

# مجلة تعظيم الوحيين

مجلة دورية علمية محكمة، تُعنى بنشر بحوث الدراسات القرآنية والسنة النبوية وما يتعلق بهما

## موضوعات العدد:

- المعاني المستنبطت بتدبر القراءات (سورة البقرة أنموذجاً)  
د. طلال بن أحمد بن علي بن محمد
- الشيخ علي بن محمد المصري ومنهجه في القراءات في كتابه (الأجوبة الجليلة عن الأسئلة الخفية)  
د. عبد الرحمن بن سعد بن عائض الجهني
- منهج القرآن الكريم في توجيه بعض الخلافات الأسرية في ضوء اختلاف القراءات القرآنية (دراسة وصفيّة)  
د. بشري حسن هادي اليمني
- حفاظة الله بالأنبياء والرسول في القرآن دراسة تفسيرية موضوعية تطبيقية  
د. حسن بن ثابت بن صلاح الحازمي
- الآيات القرآنية النازلة في عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وموافقاته - جمعاً ودراسةً  
د. أسماء محمد عبد الرحمن العجلان
- تنظيم العلاقات التبادلية الاقتصادية في ضوء الكتاب والسنة  
د. فهد بن محمد بكر عابد
- ضمير الغائب مع مفسره في الكلام العربي  
د. مطيعة بنت محمد شويط الحربي





المملكة العربية السعودية  
وقف تعظيم الوحيين - المدينة المنورة  
خدمة القرآن الكريم والسنة المطهرة  
في بلد الرسول الكريم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

# مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ

مجلة دورية علمية محكمة

تُعنى بنشر بحوث الدراسات القرآنية والسنة النبوية وما يتعلق بهما

العدد الرابع عشر - السنة السابعة - رجب ١٤٤٥هـ - يناير ٢٠٢٤م

# حقوق الطبع محفوظة لمجلة تعظيم الوحيين

ترخيص وزارة الثقافة والإعلام - الرياض، المملكة العربية السعودية

برقم: (٨٠٤٤)، وتاريخ: ١٤/٤/١٤٣٦هـ  
رقم الإيداع: ١٤٣٨ / ٩٩٣٩  
تاريخ: ١٤٣٨ / ١ / ٢٨  
ردمك: x ٧٧٤ - ١٦٥٨

## عناوين المراسلات والاستفسارات

جميع المراسلات تكون باسم رئيس تحرير المجلة:

البريد الإلكتروني للمجلة: [mjallah.wqf@gmail.com](mailto:mjallah.wqf@gmail.com)

مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ، وَقَف تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ،

حي الهدا- المدينة المنورة: ص. ب: ٥١٩٩٣، الرمز البريدي: ٤١٥٥٣،  
المملكة العربية السعودية.

هاتف المجلة: ٠٠٩٦٦١٤٨٤٩٣٠٠٩

جوال المجلة وواتساب: +٩٦٦ ٥٣٥٥٢٢١٣٠

تويتر: [@mjallahwqf](https://twitter.com/mjallahwqf)

موقع المجلة: [WWW.JOURNALTW.COM](http://WWW.JOURNALTW.COM)

بفضل الله وتوفيقه تم اعتماد مجلة تعظيم الوحيين في معامل التأثير والاستشهادات

المرجعية للمجلات العلمية العربية "Arcif" لعام ٢٠٢١م



المواد العلمية المنشورة في المجلة تُعبّر عن وجهة نظر أصحابها وآرائهم



## التعريف:

مؤسسة وقيّة تقوم على خدمة القرآن الكريم والسُّنة النبويّة المطهّرة، وبيان هدايتهما، وتحقيق غاياتهما، وتفعيل مقاصدهما.

## النشأة:

في عام ١٤٢٨ هـ، كانت البداية باسم: "مشروع تعظيم القرآن الكريم".  
وفي عام ١٤٣٤ هـ، أصبح المشروع مركزاً ضمن مراكز المدينة المنورة لتنمية المجتمع تحت اسم: "مركز تعظيم القرآن الكريم".  
وفي عام ١٤٣٦ هـ، تم تطوير المركز واستقلاله، ليكون مؤسّسة وقيّة باسم: "وقف تعظيم الوحيين".

## الرؤية:

الارتقاء في تعظيم القرآن الكريم والسُّنة النبويّة ودراساتها محلياً وعالمياً.

## الرسالة:

تعظيم القرآن الكريم والسُّنة النبويّة في المجتمع والأُمَّة، بتفعيل مقاصدهما وغاياتهما وبيان هدايتهما.

## الأهداف:

- ١- إبراز مظاهر عظمة القرآن الكريم والسُّنة النبويّة الشريفة، وبيان حقوقها.
- ٢- الدفاع عن كتاب الله تعالى وسنة نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتفنيد الشبهات عنها.
- ٣- الارتقاء بالدراسات البحثية والدورات التدريبية المتخصصة في الدراسات القرآنية والحديثية وما يتعلق بهما.

## مجلة تعظيم الوحيين

### التعريف:

مجلة دورية علمية محكمة، تُعنى بنشر بحوث الدراسات القرآنية والسنة النبوية وما يتعلّق بهما ورقياً وإلكترونياً، لأساتذة الجامعات، وأهل الاختصاص، والباحثين المهتمين بعلوم الوحيين.

### الرؤية:

أن تكون المجلة منارة علمية بحثية في خدمة الوحيين الشريفين وتعظيمهما.

### الرسالة:

تحكيم البحوث العلمية الجادة والأصيلة ونشرها في مجالات الدراسات القرآنية والسنة النبوية وما يتعلّق بهما.

### الأهداف:

- ١- نشر البحوث العلمية المتخصصة في الدراسات القرآنية والسنة النبوية وما يتعلّق بهما.
- ٢- إثراء المجالات العلمية في مجالات الدراسات القرآنية والسنة النبوية وما يتعلّق بهما.
- ٣- شحذ همم الباحثين للكتابة، وتلبية احتياجاتهم لنشر بحوثهم.
- ٤- العناية بمعايير الجودة في البحوث العلمية.
- ٥- التمهيد لمشاريع علمية موسوعية مبتكرة في الدراسات القرآنية والسنة النبوية وما يتعلّق بهما.
- ٦- دعم أنشطة الوقف المتنوعة بالبحوث العلمية الجادة ذات الصلة بعمل الوقف وأهدافه.



## أعضاء هيئة التحرير

أ.د/عبد العزيز بن صالح العبيد  
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

أ.د/عبد الله بن محمد حسن دمقو  
أستاذ الحديث الشريف بجامعة طيبة بالمدينة المنورة

أ.د/حسين بن محمد العواحي  
أستاذ القراءات وعلومها بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

أ.د/عبد الله بن عيد الجربوعي  
أستاذ الحديث الشريف بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

أ.د/باسم بن حمدي حامد السيد  
أستاذ القراءات وعلومها بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

أ.د/أمين بن عائش المريني  
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

## المشرف العام

أ.د/عماد بن زهير حافظ  
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

## نائب المشرف العام

أ.د. أحمد بن عبد الله سليمان  
أستاذ القراءات وعلومها بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة



## رئيس التحرير

أ.د/حكمت بن بشير ياسين  
أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة  
سابقاً





## الهيئة الاستشارية

أ.د/ أحمد بن علي السديس

أستاذ القراءات وعلومها بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة  
(السعودية)

أ.د/ عبد الرحمن بن معاضة الشهري

أستاذ الدراسات القرآنية بجامعة الملك سعود بالرياض  
(السعودية)

أ.د/ المشي عبد الفتاح محمود

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية بالمدينة  
المنورة

أ.د/ سألر بن محمد سألر إبراهيم

خبير الجودة والتخطيط والاعتماد الأكاديمي بالجامعة الإسلامية  
بالمدينة المنورة  
(مصر)

د/ وليد بن بليش العمري

أستاذ اللغات والترجمة المشارك بجامعة طيبة بالمدينة المنورة  
(السعودية)

د/ عيسى بن محمد القايدي

أستاذ الاتصال والإعلام المشارك بجامعة طيبة بالمدينة المنورة  
(السعودية)

أ.د/ محمد سيدي بن محمد الأمين

أستاذ القراءات وعلومها بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة  
(السعودية)

أ.د/ محمد بن يعقوب تركستاني

أستاذ اللغة العربية بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة  
(السعودية)

أ.د/ زين العابدين بلافريج

أستاذ التعليم العالي بجامعة الحسن الثاني في الدار البيضاء  
(المغرب)

أ.د/ سعيد بن فالح المغامسي

أستاذ الإدارة التربوية بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة  
(السعودية)

أ.د/ غزالي بن غزالي المطيري

أستاذ الدعوة والثقافة الإسلامية بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة  
(السعودية)

أ.د/ نبيل بن محمد الجوهرري

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة  
(مصر)

أ.د/ محمد بن عبد العزيز العواجي

أستاذ التفسير وعلوم القرآن بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة  
(السعودية)

## قواعد المجلة وسياستها في النشر

- ١- تقبل المجلة في حقل الدراسات القرآنية والسنة النبوية وما يتعلق بهما؛ ما يأتي:
  - البحوث العلمية الأصيلة.
  - دراسة المخطوطات وتحقيق الجدير منها.
- ٢- تخضع البحوث المقدمة للمجلة للتحكيم العلمي وبشكل سرّي من أهل الاختصاص.
- ٣- يُحكّم البحث تحكيمياً أولاً من قِبَل أعضاء هيئة التحرير، ويسمى الفحص الأولي، فإن أجاز يُجبر الباحث لدفع رسوم التحكيم النهائي من محكمين - على الأقل - يكون قرارهما مُلزماً، وفي حال تعارض حكمهما يُحكّم البحث من محكم ثالث ويكون قراره مرجحاً.
- ٤- يدفع الباحث رسوم التحكيم ومقدارها: (٨٠٠) ريال سعودي أو ما يعادله.
- ٥- يُبلّغ الباحث بقبول بحثه أو عدم قبوله برسالة رسمية من رئيس تحرير المجلة.
- ٦- في حال عدم قبول البحث، فمن حق الباحث طلب استمارات التحكيم ليطلع على أسباب الرفض.
- ٧- إذا تم تحكيم البحث وقبوله للنشر لا يحق للباحث استرداده أو طلب إلغائه.
- ٨- حقوق الطبع والنشر محفوظة للمجلة.
- ٩- تُرتّب البحوث في المجلة وفق اعتبارات موضوعية وفنية لا علاقة لها بقيمة البحث.
- ١٠- يُزوّد الباحث بنسخة الكترونية من عدد المجلة المنشور فيه بحثه، والمستلّات الخاصّة ببحثه.
- ١١- المواد المنشورة في المجلة تُعبّر عن وجهة نظر أصحابها وآرائهم.
- ١٢- يُقدّم الباحث إقراراً خطياً بصيغة خطاب مصوّر (PDF) بأنّ بحثه لم يُسبق نشره، أو مقدماً للنشر في جهة أخرى، أو مستلاً من عمل علمي للباحث سواء رسالة علمية: (الماجستير أو الدكتوراه)، أو غيرهما. ويُرسَل على بريد المجلة الإلكتروني ومن خلال موقع المجلة.
- ١٣- يُقدّم الباحث نبذة مختصرة عن سيرته العلمية، وعناوين الاتصال، والبريد الإلكتروني، ويُرسَل على بريد المجلة الإلكتروني، ببرنامج الورد (word).

## شروط النشر ومواصفاته

- ١- أن يكون البحث في تخصص الدراسات القرآنية والسنة النبوية وما يتعلق بهما.
- ٢- أن يتسم البحث بالأصالة والجدّة والابتكار، وعدم التكرار مع غيره عنواناً ومضموناً.
- ٣- أن يتسم البحث بصحة اللّغة وسلامة المنهج.
- ٤- يُراعى في كتابة البحث المنهج العلمي في توثيق المعلومات، وعلامات التنصيص والترقيم.
- ٥- ألا يقل عدد صفحات البحث عن: (٢٠) صفحة؛ ولا يزيد عن: (٤٠) صفحة؛ مقاس: (A4)،  
شاملة للملخص البحث، ومراجعته. وهيئة تحرير المجلة الاستثناء عند الضرورة.
- ٦- كتابة ملخص باللغة العربية وفق عناصر معينة (تنظر ملخصات البحوث السابقة في موقع المجلة).
- ٧- ترجمة ملخص البحث إلى اللغة الإنجليزية وفق عناصر الملخص باللغة العربية (ولا تقبل ترجمة  
جوجل).
- ٨- ترجمة قائمة المصادر والمراجع للبحث إلى اللغة الإنجليزية وفق المثال التالي:  
Abdel Haleem, Muhammad. Understanding the Qur'an: Themes and Style  
(London: I. B. Tauris,[1999-2001])
- ٩- أن تتضمن مقدّمة البحث: (موضوع البحث، وأهميته، وأهدافه، وأسباب اختياره، ومنهجه العلمي،  
والدراسات السابقة عن الموضوع، والجديد الذي سيقدمه البحث).
- ١٠- أن تتضمن خاتمة البحث: (أهم نتائج الدراسة، والتوصيات العلمية في عناصر واضحة).
- ١١- يلتزم الباحث بالمواصفات الفنيّة الآتية:  
● نوع الخط: (Lotus Linotype) لمتن البحث ، وعناوينه، وحواشيه، ومراجعته، وفهارسه...،  
وتباعد الأسطر: مفرداً.  
● مقاس خط متن البحث: (١٦) غير مُسود (NO BOLD).  
● مقاس خط العناوين الرئيسة: (٢٠) مُسوداً (BOLD).  
● مقاس خط العناوين الفرعية: (١٨) مُسوداً (BOLD).  
● تكتب الآيات القرآنية بين قوسين مزهرين ﴿...﴾؛ ببرنامج مصحف المدينة النبوية للنشر

الحاسوبي، النسخة القديمة بمقاس خط: (١٤) غير مُسود (NO BOLD)، وتوثق الآيات في السطر نفسه بحجم: (١٢) غير مُسود (NO BOLD)، هكذا: [البقرة: ٣٠].  
تكتب الأحاديث النبوية والآثار بين قوسين؛ هكذا: "... "، بمقاس خط متن البحث نفسه ومُسوِّدة (BOLD).

تكتب الأقوال المنقولة بين علامتي تنصيص: "... " وبنفس مقاس خط المتن.  
مقاس خط الحواشي السفلية: (١٢) غير مُسود (NO BOLD)، وتوضع أرقام الحواشي بين قوسين؛ هكذا: (١)، ولكل صفحة من البحث حاشيتها المستقلة.  
التوثيقات في حواشي البحث مختصرة هكذا: (اسم الكتاب مسوداً (BOLD)، اسم المؤلف أو اسم الشهرة غير مُسود (NO BOLD)، ويوضع الجزء والصفحة، مثل: الوجوه والنظائر، للعسكري، (ص ٢١٢) أو (١/٤١٥).

التوثيقات في قائمة المصادر والمراجع تكون كاملة، هكذا: (اسم الكتاب مسوداً (BOLD)، اسم المؤلف غير مُسود (NO BOLD)، اسم المحقق إن وجد غير مُسود (NO BOLD)، دار النشر غير مُسود (NO BOLD) كهذا المثال:

المنتهى، لأبي الفضل محمد جعفر الخزاعي الجرجاني (ت: ٤٠٨ هـ)، تحقيق: محمد شفاعت رباني، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة، ط ١، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٢ م.  
وترتب المصادر ترتيباً هجائياً بحسب عناوين الكتب.

الالتزام بمنهجية علمية موحدة في بقية التوثيقات وغيرها.  
يقدم الباحث نسختين من بحثه وفق المواصفات الفنية الآتية الذكر:  
- نسخة إلكترونية بصيغة وورد (word).

- ونسخة أخرى مصورة بصيغة (pdf)، وترسل على بريد المجلة الإلكتروني:

mjallah.wqf@gmail.com



## المحتويات

الصفحة	الموضوع
١٥	مقدمة التحرير
١٩	المعاني المستنبطة بتدبر القراءات (سورة البقرة أنموذجاً) د. طلال بن أحمد بن علي بن محمد
٥٣	الشيخ علي بن محمد المصري ومنهجه في القراءات في كتابه (الأجوبة الجليلة عن الأسئلة الخفية) د. عبد الرحمن بن سعد بن عائض الجهنني
١٢٧	منهج القرآن الكريم في توجيه بعض الخلافات الأسرية في ضوء اختلاف القراءات القرآنية (دراسة وصفية) د. بشرى حسن هادي اليمني
١٦٥	حفاوة الله بالأنبياء والرسل في القرآن دراسة تفسيرية موضوعية تطبيقية د. حسن بن ثابت بن صلاح الحازمي
٢١٣	الآيات القرآنية النازلة في عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وموافقاته - جمعاً ودراسةً د. أسماء محمد عبد الرحمن العجلان
٢٦٧	تنظيم العلاقات التبادلية الاقتصادية في ضوء الكتاب والسنة د. فهد بن محمد بكر عابد
٣٠٧	ضمير الغائب مع مفسره في الكلام العربي د. مطيعة بنت محمد شويط الحربي



مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ



اَفْتَا حَيْثُ الْعِلْمُ

مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ



## مقدمة التحريم

الحمد لله ولي المؤمنين، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين وإمام المفسرين وعلى من اهتدى بهديه إلى يوم الدين.

أما بعد:

فالتفسير النبوي هو الطراز الأول من التفسير بالمأثور، ومنه يستنبط التفسير بالرأي فجمع التفسير النبوي أركان التفسير، وهما التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي، وكلما تأملنا فيه وثورناه وجدنا فيه فوائد وفرائد ومنها استنباط التفسير بالرأي الذي ينبثق من التفسير النبوي ومثاله ما اخرج البخاري بسنده عن سعيد بن زيد رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: قال النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الكمأة من المَنَّ وماؤها شفاء للعين»<sup>(١)</sup> هذا الحديث أورده الحافظ ابن كثير في قصة بني إسرائيل عند تفسير قوله تعالى: ﴿وَأَنْزَلْنَا عَلَيْهِمُ الْمَنَّ وَالسَّلْوَى﴾ ثم قال: والظاهر - والله أعلم - أنه كل ما امتن الله به عليهم من طعام وشراب وغير ذلك مما ليس لهم فيه عمل ولا كد<sup>(٢)</sup>.

فالكمأة مما امتن الله على عباده من دون زرع ولا سقي، وهي إحدى أصناف المَنَّ، فمن تبعيضية، وللمَنَّ أصناف أخرى وهي النباتات التي تنبت من الأرض من غير زراعة ولا سقي مثل: التين الشوكي والفطر الذي يتشرب في الغابات، وكذلك من هذا المَنَّ نبات شبيه بنبات الجرجير عليه نقاط حمراء تؤكل وطعمها لذيد حامض، والرجلة والحُبيزة والسُعد الذي ينبت على ضفاف الأنهار والحُمَيْض الذي ينبت مع زهور صفراء، والبجنجل الذي ينبت مع شوك الخرنوب.

(١) صحيح البخاري - كتاب الطب، باب المَنَّ شفاء للعين، (١٠/١٦٣).

(٢) تفسير القرآن العظيم، (١/٤٠٢)، تحقيق: أ.د. حكمت بشير ياسين، طبعة دار الجوزي - الدمام.



الحبيرة



السعد



البجنجل



الحميص

فكل هذه النباتات تنبت من الأرض من غير زراعة ولا سقي، فالنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نبأنا بأحد أصناف المَنّ وفتح لنا أبواب التفكير بالأصناف الأخرى، وكلما تأملنا وتفحصنا في المَنّ فسنجد أصنافاً أخرى.

وفي الختام أوصي الباحثين من أساتذة وطلاب دراسات عليا في القرآن الكريم والسنة النبوية أن يغوصوا في بحار التفسير النبوي للوقوف على الجواهر والدرر التي تستخرج من التفسير النبوي لفتح آفاق جديدة في علم التفسير.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

رئيس التحرير

أ.د. حكمت بن بشير ياسين



البحر

مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ

# المعاني المستنبطة بتدبر القراءات سورة البقرة أنموذجاً

د. طلال بن أحمد بن علي بن محمد

الأستاذ المشارك في القراءات وعلومها بكلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية

بالجامعة الإسلامية (سابقاً) بالمدينة المنورة – المملكة العربية السعودية

talalaam@hotmail.com

مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ

## ملخص البحث

### ● موضوعُ البحث:

استنباطُ المعاني بتدبرِ القراءات.

### ● أهدافُ البحث:

إتحافُ الباحثين بطرحِ نوعٍ جديدٍ من التفسير.

### ● مُشكلةُ البحث:

كيف تُستنبطُ المعاني بتدبرِ القراءات.

### ● نتائجُ البحث:

- ١- تجليةُ معنَى تدبرِ القراءات.
- ٢- رحابةُ ميدانِ التدبرِ في فروشِ القراءات.
- ٣- دمجُ القراءتينِ في سياقٍ واحدٍ طريقةً فريدةً في التدبر.

### ● الكلماتُ الدالةُ (المفتاحيةُ):

استنباط - المعاني - تدبر - القراءات.



## المقابلة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنُسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. أما بعد:

كُلُّ عِلْمٍ يَخْدُمُ كِتَابَ اللَّهِ تَعَالَى فِي سَبْرِ أَعْوَارِهِ، وَكَشْفِ أَسْرَارِهِ وَخَبَايَاهُ؛ فَهُوَ مِنْ أَشْرَفِ الْعُلُومِ. كَالْكَشْفِ عَنِ بَدَائِعِ مَعَانِيهِ الْمَسْتَلَّةِ مِنْ اخْتِلَافِ قِرَاءَاتِهِ.

وَلَمْ يَزَلِ النَّاسُ يَتَعَلَّمُونَ مَعَانِيَ الْقِرَاءَاتِ مِنْذُ زَمَنِ التَّنْزِيلِ، لِمَا لَهَا مِنْ شَأْنٍ عَظِيمٍ فِي فَهْمِ مَرَادِ اللَّهِ تَعَالَى، وَلِمَا لِلتَّخْلِئِ عَنْهَا مِنْ خَطَرٍ جَسِيمٍ فِي تَعْطِيلِ مُرَادِ اللَّهِ مِنْهَا.

وَلَقَدْ تَوَالَتْ جُهُودُ عُلَمَاءِ الْأُمَّةِ فِي تَدْوِينِ عِلْمِ مَعَانِيَ الْقِرَاءَاتِ فَأَفْرَدُوا لَهُ التَّصَانِيفَ، وَحَرَّرُوا مَبَاحِثَهُ؛ حَتَّى اسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ، وَتَكَحَّلَتْ وَتَزَخَّرَفَتْ بِهِ كُتُبُ التَّفْسِيرِ، وَالْقِرَاءَاتِ، وَمَعَاجِمِ الْعَرَبِيَّةِ، وَغَيْرِهَا. فَلِلَّهِ الْحَمْدُ مِنْ قَبْلُ وَمِنْ بَعْدُ.

وَهَآنَذَا أَضْرَبُ مَعَهُمْ بِسَهْوِيٍّ، وَلَكِنْ صَوَّبَ جَانِبٍ غُفِّلٍ مِنْهُ -فِيمَا أَرَعُمُ- وَهُوَ اسْتِنْبَاطُ الْمَعَانِي بِتَدْبِيرِ الْقِرَاءَاتِ.

فَأَلْفَتْ هَذَا الْبَحْثَ مُسْتَعِينًا بِاللَّهِ عَزَّجَلَّ عَلَى إِتْمَامِهِ بِأَوْجَزِ عِبَارَةٍ، وَأَجْمَلِ طِرَازٍ. وَسَمَّيْتُهُ بِاسْمِ الْجَانِبِ الْمَعْطَلِّ:

(المعاني المستنبطة بتدبير القراءات - سورة البقرة أنموذجًا)



## أهمية الموضوع:

ما أنزل الله عزَّجَلَّ كتابه إلا لتدبره والعمل به. لا يختلف اثنان على ذلك. قال عز من

قائل: ﴿ كَتَبَ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [ص: ٢٩].

ولما كانت القراءة الثانية<sup>(١)</sup> بمنزلة الآية الثانية<sup>(٢)</sup>؛ كانت كغيرها من آيات الله تعالى في

أهمية الوقوف عندها والكشف عما تُكِنُّه في ذاتها، أو مع غيرها من لطيف المعاني وجميل البيان، وعظيم المقاصد.

## أسباب اختيار الموضوع:

إضافةً إلى ما أشرت إليه في أهمية الموضوع؛ فإنَّ أسباباً حملتني إلى كتابة هذا البحث المبارك؛

أبرزها:

- ١- خُلُوُّ السَّاحَةِ مِنْ إِفْرَادِ هَذَا النَّوعِ بِالدراسات.
- ٢- وَضْعُ الْأُسُسِ الَّتِي يَسْتَعِينُ بِهَا طَالِبُ الْعِلْمِ عَلَى الْإِبْدَاعِ فِي هَذَا الْمِيْدَانِ.
- ٣- إِبْرَازُ الْمَعَانِي الْحَقِيقِيَّةِ فِي أَوْجِهِ الْقِرَاءَاتِ، وَبَيَانُ أَثْرِ عُلُومِ الْعَرَبِيَّةِ فِي ذَلِكَ.

## خطة البحث:

جعلتُ البحثَ في مُقَدِّمَةٍ، وفصلين، وخاتمة، وفهارس؛ على النَّحْوِ التَّالِي:

(١) أعني الكلمة الفرشية ذات الدلالة المعنوية، كأزل وأزال، ونَغْفَرُ ونُغْفَرُ.  
(٢) جلال الدين السيوطي، الإتيقان. تحقيق مركز الدراسات القرآنية، (ط ١، السعودية: مجمع الملك فهد، ١٤٢٦هـ)، (٢٢٧/١)؛ محمد الأمين الشنقيطي، أضواء البيان. (ط ٥، الرياض: دار عطاءات العلم، بيروت: دار ابن حزم، ١٤٤١هـ)، (١٢٠ - ٨/٢).

## أما المقدمة:

فابتدأتها بتوطئة للبحث، تلتها أهمية الموضوع، وسبب اختياره، ثم خطة البحث، ومنهجي فيه. ثم الدراسات السابقة في الموضوع، ثم الجديد في هذا البحث.

## وأما الفصلان:

فجعلت الأول في أسس التدبر، وسميته: (أسس تدبر القراءات).

وجعلت الآخر في مراعاة هذه الأسس، وجعلت سورة البقرة، ميدان التطبيق، وسميت هذا الباب باسم البحث: (المعاني المستنبطة بتدبر القراءات - سورة البقرة أنموذجاً).

وأما الخاتمة فصممتها أهم النتائج والتوصيات.

وأما الفهارس فاقصرت فيها على:

- فهرس التدبرات.

- فهرس المصادر والمراجع.

## ● منهجي في البحث:

أذكر الآية التي هي محل البحث، ثم أتبعها بالمعنى المستنبط من القراءات الواردة فيها، ثم أذكر في الحاشية وجه الاستنباط، وأعزو القراءة إلى مصدرها. والغرض من هذه الطريقة؛ إبراز المعنى المستنبط ليثبت في ذهن القارئ أولاً. وليتدبر معي ذلك المعنى المستنبط، ثم يتقل إلى الحاشية للوقوف على ما يؤيد المعنى من تلك القراءة، وليكون البحث سهلاً تناول لعموم طلبة العلم.

كما اقتصرت على القراءات العشر المتواترة، دون غيرها ولو صح إسنادها. وخرجت الآية،

وقراءاتها؛ مُعْتَمِدًا على التيسير وتجسير التيسير دون غيرهما حرصًا على الإختصار، وعلى التركيز على موضوع البحث الأساس.

وقد اقتضت فكرة البحث الإعتناء على المنهج الاستنباطي، فسرت عليه. وذلك أنني جعلت مقاصد الشريعة، ومعاني القراءات؛ قواعد عامة أستنتج منها ما أفيده تحت هذه القراءة أو تلك.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

### الدراسات السابقة في الموضوع:

لم أقف على بحث سار كسيري. وهو النظر في القراءتين في آن واحد، واستخراج معنى لا ينجلي بالنظر في إحدهما دون الأخرى.

نعم ثمة بحوث أكاديمية حوت علمًا مباركًا في تدبر القراءات، لكن بعضها تناولت التأملات بما يشبه التفسير، أو الظلال للقراءتين. وبعضها اقتصر على نوع من القراءات، دون غيره. من ذلك على سبيل المثال:

١- (الفروق الحركية فيما اتحدت حروفها من القراءات الفرشية وأثرها في المعنى والتدبر)، للباحث محمد بن عبد الكريم بن بيغام<sup>(١)</sup>. فقد اقتصر على ما اتحدت حروفها واختلفت حركاتها من القراءات دون غيرها، ككلمة (القدس)، و(واتخذوا) و(يرون).

٢- (اتساع الدلالات في تعدد القراءات القرآنية) للباحثين محمود عبد الكريم مهنا، وعيسى إبراهيم وادي. بذل فيه الباحثان جهدًا مشكورًا، غير أن التدبرات أشبه بالتدبرات الانفرادية التفسيرية، كما ظهر لي ذلك عند قوله تعالى: ﴿وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ﴾. فخلاصة ما ذكرناه: "...

(١) بحث منشور في مجلة تدبر العدد الثاني عشر، الجزء الأول.

حيث إن المنافقين بدأوا بمحاولة خداع أنفسهم بأنهم على خير ... والمنافقون يظنون أنهم يخادعون الله جلَّ جلاله والمؤمنين ..."<sup>(١)</sup>. وما جاء في بحثي: "لما بَلَغَتْ نُفُوسُ الْمُنَافِقِينَ الْغَايَةَ فِي الْخُبْثِ؛ تَجَرَّدَتْ مِنْهَا أَجْسَادُهُمْ"<sup>(٢)</sup>، ثُمَّ مَضِيََا فِي طَرِيقِهِمَا الْمَعْتَادِ؛ يَخَادِعُ كُلُّ مِنْهُمَا الْآخَرَ". فلعل الفرق بين التدبرين واضح.

٣- (أثر القراءات القرآنية في تعميق تدبر القرآن وفهمه)، للباحث الدكتور تقي الدين عبد الباسط التميمي<sup>(٣)</sup>. فحين تناول قوله تعالى: ﴿وَأَنخَذُوا مِنْ قَمَرٍ لَّهُمْ مَصَلًّى﴾، اكتفى بالتوجيه النحوي، للفعل ماضياً وأمرًا، وما يؤدي إليه كل منهما، وكذا في (موص) و(موص).<sup>(٤)</sup>

٤- (دلالات اختلاف القراءات في تعميق التدبر واكتساب القيم الأخلاقية والمهارة بالقرآن)، للباحث الدكتور صالح سين صالح يعقوب<sup>(٤)</sup>، وقد اطلعت عليه، فألفيته بحثاً نافعا مفيداً في باب أثر اختلاف القراءات في فهم المعاني، غير أنه أقرب إلى التدبرات الأحادية، أو الانفرادية أيضاً. ولم يتيسر لي نقل شواهد من بحثه لتعطل موقع الرابط المحال إليه في الحاشية. وقد استفدت في ذلك جُهدي.

### 🌟 الجديد في هذا البحث:

استيحاء معنى جديد من القراءة يُبين التوجيه، ولا يستغني عنه.



(١) اتساع الدلالات في تعدد القراءات القرآنية، (٢٩/١).  
(٢) معلوم أن مدار الخُبث والطَّيِّبِ على الأرواح لا على الأجساد، والأجساد تبع لها، وفي الحديث: «ألا إنَّ في الجَسَدِ مُضْغَةً إذا صَلَحَتْ صَلَحَ الجَسَدُ كُلُّهُ». البخاري، صحيح البخاري. تحقيق د. مصطفى ديب البغا، (ط٣)، بيروت: دار ابن كثير - اليمامة، ١٤٠٧ هـ، (٢٨/١) ح (٥٢)؛ مسلم، صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (ط١)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٢ هـ، (٣/١٢١٩) ح (١٥٩٩).  
(٣) أثر القراءات القرآنية في تعميق تدبر القرآن وفهمه، (ص ١٩).  
(٤) انظر: في مجلة الجزيرة للعلوم التربوية والإنسانية مجلد (١٥) العدد (١) ٢٠١٨ م، على الرابط التالي:



## الفصل الأول:

### أسس تدبر القراءات<sup>(١)</sup>

---

(١) هذه الأسس؛ خاصة بتدبر القراءات الواردة في السياق الواحد، مبنوثةٌ بمعانيها العامة إجمالاً في كتب التفسير، غير أنني أبرزتها في بحثي على هيئة قواعد علمية محضة، تصل إلى الباحث بيسر، لينطلق بها إلى التطبيق العملي. وكانت من ثمرات بحثي. ولا أظن أنني مسبقٌ إليها بهذه الكيفية، والله أعلم.

## ١ - استحضر القراءات المتواترة

وذلك أن التدبّر يتطلّب التفكير بعمق، وإجهاد العقل في استخراج اللطائف. فلماذا يكون كل هذا فيما لا إعجاز فيه من الكلام، ولا يتلى تعبداً.

## ٢ - دمج القراءتين

أي بعطف إحداهما على الأخرى، فبه تفتق المعاني الخفية، ويزداد البيان بياناً. تأمل قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ يَقُضُ الْحَقُّ﴾ [الأنعام: ٥٧]، وقوله تعالى على القراءة الأخرى: ﴿يَقُضُ الْحَقُّ﴾<sup>(١)</sup>. إذا فعلت ذلك، وأدمنت النظر؛ ستخرج بهذه القاعدة المهمة: (من تقصّى الحقيقة قضى بالحق).

## ٣ - النظر في السياق والسباق واللحاق.

مثال ذلك: قوله تعالى: ﴿وَقَدْ خَلَقْتَكُ مِنْ قَبْلُ وَلَمْ تَكُ شَيْئًا﴾ [مريم: ٩]، قرئت: ﴿خَلَقْتَكُ﴾ بضمير المفرد و﴿خَلَقْتَكُ﴾ بضمير التعظيم<sup>(٢)</sup>. أمّا الأولى؛ فدلّ عليها سياق الآية نفسها: ﴿قَالَ كَذَلِكَ قَالَ رَبُّكَ هُوَ عَلَى هَيْنٍ﴾، وأمّا الثانية فدلّ عليها السباق: ﴿إِنَّا نُبَشِّرُكَ﴾ [مريم: ٧] و﴿وَأَتَيْنَهُ الْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: ١٢]<sup>(٣)</sup>.

ولو وقفت هنا؛ لكان مجرد توجيه. ولكن بالتدبّر سأطرح سؤالاً: لماذا هذا التنقل بين الصيغتين؟ وبعد التأمل ومعرفة الجواب؛ أصوغ به معنى جميلاً يضاف إلى أغراض الخروج عن مقتضى الظاهر، فيكون هذا من تدبّر كلام الله تعالى.

(١) وهي قراءة سبعة، قرأها أبو عمرو وابن عامر وحزمة والكسائي، انظر: الداني، التيسير. تحقيق: د. حاتم صالح الضامن، (ط ١، الإمارات: مكتبة الصحابة، ٢٠٠٨م)، (ص ٢٧٦)؛ ابن الجزري، تحبير التيسير. تحقيق: د. أحمد محمد مفلح القضاة، (ط ١، الأردن: دار الفرقان، ١٤٢١هـ)، (ص ٣٥٦).  
(٢) وهي قراءة سبعة، قرأها حمزة والكسائي، انظر: الداني، التيسير، (ص ٣٥٧).  
(٣) انظر: ابن خالويه، الحجة في القراءات السبع. تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، (ط ٤، بيروت: دار الشروق، ١٤٠١هـ)، (ص ٢٣٦)؛ ابن أبي مريم، الموضح. تحقيق ودراسة: د. عمر حمدان الكبيسي، (ط ١، جدة: الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن، ١٤١٤هـ)، (٢/٨١٤).

#### ٤ - النظر في معاني القراءتين منفردتين

كما في قوله تعالى: ﴿تَرْهَبُونَ بِإِذْنِ عَدُوِّ اللَّهِ﴾ [الأنفال: ٦٠].

فقراءة ﴿تَرْهَبُونَ﴾، لا تختلف عن قراءة ﴿تَرْهَبُونَ﴾<sup>(١)</sup> من حيث إنَّ الفعلَ تعدَّى بالهمزِ وبالتضعيفِ. ولكن نستطيع أن نجعل التضعيف للتكثير، ومن ثمَّ نُضِيفُ مَعْنَى جَدِيدًا تَحْتِمِلُهُ الآية، وهو تكثير الشعور بالرهبة. فقلت بعد التدبر:

لَنْ يُجُورَ الْعَدُوُّ أَمَامَ الدَّوْلَةِ الْمُسْلِمَةِ حَتَّى يَرَاهَا تَصْنَعُ سِلَاحَهَا بِيَدِهَا. وَهَذِهِ أَعْلَى مَرَاكِحِ الْإِعْدَادِ.

#### ٥ - محاولة الترتيب الزمني

أي: مما يُعِينُ عَلَى اسْتِنْبَاطِ الْمَعَانِي مَعْرِفَةً أَيْ الْقِرَاءَتَيْنِ نَزَلَتْ أَوْ لَا؟ كما في قوله تعالى: ﴿قُلْ رَبِّ أَعْمُرْ﴾ [الأنبياء: ١١٢] قرئت بالأمر وبالماضي في الفعل ﴿قُلْ﴾<sup>(٢)</sup>. وعادة ما يكون الأمر أولاً ثم الاستجابة. فإذا رَتَبْتَ الْقِرَاءَتَيْنِ عَلَى هَذَا الْأَسَاسِ اسْتَطَعْتَ اسْتِنْبَاطَ مَعْنَى جَمِيلًا مِنْهُمَا. وَهُوَ: أَمْرٌ مِنَ اللَّهِ، وَسُرْعَةٌ اسْتِجَابِيَّةٌ مِنْ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. أَوْ: أَسْرَعُ النَّاسِ اسْتِجَابَةً لِرَبِّهِمُ هُمُ الْأَنْبِيَاءُ، أَوْ: لَا تَرَاحِي وَلَا تَعْقِبْ فِي تَنْفِيذِ الْأَمْرِ بَيْنَ اللَّهِ وَنَبِيِّهِ.

#### ٦ - النَّظَرُ فِي الْعَلَاقَةِ التَّلَازُمِيَّةِ بَيْنَ الْقِرَاءَتَيْنِ

كما في آية: ﴿وَمَا هُوَ عَلَى الْغَيْبِ بِضَنِينٍ﴾ [التكوير: ٢٤]، قرئت بالضاد، وبالظاء<sup>(٣)</sup>. تأملت القراءتين فرأيت أن لا تلازم بينهما، حيث نفي البخل لا يلزم منه نفي التهمة. فكان لا بد أن يُنْفَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ الصِّفَتَانِ، فَجَاءَتِ الْآيَةُ بِالْحَرْفَيْنِ. تَأَمَّلْتُ ذَلِكَ فَخَرَجْتُ بِالْمَعْنَى التَّالِي:

(إِذَا لَمْ تَبْخَلْ بِعِلْمِكَ، وَلَمْ تَكْتُمْهُ عَنِ النَّاسِ، وَلَمْ تُتَّهَمْ فِيهِ بِسُوءٍ؛ فَأَنْتَ عَلَى مِنْهَاجِ النَّبِيِّ).

(١) وهي قراءة عشرية، قرأ بها رويس، انظر: ابن الجزري، تجبير التيسير، (ص ٣٨٦).  
(٢) وهي قراءة سبعية، قرأ بها من عدا حفص، انظر: الداني، التيسير، (ص ٣٧٠)؛ ابن الجزري، تجبير التيسير، (ص ٤٧٦).  
(٣) وهي قراءة سبعية، قرأ بها ابن كثير وأبو عمرو والكسائي، انظر: الداني، التيسير، (ص ٥١٣)، ابن الجزري، تجبير التيسير، (ص ٦٠٦).

## ٧- استحضار قواعد النحو والصرف وقواعد المعاني بقوة

فبدونها لن تقفَ على مواطن الإعجازِ في الآية، ومن ثمَّ لن تستطيع الغوصَ في بحرِ معانيها. فمثلاً لو كنت لا تدرك الفرق بين المصدرِ واسمه؛ لن تستنبط أيَّ معنى بعد تدبرِ قراءتي: ﴿أَحَبُّ إِلَيَّ﴾ [يوسف: ٣٣]، و﴿السَّجُنُ أَحَبُّ إِلَيَّ﴾<sup>(١)</sup>. والأمثلةُ تطوُّلُ وتطوُّلُ.



(١) وهي قراءة عشرية، قرأها يعقوب، انظر: ابن الجزري، تحبير التيسير، (ص ٤١٤).





## الفصل الثاني

المعاني المستنبطة بتدبر القراءات - سورة البقرة أنموذجاً

١- قال الله تعالى: ﴿يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ﴾ [البقرة: ٩].

لما بَلَغَتْ نُفُوسُ الْمُنَافِقِينَ الْغَايَةَ فِي الْخُبْثِ؛ تَجَرَّدَتْ مِنْهَا أَجْسَادُهُمْ<sup>(١)</sup>، ثُمَّ مَضَى فِي طَرِيقِهَا الْمُعْتَادِ؛ يَخَادِعُ كُلَّ مِنْهَا الْآخَرَ<sup>(٢)</sup>.

٢- قال الله تعالى: ﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا﴾ ﴿أَلَيْمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [البقرة: ١٠].

لما كَانَ مِنْ طَبَعِ الْمُنَافِقِ أَنَّهُ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ؛ كَانَ يَنْظُرُ إِلَى النَّاسِ بِمَا طُبِعَ عَلَيْهِ؛ فَيُكْذِبُ أَحَادِيثَهُمْ. وفي هذا الطَّبَعِ قَالَ الشَّاعِرُ:

إِذَا سَاءَ فِعْلُ الْمَرْءِ سَاءَتْ ظُنُونُهُ  
وَصَدَقَ مَا يَعْتَادُهُ مِنْ تَوَهُمِ<sup>(٣)</sup>

مَنْ كَذَبَ عَلَى النَّاسِ، أَوْ كَذَبَ كَلَامَهُمْ؛ فَهِيَ فِي الْقُبْحِ وَالْإِثْمِ سَوَاءٌ<sup>(٤)</sup>.

٣- قال الله تعالى: ﴿فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ

مُسْتَفْرَقٌ وَمَتَعٌ إِلَى حِينٍ﴾ [البقرة: ٣٦].

(١) معلوم أن مدار الخُبْثِ والطَّبِيبِ على الأرواح لا على الأجساد، والأجساد تبع لها، وفي الحديث: «ألا إنَّ في الجَسَدِ مُضْغَةً إِذَا صَلَحَتْ صَلَحَ الْجَسَدُ كُلُّهُ». البخاري، صحيح البخاري. تحقيق د. مصطفى ديب البغا، (ط ٣)، بيروت: دار ابن كثير - اليمامة، ١٤٠٧ هـ، (١/٢٨) ح (٥٢)؛ مسلم، صحيح مسلم. تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، (ط ١)، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤١٢ هـ، (٣/١٢١٩) ح (١٥٩٩).

(٢) وهذا ما يسميه أهل البديع أسلوب التجريد. وهو أن يتنزع المتكلم من أمر ذي صفة؛ أمراً آخر؛ مثله في تلك الصفة، مُبَالِغَةٌ فِي كَمَالِ الْمُنْتَزِعِ مِنْهُ؛ (مَدْحًا أَوْ ذَمًّا). حَتَّى كَأَنَّ الْمُنْتَزِعَ جُزْءٌ مِنَ الْمُنْتَزِعِ مِنْهُ. تأمل هذا المعنى في قراءة: ﴿وَمَا يُخَدِّعُونَ﴾ من المفاعلة، وهي قراءة سَبْعِيَّةٌ، قرأ بها نافع وابن كثير وأبو عمرو. انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٢٥)؛ السيوطي، شرح عقود الجمان، (ص ١٢١).

(٣) القائل هو المتنبي، انظر: المتنبي، ديوان المتنبي. (بيروت: دار صادر، ١٤٠٣ هـ، (ص ٤٥٩)).

(٤) تأمل هَاتَيْنِ الصَّفَتَيْنِ فِي قِرَاءَتِي ﴿يُكْذِبُونَ﴾ أَي: عَلَى النَّاسِ، وَ﴿يُكْذِبُونَ﴾ أَي: يُكْذِبُونَ كَلَامَ غَيْرِهِمْ. وقد جاء ذم هاتين الصفتين في التنزيل الحكيم، قال تعالى: ﴿فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَذَبَ عَلَى اللَّهِ وَكَذَبَ بِالْصِّدْقِ﴾ [الزمر: ٣٢]. والقراءتان سَبْعِيَّتَانِ، قرأ بالاولى الكوفيون، وقرأ بالثانية الباقون. انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٢٥)؛ ابن الجزري، تجرير التيسير، (ص ٢٨٢).

مواجهة المخطئ بخطئه، والتلميح له بالعقوبة قبل التصريح بها؛ أسلوب ترويي راق، يقتضيه المقام، ويستدعيه الحال أحيانا؛ حيث يُرادُ منه إظهار الندم على الخطأ<sup>(١)</sup>.

مواجهة المخطئ بالعقوبة، مع إبراز السبب غير المباشر أسلوب ترويي راق، يقتضيه المقام أحيانا؛ حيث لم يُعهد عن ذلك المخطئ سابقا<sup>(٢)</sup>.

٤- قال الله تعالى: ﴿فَلَقَىٰ آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَتًا فَلَبَّٰثَ عَلَيْهَا﴾ [البقرة: ٣٧].

إذا جاءتك أوامر الله فاستقبلتها بالمسرة، سيُمكنها الله من قلبك. وهذا سر انشراح النفس بالعبادة<sup>(٣)</sup>.

٥- قال الله تعالى: ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ

يُنصَرُونَ﴾ [البقرة: ٤٨].

يكتسب الخبر التأكيد، ويزداد أهمية؛ إذا تنوعت أساليب أدائه<sup>(٤)</sup>.

(١) الخطأ هو مطاوعة الشيطان المستفاد من قوله: ﴿فَلَبَّٰثَ عَلَيْهَا﴾، والتلميح بالعقوبة ظهر بالمتعلق ﴿عَلَيْهَا﴾، حيث ضمّن

الفعل معنى ﴿فَأَخْرَجَهُمَا﴾، وهذه هي العقوبة.

(٢) العقوبة هي الإبعاد، واستفيدت من قوله ﴿فَلَبَّٰثَ عَلَيْهَا﴾، والسبب غير المباشر هو الشيطان. والقراءتان سبعيتان، قرأ بالأولى من عدا حمزة، وقرأ بالثانية حمزة، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٢٦).

(٣) تأمل هذا المعنى في قراءتي الرفع، والنصب في كل من كلمتي ﴿آدَمُ﴾، و﴿كَلِمَتًا﴾. وهما قراءتان سبعيتان، قرأ بالأولى من عدا ابن كثير، وقرأ بالثانية ابن كثير. انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٢٦). وإسناد التلقي إلى الكلمات إسناد حقيقي، حيث لا قرينة صحيحة تصرفه عن ظاهره.

(٤) تأمل هذا المعنى المستنبط في قراءتي ﴿وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ﴾، فعلى قراءة التذكير في (يقبل)؛ من المناسب تقدير مضاف (أي)، حيث إن الشفاعة نكرة في سياق النفي المفيد لعموم أفراد المنفي، وهذه قاعدة بلاغية أصولية معروفة. ثم حذفنا المضاف، وأقمنا المضاف إليه مقامه في الإعراب. وعلى قراءة (تقبل)؛ من المناسب تقدير كلمة (شافع) بعد (شفاعة)، لغرض المبالغة في قطع الرجاء بالشافع؛ وناسب وصفه بجملة (مهما علا شأنه). وتنوع الأسلوب يكثر في قصص القرآن الكريم، وفي الأحاديث النبوية التي رويت بألفاظ مختلفة منقولة عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. والقراءتان سبعيتان، قرأ بالأولى نافع وابن عامر والكوفيون، وقرأ بالثانية ابن كثير وأبو عمرو، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٢٦)؛ وابن الجزري، تجسير التيسير، (ص ٢٨٦).

٦- قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً﴾ [البقرة: ٥١].

الإِنْصَاتُ قَبُولٌ<sup>(١)</sup>.

٧- قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْفَرِيضَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَاَدْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ

نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ٥٨]

مَا أَوْسَعَ كَرَمِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ. وَعَدُّ بِالْمَغْفِرَةِ، ثُمَّ تَأْكِيدٌ، ثُمَّ يَتَوَلَّاهَا بِنَفْسِهِ<sup>(٢)</sup>.

٨- قال الله تعالى: ﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ

الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْفَقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٧٤].

مَنْ تَحَدَّثَ إِلَيْكَ يَتَوَعَّدُ غَيْرَكَ؛ فَاحْذَرَهُ عَلَىٰ نَفْسِكَ<sup>(٣)</sup>.

وفي مثل هذا المقام يستعمل الناس المثل السائر: إياك أعني، واسمعي يا جارة.

(١) إذ وعد الله موسى، وموسى منصتٌ إلى ربه، ثم ذهب إلى ذلك الموعد. فكأنه قال لرّبه: وأنا أعدك بذلك يا ربّ. وقد ورد في السنة الصحيحة ما يدل على أن السكوت في مقام البيان موافقة. ففي الحديث الذي رواه البخاري (٢٥٥٥/٦) ح (٥١٣٦)، وفيه: «وَلَا تُنْكِحُ الْبَكْرَ حَتَّى تُسْتَأْذَنَ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَيْفَ إِذْهَبُ؟ قَالَ: أَنْ تَسْكُتَ».

تأمل هذا المعنى في قراءة ﴿وَعَدْنَا﴾ - حيث أفادت الوعد من موسى - بعد قراءة ﴿وَعَدْنَا﴾. والقراءتان سبعيتان، قرأ بالأولى

من عدا أبي عمرو، وقرأ بالثانية أبو عمرو، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٢٦)، وابن الجزري، تجميع التيسير، (ص ٢٨٦).

(٢) تأمل هذا في القراءات الثلاث على الترتيب التالي: ﴿نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾، على جميع الأوجه؛ جواب الشرط بمنزلة

الوعد، ثم: ﴿يَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾ أي: جميع خطاياكم، وهذا وعد أيضاً، ولكنه مؤكد بتقدير جميع. وذلك أن من

أوجه التكدير في الفعل مع جمع التكسير تقدير (جميع). ولا يفيد هذا التقدير إلا التأكيد، ثم: ﴿نَغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ﴾ أي:

أنا أغفر لكم جميع خطاياكم.

والقراءات الثلاث سبعة، قرأ بالأولى ابن عامر، والثانية نافع، وقرأ بالثالثة الباقون، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٢٧)،

وابن الجزري، تجميع التيسير، (ص ٢٨٧).

(٣) تأمل قوله سبحانه: ﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ١٤٤]، و﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٧٤]. يتوعد غيرك

وأنت تسمعه، ثم يعود ويوجه الوعيد إليك. وفي باب الإنشاء بالاستفهام المجازي من علم المعاني؛ يستعملون هذا

الأسلوب. وهو تهديد زيد الغائب أمام خالد الحاضر المسيء الأدب الذي يعلم أنك أدبت زيدا لإساءته. وفيه يقول

السيوطي في عقودِه:

وَلِلْوَعِيدِ كَالْمِأْمِ أَوْدُبٍ      زَيْدًا لَمِنْ يُرَى مُسِيءَ الْأَدَبِ

انظر: جلال الدين السيوطي، عقود الجمان، (ص ٥٤).

القراءتان سبعيتان، قرأ بالأولى ابن كثير، وقرأ بالثانية الباقون، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٢٨).

٩- قال الله تعالى: ﴿بِكُلِّ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَظَّتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا

خَالِدُونَ﴾ [البقرة: ٨١].

إعادة المفهوم منطوقاً، أو التصريح بعد الفحوى؛ دليل على الغاية في الأهمية والخطورة<sup>(١)</sup>.

١٠- قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ

وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنتُمْ

مُعْرِضُونَ﴾ [البقرة: ٨٣].

التدرُّج في اللوم والتوبيخ؛ أسلوب تربيوي راقٍ<sup>(٢)</sup>.

أبذل ما تستطيع من أحسن القول، فإن لم تستطع فبأقله.

إذا كلَّمت الأتباع فاطلب الأعلَى، ليسهل عليهم ما دونه<sup>(٣)</sup>.

(١) توصلت إلى هذه النتيجة، وصُغْتُ عباراتها بعد النظر في قراءتي: ﴿خَطِيئَتُهُ﴾ بالإفراد، و﴿خَطِيئَتُهُ﴾ بالجمع. فعلى قراءة الأفراد تكون إحاطة الخطيئات من باب أولى، وهذا هو المفهوم بالفحوى من قراءة الأفراد، فلما أُعيد المفهوم منطوقاً؛ دل على عظم تلك الخطيئة. وكلا القراءتين سبعيتان، قرأ بالأولى من عدا نافع، وقرأ بالثانية نافع، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٢٧)، وابن الجزري، تجسير التيسير، (ص ٢٩٠).

(٢) تأمله في قراءة الغيب ﴿يَعْبُدُونَ﴾ أولاً: ثم في قراءة الخطاب ﴿تَعْبُدُونَ﴾ ثانياً: ففي توجيه اللوم إلى الآباء الغائبين تهيئة للمخاطبين لقبوله. والقراءتان سبعيتان، قرأ بالأولى ابن كثير وهمزة والكسائي، وقرأ بالثانية نافع وأبو عمرو وابن عامر وعاصم، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٢٨)، وابن الجزري، تجسير التيسير، (ص ٢٩٠).

(٣) تأمل هذين المعنيين في قراءتي: ﴿حُسْنًا﴾، و﴿حَسَنًا﴾. فـ ﴿حُسْنًا﴾ مصدر يدل استعالمه على المبالغة، وهذا مستفاد من مسألة الإخبار بالمصدر لغرض المبالغة، وهي مسألة مشهورة، كما في قراءة ﴿إِنَّهُ عَمَلٌ غَيْرٌ صَالِحٌ﴾ [هود: ٤٦]، وهنالو سئلوا: بم أمركم الله؟ لقالوا: أمرنا أن نقول الحُسن. و﴿حَسَنًا﴾ صفة لقول منكّر محذوفٍ تقديره (قولاً)، والنكرة في سياق الإثبات تفيد الإطلاق، أي: أي قول حسن، ويحصل امتثال الأمر بأقل درجات الحُسن. والقراءتان سبعيتان، قرأ بالأولى من عدا همزة والكسائي، وقرأ بالثانية همزة والكسائي، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٢٩)، وابن الجزري، تجسير التيسير، (ص ٢٩٠).

١١ - قال الله تعالى: ﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَنَلُّوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنٌ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ

كَفَرُوا﴾ [البقرة: ١٠٢].

خاطِبِ النَّاسِ بِأَوْجَزِ عِبَارَةٍ. فَإِنْ أَبَدُوا تَرَدُّدًا، فزِدْ فِيهَا<sup>(١)</sup>.

١٢ - قال الله تعالى: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ [البقرة: ١١٧].

مَا أَعْظَمَ قُدْرَةَ اللَّهِ. لَا شَيْءَ يَقَعُ فِي الْكَوْنِ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ. فَإِذَا أُذِنَ وَقَعَ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ<sup>(٢)</sup>.

١٣ - قال الله تعالى: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْئَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ [البقرة: ١١٩].

اسْتَمِرَّ فِي الدَّعْوَةِ إِلَى اللَّهِ، وَتَجَاهَلَ مَنْ يَسْتَمِرُّ مِنْ دَعْوَتِهِ، وَلَا تَغْتَمَّ لِأَجْلِهِ، وَلَنْ تُسْأَلَ عَنْهُ، فِي الدُّنْيَا وَلَا فِي الْآخِرَةِ<sup>(٣)</sup>.

(١) تأمله في ﴿وَلَكِنَّ﴾، و﴿وَلَكِنَّ﴾. فالأولى تُفيدُ مجرد الاستدراك، والثانية تُفيدُ الاستدراك المؤكّد، انظر: ابن هشام الأنصاري، مغني اللبيب، (٣/ ٥٤٤). والأصل في الكلام باتفاق البلغاء خلوّه من المؤكّدات، والقيود، فلا تذكر إلا عند الحاجة. والقراءتان سبعيتان، قرأ بالأولى ابن عامر وحمزة والكسائي، وقرأ بالثانية نافع وابن كثير وأبو عمرو وعاصم، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٢٦)؛ وابن الجزري، تحبير التيسير، (ص ٢٩٣).

(٢) تأمله في قراءة النصب والرفع. فقراءة النصب معناها: فإنه إن قال للشيء كن فإن ذلك سببٌ وإذنٌ في أن يكون، وبدون الأمر لا يكون. وقراءة الرفع معناها: فإنه إن قال للشيء كن فهو يكون على الفور. فالفاء إذا سببية على قراءة النصب، وعاطفة على قراءة الرفع، وهما قراءتان سبعيتان، قرأ بالأولى ابن عامر، وقرأ بالثانية الباقون، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٢٦)؛ وابن الجزري، تحبير التيسير، (ص ٢٩٤).

(٣) تأمل هذا المعنى في قراءة ﴿وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ﴾ بالجزم. فإنه لما كان عطفُ الإنشاء على الخبر غير جائزٍ إلا بمُسوّغ. انظر: جلال الدين السيوطي، عقود الجمان، (ص ٥٨)، علي الجارم، البلاغة الواضحة، (ص ٢٣٠). وظاهر الآية كذلك؛ احتجنا إلى تقدير ذلك المسوّغ اللطيف، وهو: فبشّر وأنذِر ولا تسأل عن أصحاب الجحيم. وأما فضل الله على نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بأنه لن يسأل عمن صد وأعرض؛ فيؤخذ من قراءة الرفع. وقد كان كذلك صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لولا ما أصابه من حزن على أمه، وعلى عمه أبي طالب. وسيرته صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خير شاهد على ذلك. والقراءتان سبعيتان، قرأ بالأولى نافع، وقرأ بالثانية الباقون. انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٣١)؛ وابن الجزري، تحبير التيسير، (ص ٢٩٤).

١٤ - قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَاً وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ﴾ [البقرة: ١٢٥].

الترغيبُ قَبْلَ التَّكْلِيفِ<sup>(١)</sup>.

١٥ - قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ

وَمَن كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ [البقرة: ١٢٦].

مهما طال الحياة بطيب العيش؛ فذلك قليل بالنظر إلى الحياة الآخرة<sup>(٢)</sup>.

١٦ - قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [البقرة: ١٤٣].

لَمَّا الصَّوْتِ أَثْرٌ فِي تَدْبِيرِ أَسْمَاءِ اللَّهِ. تَأَمَّلْهُ فِي قِرَاءَةِ ﴿رَءُوفٌ﴾، كما أَنَّ لَهُ أَثْرًا فِي الخُشُوعِ<sup>(٣)</sup>.

(١) تأمل هذا المعنى في قراءة: ﴿وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ﴾، على ماضوية الفعل. إذ تحكي الآية ما كان يفعله إبراهيم وإسماعيل عليهما السلام ومن كان على ملتها، وفي ذلك ترغيب في الاهتداء والافتداء بهما، فيأتي بعد هذا الترغيب الأمر بالاتخاذ. والقراءتان سبعيتان، قرأ بالأولى نافع وابن عامر، وقرأ بالثانية الباقون، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٣٢)؛ وابن الجزري، تجبير التيسير، (ص ٢٩٤). وهذا المعنى مما تواردت عليه مع الباحث محمد بن عبد الكريم بن بيغام. انظر بحثه في مجلة تدبر العدد الثاني عشر الجزء الأول.

(٢) تأمل هذا المعنى في قراءة: التخفيف ﴿فَأُمْتِعُهُ﴾، والتثقيب ﴿فَأُمْتِعُهُ﴾. إذ يجيء الفعل الثلاثي المزيد (فَعَّل) لمعان. منها: التثقيب في المفعول، انظر: أحمد بن محمد الحملاوي (شذا العرف في فن الصرف)، (١/٤٤٩) (دراسة وتحقيق: رضا علي عرفات، دار الرياحين، ط ١، ١٤٤٢ هـ). أي: أُكثِرُ تَمَتِّعُهُ، فكان المعنى: فَأُمْتِعُهُ، بل وأمدُّ له وأبسُّط له في الرزق. والقراءتان سبعيتان، قرأ بالأولى ابن عامر، وقرأ بالثانية الباقون، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٣٢). وفي مثل هذا المعنى يقول أحمد شوقي:

وَكُلُّ بَسَاطِ عَيْشٍ سَوْفَ يُطْوَى  
وَإِنْ طَالَ الزَّمَانُ بِهِ وَطَابَا

من بائيته في مدح النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. انظر: أحمد شوقي، الشوقيات. (القاهرة: كلمات عربية للترجمة والنشر، بلا تاريخ)، (ص ٩٥).  
(٣) تأمل هذا المعنى في قراءة الجمهور، بالمد بعد الهمز بأوجهه الثلاثة. والقراءة بالمد وعدمه كلاهما سبعيتان، قرأ بالقصر أبو عمرو وشعبة وحزمة والكسائي، وقرأ الباقون بالمد، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٣٢)؛ وابن الجزري، تجبير التيسير، (ص ٢٩٦). وانظر: النووي، الأذكار، تحقيق: أحمد عبد الله باجور، (ط ١، القاهرة: دار الريان للتراث، ١٤٠٨ هـ)، (ص ٣٣). وفيه أن مد الصوت بالذكر له أثر على القلب، إذ قال: "المراد من الذكر حضور القلب، فينبغي أن يكون هو مقصود الذكر، فيحرص على تحصيله، ويتدبر ما يذكر، ويتعقل معناه. فالتدبر في الذكر مطلوب، كما هو مطلوب في القراءة، لاشتراكهما في المعنى المقصود، ولهذا كان المذهب الصحيح المختار استحباب مد الذاكر قوله: لا إله إلا الله، لما فيه من التدبر. وأقوال السلف، وأئمة الخلف في هذا مشهورة...".

١٧ - قال الله تعالى: ﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مَوْلِيهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمْ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ

شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ١٤٨].

لِكُلِّ إِنْسَانٍ فِي الْحَيَاةِ غَايَةٌ، وَوَجْهَةٌ يَتَّجِهْ إِلَيْهَا. وَأَصْحَبُهَا مَا تَوَجَّهَ بِكَ الدِّينُ إِلَيْهَا<sup>(١)</sup>.

١٨ - قال الله تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ

بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٥٨].

إِذَا عَلِمْتَ أَنَّ شُكْرَ اللَّهِ يَتَّبَعُ عَلَى الْعِبَادَةِ بِالْمَرَّةِ الْوَاحِدَةِ؛ فداوِمْ عَلَيْهَا لِيَعْمُرَكَ اللَّهُ بِشُكْرِهِ<sup>(٢)</sup>.

١٩ - قال الله تعالى: ﴿وَنَصْرِيْفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لِآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾

[البقرة: ١٦٤].

فِي مَعْرِضِ بَيَانِ تَمَامِ الْقُدْرَةِ وَالتَّصَرُّفِ؛ يُذَكِّرُ الْقَلِيلَ، وَالكَثِيرُ<sup>(٣)</sup>.

٢٠ - قال الله تعالى: ﴿وَلَوْ رَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرْوْنَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾

[البقرة: ١٦٥].

أَشَدُّ مَا يَكُونُ الْعِقَابُ حِينَمَا يَكُونُ بِحَضْرَةِ الْخُصُومِ<sup>(٤)</sup>.

٢١ - قال الله تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَوُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾

(١) تأمله في قراءة البناء للمفعول في (مولأها)، أي الله - أو الدين - يوليه إياها. وهي قراءة سبعية، قرأ بها ابن عامر، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٣٤).

(٢) تأمل العبادة الواحدة المستفاد من الفعل الماضي ﴿تَطَوَّعَ﴾، وتنبأ الشكر من الله مستفاد من اسم الفاعل المنون. والمداومة على الطاعة مستفاد من الفعل المضارع ﴿يَطَّوَّفُ﴾. وكان النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا عمل عملاً أثبتته. وكلا القراءتين سبعتان، قرأ بالأولى من عدا حمزة والكسائي، وقرأ بالثانية حمزة والكسائي، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٣٤)؛ وابن الجزري، تحبير التيسير، (ص ٢٩٧).

(٣) يمكن استنباط هذا المعنى من قراءة الأفراد ﴿الرِّيْحِ﴾، ولا مفهوم للأفراد في هذا السياق. والقراءة سبعية، قرأ بها حمزة والكسائي، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٣٤)؛ وابن الجزري، تحبير التيسير، (ص ٢٩٧).

(٤) تأمل هذا المعنى في قراءة الخطاب في ﴿تَرَى﴾، سيكون هكذا: ولوترى يا محمد أنت وأمتك الذين ظلموا إذ يرون النار يعرضون عليها ثم يلقون فيها وأنتم تنظرون إليهم؛ لرأيت من المهتم شيئاً عظيماً. وقراءة الخطاب سبعية، قرأ بها نافع وابن عامر. انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٣٥)؛ وابن الجزري، تحبير التيسير، (ص ٢٩٨).



[البقرة: ١٧٧].

لا تَتَشَاغَلْ بِالْفُرُوعِ عَنِ الْأَصُولِ.

لا تنجّر إلى النقاش في الفروع؛ فتلتهي عن الأصول<sup>(١)</sup>.

٢٢- قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾

[البقرة: ١٨٢].

أَصْلِحْ أخطاءَ غَيْرِكَ ما اسْتَطَعْتَ؛ مَقْصُودَةٌ كَانَتْ أَوْ غَيْرَ مَقْصُودَةٍ<sup>(٢)</sup>. فلا إِثْمَ عَلَيْكَ، بَلْ وَلَكَ أَجْرٌ.

٢٣- قال الله تعالى: ﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَيْتُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾

[البقرة: ١٨٥].

إذا ابتدأت عملاً فاحرص على إتمامه بإتقان<sup>(٣)</sup>. وبعدها ستجد لذة الإنجاز.

٢٤- قال الله تعالى: ﴿وَلَا تُقْنِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقْتَلُوا فِيهِ فَإِن قَتَلْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ

(١) تأمل المعنيين في قراءة الرفع والنصب في كلمة ﴿الْبِرِّ﴾، على تقديم اسم ليس وتأخيرهِ، فإن المعنى سيكون هكذا: لا تشغلونا عن حقيقة البرِّ، فليست التولية هي البرِّ، وليس البرُّ هو التولية؛ البرُّ إيمانكم بالله واليوم الآخر... إلخ الآية. والقراءتان سبعيتان، قرأ بالأولى حفص وحزمة، وقرأ بالثانية الباقون، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٣٦)؛ وابن الجزري، تجبير التيسير، (ص ٣٠٠).

(٢) تأمل الخطأين في ﴿مَوْصٍ﴾ بالتخفيف؛ فهذا وقع منه الجنف، أي الخطأ غير المقصود في وصيته، وذلك أن صيغة أفعل تأتي لعدة معانٍ، منها أصل الفعل، دون زيادة في المعنى، وهذا يصدق على من أوصى فأخطأ من غير قصد. و﴿مَوْصٍ﴾ بالثقل، وهذا تعمّد الإثم في وصيته. وذلك أن صيغة فَعَلْ بالثقل؛ تأتي لعدة معانٍ، منها التكثير، ولا يناسب التكثير في الوصية إذا دار مضمونها بين الخطأ والعمد إلا وصف الإثم. وكلا القراءتين سبعيتان، قرأ بالثانية شعبة وحزمة والكسائي، وقرأ بالأولى من عدهما. انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٣٧)؛ وابن الجزري، تجبير التيسير، (ص ٣٠١).

(٣) تأمل هذا المعنى في أكمل العمل وكمّله المستفادتين من قراءة ﴿وَلِتُكْمِلُوا﴾ و﴿وَلِتُكَبِّرُوا﴾. فالصيغة الأولى تفيد أصل الفعل. والثانية تفيد معنى زائداً. ولا يفهم من الزيادة إلا الإتقان، وإتمام الشهر ثلاثين يوماً فيه من ذلك المعنى. وحينئذٍ يطيب لنا التكبير للعيد. وفي الحديث: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُحِبُّ إِذَا عَمِلَ أَحَدُكُمْ عَمَلًا أَنْ يُقِنَّهُ». انظر: البيهقي، شعب الإيمان. تحقيق وتخريج: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، (ط ١)، الهند: الدار السلفية - مكتبة الرشد، ١٤٢٣ هـ، (٧/ ٢٣٣) ح (٤٩٢٩)، وهو حديث حسن، والقراءتان سبعيتان، قرأ بالثانية شعبة، وقرأ بالأولى من عدها، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٣٧).

الْكَافِرِينَ ﴿البقرة: ١٩١﴾.

استمالة العدو إلى الحق، وترك استثارته؛ من فقه الدعوة، وحذق الداعية.

من أهم السياسات الحربية؛ أن لا يبدأ العدو بالقتال - ولو ناوش - ما لم يبدأ<sup>(١)</sup>.

٢٥ - قال الله تعالى: ﴿فَمَنْ فُزَّ فِيهِمُ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ [البقرة: ١٩٧].

ما أعظم رحمة الله بعباده. نهانا عن مُطلق الرَفَثِ، ثم عفا عنه، وصفح<sup>(٢)</sup>.

٢٦ - قال الله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا ادْخُلُوا فِي السِّلَابِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ

لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ [البقرة: ٢٠٨].

الوسيلة مقدمة للغاية. فإن صلحت صلحت الغاية. وإن فسدت فسدت<sup>(٣)</sup>.

والأمر بالشيء أمرٌ بشروطه<sup>(٤)</sup>.

(١) تأمل النهي عن البدء في القراءة بالفعل الثلاثي المجرد: ﴿وَلَا تَقْنُلُوهُمْ﴾. وهي قراءة سبعية، قرأ بها حمزة والكسائي، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٣٨)؛ وابن الجزري، تحبير التيسير، (ص ٣٠٢). وتأمل الإعراض عن مناوشات العدو في قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ ءَلَّا تَعْدِلُوْا﴾ [المائدة: ٨]. والسنة النبوية خير شاهد على ذلك. قال صلى الله عليه وسلم: «وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ - أَوْ خِلَالٍ - فَأَيُّتَهُنَّ مَا أَجَابُوكَ فَأَقْبِلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ». انظر: مسلم، صحيح مسلم، (٣/١٣٥٧) ح (١٧٣١).

(٢) تأمل النهي عن مطلق الرفث في قراءة النفي المطلق المستفاد من نفي الجنس، ثم تأمل العفو عن قليله في قراءة مطلق النفي المستفاد من نفي غير الجنس. وكلا القراءتين سبعيتان، قرأ بالأولى نافع وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي، وقرأ بالثانية ابن كثير وأبو عمرو. انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٣٨)؛ وابن الجزري، تحبير التيسير، (ص ٣٠٣).

(٣) تأمل الوسيلة في ﴿السِّلَابِ﴾ بالفتح، وهو المصدر، أي: ابدؤوا بالخطوات السليمة الموصلة إلى ﴿السِّلَابِ﴾، أي: السلام. وسلامة الخطوات بسلامتها من سوء النية، والغبن، وبعدالة الشروط، وتوثيق العهود، والقراءتان سبعيتان، قرأ بالأولى نافع وابن كثير والكسائي، وبالثانية أبو عمرو وابن عامر وعاصم وحمزة، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٣٨)؛ وابن الجزري، تحبير التيسير، (ص ٣٠٣).

(٤) كما لو أمرتكم بعبادة ما، فإن الأمر بتحقيق شروطها مطوي في الأمر بها. وكما لو أمرتكم بإبرام عقد سلام فالأمر متضمن مراعاة جميع البنود المؤدية إليه.

٢٧- قال الله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ

لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٣].

كُتِبَ اللهُ فِيهَا السَّهْلُ الْوَاضِحُ الَّذِي يَفْهَمُهُ كُلُّ مَنْ قَرَأَهُ، وَفِيهَا مَا يَحْتَاجُ إِلَى نَظَرِ الْعُلَمَاءِ

فِيهِ، وَاسْتِنْبَاطِ الْأَحْكَامِ مِنْهُ<sup>(١)</sup>.

٢٨- قال الله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعَةٌ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا آكْبَرُ مِنْ

نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩].

كَمَا أَنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ؛ فَكَذَلِكَ الصَّرَرُ الْمُتَعَاظِمُ يُذْهِبُ الْمَنَافِعَ<sup>(٢)</sup>.

٢٩- قال الله تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَدْنَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّىٰ

يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ [البقرة: ٢٢٢].

التَّهَيُّؤُ التَّامُّ مِنَ الْمَرْأَةِ لِزَوْجِهَا مِنْ أَهَمِّ أَسْبَابِ حُسْنِ الْمَعَاشِرَةِ، وَدَوَامِ الْمَحَبَّةِ<sup>(٣)</sup>.

(١) فما كان من الأول يمكن استيحاؤه من إسناد الحكم إلى الكتاب في قراءة ﴿لِيَحْكُمَ﴾. وما كان من الثاني يمكن استيحاؤه

من إسناد الفعل إلى الظرف في قراءة ﴿لِيَحْكُمَ﴾، والفاعل المستغنى عنه تقديره: العلماء، أي: ليحكم العلماء بين الناس، وفي نحو هذا المعنى يروى عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - بإسناد متكلم فيه - أنه قال: "تفسير القرآن على أربعة أوجه: تفسير لا يسع أحداً جهله، وتفسير تعرفه العرب بألستها، وتفسير تعلمه العلماء، وتفسير لا يعلمه إلا الله". انظر: ابن عقيلة المكي، (الزيادة والإحسان في علوم القرآن)، عدة رسائل ماجستير، (ط١، الإمارات: جامعة الشارقة، ١٤٢٧هـ). (٤٧/٥)،

والقراءتان عشريتان، قرأ بالثانية أبو جعفر، وقرأ بالأولى الباقون. انظر: ابن الجزري، تحبير التيسير، (ص ٣٠٣).

(٢) تأمله في الإثم الكبير الكثير، فاجتماع الكبر والكثرة في قراءتي - ﴿إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ - ﴿إِثْمٌ كَثِيرٌ﴾ - في وَصْفِ الإِثْمِ كَافٍ

لمحو كل منفعته. ألا ترى ما تصنعه المعاصي بصاحبها إذا كثرت. وفي الحديث الذي رواه الترمذي (ط٢، مصر: شركة

مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥هـ)، (٥/٤٣٤) ح (٣٣٣٤): «إِنَّ الْعَبْدَ إِذَا أَخْطَأَ خَطِيئَةً نُكِبَتْ فِي قَلْبِهِ نُكْتَةٌ

سوداء، فَإِذَا هُوَ نَزَعَ وَاسْتَغْفَرَ وَتَابَ سَقِلَ قَلْبُهُ، وَإِنْ عَادَ زِيدَ فِيهَا حَتَّى تَعْلُوَ قَلْبَهُ، وَهُوَ الرَّأُّ الَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ: ﴿كَلَّا بَلْ

رَأَى عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [المطففين: ١٤]. والقراءتان سبعيتان، قرأ بالأولى من عدا حمزة والكسائي، وقرأ بالثانية حمزة

والكسائي. انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٣٨)؛ وابن الجزري، تحبير التيسير، (ص ٣٠٤).

(٣) تأمل هذا المعنى المشدد عليه في قراءة ﴿يَطْهُرْنَ﴾ بالتخفيف. وذلك لما فيها من الاحتباك. أي حذف كلمة من الجملة

الأولى دلت عليها الجملة الثانية، ومن الثانية دلت عليها الأولى. فأصل قراءة التخفيف هكذا: «ولا تقربوهن حتى يطهرن

فيتطهرن فإذا طهرن فتطهرن فاتوهن...». وتدرك أهمية هذه الظهارة أيضاً من كونها شرطاً للمعاشرة. ولما كان الأمر كذلك

كان على الرجل أن يراعه في نفسه أيضاً، ولا يأتي أهله إلا على أحسن هيئة. وقراءة التخفيف سبعة، قرأ بها نافع وابن كثير

وأبو عمرو وابن عامر وحفص، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٣٩)؛ وابن الجزري، تحبير التيسير، (ص ٣٠٤)؛ والسيوطي، شرح

عقود الجمان، (ص ١٣٣).

٣٠- قال الله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩].

يَتَدَخَّلُ الْقَاضِي، وَالْمَصْلِحُ الْأُسْرِيُّ، وَالْمَتَوَسِّطُ بِالْخَيْرِ فِي قَضَايَا الْخُلْعِ وَالطَّلَاقِ لِمَحَاوَلَةِ الْإِصْلَاحِ، وَتَرْمِيمِ الْبِنَاءِ<sup>(١)</sup>.

٣١- قال الله تعالى: ﴿لَا تُضَاكِرْ وِلْدَةً بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودًا لَهُ بِوَلَدِهِ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

يَجْرُمُ الضَّرْرَ قَلِيلَهُ وَكَثِيرَهُ<sup>(٢)</sup>.

٣٢- قال الله تعالى: ﴿وَلِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ نَسْتَرْضِعُوهُ أَوْلَدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُم بِالْمَعْرُوفِ وَأَنْقَوُا اللَّهَ وَعَلِمُوا

أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

(١) تأمل ذلك في قراءة البناء للمفعول في قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَ﴾. أي إلا أن يخاف الوالي والمصلح من تفاقم المشكلة؛ فيقضي الوالي بالمخالعة. والقراءة سبعة، قرأ بها حمزة انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٣٩)؛ وابن الجزري، تبحير التيسير، (ص ٣٠٥).

(٢) تأمل قليل الضرر في قراءة تخفيف الراء ﴿لَا تُضَاكِرْ﴾. من ضار يضير، كما في الدر المصون للسمين للحلبي، (٢/ ٤٦٧). والضير يصدق على أقل الضرر، بل ويتعين فيه، بدليل امتناع صيغة المفاعلة والفعال فيه، فليس في بناء الكلمة الصر في المضايرة، ولا الضيارة، ولا الإضرار، ولا غيرها من صيغ الثلاثي المزيد، وهي صيغ تدل على زيادة في المعنى. وهذه القراءة ليست من المضارة، بل من الضير، صيغت من ضير يضار، ثم سکن الفعل إجراءً للوصول مجرى الوقف، وهي قاعدة لغوية مشهورة. وهذه القراءة لأبي جعفر. انظر: ابن الجزري، تبحير التيسير (ص ٣٠٤).

وأما حديث «لا ضرر ولا ضرار»؛ والذي يفيد تحريم الضرر عمومًا قليله وكثيره؛ فإنه لما لم تكن صيغة المفاعلة مستعملة في (ضير) جاء النص بالمستعمل المعروف. والحديث رواه ابن ماجه بإسناد صححه الألباني، انظر: ابن ماجه، سنن ابن ماجه. تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، بلا تاريخ)، ح (٢٣٤١).

ولما هدد فرعون السحرة الذين آمنوا؛ استخفوا أمره فقالوا ﴿لَا ضَيْرٌ﴾ [الشعراء: ٥٠]. فنفسوا أصل الأذى. وهكذا يفعل الإيمان إذا خالطت بشاشته القلوب.

ولما نفى تعالى الضر عن الألهة قال: ﴿قُلْ أَنْعَبُدُوكَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا﴾ [المائدة: ٧٦]؛ خاطبهم بما يعتقدون في آلهتهم أنها شديدة الضر إذا غضبت.

المجيء بالحق لصاحبه خير من بعثه إليه، وأكمل خلقاً<sup>(١)</sup>.

٣٣- قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ [البقرة: ٢٥٩].

العَمَلُ مُوجِبُ الْعِلْمِ، وَالْعِلْمُ مُوجِبُ الْعَمَلِ<sup>(٢)</sup>.

٣٤- قال الله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أُولَٰئِمُتَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي

قَالَ فَخَذْنَا مِنْهُم مِّنَ الطَّيْرِ فَصَرَّهُنَّ لِيَلِجَ فِي جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾

[البقرة: ٢٦٠].

استعمل مع الأتباع - حسب مقتضى المقام - أعلى درجات الإثبات؛ ومن الجولة الأولى<sup>(٣)</sup>.

فإنه أسلوبٌ نافِعٌ جدًّا في ترسيخ الثوابت.

٣٥- قال الله تعالى: ﴿فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِن تُبْتِغُوا فَكَيْفَ تَكُونُونَ لِمَا تَعْمَلُونَ

وَلَا تَظْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٧٩].

(١) تأمله في قراءة القصر في قوله تعالى: ﴿إِذَا سَلَّمْتُمْ مَاءً أَنْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾. أي ما أتيتم به لمستحقه. وحذف العائد (أتيتموه) معروف مشهور، وحذف حرف الجرّ توسعاً سائغاً في العربية، ومنه قول جرير:

تَمْرُونَ الدِّيَارِ وَلَمْ تَعُوجُوا  
كَلَامُكُمْ عَلَيَّ إِذْ نَحَرَامٌ

أي بالديار. انظر: أبا إسحاق الشاطبي، المقاصد الشافية. تحقيق عدة محققين، (ط ١، مكة المكرمة: معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، ١٤٢٨هـ)، (٣/١٢٤-١٢٥). والقراءة سبعية، قرأ بها ابن كثير، انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٣٩).

(٢) تأملها في قراءة الفعل المضارع أولاً ثم عطف الأمر عليها. فإنه لما قال ذلك الرجل الصالح: ﴿أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ

قَدِيرٌ﴾؛ حين رأى قدرة الله على إحياء الموتى؛ لم يكن ذلك كافياً منه، فأتبعه بدعوة الناس إلى الإيمان بالله وقدرته؛ فقال:

﴿أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾. والقراءتان سبعتان، قرأ بالأولى نافع وابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وعاصم، وقرأ

بالثانية حمزة والكسائي. انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٤٢)؛ وابن الجزري، تحبير التيسير، (ص ٣٠٩).

(٣) تأمل هذه النتيجة في الفعل ﴿فَصَرَّهُنَّ﴾ بقراءتي الصمّ التي تفيد معنى التقطيع، والكسر التي تفيد الجمع. أي قطع

وفرق ثم اجمع ثم ادعهنّ يأتينك جرياً. انظر: الشوكاني، فتح القدير. (ط ١، بيروت: دار ابن كثير - ودار الكلم الطيب،

١٤١٤هـ)، (١/٣٢٤).

بينما يتدرج مع الخصم في الإثبات شيئاً فشيئاً فإن ذلك يؤهّنه. تأمل المحااجة التي وقعت مع الذي حاج إبراهيم في ربه.

والقراءتان سبعتان، قرأ بالأولى من عدا حمزة، وبالثانية حمزة. انظر: الداني، التيسير، (ص ٢٤٢)؛ وابن الجزري، تحبير

التيسير، (ص ٣٠٩).

إِذَا تَعَلَّمْتَ عِلْمًا نَافِعًا عَلَّمَهُ غَيْرَكَ<sup>(١)</sup>.

هذا ما تيسر جمعه، والنظر فيه، واستنباط معانيه من فُروش سورة البقرة.

وكل ما تجاوزته من فروشها كان - حسب علمي والله أعلم - من قبيل تنويع الأساليب لتقرير الأحكام.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبيه الأمي، وآله وصحبه أجمعين.



(١) تأمل هذا المعنى في قراءة المد ﴿فَأَذِنُوا﴾، أي: فأعلموا غيركم حكم الله في الربا. وهذه القراءة ممتمة لقراءة القصر، ومبنيّة عليها. وبالجمع بينهما يكون المعنى: اعلّموا وأعلموا غيركم أنكم بتعاطي الربا ستدخلون في حرب مع الله ورسوله. والقراءتان سبعيتان، قرأ بالأولى شعبة وحمزة، وقرأ بالثانية الباقون، انظر: السداني، التيسير، (ص ٢٤٦).

## الخاتمة

الحمد لله الأول والأخر، والصلاة على النبي الخاتم وبعد: فهذه أهم النتائج التي خرجتُ بها بعد إتمام البحث. قلتُ فيها:

١- تدبر القرآن الكريم؛ هو النظر في الآيات، لاستنباط المعاني الحفيفة اللطيفة. وتدبر القراءات؛ هو استنباط المعنى الحفوي اللطيف، المترتب على القراءة<sup>(١)</sup>.

٢- لا تدبر في اللهجات. كالأصول، وما اتفق معنى واختلف لفظاً؛ كبعض الكلمات الواردة في فرش السور، نحو: ﴿نَبْطُشٌ﴾ [الدخان:١٦]، ﴿يَعْكُفُونَ﴾ [الأعراف:١٣٨]، تاءات البزي ك: ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا﴾ [البقرة:٢٦٧]، ... إلخ.

٣- رأيتُ المعنى المستنبط من دمج القراءتين في سياق واحدٍ بآبٍ غير مطروق.

٤- لا بُدَّ عند تدبر القراءتين من إعمال العقل بقوة، مصحوباً بسياجٍ علميٍّ متينٍ في معاني القراءات.

٥- قبل تحرير المعنى المستنبط بالتدبر؛ لا بدَّ من النظر فيه بما لا يتعارض مع أقوال أئمة التفسير.

٦- ترك المعاني البعيدة المتكلفة، وعدم تحميل القراءة ما لا يظهر تحمله.

وفي ختام الخاتمة؛ أوصي التالي:

١- استكمال مشروع المعاني المستنبطة بتدبر القراءات، على طريقتي، ومنهجي اللذين سرتُ عليهما. فبهما يحصل للمتدبر من اللذة ما لا يستطاع وصفه إلا بولوج الساحل، والغوص في اللجة.

(١) كل ما ذكرته من المواضع الخمسة والثلاثين يُعتبر أمثلة تطبيقية توضيحية.

٢- إقامة دورات تطبيقية لطلبة علم التفسير في طرق تدبر القراءات، وفق منهج يشرف عليه وقف تعظيم الوحيين.

٣- إقامة دورات نظرية تطبيقية، لطلبة علم التفسير، في علم المعاني، من علم البلاغة خاصة.





## الفهارس

### فهرس التدبرات

الصفحة	التدبرات
٣٢	تجرد أجساد المنافقين من أنفسهم
٣٢	من ساءت طباعه ساءت ظنونه
٣٢	الكاذب والمكذب سواء
٣٣	مواجهة المخطئ بخطئه
٣٣	استقبال أوامر الله
٣٣	من طرق الإقناع تنوع الأسلوب
٣٤	الإنصات قبول
٣٤	سعة كرم الله
٣٤	إياك أعني واسمعي يا جارة
٣٥	من فوائد التصريح بعد الفحوى
٣٥	التدرج في اللوم والتوبيخ
٣٥	اطلب الأعلى لتحصل على ما دونه
٣٦	خاطب الناس بأوجز عبارة
٣٦	عظيم قدرة الله
٣٦	لا تيأس ولا تغتم
٣٧	الترغيب قبل التكليف
٣٧	مهها طالت الحياة
٣٧	مد الصوت في الذكر

٣٨	أصح غاية
٣٨	تتابع شكر الله
٣٨	ذكر القليل مع الكثير مطلوب أحياناً
٣٨	العقاب بحضرة الخصوم
٣٩	لا تتشاغل بالفروع عن الأصول
٣٩	أصلح الأخطاء ما استطعت
٣٩	أتم عملاً بدأت به
٤٠	من فقه الدعوة
٤٠	من السياسات الحريية
٤٠	ما أعظم رحمة الله بعباده
٤٠	إذا فسدت الوسيلة فسدت الغاية
٤٠	الأمر بالشيء أمر بشروطه
٤١	كُتِبَ اللهُ أنواع
٤١	السيئات يذهبن المنافع
٤١	تهيؤ المرأة لزوجها
٤٢	القاضي مصلح
٤٢	قليل الضرر حرام
٤٣	من المروءة المجيء بالحق لصاحبه
٤٣	العِلْمُ مُوجِبُ الْعَمَلِ
٤٣	من أساليب التأثير في الأتباع

٤٤

إِذَا تَعَلَّمْتَ عِلْمًا نَافِعًا عَلَّمْهُ غَيْرَكَ

٤٥

الخاتمة

٥٠

فهرسُ المصادرِ والمراجعِ



## المصادر والمراجع

١. أثر القراءات القرآنية في تعميق تدبر القرآن وفهمه، للتميمي تقي الدين عبد الباسط التميمي، المؤتمر العالمي الأول لتدبر القرآن، المحور الثالث، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م.
٢. اتساع الدلالات في تعدد القراءات القرآنية، لمحمود عبد الكريم مهنا، وعيسى إبراهيم وادي، مؤسسة الرسالة ناشرون، ط ١، ١٤٣٨ هـ.
٣. الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، ط ١، السعودية - مجمع الملك فهد، ١٤٢٦ هـ.
٤. الأذكار، للنووي يحيى بن شرف، تحقيق: أحمد عبد الله باجور، ط ١، القاهرة - دار الريان للتراث، ١٤٠٨ هـ.
٥. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن الشنقيطي، لمحمد المختار بن محمد الأمين، ط ٥، الرياض - دار عطاءات العلم، بيروت - دار ابن حزم، ١٤٤١ هـ - ٢٠١٩ م.
٦. البلاغة الواضحة، للجارم علي الجارم، ومصطفى أمين، دار المعارف.
٧. تجبير التيسير، لابن الجزري محمد بن محمد، تحقيق د. أحمد محمد مفلح القضاة، ط ١، الأردن - دار الفرقان، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
٨. التيسير في القراءات السبع، للداني عمرو بن عثمان، تحقيق: أ. د. حاتم صالح الضامن، ط ١، الإمارات - مكتبة الصحابة، ٢٠٠٨ م.
٩. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وسننه وأيامه، للبخاري، محمد بن إسماعيل، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، ط ٣، بيروت - دار ابن كثير - اليمامة، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

١٠. الحجة في القراءات السبع، لابن خالويه، للحسين بن أحمد، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، ط٤، بيروت - دار الشروق، ١٤٠١هـ.
١١. الدرّ المصون في علوم الكتاب المكنون، للسّمين الحلبي أبو العباس شهاب الدين أحمد بن يوسف، دار القلم - دمشق، تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط.
١٢. دلالاتُ اختلافِ القراءاتِ في تعميقِ التدبُّرِ واكتسابِ القيمِ الأخلاقيةِ والمهارةِ بالقُرآنِ، صالحِ سنينِ صالحِ يعقوب، بحث منشور بمجلة الجزيرة للعلوم التربوية والإنسانية، المجلد ١٥، العدد الأول، ٢٠١٨م. على الرابط التالي:  
<http://journals.uofg.edu.sd/index.php/gjesh/article/view965/1006/>
١٣. ديوان المتنبّي، للمتنبّي أحمد بن الحسين، بيروت - دار صادر، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
١٤. الزيادة والإحسان في علوم القرآن، لابن عقيلة المكي محمد بن أحمد، عدة رسائل ماجستير، ط١، الإمارات - جامعة الشارقة، ١٤٢٧هـ.
١٥. السنن، لابن ماجه محمد بن يزيد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة - دار إحياء الكتب العربية.
١٦. شذا العرف في فن الصرف، لأحمد بن محمد الحملاوي، دراسة وتحقيق: رضا علي عرفات، دار الرياحين، ط١، ١٤٤٢هـ.
١٧. شرح عقود الجمان وبهامشه حلية اللب المصون على الجوهر المكنون، للسيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، بيروت - دار الفكر مصورة عن طبعة الحلبي.
١٨. شعب الإيمان، للبيهقي، أحمد بن الحسين، تحقيق وتخرّيج: د. عبد العلي عبد الحميد حامد، ط١، الهند - الدار السلفية، مكتبة الرشد، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
١٩. الشوقيات، لأحمد بن علي شوقي، القاهرة - كلمات عربية للترجمة والنشر.

٢٠. فتح القدير في التفسير، للشوكاني محمد بن علي، ط ١، بيروت - دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، ١٤١٤ هـ.
٢١. مجلة تدبر، مجلة دورية علمية محكمة تُعنى بتحكيم ونشر البحوث والدراسات المتصلة بمجالات تدبر القرآن الكريم.
٢٢. المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، للقشيري النيسابوري مسلم بن الحجاج، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط ١، بيروت - دار إحياء التراث العربي، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م).
٢٣. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لابن هشام الأنصاري أبو محمد عبد الله جمال الدين، تحقيق: الدكتور عبد اللطيف محمد الخطيب، الكويت - المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، ١٤٢١ هـ.
٢٤. المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، لأبي إسحاق الشاطبي، إبراهيم بن موسى، تحقيق عدة محققين، ط ١، مكة المكرمة - معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي بجامعة أم القرى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.
٢٥. الموضح في وجوه القراءات وعللها، لابن أبي مريم نصر بن علي، تحقيق ودراسة: د. عمر حمدان الكبيسي، ط ١، جدة - الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن، ١٤١٤ هـ.



**الشيخ علي بن محمد المصري  
ومنهجه في القراءات في كتابه:  
(الأجوبة الجلية عن الأسئلة الخفية)**

**د. عبد الرحمن بن سعد بن عائض الجُهَني**

الأستاذ المشارك بقسم القراءات في كلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية

بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - المملكة العربية السعودية

asaszj102017@gmail.com

مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ



## ملخص البحث

### موضوع البحث:

بيان منهج الشيخ علي بن محمد المصري (ت: ١٠٧٦هـ)؛ في القراءات وتوجيهها؛ في كتابه المخطوط: (الأجوبة الجليلة عن الأسئلة الخفية).

### أهمية البحث:

١. الاطلاع على أساليب المؤلف في إيراد القراءات، والنظر في المسالك التي طرقها في توجيهه للقراءات.

٢. استخدام المؤلف طريقة السؤال والجواب في كتابه؛ مما يُرْسَخُ الفوائد المعلومة، ويُنَشِّطُ النفس المملولة.

### هدف البحث:

لفت نظر الباحثين إلى ضرورة تحقيق هذا الكتاب المخطوط؛ وإيضاح جوانب جديدة في ترجمة المؤلف.

### مشكلة البحث:

كتاب: (الأجوبة الجليلة عن الأسئلة الخفية) لا يزال مخطوطاً؛ ولم أقف على دراسة تبين المنهج العام للمؤلف في عرضه للقراءات، وطريقته في توجيهها. وهناك تشابه بين كتاب: (الأجوبة الجليلة) وكتاب (الأجوبة الغالية) لنفس المؤلف؛ مما استلزم البحث عن الفروق بينها.

## ● منهج البحث:

١. نقل النصوص التي ذكر فيها القراءات؛ وبيان نوعها: متواترة أو شاذة، ومصادرها؛ مع الاقتصار على محل الشاهد.
٢. ذكر بعض الأمثلة للقراءات التي ذكرها المؤلف، زيادةً في البيان والتوضيح لمنهجه.

## ● نتائج البحث:

١. غالبُ كتب المؤلف مخطوطةً؛ وكثيرٌ منها في التزكية والأخلاق.
٢. كتاب: (الأجوبة الجليلة عن الأسئلة الخفية) ليس مختصاً بالتفسير وعلوم القرآن؛ بل هو شامل للعلوم الشرعية واللغوية والتربوية والتاريخية وغيرها.
٣. كتابا: (الأجوبة الجليلة) و(الأجوبة الغالية) كلاهما مخطوطٌ، ومؤلفٌ على طريقة السؤال والجواب؛ لكنهما مختلفان في: العنوان وعدد الأسئلة وتاريخ التأليف.
٣. أورد المؤلف القراءات السبعَ والعشرَ والشاذةَ؛ مع توجيهها، وأكثرُ اعتمادِه كان على السبع منها.

## ● الكلمات الدالة (المفتاحية):

علي المصري، الأجوبة الجليلة عن الأسئلة الخفية، تفسير الآيات القرآنية، منهج، توجيه، القراءات.



## المقدمة

الحمد لله الذي ﴿عَلَّمَ الْقُرْآنَ﴾ ﴿٢﴾ خَلَقَ الْإِنْسَانَ ﴿٣﴾ عَلَّمَهُ الْبَيَانَ ﴿٤﴾ [الرحمن: ٢-٤]، والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فإن للقرآن علوماً كثيرة، ومنها ما له تعلقٌ بالقراءات القرآنية؛ التي تزيد تفسير الآيات القرآنية بياناً، وتكشف معاني عزيزة، وقد ألّف جماعة من العلماء كتباً على طريقة (السؤال والجواب)؛ حتى تُرَسِّخَ الفوائد المعلومة، وتُنشِطَ النفس المملولة؛ ويُشَوِّقَ المتعلِّم، ويُحَفِّزَ المتفهم، وقد سار عليها الشيخ الفقيه الواعظ أبو محمد علي بن محمد بن علي المصري؛ (٩٩٠-١٠٧٦ هـ)؛ فألّف كتابه: (الأجوبة الجلية عن الأسئلة الخفية)، ونوع في مواضع الأسئلة، وغايرَ بين المصادر، وتميَّزَ بالاختصار والتهديب، وحسن الترتيب، ووضوح الجواب، مع سهولة الخطاب، وقسم الكتاب إلى جزأين؛ خصّ الثاني منهما بالتفسير؛ وجعل الأسئلة وفق ترتيب المصحف؛ وأوردَ القراءات وتوجيهها، ورسم المصحف العثماني، وأحكامه، والكتاب لا يزال مخطوطاً، وقد نُشِرَ منه أجزاء متفرقة؛ يأتي ذكرها بإذن الله.

وقد قمتُ - بعون الله وتيسيره - في هذا البحث بدراسة جوانب متنوعة من ترجمة المؤلف؛ حسب الوسع والطاقة، مع التعريف بكتابه؛ وتقسياته؛ ونسخه الخطية، ثم أوضحت منهج المؤلف في القراءات وعرضها، وأنواعها، وإيرادها، ونسبتها لأصحابها، وتوجيهه للقراءات، مع ذكر نماذج متعددة من الأسئلة توضّح معالم الدراسة. ثم ختمت البحث بتتائج وتوصيات وكان الباعث على ذلك رغبتني في إبراز مدفون هذا التفسير، وإظهار مكنونه الغزير، وأسأل الله القبول والنفع، والبركة والتوفيق، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، إنه سميع مجيب.

## أهمية موضوع البحث وأسباب اختياره:

تظهر أهمية هذا البحث من عدة جوانب؛ تحقّق أهدافاً عديدة؛ -وهي من أسباب اختياره-، ومن أبرزها:

١. المكانة العلمية العالية للمؤلف علي بن محمد المصري؛ في القراءات والتفسير؛ واللغة والفقّه والتربية.

٢. استخدام المؤلف طريقة السؤال والجواب في تفسير القرآن؛ ممّا يرسّخ الفهم؛ ويثبت العلم عند الدارسين.

٣. ما تضمّنه كتاب (الأجوبة الجليلة) من قراءات متواترة وشاذة؛ مع توجيهها، ودراسة منهجه فيها.

٤. المساهمة في إثراء المكتبة الإسلامية بدراسة عن القراءات في أحد كتب التفسير غير المشهورة؛ بغية الانتفاع به.

٥. لفتُ نظر المختصين في العلوم الشرعية واللغوية والتربوية وغيرها؛ إلى العناية بمؤلفات علي المصري؛ ودراستها، لإظهار ما فيها من فوائد ونفائس؛ ولا زال كثيرٌ منها مخطوطاً.



## الدراسات السابقة:

لم أجد بحثاً حول هذا الموضوع خاصةً. ولا زال الكتاب مخطوطاً إلا ثلاثة أبحاثٍ علمية منشورة، وثلاث رسائل ماجستير مناقشة<sup>(١)</sup>، وقد رتبت ذكرها حسب ترتيب المؤلف لكتابه:

١. (تفسير سورة الفاتحة)؛ بحث منشور في مجلة جامعة الأنبار، كلية العلوم الإسلامية في العراق؛ بتحقيق ودراسة الباحث (طالب دراسات عليا): السيد عماد جمال أحمد، والأستاذ المساعد: د. احتراس شاكر أفندي<sup>(٢)</sup>.

٢. (تفسير سورة البقرة)؛ رسالة ماجستير في قسم العلوم الإسلامية الأساسية؛ بمعهد العلوم الاجتماعية في جامعة (تشانكري كارا تكين) في جمهورية تركيا؛ بتحقيق ودراسة الباحثة: هبة بنت مُحسن بن علي بن زيدان (عراقية الجنسية)، وإشراف الأستاذ المساعد: د. عبد السلام بن يوسف بن عيسى اليعقوب<sup>(٣)</sup>.

٣. (تفسير سورتي آل عمران والنساء)؛ رسالة ماجستير في قسم العلوم الإسلامية الأساسية؛ بمعهد العلوم الاجتماعية في جامعة (تشانكري كارا تكين) في جمهورية تركيا؛ بتحقيق ودراسة الباحثة: حياة بنت سليمان بن خلف بن إبراهيم (عراقية الجنسية)، وإشراف الأستاذ المساعد: د. عبد السلام بن يوسف بن عيسى اليعقوب<sup>(٤)</sup>.

(١) ما بقي من قسم التفسير (الجزء الثاني) من الكتاب هو: قَيْدَ التسجيل لتحقيقه ودراسته في أبحاثٍ ورسائلٍ علمية في كلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة؛ وخارجها؛ يسر الله للباحثين نشرها. أمّا الجزء الأول فلا يزال مخطوطاً؛ وهو جديرٌ بالتحقيق والدراسة؛ وحقيقٌ أن يُفادَ منه، ويُنشر. وخالص الدعاء وعاطر الثناء لفضيلة الشيخ الكريم د. محمد بن إبراهيم بن محمد حسين أشقر؛ على ما بذله لي ولغيري؛ من نسخ خطية لهذا الكتاب؛ وكتب أخرى للمؤلف رَحِمَهُ اللهُ؛ ساهمت في نشر عدد من الرسائل والأبحاث العلمية؛ فجزاه الله خيراً، ونفع بعلمه، وبارك بعمله، وأصلح له ولذريته البآل والمآل والحآل والمآل. وقد استفدتُ -أيضاً- ممَّا كتبه الشيخُ أحمدُ المزيديُّ عن ترجمة المؤلف؛ ومن المحكِّمين للبحث؛ وغيرهم؛ فجزاهم الله خيراً.

(٢) ينظر: مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية، بالعراق، المجلد ١٠، العدد ٤٠، تاريخ نشره: (عام ١٤٤٠ هـ الموافق ٢٠١٩م)، الصفحات (٢٩-٦٤).

(٣) نوقشت الرسالة يوم الجمعة: ٢٢ جمادى الأولى عام ١٤٤٤ هـ (الموافق ١٦ ديسمبر ٢٠٢٢م)، وعدد الصفحات (١٦٦).

(٤) نوقشت الرسالة يوم الخميس: ٢٨ جمادى الأولى عام ١٤٤٤ هـ (الموافق ٢٢ ديسمبر ٢٠٢٢م)، وعدد الصفحات (١٣٦).

٤. (تفسير سورتي الأعراف والأنفال)؛ رسالة ماجستير في قسم التفسير وعلوم القرآن بكلية القرآن الكريم والدراسات الإسلامية في الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة؛ بتحقيق ودراسة الباحث: محمد فضل ربي عادل (بنجلاديثي الجنسية)، وإشراف الأستاذ المشارك: د. بكر بن محمد بن بكر عابد<sup>(١)</sup>.

٥. (تفسير سورة الزخرف)؛ بحث منشور في مجلة تعظيم الوحيين، في المدينة المنورة؛ بتحقيق ودراسة الأستاذ المشارك: د. عادل بن سعد بن خليل الجهني<sup>(٢)</sup>.

٦. (تفسير سورة الرحمن جَلَّ وَعَلَا)؛ بحث منشور في مجلة جامعة أم القرى، في مكة المكرمة؛ بتحقيق ودراسة الأستاذ المشارك: د. فراج بن محمد بن سرحان السبيعي<sup>(٣)</sup>.

### ❁ خطة البحث:

قسّمتُ البحثَ إلى: مقدمة، وتمهيد، ثمّ فصلٍ (وهو صلب البحث)، وخاتمة، وفهرسين؛ على التفصيل الآتي:

المقدمة، وفيها: أهمية البحث وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وخطة البحث، وحدوده، ومنهجه.

التمهيد؛ وفيه مبحثان:

- المبحث الأول: التعريفُ بالمؤلّف: علاء الدين علي بن محمد المصري؛ وفيه ثمانية مطالب.

(١) نوقشت الرسالة يوم الاثنين: ١٦ ذي القعدة عام ١٤٤٤ هـ (الموافق ٥ يونيو ٢٠٢٣ م)، وعدد الصفحات (٢٢٣).  
(٢) ينظر: مجلة تعظيم الوحيين، في المدينة المنورة، العدد ١٣، السنة ٧، تاريخ نشره: (محرم ١٤٤٥ هـ - أغسطس ٢٠٢٣ م)، الصفحات (١٠٧-١٦٦).  
(٣) ينظر: مجلة جامعة أم القرى لعلوم الشريعة والدراسات الإسلامية، في مكة المكرمة، العدد ٩١، تاريخ نشره: (جمادى الثانية ١٤٤٤ هـ، ديسمبر ٢٠٢٢ م)، الصفحات (٢١-٣٤).

- المبحث الثاني: التعريفُ بكتابه: (الأجوبة الجلية عن الأسئلة الخفية)؛ وفيه سبعة مطالب.

الفصل (صلب البحث): منهج الشيخ علي بن محمد المصري في القراءات في (الأجوبة الجلية)؛ وفيه ثلاثة مباحث:

- المبحث الأول: منهج المؤلف في إيراد القراءات في كتابه.
  - المبحث الثاني: منهج المؤلف في توجيه القراءات التي ذكرها.
  - المبحث الثالث: منهج المؤلف في ذكر مسائل متفرقة من أصول القراءات وعلومها.
- الخاتمة: وفيها نتائج البحث، وعددٌ من التوصيات المقترحة.

### حدود البحث:

قصرت حدود البحث على: الجزء الثاني من كتاب المؤلف (الأجوبة الجلية)؛ لأنه المختص بالتفسير.

### منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الآتي:

١. نقل النصوص التي ذكرت فيها القراءات؛ وبيان نوع القراءة: متواترة أو شاذة، ومصادرهما؛ مع الاقتصار على محل الشاهد.
٢. العزو إلى لوحات مخطوط كتاب (الأجوبة الجلية) معتمد على: نسخة مكتبة (الفتاح)؛ لتقدم تاريخ نسخها، ووضوحها.
٣. الإيجاز في بيان معالم عامة عن منهج المؤلف في إيراد القراءات؛ وتوجيهها.

٤. الإشارة إلى منهج المؤلف في مسائل من أصول القراءات والتكبير والرسم العثماني والوقف والابتداء.
٥. ذكر بعض الأمثلة للقراءات التي ذكرها المؤلف، زيادةً في البيان والتوضيح لمنهجه.
٦. كتابة الآيات بالرسم العثماني.
٧. العناية بتخريج الآثار الواردة؛ إلى مصادرها.
٨. الاختصارُ والإيجازُ بتركِ ترجمة الأعلام غالباً.
٩. مراعاة علامات الترقيم الحديثة في كتابة البحث، مع تنسيق فقراته.





## مَهَيِّدٌ

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريفُ بالمؤلفِ: علاء الدين علي بن محمد المصري؛

وفيه ثمانية مطالب.

المبحث الثاني: التعريفُ بكتابه: (الأجوبة الجلية عن الأسئلة الخفية)؛

وفيه سبعة مطالب.



## المبحث الأول:

### التعريفُ بالمؤلف<sup>(١)</sup>؛ وفيه ثمانية مطالب:

#### المطلب الأول: اسمه وكُنيتُه ولقبُه وشهرته

أولاً: اسمه

علي بن محمد، الشهيرُ بالمصري. واختلِفَ في اسمِ جدِّه: فقيل: علي<sup>(٢)</sup>، وقيل: عامر<sup>(٣)</sup>.

- (١) (تنظر ترجمته في: خلاصة الأثر، لمحمد أمين المحبّي، (٣/٢٤٢)؛ والأعلام، للزركلي؛ (٥/١٥)؛ وهدية العارفين لإسماعيل البغدادي؛ (١/٧٧٣)؛ ومعجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، (٧/٢٣٣)؛ والمفسرون في النصف الأول من القرن الثاني عشر الهجري، جمعاً ودراسةً استقرائيةً وصفيةً؛ د. الوليد الشمسان؛ (ص ١٣٢).
- (٢) ذكره الشيخ أحمد الزبيدي؛ في تحقيقه لكتاب المؤلف (تحفة الأكياس)، (ص ١٨٧)؛ السطر الخامس. وقد صرح باسم جدِّ المؤلف: (علي): كُتِبَ عديدون في عدة مقالاتٍ عن جامع (سيدي أحمد الفولي) بالمنيا، في الجرائد المصرية؛ حسب ما وقفت عليه منها؛ على صفحات الشبكة العنكبوتية (الانترنت)؛ على اختلافٍ في تواريخها؛ وما يذكرونه عن هذا المسجد، وترجمة مَنْ سُمِّيَ المسجدُ باسمِهِ (أحمد الفولي). وفي إحدى المقالاتِ نصُّ مفيدٍ في الترجمة (للكاتب: محمد السمواجدي)؛ وهو: "وداخل مسجد الكبير توجد (لوحة) عليها (السيرة الذاتية) لسيدي الفولي؛ وفيها: (هو: علي بن محمد بن علي، ولد عام ٩٩٠ هجرياً، جاء من اليمن إلى مصر، وتلقَى العلوم بالأزهر، وسار على المذهب الشافعي على يد الشيخ سيدي محمد بن يحيى الجركبي، وقام بالتدريس بجامع إسكندر، واحترفَ ببيع الفول، وتزوج من أهل المنيا، وعُرفَ بالمدينة: (بأبي أحمد الفولي)، وذاع صيته لِمَا عُرِفَ عنه من تصوفٍ وصلاحٍ وزهدٍ واستقامة، وتبحر في علوم الشريعة اللغوية؛ والصوفية الشاذلية، عاش في المنيا نحو: (٥٧) عاماً؛ قضاها في الإرشادِ لأبنائها الوافدين عليه من أرجاء الصعيد، وله تفاسيرٌ لبعض آيات القرآن، وله مخطوطٌ مؤلَّفٌ؛ يُعرَفُ باسم: (تحفة الأكياس في حُسن الظنِّ بالناس)، وعندما توفِّيَ عام ١٠٧٦ هجرياً؛ -أي: بعدَ عُمُرٍ يُناهزُ: ٨٥ عاماً- دُفِنَ في ضريحٍ خاصٍّ بزوايته التي أنشأها في حياته على شاطئ النيل الغربي، ثُمَّ أُسِّسَ المسجدُ بعدَ استمرارِ توافدِ الزائرين)؛ انتهى. واشترك المؤلفُ معه في: الاسم، واسم الأب، واسم الجدِّ، والبلدة التي عاشا وماتا فيها، والعصر الذي عاشا فيه، وفي اسم الكتاب المؤلف: (تحفة الأكياس)؛ المنسوبُ لهما؛ مجموعُ ذلك: يُغلبُ أنهما واحدٌ؛ ولكن: ما سبب تسمية هذا الجامع في هذا العصر بجامع: (أحمد الفولي)؛ وليس بجامع: (أبي أحمد الفولي)!. فالمسألة لها حظٌّ من النظر.
- (٣) ذكره الشيخ أحمد الزبيدي؛ في تحقيقه لكتاب المؤلف (تحفة الأكياس)، (ص ١٨٧)؛ السطر الثالث!. ولكنّه قال بعد سطرين -في الصفحة نفسها-: "قدم أبوه محمد بن علي من اليمن...؛ وفي هذا تعارضٌ!. وقد ذكر أنه اعتمد في ذلك على: مخطوطٍ فيه ترجمةٌ للمؤلف؛ عنوانها: (ترجمة العارف بالله سيدي علي الفولي المصري؛ دفين المنيا صاحب: تحفة الأكياس)، بقلم: محمد كامل الأسيوطي؛ سنة ١٣٦٥ هـ)، وهو مخطوطٌ؛ لمْ أطلع عليه حتى الآن، ولمْ يُطبع بعد. واعتمد -أيضاً- على: خلاصة الأثر، للمحبّي، (٢/٢٧٠)؛ ولمْ أقف على شيءٍ في الموضوع المحدد من الجزء والصفحة!. ولعل الصواب فيه: (٣/٢٤٢)، أو أنه اعتمد على طبعةٍ أخرى غير طبعة (دار صادر) فأحال إليها!.

## ثانياً: لقبه

هو: (علاء الدين)، كما جاء في مصادر ترجمته<sup>(١)</sup>.

## ثالثاً: كُنيته

لم تذكر كتب التراجم له كُنيةً صراحةً؛ بحسب ما وقفتُ عليه من مصادر. ولعل كنيته هي: (أبو أحمد)<sup>(٢)</sup>؛ وأظنه الأرجح، وبذلك اشتُهر في بلدة السُنيّا؛ حتى يومنا هذا؛ كما في اللوحة التي عليها سيرته الذاتية داخل المسجد الذي فيه ضريحه. ويحتمل -أيضاً- أن كنيته: (أبو محمد)؛ لأنّ هناك مخطوطاً بعنوان: (رسالة في التجويد)<sup>(٣)</sup>؛ مؤلفه: محمد المصري (ت: ١٠٤٩ هـ)<sup>(٤)</sup>؛ فقد يكون: ابن المؤلف عليّ المصري؛ لتقارب العصرين وتطابق الشُّهرتين، فإن صحَّ؛ فقد يكون هو مقيّد كتابه (الأجوبة الجليلة)؛ وقد يكون غيره، والله أعلم.

## رابعاً: شهرته

الشُّهرة الأقدم للمؤلف هي: (المصري)<sup>(٥)</sup>؛ ولم أقف على سبب لها، فقد يكون لقباً لوالده أو جدّه حين كانا مستقرّين باليمن؛ قبل قدوم الأب إلى مصر. ثمّ بعد وفاة والد

(١) وقيل: (نور الدين)؛ وجاء ذلك في غلاف نسخة جامعة الملك سعود لكتابه: (تحفة الأكياس في حسن الظن بالناس)؛ ولعله اجتهاد من الناسخ.

(٢) ذكر ذلك: الشيخ أحمد المزيدي؛ محقق كتاب المؤلف (تحفة الأكياس)، (ص ١٨٧).

(٣) وهذه الرسالة: محفوظة في: التيمورية، بالقاهرة، بالرقم (٥٣)؛ ومذكورة في: الفهرس الشامل، (٢/ ٣٨٢).

(٤) كان مجوداً للقرآن. وترجمته في: معجم المؤلفين، (١٢/ ٢٤)؛ ينظر: تدوين علوم القرآن في القرنين الحادي عشر والثاني

عشر الهجري؛ للباحثة: د. رقية بنت عبد الله الوهيبي، (ص ١٢٧).

(٥) وصفه بذلك: المحبّي، والزركلي، وإسماعيل البغدادي، وعمر رضا كحّالة. وكُتب على عناوين كتبه المخطوطة كلّها؛ لشهرته بالمصري.

ويُلقب -أيضاً- بـ(الأستاذ)؛ لأنه كان عالماً ومدرّساً في الأزهر الشريف؛ نقلاً عمّا كتبه: حسن عبد الغفار - السُنيّا؛

في مقال له في جريدة (اليوم السابع)؛ بعنوان: (بالصور؛ الطرق الصوفية تستعد للاحتفال بمولد سيدي أحمد الفولي

بالسُنيّا)؛ نُشر بتاريخ: ١٥/٤/٢٠١٧ م.

المؤلف؛ وانتقاله إلى: (مُنية ابنِ الحَصِيب) <sup>(١)</sup>؛ اشتُهر المؤلفُ بلقبِ: (الفُولِي) <sup>(٢)</sup>؛ ولعله اشتهر به بعد وفاته؛ إذ لم تذكره المصادرُ القديمة، والله أعلم.

## المطلب الثاني: نشأته وأولاده

### أولاً: نشأته

قدم والد المؤلف (محمد المصري) من اليمن إلى مصر، وبقي بالقاهرة، وتزوج فيها عام (٩٨٨ هـ)؛ بالسيدة فاطمة بنت العالم المشهور السيد: حسين الطحان <sup>(٣)</sup>؛ نقيب الأشراف بالديار المصرية في ذلك الوقت، ورزق منها بابنه المترجم له هنا: (علي)؛ عام (٩٩٠ هـ) <sup>(٤)</sup>، والذي نشأ بالقاهرة -مكان ولادته-، وتلقى علومه الشرعية واللغوية وغيرها على علماء الأزهر الشريف، -سيأتي ذكر بعضهم-. وسلك طريق الشاذلية على يد شيخه محمد بن يحيى الجركسي؛ المعروف بالترجمان أو بابن الترجمان. ثم توفي والده عام (١٠٠٨ هـ) في القاهرة، فبقي فيها المؤلف بعد ذلك ستين، ثم هاجر إلى بلدة المنيا؛ عام (١٠١٠ هـ)، واستقر فيها معلماً ومربيّاً، حتى توفي رحمه الله.

- (١) وهي بضم الميم؛ وممن يُنسب إليها: عبد الرؤوف السناوي (ت: ١٠٣١ هـ)؛ صاحبُ فيض القدير. ينظر: تاج العروس، للزبيدي، (٥٧١ / ٣٩)، وهي: مدينة في الصعيد؛ وتقع شمال أسيوط، ينظر: الروض المعطار، للحميري، (ص ٥٤٨).
- (٢) وتُسَمَّى الآن: محافظة (المنيا)؛ وهي بكسر الميم؛ على ما ينطبق به المعاصرون من أهل مصر.
- (٣) ولم أقف على من وصفه بهذا إلا الشيخ أحمد المزدي؛ محقق كتاب المؤلف (تحفة الأكياس)، (١٨٧-١٨٨). وذكر أن لهذا اللقب ضبطين: (الفُولِي) -باسكان الواو-؛ و: (الفُولِي) -بفتح الواو-، ومما قيل في سبب وصفه بذلك: لأنه احترف بيع الفول؛ لأنه كان يأنف من قبول أي شيء من أحد، وقيل: لكون والده كان مختصاً ببيع الفول في بلده مُنية ابن الحَصِيب؛ بعد هجرته إليها من اليمن، والأول: أقرب؛ لأن والده توفي قبل انتقاله إلى مُنية ابن الحَصِيب. وقيل في سبب الوصف الثاني: لأن مقامه في التصوف مقام: (ألف ولي). ولعله اشتهر بذلك بعد وفاته، مع أن وصفه بذلك فيه نظر؛ كما تقدّم الحديث عن ذلك.
- (٤) لم أقف على ترجمة لوالده، ولا لأمه، ولا لجده لأمه نقيب الأشراف -فيها وقفت عليه من مصادر-؛ إلا موضعاً واحداً في ترجمة تلميذ جد المؤلف لأمه؛ وأنه كان يعلم الرياضيات؛ وهذا التلميذ هو: عبد القادر بن محمد بن أحمد بن زين الفيومي المصري الشافعي (ت: ١٠٢٢ هـ)؛ قال في خلاصة الأثر، (٢/ ٤٥٦): "وتلقى الرياضيات عن السيد الشريف الطحان"؛ والله أعلم.
- (٤) جاء في عدد من المقالات في الجرائد المصري أن علي بن محمد المصري ولد في القاهرة: (٢٧/ ٧ / ٩٩٠ هـ)، ولم أقف عليه في مصدر علمي غيرها.

## ثانياً: أولاده

الظاهر أن للمؤلف ابناً واحداً؛ بحسب ما اطلعتُ عليه؛ وهو الذي قام بتقييد كتاب والده: (الأجوبة الجليلة)؛ بعد أن طُلبَ منه تقييدها؛ كما جاء في مقدمة (الأجوبة الجليلة): "هذه أسئلة؛ سُئِلَ عنها الوالد؛ فكتب - مع اعترافه بجهله - عليها، وقد سُئِلتُ في تقييدها فأجبتُ؛ رَوْماً للترحمِ عليه، ورُبَّ محتاجٍ إليها"<sup>(١)</sup>. ولعل اسمه: أحمد؛ كما تقدّم. ويحتمل وجود غيره، والله أعلم. وقد لا يكون هذا المقيّد لها ابناً للمؤلف من صلبه، ولكنّه عبّر عن ذلك تجوّزاً؛ لأبوة العلم؛ لا لأبوة النسب.

## المطلب الثالث: شيوخه

تلقى المؤلف العلوم الشرعية واللغوية وغيرها؛ كالفقه والحديث والنحو والمنطق؛ على عدد من علماء الأزهر الشريف، ومنهم:

- (١) محمد بن يحيى؛ الجركسي المعروف بالترجمان، الأستاذ الكبير، الورع الزاهد الناسك، (ت: ١٠٠٤ هـ)<sup>(٢)</sup>، وأخذ عنه المؤلف التصوف؛ وسلوك طريقة الشاذلية.
- (٢) أبو النّجا سالم بن محمد عز الدين بن محمد ناصر الدين السنهوري، محدث الأزهر، مفتي المالكية، (ت: ٣ / ٦ / ١٠١٥ هـ)<sup>(٣)</sup>، ولعله أخذ عنه الحديث والعربية وغيرهما.
- (٣) أبو بكر بن إسماعيل، الإمام العلامة، شهاب الدين الشنواني، (ت: ٣ / ١٢ / ١٠١٩ هـ)<sup>(٤)</sup>، ولعله أخذ عنه علوم العربية وغيرها.
- (٤) سالم بن حسن الشبشيري، الإمام الحجة، (ت: ١٨ / ١٢ / ١٠١٩ هـ)<sup>(٥)</sup>، ولعله أخذ عنه الفقه الشافعي.

(١) ينظر: اللوحة، (١/ظ)؛ من النسخ الخطية (ب، ج، أ). وليس هناك -حتى كتابة هذه الترجمة- ما يدل على تاريخ تقييده لهذه الأسئلة والأجوبة عليها؛ ولكن عبارة الابن: "رَوْماً للترحمِ عليه"؛ تُشعرُ بوفاة والده قبل تقييدها؛ والله أعلم.

(٢) ترجمته في: خلاصة الأثر، للمجبي، (٤/٢٨٤). وهو من تلاميذ: عبد الوهاب الشعراني (ت: ٩٧٣ هـ).

(٣) ترجمته في: خلاصة الأثر، للمجبي، (٢/٢٠٤).

(٤) ترجمته في: خلاصة الأثر، للمجبي، (١/٧٩-٨١).

(٥) ترجمته في: خلاصة الأثر، للمجبي، (٢/٢٠٢-٢٠٤).

## المطلب الرابع: تلاميذه

اشتهر المؤلف بتدريس الفقه والقيام بالوعظ؛ كما جاء وصف الناسخ للمؤلف في آخر كتابه (الأجوبة الجليلة) بأنه: "مفيد الطالبين، مُربّي السالكين"، فلا شك أن هناك تلاميذ أخذوا عنه، واستفادوا منه، وتربّوا على يديه، وأسفر البحث في المصادر والمَظان عن أسماء بعض تلاميذه، ومنهم:

١. أبو مكتوم، جار الله، عيسى بن محمد بن محمد بن أحمد بن عامر، المغربي الهاشمي، إمام الحرمين وعالم المغربين والمشرقين (١٠٢٠-١٠٨٠ هـ)؛ رحل من مكة إلى مصر، ثم سافر إلى شيخه علي المصري؛ حيث كان يقيم في (مُنية ابن الخَصيب)، وأخذ عنه، وكان ذلك: بعد عام (١٠٦٣ هـ) قطعاً<sup>(١)</sup>، ولعله كان في حدود عام (١٠٦٦ هـ)<sup>(٢)</sup>.

٢. أبو الإخلاص، جاد الله، وقيل: جار الله بن عبد الله الغنيمي، الفيومي الوفايي، الفقيه الشافعي، الشيخ العالم، الأديب المصري (ت: بعد ١١٥٥ هـ)<sup>(٣)</sup>. وقد شرح أرجوزة المؤلف: (الأرجوزة الأُمّية)؛ واسم شرحه: (بلوغ الأُمّية)<sup>(٤)</sup>، ولم يتيسر لي الحصول عليهما بعد؛ ويأتي الحديث عنهما في المطلب السابع (مؤلفاته).

(١) قال المحبّي في خلاصة الأثر، (٣/٢٤٢)؛ عن أبي مكتوم (تلميذ المؤلف)؛ في أثناء ترجمته: "ولم يزل على ذلك؛ كلّما اجتمع بأحد من العلماء استفاد منه وأفاده، حتى وصل إلى مكة المشرفة، وحجّ في سنة اثنتين وستين وألف، وجاور بها سنة ثلاث وستين [وألف]،... ثمّ رحل إلى مصر، وأخذ بها عن أكابر علمائها؛ كالنور علي الأجهوري،... والشيخ سلطان المزاحي والنور الشبراملسي؛ وغيرهم ممّن يطول ذكر أسمائهم، وأجازوه بمروياتهم، وأثنوا عليه بما هو أهله،... ورحل إلى: مُنية ابن الخَصيب؛ وأخذ بها عن الشيخ علي المصري؛ وهو: الشيخ العارف بالله تعالى، الورع،...". (٢) "وكان الشيخ عيسى رحل إلى مصر في حدود: سنة ست وستين وألف؛ بنصّه من: خلاصة الأثر، للمحبّي، (٢٥/١).

(٣) انفراد بذكره: الشيخ الزبيدي؛ محقق كتاب المؤلف (تحفة الأكياس)، (١٨٧-١٨٨). وينظر في ترجمته: الأعلام، للزركلي، (٢/١٠٤-١٠٥)؛ إيضاح المكنون، (٣/١٩٦)؛ وهديّة العارفين، (١/٢٤٩)؛ كلاهما للبغدادي؛ معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، (٣/١٠٧). وتصحّفت كُنيتُه في بعض المصادر إلى: (أبو السَخَاص).

(٤) للغنيمي: كتب أخرى محققة كرسائل علمية في عدة جامعات؛ مثل: (عنوان الأدب بشرح لامية العرب)؛ تحقيق ودراسة: محمود العامودي، غزة، فلسطين، ١٩٩٧ م. وكتاب: (التحفة المرضية بشرح القصيدة الوردية)، دراسة وتحقيق: عادل العمري، بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، كلية اللغة العربية، عام ٢٠١٢ م.

٣. ابن المؤلف؛ وهو الذي قام بتقييد كتابه (الأجوبة الجليلة)؛ ولستُ جازماً في تعيين اسمه بيقين، ولكن الأرجح أن يكون اسمه: أحمد؛ كما تقدّم.

## المطلب الخامس: عقيدته، ومذهبه الفقهي

### أولاً: عقيدته

هذه المسألة جديرة بالبحث والدراسة؛ وهي من الأهمية بمكان؛ بحيث لا يمكن القطع بها دون الوقوف على نصوص كاشفة وصریحة من كتب المؤلف<sup>(١)</sup>. ولم أقف للمؤلف - في الجزء الثاني محل الدراسة من هذا البحث - نصاً يكشف شيئاً عن عقيدته؛ ممّا تعذّر معه - هنا - عدم الوصول لشيء عن عقيدة المؤلف.

وأما جرد مؤلفاته واستنطاق نصوصها الدالة دلالة قطعية على عقيدته - مع تنوع مصنفاته؛ وكثرتها، وكون أكثرها مخطوطاً -؛ فهذا يتطلب وقتاً كافياً، ومقاماً مناسباً<sup>(٢)</sup>، غير أنه قد ظهر (التصوف) في شخصية المؤلف بشكل بارز؛ من عدة جوانب، منها<sup>(٣)</sup>:

١. أنه تتلمذ على الشيخ الجركسي الترجمان؛ كما تقدم، وأخذ عنه التصوف، والطريقة الشاذلية.

٢. أنه قد كتبت في ترجمته وعلى عناوين بعض كتبه - كما يأتي ذكره -؛ أو صاف خاصة بأهل التصوف؛ منها: "العارف بالله تعالى، مفيد الطالبين، مربّي السالكين"، وقولهم:

(١) ولم أجد إشارة في ذلك عند من ترجم له إلا ما كتبه محققاً سورة الفاتحة؛ في أن المؤلف يمكن أن يكون أشعرياً؛ لميله إلى كتب الشافعية؛ وكونه مصرياً، ولم يقف على نص له في ذلك، بل هو محض ظن. ينظر: الأجوبة الجليلة عن الأسئلة الخفية في تفسير الآيات القرآنية؛ سورة الفاتحة؛ (ص ٣٦).

(٢) وذلك ممّا يتعدّر على الباحث حالياً. ولا يتسع هذا البحث المختصر لمزيد إطلالة، أو خروج عن مقصده؛ ولعل الله ييسر لهذه المسألة من يخصّها بدراسة استقرائية محرّرة موثقة في هذا الشأن؛ ويُتَمَع بها.

(٣) ممن ذكر ذلك عن المؤلف: الشيخ أحمد المزيدي؛ محقق كتاب المؤلف (تحفة الأكياس)، (ص ١٨٧). وكذلك: د. عادل الجهني في: الأجوبة الجليلة عن الأسئلة الخفية في تفسير الآيات القرآنية؛ سورة الزخرف؛ (ص ١١٧).

"للْقُطْبِ الرَّبَّانِيِّ وَالْعَارِفِ الصَّمَدَانِيِّ، مُرَبِّي الْمُرِيدِينَ؛ وَمُحْيِي سُنَّةِ الْأَنْبِيَاءِ وَالْمُرْسَلِينَ"،  
ووصفه المحبِّي بقوله: "الشيخ العارف بالله تعالى، الورع، الزاهد، المشهور بالولاية، العظيم  
القدر، الجامع بين الشريعة والحقيقة".

٣. أن للمؤلف عدداً من الكتب ظهرَ فيها منهجُه الصوفيُّ، وفي بعض هذه الكتب:  
عباراتٌ منكّرةٌ، وقصصٌ مبالغَةٌ. وهذه الكتبُ كلُّها بحاجةٌ إلى دراسةٍ استقرائيةٍ علميةٍ مختصةٍ؛  
تكون نتائجها واضحةً ومقنعةً بالدليل.

### ثانياً: مذهبه الفقهي

ذكرتُ كتب التراجيمِ أن المؤلفَ كان فقيهاً؛ ولكن لم توضح مذهبه الفقهيَّ، ولكن محققني  
سورة الفاتحة رجّحاً أنه شافعيُّ المذهب؛ لإيراده أقوال الشافعية وكُتِبَهم في أجوبته<sup>(١)</sup>، وتقدّم  
نقل ما صرح به أحدُ الكتابِ عنه في إحدى الجرائد المصرية: أنه سار على المذهب الشافعي،  
والله أعلم.

وهذه إشاراتٌ ظاهرةٌ تدلُّ على جوانبٍ من مذهب المؤلفِ في السُنَّةِ والفقهِ والتعليمِ؛  
والدعوة والإصلاح؛ كتبتُّها حسب ما ظهر لي من منهجه في (الجزء الثاني) من كتابه (الأجوبة  
الجلية)؛ -إذ هو محلُّ الدراسة-؛ ولأنَّ المقامَ هنا مقامُ إيجازٍ؛ فأقتصرُ على أبرزها، وهي:

١. تجلّت عنايةُ المؤلفِ بالنقلِ للآثارِ والمسائلِ العلميةِ عن السلفِ الصالحِ في مواضعٍ  
عديدةٍ؛ مع الاختصارِ والترتيب.

٢. وأمّا إكثارُه من أقوالِ المعتبرين من علماء التفسير؛ كالطبري والبغوي والقرطبي؛ ظاهرٌ  
جداً في عمومِ كتابه.

(١) ينظر: الأجوبة الجليلة عن الأسئلة الخفية في تفسير الآيات القرآنية، سورة الفاتحة، (ص ٣٦).



٣. واعتماده على السُّنَّةِ النبويةِ واضحٌ؛ كما يظهرُ جلياً من بعضِ استدلالاته؛ كقوله في سورة المائدة (عن الوضوء): "ووجوبُ النيةِ فيه -كغيره من العباداتِ-: يُؤخَذُ من السُّنَّةِ الشريفةِ"<sup>(١)</sup>.

٤. ومن اهتمامه بالإرشادِ إلى التمسكِ بالمنهجِ القويمِ؛ تأليفه كتابه: (الفئاس العريضة)؛ لشرح: (الوصية الوجيزة)؛ والتي حثَّتْ على الاقتداءِ بهدي السلفِ الصالحِ في القولِ والفعلِ والعقيدة.

٥. شرح المؤلفُ أربعةَ وصايا في الآداب والأخلاق؛ كما يأتي في (مؤلفاته)؛ مما يشير إلى كثرة اهتمامه بالوعظِ والتزكية.

والمسألة - كما أسلفتُ - بحاجة ماسةً إلى دراسةٍ استقرائيةٍ؛ في البحثِ عن مسلكِ العقدي، ومذهبه الفقهي، مع التأمي والتثبت عند الحكم المتوصل إليه، والنقد العلمي المؤيد بالدليل؛ يقوم بها باحثٌ مختصٌّ بالعقائد والفرق، والله الموفق للصواب، والمعين على حسن المآب.

## المطلب السادس: ثناء العلماء عليه

أثنى على المؤلفِ عددٌ من أصحابِ التراجمِ؛ وغيرهم؛ فمنهم:

(١) المحجبي؛ فقد وصفه بسبعة أوصافٍ جليّةٍ؛ بقوله: "وأخذ بها عن الشيخ علي المصري؛ وهو: الشيخ العارف بالله تعالى، الورع، الزاهد، المشهورُ الولاية، العظيمُ القدر، الجامعُ بين الشريعة والحقيقة"<sup>(٢)</sup>، صاحبُ التصانيف"<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: اللوح: (٦١/ظ)، في سورة المائدة. ويظهر -أيضاً- من: عناوين بعض كتبه؛ مثل: (مشارك الأنوار في بيان فضل الورع من السُّنَّة وكلام الأخيار)، وكتاب: (مشكاة الأنوار في لطائف الأخبار؛ للتحضير إلى سنن سيدنا محمد المختار؛ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ).

(٢) لعله أراد بذلك: الجامع بين الفقه والزهد، والله أعلم. وينظر في التعليق على معنى هذا الوصف: مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (٨/٣١٤-٣١٦)، و(١٠/٥٤١-٥٤٨)، و(١١/٢١٨-٢٢٠)، و(١١/٢٦٢-٢٦٥).

(٣) ينظر: خلاصة الأثر، للمحجبي، (٣/٢٤٢). وهو من المعاصرين للمؤلف أو تلاميذ المؤلف.

٢) وقال عنه الزركلي: "فقيه، واعظ"<sup>(١)</sup>؛ وهو وصفٌ مختصرٌ؛ يحكي ما يعلمه من الفقه للطلابِ والمواعظِ للناسِ.

٣) ومن الأوصافِ التي حلاه بها ناسخُ النسخةِ الخطيةِ لكتابه (الأجوبة الجلية) التي رمزتُ لها بحرف التاء (ت)؛ كما جاء في صفحةٍ غلافها؛ ولعل الناسخَ نقلها عن ابن المؤلف -مقيّد (الأجوبة الجلية) عن والده-: "للشيخ الإمام العالم العامل، العارف بالله تعالى، مفيد الطالبين، مُرَبِّي السالِكين"<sup>(٢)</sup>.

٤) ويُلقَّبُ بالأستاذ؛ لأنه كان عالماً ومدرّساً في الأزهر الشريف؛ كما تقدم ذكره.

### المطلب السابع: مؤلفاته

تقدّم ذكرُ عبارةِ المحبِّي عن المؤلف أنه: (صاحبُ التصانيف)؛ وفي ذلك إشارةٌ إلى علوِّ مكانةِ المؤلّف، وكثرةِ تصانيفه وأهميتها. وقد ربّبتُ ما وقفتُ عليه من مؤلفاته الترتيبَ الهجائيَّ الأببئيَّ (الألفبائي):

١. (الأجوبة الجلية عن الأسئلة الخفية)؛ وهو محلّ الدراسة في هذا البحث<sup>(٣)</sup>.

٢. (الأجوبة الغالية عن المسائل الخافية)<sup>(٤)</sup>، والكتاب لا يزال مخطوطاً<sup>(٥)</sup>.

(١) الأعلام، للزركلي، (١٥ / ٥)؛ وتبعه: عمر رضا كحالة في معجم المؤلفين، (٧ / ٢٣٣).  
(٢) وغيرها من النسخ؛ مثل: ما كتبه ناسخُ نسخةِ جامعة الملك سعود لكتابه: (تحفة الأكياس)؛ على غلافها: "للقطب الربّاني والعارف الصّمَداني، مُرَبِّي المريدين، ومحبي سُنّة الأنبياء والمرسلين"، وكذا ما كتبه ناسخُ أرجوزته: (المباحث)؛ على غلافها: "الشيخ الإمام الصالح الورع الزاهد الولي العارف برّبّه".  
(٣) وتفصيل الكلام عنه يأتي في: المبحث الثاني؛ من (التمهيد).  
(٤) بهذا العنوان: ذكره الزركلي في الأعلام، (١٥ / ٥)؛ وعمر رضا كحالة في معجم المؤلفين، (٧ / ٢٣٣).  
(٥) ومنه نسخة خطية تامة؛ محفوظة في: الأزهرية بالقاهرة؛ برقم (خصوصي: ٢٨٧٣، عمومي: ٨٣٥٣٧، آداب وفضائل)، وعندني صورةٌ تامةٌ وملوّنةٌ منها. وعدد أوراقها: (١١٠) ألواح. وخلت النسخة من اسم ناسخها. وهو جديرٌ بالتحقيق والدراسة.

وهو يختلف عن الذي قبله (الأجوبة الجليلة)؛ من عدة جوانب؛ منها -على سبيل الاختصار:-

(١) الاختلاف في عنوان كل كتابٍ منها.

(٢) أن كتاب (الأجوبة الغالية) -وتاريخ نُسخته الخطية: (١١/٦/١٠٧٤هـ)-؛ متأخراً عن (الأجوبة الجليلة)؛ الذي كُتبت أقدمُ نُسخه عام (١٠٦٣هـ).

(٣) أنه مختلفٌ عنه في نصوص الأسئلة؛ لأنه جاء بعده؛ وهذا ينفي تكرارها فيهما؛ كما هو ظاهر في تبعية عدداً منها فيهما؛ (بدون استقراءٍ ولا إحصاءٍ). وأسئلة كتاب (الأجوبة الغالية): تُشابه (الجزء الأول) من كتاب (الأجوبة الجليلة)؛ إذ الأسئلة فيهما في العقيدة والحديث والفقهاء، واللغة والشعر، والتاريخ والتربية، وغير ذلك، والله أعلم.

(٤) التباين بين مقدمة الكتابين؛ -وهو يؤكّد ما سبق ذكره-؛ حيث بدأت (الأجوبة الغالية) بقوله: "بسم الله الرحمن الرحيم. هذه أسئلةٌ وُجِدَتْ بعد الأسئلة المرقومة. سُئِلَ -رَحْمَةُ اللَّهِ-: هل العرب المسلمون...". ويأتي ذكر مقدمة (الأجوبة الجليلة) في المبحث الثاني من (التمهيد)؛ فهي مختلفةٌ عنه؛ سواء في مقدمة الجزء الأول أو الثاني.

(٥) الاختلاف بينهما في نصّ السؤال الأول؛ حيث كان أول سؤالٍ في (الأجوبة الغالية) هو: "سُئِلَ -رَحْمَةُ اللَّهِ-: هل العرب المسلمون أكثر من الأعاجم المسلمين، أم بالعكس؟؛ أجب: الأعاجم أكثر؛ فإن بلادهم أكثر عدداً، ووأوسع طُولاً وعَرْضاً...". وسيأتي نصّ أول سؤالٍ في (الأجوبة الجليلة) في المبحث الثاني من (التمهيد)؛ سواء من الجزء الأول أو الثاني.

(٦) التباين في السؤال الأخير لكل كتابٍ منها؛ حيث كان نصّ آخر سؤالٍ في (الأجوبة الغالية) هو: "سُئِلَ -رَحْمَةُ اللَّهِ-: هل يجوز أن يقال للملائكة: جنٌّ، أو لا؟؛ أجب: يجوز

ذلك...". وأما آخر الأسئلة في (الأجوبة الجليلة) - باتفاق نسخها الأربع - فهو عن مواضع: ﴿كَلَّا﴾ و﴿لَوْلَا﴾ و﴿كَذَلِكَ﴾، ومعانيها، وحكم الوقف على ﴿كَلَّا﴾؛ كما سيأتي نصّه في المبحث الثاني من (التمهيد).

(٧) وبين الكتابين اختلاف في عدد الألواح؛ حيث بلغ عدد ألواح كتاب (الأجوبة الغالية): (١١٠) لوحة، أمّا عدد ألواح كتاب (الأجوبة الجليلة) كاملاً؛ فتبلغ (٤٧٧) في نسخة؛ و(٥٠٢) في نسخة أخرى؛ أمّا ألواح (الجزء الأول) منه فهي: (١٩١) في نسخة؛ و(٢٠٧) في نسخة أخرى، وأمّا ألواح (الجزء الثاني) منه فهي: (٢٨٦) في نسخة؛ و(٢٩٥) في نسخة أخرى، وسيأتي تفصيل وصفها.

ومما قد يفهم من مقدمة (الأجوبة الغالية) مع خاتمتها: أنّ المؤلفين كتاب واحد؛ وأنّ أسئلة (الأجوبة الغالية) لم تكن موجودة وقت تقييد (الأجوبة الجليلة)؛ قبل وفاة المؤلف بـ(١٣) سنة؛ ولكنها وجدت متأخرة؛ فألحقت في آخر حياة المؤلف (قبل وفاته بستين تقريباً)؛ ويؤيد ذلك: اتحادهما في موضوع الكتاب؛ والطريقة، مع اختلاف نصوص أسئلتها.

ويشكل في هذه المسألة: تصريح الناسخ في خاتمة (الأجوبة الغالية) بأن اسم الكتاب هو: (الأجوبة الجليلة عن الأسئلة الخفية)؛، ونص قوله في آخر النسخة: "انتهت (الأجوبة الجليلة عن الأسئلة الخفية)؛ أسكن الله صاحبها العرف العليّة. والغمر<sup>(١)</sup> يسأل الله أن يغفر لمن رأى هفوة صغيرة أو كبيرة فليصلحها، وأن يملأ ميزانه بالحسنات ويرجحها، إنه على كل شيء قدير. غفر الله لكاتبها، ولمن طالع فيها، وجميع المسلمين".

وهذه المسألة جديرة بإفرادها بدراسة مستقلة؛ تكشف جوانبها باستيفاء واستقراء، والله الموفق للصواب.

(١) قال الخليل في العين، (٤/٤١٧): "و(الغمر): من لم يجرب الأمور. وجمعه: أغمار". وهذا من تواضع المؤلف رحمه الله.

٣. (الأرجوزة الأُمِّيَّة) (١)؛ وهي أرجوزة تزيد على المائة؛ جمع فيها ما تنطلق به السنة الناس من كلمات يظنُّ قائلوها أنها سليمة، وهي على العكس من ذلك؛ وسَمَّاهَا: (الأرجوزة الأُمِّيَّة) (٢). وقد شرحها تلميذه الشيخُ: جادُ الله الغنيمي، واسمُ شرحه: (بلوغُ الأُمِّيَّة) (٣)، ولمْ أِقِفْ عليها. أقول: ولعلها أرجوزة: (المباحث)؛ نفسها؛ الآتي وصفها.

٤. (تحفة الأكياس في حسن الظنِّ بالناس) (٤)، وأصله: شرحٌ وتعليقٌ لوصية: (حُسن الظنِّ بالناس)، ولمْ أَعْرِفْ صاحبَ هذه الوصية بعدُ، ولعله هو كاتبها، والله أعلم. وهو مطبوعٌ

(١) انفراد بذكرها: الشيخ أحمد الزبيدي؛ محقق كتاب المؤلف (تحفة الأكياس)، (١٨٧-١٨٨). ولها نسخة خطية في: الرباط، الخزانة العامة، (D ١٢٢٧)؛ ينظر: خزانة التراث، (٧٣١ / ٨٦). ولمْ أطلع عليها بعدُ. ومنه استفدت: وصفَ الأرجوزة. (٢) ينظر: تحفة الأكياس، (١٨٧-١٨٨)؛ ولكنَّ عمر رضا كحالة نصَّ في كتابه معجم المؤلفين، (١٠٧ / ٣) على أنَّ موضوعه: (في التوحيد)!. (٣) ينظر: إيضاح المكنون، للبغدادي، (١٩٦ / ٣)؛ معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، (١٠٧ / ٣). وللشرح: نسخة خطية في: القاهرة، المكتبة الأزهرية [١٨٤٤] حليم (٣٣٤٧٨)، تاريخ نسخها (١٢٩٩ هـ)؛ ينظر: خزانة التراث، (١٠٦ / ١٩٠). (٤) ذكره المحبِّي في خلاصة الأثر، (٢٤٠-٢٤٢ / ٣)، ونصَّ على نسبه للمؤلف بهذا العنوان. وقد نسب البغدادي، وعمرُ رضا كحالة، وعادلُ نويهض هذا الكتاب: لأحد تلاميذ المؤلف؛ وهو جادُ الله؛ أبو مكتوم؛ عيسى المغربي؛ كما فعلوا في كتابه الآخر: (مشارك الأنوار)؛ كما سيأتي. ينظر: إيضاح المكنون، (٢٤٢ / ٣)؛ هدية العارفين، (١ / ٨١١)؛ معجم المؤلفين، (٨ / ٣٣)؛ معجم تاريخ التراث الإسلامي، (٣ / ٢٣٣٣)؛ - وذكر له نسختين خطيتين في، (٣ / ١٩١٤)؛ - معجم أعلام الجزائر، (٩١-٩٢).

أربع طبعات<sup>(١)</sup>؛ وله عدة نسخ خطية<sup>(٢)</sup>.

٥. تعليقات على أرجوزة (المباحث): يأتي وصفها قريباً عند الحديث عن: أرجوزة

(المباحث)<sup>(٣)</sup>.

٦. (تقايد على تفسير بعض الآيات القرآنية)<sup>(٤)</sup>، ولم أقف عليه بعد. وعنوانه يُشابه

الجزء الثاني من (الأجوبة الجلية).

(١) الأولى: في المطبعة الميمنية، بالقاهرة، عام ١٣١٠ هـ؛ (٩٠ صفحة)، والثانية: في مطبعة السعادة، عام ١٣٣٣ هـ؛ (٦٦ صفحة)، والثالثة: في مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، عام ١٤٢٦ هـ، إعداد وتحقيق: أ.د. أحمد السايح، والمستشار: توفيق علي وهبة؛ (١٧٨ صفحة)، والرابعة: في دار الكتب العلمية، بيروت، عام ١٤٣٤ هـ، بعناية الشيخ أحمد المزيدي، (٣١٩ صفحة)؛ وقد طُبِعَ مع كتاب آخر في مجلد واحدٍ - وهو: (الدرر واللمع في الزهد والورع)؛ لأبي المواهب عبد الوهاب الشعرائي (ت: ٩٧٣ هـ) -.

(٢) وقد وقفت على نسختين خطيتين لهذا الكتاب:

الأولى: عنوانها كما في صفحة الغلاف: (تحفة الأنفاس - أو تحفة الإيناس) - في حسن الظن بالناس؛ وهي محفوظة في: المكتبة الأزهرية، بالقاهرة، (٥٥٧، عمومي ١٦١٢١، آداب وفنائل)، وعدد أوراقها (٧٥)، نُسخَت في أواسط شهر ربيع الثاني عام (١٠٨٦ هـ) أو: عام (١٠٨٢ هـ)، ناسخها: محفوظ الغمري، وقد حصلت على نسخة تامة ملونة منها.

والثانية: عنوانها: (شرح وصية حسن الظن المسمى بتحفة الأكياس في حسن الظن بالناس)؛ وعدد أوراقها (٣٦)، وهي الرسالة الأولى ضمن مجموع محفوظ في: مكتبة فيض الله أفندي (١٢٢٧) بإسطنبول؛ عدد أوراقه (١٧١)، فيه سبعة مؤلفات للشيخ علي المصري، وعندي مصورة منه، وتقع فيه بين الصفحات: (١-٣٦)؛ إذ الخط دقيق.

ومنها: نسخة منسوبة لعبد الوهاب الشعرائي (ت: ٩٧٣ هـ)؛ ينظر: خزانة التراث، (٨٨ / ٨٦٣). ومنها: نسختان منسوبتان لعلي بن محمد المصري؛ ينظر: خزانة التراث، (٢٤ / ٦٧٤)؛ (١٠٢ / ٤٢٩). ومنها: ست نسخ منسوبة لعلي بن عبد الله المصري (ت: ١٠٧٥ هـ)؛ ينظر: خزانة التراث، (٤٦ / ٣٥٦)؛ (١١٨ / ٩٥٠). ومنها: نسخة منسوبة لأحد تلاميذ المؤلف وهو أبو مكتوم عيسى المغربي (ت: ١٠٨٠ هـ)؛ ينظر: خزانة التراث، (٧١ / ٨٣١)؛ وتقدمت نسبة هذا الكتاب لأبي مكتوم؛ بدلاً عن شيخه المصري؛ أنفأ!

(٣) لهذه التعليقات نسختان، يأتي وصفهما عند الحديث على نسخ أرجوزة (المباحث) للمؤلف؛ قريباً. وقال الناسخ في آخرها: "انتهى ما وجدته - رَحِمَ اللهُ عَنَّهُ ونفعنا به - على هامش نسخته من الأصل بخطه، والله أعلم. وكان الفراغ من تجريد ذلك: يوم الأحد؛ خامس عشر من جمادى الأولى؛ سنة: (١٠٩١ هـ)؛ بمُنيّة ابن خُصيب. ووافق الفراغ من كتابتها: يوم الثلاثاء المبارك؛ عاشر المحرم الحرام، سنة خمس وتسعين وألف (١٠٩٥ هـ)، على يد كاتبه: علي بن إبراهيم البوتيجي (أبو البوتيجي) الشافعي، لطف الله به".

(٤) انفراد بذكرها: الشيخ أحمد المزيدي؛ محقق كتاب المؤلف (تحفة الأكياس)، (ص ١٨٧).

٧. (رسالة الأنوار)<sup>(١)</sup>، ولم أقف عليها بعد. وقد تكون كتابه الآتي: (آداب الصحبة)<sup>(٢)</sup>؛ أو هو كتاب آخر غيرُه؛ فالله أعلم.

٨. (رسالة في آداب الصحبة) أو: (رسالة في البطالة)<sup>(٣)</sup>؛ ولا يزال هذا الكتاب مخطوطاً<sup>(٤)</sup>، ولعله هو كتاب: (رسالة الأنوار)؛ الذي نصّ على اسمه المحبّي؛ - كما تقدم -؛ إذ موضوعهما واحد، والله أعلم.

٩. (كراسة قصائد للشيخ علي بن محمد المصري)؛ وهي تحتوي على (٣٧) قصيدة<sup>(٥)</sup>؛ ولا تزال مخطوطة؛ لم تحقّق بعد<sup>(٦)</sup>.

- (١) ذكره المحبّي في: خلاصة الأثر، (٣/ ٢٤٢)؛ ونصّ على نسبته للمؤلف بهذا العنوان. ونُسبت نسخة خطية محفوظة في المكتبة المركزية في جدة (١٠/ ٩٩٥ مجاميع): إلى تلميذه عيسى المغربي؛ كما في خزانة التراث، (٦٤/ ٨٢٣).
- (٢) لأنه قد كتبت عنونها في نسخة الأزهرية أعلى الغلاف: (رسالة في أحكام الصحبة وما يتعلق بها)؛ وكتب فيها أسفل الغلاف عنوان آخر؛ ونصّه: "وقيل: (رسالة الأنوار في ذكر آداب السادة الأخيار)"؛ وهو بهذا العنوان يطابق: (رسالة الأنوار)؛ فلعله هو، والله أعلم. وهذه النسخة الأزهرية إحدى نسخ الأربعة الخطية.
- (٣) قال المؤلف في مقدمتها: "هذه رسالة اقتضتها البطالة؛ تشتمل على ثلاثة فصول وخاتمة"؛ فالفصل الأول: في فضل الصحبة في الله، والثاني: في حقوق الإخوة، والثالث: في شيء من آداب القوم، ثم الخاتمة: في آداب الذكر.
- (٤) ولم يذكره المترجمون في ترجمة المؤلف؛ إلا إن صحّ أن يكون هو: (رسالة الأنوار). ولهذا الكتاب أربع نسخ خطية: الأولى: عنونها: (الصحبة في الله عز وجل)؛ وهي محفوظة في مكتبة الحرم المكي (٥٤/ تصوف)، وعدد أوراقها (٤٣)، وقد حصلت على نسخة مصورة عنها؛ من: مكتبة المسجد النبوي الشريف. والثانية: عنونها: (الرسالة)؛ وعدد أوراقها (٢١)، وهي الرسالة الرابعة ضمن مجموع محفوظ في: مكتبة فيض الله أفندي (١٢٢٧) بإسطنبول - على غلافها: "من كتب الفقيه السيد فيض الله؛ المفتي في السلطنة العلية العثمانية، عفى عنه"؛ - عدد أوراقه (١٧١)، فيه سبعة مؤلفات للشيخ علي المصري، وعندني مصورة منه، وتقع فيه بين الصفحات: (١٠٩-١٢٩/ أ)؛ إذ الخط دقيق. والثالثة: عنونها: (رسالة في أحكام الصحبة وما يتعلق بها)؛ وكتب أسفل الغلاف عنوان آخر: "وقيل: (رسالة الأنوار في ذكر آداب السادة الأخيار)" - وهو بهذا العنوان يطابق: (رسالة الأنوار)؛ فلعله هو -، وعدد أوراقها (٤٠)، وهي الرسالة الثانية (تقع بين الصفحات: ٩٥-١٣٤)؛ ضمن مجموع محفوظ في: المكتبة الأزهرية، بالقاهرة، (٩٦٦، عمومي ٣٣٦٠٠، تصوف، حلیم)؛ عدد أوراقه (١٧٠)، فيه ثلاثة مؤلفات للشيخ علي المصري، وعندني مصورة منه. والرابعة: عنونها هو: (رسالة في فضل الصحبة لله)، وهي محفوظة في المكتبة القاسمية، بزواية الهامل، في بوسعادة، الجزائر، تحت الرقم (٣١٢)؛ ذكر ذلك محقق كتاب: (كشف القناع: ١٠؛ الهامش ١؛ ب)؛ ولكني لم أقف على الرابعة بعد.
- (٥) قال المؤلف في مقدمتها: "هذه كراسة أودعتها شيئاً من نسيجي المهلّ السخام، والمورد العذب - بلا ريب - كثير الزحام، يرده العالم والجاهل، والمجنون والعقل، فرحم الله من رأى عيباً فستره، وتعامى عن خطي القائل وعذره".
- (٦) لم أقف على ذكر لهذا الكتاب في المصادر، وقد وقفت على نسخة خطية له؛ بلا عنوان ولا اسم الناسخ، ولا تاريخ نسخها، وعدد أوراقها (١٧)، وهي الرسالة السابعة والأخيرة ضمن مجموع محفوظ في: مكتبة فيض الله أفندي (١٢٢٧) بإسطنبول؛ عدد أوراقه (١٧١)، فيه سبعة مؤلفات للشيخ علي المصري، وعندني مصورة منه، وتقع فيه بين الصفحات: (١٥٥/ ب-١٧١/ أ)؛ إذ الخط دقيق.

١٠. (كشف القناع عن ألفاظ شُبُهَة<sup>(١)</sup> السَّماع<sup>(٢)</sup>)، والكتاب محقق ومطبوع<sup>(٣)</sup>، وله عدَّة نسخٍ خطية<sup>(٤)</sup>. وأصله: تعليقٌ على (وصية الأدب)، وقد يكون المؤلفُ مصنِّفَ هذه الوصية؛ إذ ليس لها - حسب اطلاعي مع قِلَّة باعي - مؤلَّفٌ تُنسب إليه، بل وليس لها متن مستقل؛ لا مخطوط ولا مطبوع<sup>(١)</sup>.

(١) جاءت ثلاثة اختلافاتٍ في عنوانِ هذا الكتابِ بين نسخته الخطية؛ حيث جاءت ثنتانٍ في صفحة غلاف نسخةٍ محفوظةٍ في جامعة الملك سعود، بالرياض (محافظة فيها: برقم ٤٩٤٧)؛ وهي: الأول: قوله: "عن [وجهٍ حلٍّ] ألفاظٍ؛ بزيادة ما بين المعقوفين. والثاني: قوله: (شُهبة)؛ بدلاً عن: (شُبُهَة). وقد وقفتُ على مصورةٍ منها. وهي منسوخةٌ عام (١١٤٠ هـ)، وناسخها: عبد الرحمن بن عثمان الطرابلسي. وهذه إحدى النسختين الخطيتين التي اعتمد عليها محقق الكتاب، وقد نَبه على هذين الاختلافين أيضاً. ينظر: كشف القناع، (ص ١١)، والهامش ١. والاختلاف الثالث: قوله: (السَّماع)؛ بضم السين، وفتح الميم؛ وتشديدهما؛ وبهذا الضبطُ وجدته على غلاف نسخةٍ ثالثةٍ وقفتُ عليها؛ مصدرها: مكتبة فرنسية، الوطنية، عربي (١٣١٩).

(٢) ينظر: الأعلام، للزركلي، (٥/١٥)؛ معجم المؤلفين، (٧/٢٣٣)؛ هدية العارفين، (١/٤١٠) كلاهما لعمر رضا كحالة. ولم يذكره حاجي خليفة في كشف الظنون، لكنّه ذكر كتاباً آخرَ لمؤلِّفٍ آخرَ؛ حيث قال في كشف الظنون، (٢/١٤٩٣): "(كشف القناع عن وجوه السماع): رسالة؛ للشيخ: محمود بن محمد الأُسكداري (ت: ١٠٣٨ هـ)، وتبعه: الزركلي في الأعلام، (٧/١٨٠-١٨١)؛ وعمر رضا كحالة في معجم المؤلفين، (١٢/١٩٤)، وله: أربع نسخٍ خطية؛ ينظر: خزانة التراث، (٣/٣١٧)؛ (٤٢/١٠٨).

(٣) بتحقيق ودراسة: بشير برمان، على نسختين خطيتين، دار الكتب العلمية، لبنان، ط ١، عام ١٤٤٢ هـ/ ٢٠٢٠ م، (٢٢٤) صفحة.

(٤) وقد وقفتُ على نسخةٍ رابعةٍ: عنوانها: (شرح وصية الأدب؛ المسمى بكشف القناع عن وجه ألفاظ شهية السماع)؛ وعدد أوراقها (٤٧)، وهي الرسالة الثانية ضمنَ مجموعٍ محفوظٍ في: مكتبة فيض الله أفندي (١٢٢٧) بإسطنبول؛ عدد أوراقه (١٧١)، فيه سبعة مؤلفاتٍ للشيخ علي المصري، وعندي مصورةٌ منه، وتقع فيه بين الصفحات: (٣٨-٨٤)؛ إذ الخطُّ دقيقٌ.

(١) وقد اجتهد محقق الكتاب؛ فاستخرجَ نصوصَ هذه الوصية، من ثانيا هذا الشرح، وقدمها قبل نصِّ التحقيق؛ ينظر: كشف القناع، (١٢-١٦). وقد اختلِفَ في معنى: (السَّماع)؛ المذكور في عنوان الكتاب؛ ف قيل في معناه (كما في: ينظر: الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة؛ إعداد: الندوة العالمية للشباب الإسلامي، إشراف: د. مانع بن حماد الجهني، (١/٢٧٨)؛ هو: "سَماع الأناشيد والأشعار الغزلية الصوفية". والأصوبُ - كما رجَّحه محقق الكتاب (ينظر: كشف القناع: (ص ١٢) - وهو ما قاله أبو إسحاق إبراهيم الشاطبي الأصبولي (ت: ٧٩٠ هـ) في كتابه الاعتصام؛ ونصّه: "ووقع في كلام المُجيب لفظُ (السَماع) غيرَ مفسَّرٍ، ففهم منه المحتجُّ أنه الغناء الذي تستعمله شيعة، وهو فهمٌ عموم الناس، لا فهمٌ صوفية، فإنه عندهم يُطلق على: (كل صوتٍ أفادَ حكمةً؛ يخضع لها القلبُ، ويلين لها السجِّلُ). وهو (يقصد: السَماع): الذي يَجِدُون فيه، ويتواجدون عنده التواجد المحمود؛ فسَماعُ القرآن عندهم سَماعٌ، وكذلك: سَماعُ السنَّة، وكلام الحكماء والفضلاء، حتى أصوات الطير، وخرير الماء، وصرير الباب. ومنه: سَماعُ المنظوم - أيضاً - إذا أعطى حكمةً، ولا يستمعون هذا الأخير إلا في الفرط بعد الفرط (أي: الحين بعد الحين)، وعلى غير استعدادٍ، وعلى غير وجه الالتذاذ والإطراب، ولا هم ممتنٌ يداوم عليه أو يتخذُه عادةً؛ لأنَّ ذلك كلُّه قاذحٌ في مقاصدهم التي بنَّوا عليها. ولذلك قال الجُنيدُ - رَحِمَهُ اللهُ -: "إذا رأيتَ المريدَ يحبُّ السَماعَ فاعلم أنَّ فيه بقيةً من البطالة". ينظر: الاعتصام، لأبي إسحاق الشاطبي (ت: ٧٩٠ هـ)، (٢/١٣٤).



١١. (المباحث)؛ وهي أرجوزةٌ عددُ أبياتِها: (١٤٩) بيتاً<sup>(١)</sup>، ولا تزال هذا الأرجوزة

مخطوطة<sup>(٢)</sup>.

وللناظم: تعليقاتٌ بخطِّ يده كتبها على هامشِ هذه الأرجوزة؛ تقدّم ذكرها بعنوان:

(تعليقات على أرجوزة (المباحث)).

(١) وذكر الناظم -بعد أبيات المقدمة الثلاث- أربعة مباحث في (١٩) بيتاً فقط؛ ومواضيعها هي: مبحث (لو) وجوابها، وهمز الوصل وهمز الأمر، ودخول التانيث على فعل القَسَمِ ونَعْتِه وما يُدكَّرُ من أعضاء الجسم، والمضارع المضموم الأول والمفتوح. ثم بقية الأبيات - (١٢٨) بيتاً-: في تصحيح ضبط حركات كلمات؛ فلذلك أقول: لعلها نفس: (الأرجوزة الأُمِّيَّة)، والله أعلم.

(٢) للأرجوزة ثلاث نسخٍ خطية؛ وقفتُ على نسخةٍ واحدةٍ منها، محفوظة: في القاهرة، بالمكتبة الأزهرية ضمن مجموع برقم خصوصي [٣٢٧]، عمومي (١٠٦٦١)، عدد أوراقه (١٢٣)، عندي صورةٌ منه، وفيه (١٦) كتاباً، لعدة مؤلفين، وعدد من النسخ، وبتواريخ متفرقة، وخطوطٍ مختلفة؛ اثنان منها للشيخ علي المصري، نسخها: علي بن إبراهيم البوتيجي (أو: البوتيجي) الشافعي (عُرف نسبه: بالغمري؛ أربعة كتبٍ متواليه بخطه: ينظر: اللوح: ٨٣/أ)، وترتيب الكتابين -حسب تجزئة المفهرس-: السابع والثامن، أمّا أرجوزة (المباحث) فهي السابع، وجاء في خمس أوراق؛ وصفحاتها في المجموع: (٦٥-٦٩/أ)؛ وتاريخ فراغه من كتابتها: يوم الخميس، الموافق: (٥/١٢/١٠٩٥ هـ). أمّا تعليقات الناظم على أرجوزته (المباحث) فهي: الكتاب الثامن، وجاء في أربع أوراق؛ وصفحاته في المجموع: (٧٠-٧٣/أ)؛ ولم أف هذا الكتاب على نسخةٍ غيرِها. وهذه التعليقات: كانت في هامش نسخة لأرجوزة (المباحث)؛ مكتوبةً بخطِّ الناظم نفسه، وقد جرّدها الناسخ (حين كان في: مُنيّة ابن خَصب): يوم الأحد، الموافق: خامسَ عشرِ جمادى الأولى: (٢٥/٥/١٠٩١ هـ)، ثم بعد ذلك بأكثر من ثلاث سنواتٍ: فرغ الناسخ من كتابة هذه التعليقات في هذه النسخة: يوم الثلاثاء، يوم عاشوراء: (١٠/١/١٠٩٥ هـ)، وفي آخر هذا العام: نسخ الأرجوزة؛ كما تقدّم ذكره.

ولأرجوزة (المباحث) نسختان خطيتان لم أطلع عليهما بعد؛ الأولى: في الرباط، الخزانة العامة، (D ١٢٢٧)، ينظر: خزانة التراث (٧٣١/٨٦). والثانية: في المكتبة الأزهرية، برقم (١٠٦٦١)؛ وعنوانها: (منظومة المباحث في الصرف)، وناسخها: علي البوتيجي، وتاريخ نسخها (١٠٧٥ هـ)، نفس رقم الحفظ واسم الناسخ، لكن تاريخ النسخ مختلف!، ولعلها نسخة واحدة؛ والله أعلم.

ولهذه التعليقات نسخة خطية أخرى -لم أطلع عليها بعد-؛ وهي محفوظة في: المكتبة الأزهرية، القاهرة، رقم الحفظ: (٣٢٧، مجاميع) [١٠٦٦١]، وعنوانها: (حاشية على نظم علي المصري). ينظر: خزانة التراث، (١٠٧/٥٦٢). والنسختان: مصدرهما ورقمهما واحد، ولكن الثانية فيها التصريحُ بالعنوان بخلاف الأولى، ولعلها نسخة واحدة؛ والله أعلم.

## ١٢. (مشارك الأنوار في بيان فضل الورع من السنة وكلام الأخيار)<sup>(١)</sup>،

ولا يزال هذا الكتاب مخطوطاً<sup>(٢)</sup>.

## ١٣. (مشكاة الأنوار في لطائف الأخبار؛ للتحضيض إلى سنن سيدنا محمد المختار؛

صلى الله عليه وسلم)<sup>(١)</sup>. وقد اختلف في موضوع هذا الكتاب؛ فقيل: في التاريخ<sup>(٤)</sup>، وقيل: في التصوف<sup>(٥)</sup>؛

(١) ذكره المحبّي في خلاصة الأثر، (٣/٢٤٢)؛ ونصّ على نسبه للمؤلف بهذا العنوان؛ ينظر: الأعلام، للزركلي، (١٥/٥)؛ معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، (٧/٢٣٣). وقال مؤلفه في مقدمته (ينظر: نسخة فيض الله أفندي (خ: ١٢٩/ب)؛ بترقيم مفهرس المجموع. والنسخة بدون عنوان): "الحمد لله الذي شرف الورع ورفع مقامه، وجعل أهله جلساءه يوم القيامة، والصلوة والسلام على سيدنا محمد وآله وصحبه أولي الحزم والاستقامة، هذا مؤلف لطيف، يشتمل على فصلين وخاتمة؛ الفصل الأول: في تعريف الورع عند القوم، وذكر طرف من فضله، الفصل الثاني: في ذكر جملة يسيرة من أهله، والخاتمة: في الحث على الإخلاص فيه، حشرنا الله في زمرة ذويهِ، ونفع به من كتبه أو قرأه أو سمعه، وعافانا بفضلِهِ من الرياء والسُّمعة". وليس على غلاف هذه النسخة الخطية عنوان؛ فلعل للمؤلف كتابان في الورع؛ الأول عنوانه: (مشارك الأنوار)؛ كما نصّ عليه المحبّي، -وله ثلاث نسخ خطية-؛ والثاني: بدون عنوان؛ -وله نسخة واحدة-، وقد يكونان كتاباً واحداً، هذه نسخته، والله أعلم. وقد نسب هذا الكتاب إسماعيل البغدادي، وعمر رضا كحالة، وعادل نويهض: لأحد تلاميذ المؤلف؛ وهو جازر الله؛ أبو مكتوم؛ عيسى بن محمد المغربي؛ كما فعلوا في كتابه الآخر: (تحفة الأكياس)؛ كما تقدّم. ينظر: إيضاح المكنون، (٤/٤٨٣)؛ هدية العارفين، (١/٨١١)؛ معجم المؤلفين، (٨/٣٣)؛ معجم أعلام الجزائر، (ص ٩١-٩٢).

(٢) له أربع نسخ خطية؛ في مصر نسختان، وفي الهند نسخة ثالثة، -كما في خزانة التراث، (٤٠/٨٩٨)-؛ ولم أطلع عليها بعد، وقد حصلت على نسخة رابعة من تركيا؛ لكن ليس فيها عنوان في غلافها، ولا مقدمتها ولا خاتمتها. وقد خلت النسخة من اسم ناسخها وتاريخ نسخها، وعدد أوراقها (٩)، وهي الرسالة الخامسة ضمن مجموع محفوظ في: مكتبة فيض الله أفندي (١٢٢٧) بإسطنبول؛ عدد أوراقه (١٧١)، فيه سبعة مؤلفات للشيخ علي المصري، وعندي مصورة منه، وتقع فيه بين الصفحات: (١٢٩/ب-١٣٧)؛ إذ الخط دقيق.

(١) ينظر: الأعلام، للزركلي، (١٥/٥)؛ معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، (٧/٢٣٣)؛ إيضاح المكنون، للبغدادي، (٤/٤٨٨)، وهدية العارفين، (٢/٨١) أيضاً.

(٤) حسب ما ذكره: علي الرضا وأحمد طوران في معجم تاريخ التراث الإسلامي، (٣/٢١١٨).

(٥) حسب ما ذكره المصدر السابق، (٥/٣٧٢٥)؛ لكنها نسبها إلى: ابن القصاب، مصطفى بن محمد بن إسماعيل الرومي

(ت: بعد ٨٨٠ هـ).

وقيل: في الموعدة<sup>(١)</sup>؛ وهو الراجح؛ وخاصةً في إصلاح القلوب وتركية النفوس<sup>(٢)</sup>. والكتاب لا يزال مخطوطاً، وله عدة نسخ خطية<sup>(٣)</sup>.

١٤. (المورد العذب بشرح وصية الكسب)؛ أو: (شرح وصية الكسب)<sup>(٤)</sup>، ولم أعرف صاحب هذه الوصية بعد، ولعله هو كاتبها، والله أعلم. والكتاب لا يزال مخطوطاً، وله عدة

(١) حسب ما ذكره: حاجي خليفة في كشف الظنون، (٢/١٦٩٣)، وإسماعيل البغدادي في هدية العارفين، (٢/٨١).  
(٢) لِمَا نَصَّ عَلَيْهِ بقوله في مقدمة الكتاب [اللوحة: ١/ب]: "وبعد؛ فقد انكشف لأرباب القلوب بصيرة الإيمان واقتباس العلم من أنوار القرآن، أن لا وصول إلى السعادة للإنسان، إلا بإخلاص العلم والعمل للرحمن،... فسنح في خاطري أن أجمع: كتاباً جامعاً يجمع أشياء من: آيات القرآن، وسنن الرسول عليه الصلاة والسلام، وكلما الأولياء، ونكت المشايخ، وحكم أهل العرفان؛ ليورث في النفوس تركيةً وتحليةً، ويؤثر في القلوب تصفيةً وتجليهً، فتبعت الكتب المدونة من التفاسير والأحاديث والسُنن والآداب والمواعظ والنصائح، وأخذتُ من كل ما يشوق القلب إلى الله وطاعته، ويعرّف الطريق إلى دار كرامته، ويقطع لذة النفس عن الدنيا وشهواتها، ويرغبها في الآخرة ودرجاتها، ويبعد عنها النار ودرجاتها،... فجمعتُ هذا الكتاب، وسمّيته بـ: (مشكاة الأنوار في لطائف الأخبار؛ للتحضير إلى سُنن سيدنا المختار، صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، وحصرته مقصوده في: ثمانية وأربعين باباً؛ انتهى، فصحّ أن يقال: موضوعه في التصوف، وإصلاح النفوس، وتركية القلوب، والله أعلم. مع الانتباه إلى أن المؤلف وُصِف بأنه: "واعظاً".

(٣) لكن اختلف في نسبتها إلى مؤلفيها: فمنها: ست نسخ؛ نُسب فيها إلى: المصري، علي بن محمد (ت: ١١٢٧هـ)؛ كما في خزانة التراث: (٣٢٢/٤٤٦)؛ (٣٤/٧٤٨)؛ (١٢٢/٢٧٢)؛ في مكاتب متعددة. ومنها: نسختان؛ نُسبتا إلى: ابن الفقيه، علي بن محمد (ت: ٨٧٧هـ)؛ كما في خزانة التراث، (١٨/٥١٦)؛ (٥٤/٦٣). ومنها: نسختان؛ نُسب فيهما إلى: مصطفى بن محمد التيروي الأيدني (ت: ٩٧٧هـ)؛ كما في خزانة التراث، (٦٨/٣٣). ومنها: أربع نسخ؛ نُسبت إلى: محمد بن محمد، أبي حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ)؛ كما في خزانة التراث، (١٩/٨٩٤)؛ (٢٣/٩١١)؛ (٧٨/٤٧٠)؛ (١١٤/٦٢٩). وكذا: نسخة خامسة في دار الكتب المصرية؛ يأتي ذكرها. وقد حصلتُ على واحدة منها عن طريق الشبكة العنكبوتية. وللإمام أبي حامد الغزالي (ت: ٥٠٥هـ) رسالة مطبوعة بعنوان: (مشكاة الأنوار وبصفاة الأسرار)، اشتملت على تفسير آية النور خاصةً، واستنباط المعاني الباطنية فيها؛ حققها وقدم لها: د. أبو العلا عفيفي، ونشرتها: الدار القومية للطباعة والنشر، بالقاهرة، وعدد صفحاتها: (٩٣). وقد وقف محققه (٣-٤) على نسخة في: دار الكتب المصرية، برقم (٢٣٧) تصوف، عدد أوراقه (٢٢٩)، وكُتب على صفحة عنوانها اسم المؤلف هكذا: "علاء الدين، علي بن محمد، الشهير بابن الفقيه الحافظ المصري المتوفي سنة (٨٧٧هـ)". ولعل تشابه العنوانين أدخل اللبس على بعض المفسرين للمخطوطات.

وقد نُسب الزركلي هذا الكتاب أولاً إلى: علي بن محمد المصري (ت: ١١٢٧هـ)؛ ينظر: الأعلام، للزركلي، (٥/١٥). وقد تابعه على هاتين النسبتين: علي الرضا قره بلوط وأحمد طوران قره بلوط، في معجم تاريخ التراث الإسلامي: في النسبة للأول، (٣/٢١٨)؛ وفي النسبة للثاني، (٥/٣٧٢٥)، وذكر له نسختين خطيتين في كلتا الترميتين؛ فصارت أربع نسخ. ثم نسب الزركلي ثانياً إلى مؤلف قبله؛ وهو: ابن القَصَّاع؛ مصطفى بن محمد بن إسماعيل التيروي الأيدني (توفي بعد ٨٨٠هـ)، حيث قال في الأعلام، (٧/٢٤٠): "ابن القَصَّاع: له (مشكاة الأنوار في لطائف الأخبار-خ)؛ فرغ من تأليفه سنة (٨٨٠هـ)، قال مفرس الأزهرية: (وقد نُسب كتابه للغزالي خطأ)". وعزا في هامش الأعلام إلى الأزهرية، (٣/٧٤١)؛ وكشف الظنون، (ص ١٦٩٣).

(٤) جاء في أولها: "هذا تعليق لطيف وضعته على هذه (الوصية)؛ أسكن الله صاحبها العرف العلية". وفي آخرها: "وهذا آخر ما يسر الله تعالى بجمعه على (وصية الكسب)؛ سقى الله العُمَر والإخوان بفضلِهِ من المورد العذب".

نسخ خطية<sup>(١)</sup>.

١٥. (الفائس العزيزة على الوصية الوجيزة)؛ وهذه (الوصية الوجيزة) لم أقف على صاحبها بعد؛ ولعلها للمؤلف نفسه، والله أعلم<sup>(٢)</sup>. وقد حثت على الاقتداء

بهدي السلف الصالح في القول والفعل والعقيدة. ولا يزال هذا الكتاب مخطوطاً<sup>(٣)</sup>.

وللمؤلف كتبٌ أخرى؛ محفوظة في المكتبة الأزهرية، لم يتيسر لي الاطلاع على عناوينها، ولا الوقوف على أخبارها، ولعل الله ييسر ذلك لي أو لغيري بإذن الله؛ في عفوٍ وعافيةٍ، والله خير معين، وهو حسبنا ونعم الوكيل.

(١) منها نسختان خطيتان: واحدة منسوبة لعلني بن محمد المصري؛ ينظر: خزانة التراث، (١٠٦/٥٩٤). وأخرى منسوبة لمصطفى محمد الكردي العثماني (ت ١٢-١٣هـ)؛ ينظر: خزانة التراث، (٧٦/٥١٤). وقد نسبته إلى مصطفى العثماني: علي الرضا قره بلوط وأحمد طوران قره بلوط، معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكتبات العالم المخطوطات والمطبوعات، (٣٧٢٦/٥). وذكر له نسخة واحدة.

وقد وقفت على نسختين له: الأولى: عنوانها: (شرح الوصية؛ المسمى بالموارد العذب بشرح وصية الكسب)؛ وعدد أوراقها (٣٥)، تقع بين الصفحات: (١٣٦-١٧٠)؛ وهي الرسالة الثالثة والأخير ضمن مجموع محفوظ في المكتبة الأزهرية، بالقاهرة، (٩٦٦، عمومي ٣٣٦٠٠، تصوف، حليم)؛ عدد أوراقه (١٧٠)، فيه ثلاثة مؤلفات للشيخ علي المصري، وعندني مصورة منه. والثانية: ليس فيها عنوان في الغلاف، بل ولا في مقدمتها ولا في خاتمها. واسم ناسخها: أحمد بن أحمد العربي، وليس فيها تاريخ نسخ. وعدد أوراقها (١٧)، وهي الرسالة السادسة ضمن مجموع محفوظ في: مكتبة فيض الله أفندي (١٢٢٧) بإسطنبول؛ عدد أوراقه (١٧١)، فيه سبعة مؤلفات للشيخ علي المصري، وعندني مصورة منه، وتقع فيه بين الصفحات: (١٣٨-١٥٤)؛ إذ الخط دقيق.

(٢) ينظر: فهرس المكتبة الأزهرية، (١٢٩٩٢٨، ٣٣٦٠٧).

(٣) وللكتاب أربع نسخ خطية؛ الأولى: محفوظة في: المكتبة الأزهرية، بالقاهرة، (٩٧٣، عمومي ٣٣٦٠٧، تصوف)، وعدد أوراقها (٤٥). والثانية: ضمن مجموع محفوظ في: مكتبة فيض الله أفندي (١٢٢٧) بإسطنبول؛ عدد أوراقه (١٧١)، فيه سبعة مؤلفات للشيخ علي المصري، وعندني مصورة منه، وعدد أوراقها (٢٣)، وهي الرسالة الثالثة؛ وتقع فيه بين الصفحات: (٨٦-١٠٨)؛ إذ الخط دقيق. وهناك نسخة ثالثة في: معهد المخطوطات العربية، في مدينة باكو، بأذربيجان، برقم (٦٦٨٥)، وعنه: صورة في مركز جمعة الماجد بدي، لكنني لم أقف عليها بعد. ينظر: خزانة التراث، (١٠٦/٦٠٧). ونسخة رابعة في: المكتبة الظاهرية، بدمشق، برقم (١٠٥٣١)، ولم أقف عليها -أيضاً- بعد.

وقد نسب كتاب مشابه له في العنوان إلى: القاضي محمد سليم بن حسين الرومي (ت: ١١٣٨هـ)؛ كما جاء في: إيضاح المكنون، (٤/٦٦٢)؛ وهديدة العارفين، (٢/٣١٩)؛ معجم المؤلفين، لكحالة، (٩/١٩٥-١٩٦). وقد وقفت على نسخة أخرى: من مكتبة المسجد النبوي، نسبت في فهرسها إلى: القاضي محمد سليم بن حسين بن عبد الحليم الرومي (ت: ١١١٧هـ، وقيل: ت: ١١٣٨هـ)!. ومنه: نسخة خطية ثانية في مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، بالرياض، السعودية، رقم الحفظ (٠٨٨٩-١٩-ف)، ولم أقف عليها بعد. ينظر: خزانة التراث، (٢٤/٥٦).

## المطلب الثامن: وفاته - رَحْمَةُ اللَّهِ -

لَمْ تذكر مصادر ترجمة المؤلف تاريخاً محدداً لوفاته - رَحْمَةُ اللَّهِ -، ولكن هناك نقاطٌ يُستعان بها على محاولة التقريب لأصحّ تاريخٍ لوفاته - رَحْمَةُ اللَّهِ -؛ وذلك من خلال ما يلي:

١. أن المؤلفَ كان حيّاً في النصف الثاني من القرن الحادي عشر الهجري؛ وتقريباً حدود عام (١٠٦٦هـ)؛ حيث كان في بلدته التي استقرَّ فيها: (مُنيّة ابنِ الخَصِيب)؛ وقت أخذ تلميذه ابنِ مكتومٍ عنه في هذه البلدة المذكورة؛ في العام المحدد آنفاً<sup>(١)</sup>. وتقدّمت الإشارة إلى ذلك في: المطلب الرابع: (تلاميذه).

٢. أن المؤلفَ توفي قبل بداية القرن الثاني عشر الهجري احتمالاً؛ لِمَا ورد في نسخة خطية لأرجوزته (المباحث)؛ منسوخة يومَ عاشوراء من عام (١٠٩٥هـ)؛ حيث كُتب على غلافها ما نصّه: (سيدي علي بن محمد المصري؛ دفين مُنيّة بني خَصِيبٍ)، فقد يكون هذا التاريخ بعد ما دُفِنَ المؤلفُ في (مُنيّة ابنِ خَصِيبٍ)؛ وليس ذلك لازماً؛ بل احتمالاً؛ لأن ما كتب على الغلاف غيرُ مصرّحٍ بأنّه قيّد في هذا التاريخ؛ فقد يأتي -بعد هذا التاريخ بسنواتٍ- مالِكٌ للنسخة أو مفرسٌ لها ويتصرف بها؛ فيدخل هذا النصّ، والله أعلم.

٣. تردّد الزركلي -وهو متأخر عن عصر المؤلف-؛ في تحديد وفاته؛ فقال: "توفي في حدود عام: (١١٢٧هـ)"<sup>(٢)</sup>، وهو محتملٌ أيضاً.

(١) وكان يوم الجمعة الموافق: (١٥/٥/١٠٦٣هـ)؛ هو تاريخ أقدم نسخة لكتابه (الأجوبة الجليلة)؛ أعني: نسخة الفاتح (ورمزها: ت). ومن أهميتها: كونها منسوخة في حياة المؤلف - رَحْمَةُ اللَّهِ -، ولكن لم أهتد لترجمة لناسخها بعد.  
(٢) ينظر: الأعلام، للزركلي، (١٥/٥)؛ معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، (٧/٢٣٣). ومن الملاحظ: أن محمد أمين الدمشقيّ المحبّي (ت: ١١١١هـ) لم يترجم في كتابه (خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر)؛ للمؤلف ترجمة مفردة؛ وإنما ترجم له ووصفه في أثناء ترجمته لأحد تلاميذ المؤلف؛ وهو: أبو مكتوم عيسى المغربي (ت: ١٠٨٠هـ)؛ كما تقدم ذكر ذلك. ولكنّه لم يذكر سنة وفاة الشيخ؛ كما فعل مع التلميذ!، ولعل من الأسباب لذلك: أن من منهجه أنه لا يُفرد ترجمة لمن لم يقف على تاريخ وفاته، وإنما يأتي على ذكره في ترجمة أخصّ الناس به، والله أعلم. ينظر: من أعلام الفكر العربي في العصر العثماني الأول: محمد الأمين المحبّي المؤرخ وكتابه (خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر)، للدكتورة: ليلى الصباغ.

٤. وجزم الشيخ أحمد المزيديُّ بأنَّ المؤلَّفَ قد توفي - رَحِمَهُ اللهُ - في: حصة العشاء، في ليلةٍ يسفرُ صباحها يوم السبت المبارك (١٥ / ٥ / ١٠٦٧ هـ)، وقد بلغ من العمر (٧٧) سنة<sup>(١)</sup>. وقد اعتمد على مخطوطٍ فيه ترجمةٌ تفصيليةٌ للمؤلَّفِ؛ وعنوانه: (ترجمةُ العارفِ بالله سيدي علي الفولي المصري؛ دفين المِنيا؛ صاحب: تحفة الأكياس)، بقلم: محمد كامل الأسيوطي؛ سنة ١٣٦٥ هـ<sup>(٢)</sup>، واعتمد على ثناء المحبي على المصري في (خلاصة الأثر)؛ وتقدم نقل ذلك. ولو صحَّ ذلك؛ لكان تاريخاً معتبراً موثقاً؛ لكن يعوق ذلك أمران؛ هما:

أولاً: الحاجة إلى مزيدٍ من الأدلة على أن أحمد الفولي (المسمَّى به جامع المِنيا)؛ هو علي المصري (المترجم له هنا)؛ وإلا فهما شخصان متشابهان في عددٍ من الأمور؛ لا شخصٌ واحدٌ تنطبق عليه كل ما ورد في التراجم المنقولة من أوصافٍ، فالمسألة فيها نظراً.

ثانياً: على افتراض أن الفولي هو عليُّ المصري؛ فإنَّ هناك سبقَ قلمٍ من المحقِّق في التاريخ المذكور (أعني: يوم السبت: ١٥ / ٥ / ١٠٦٧ هـ)؛ صوابه: (يوم السبت: ١٥ / ٥ / ١٠٧٦ هـ)؛ وأظنُّه خطأً مطبعيًّا؛ حيثُ سبقَ القلمُ إلى: (٦٧) بدلاً عن: (٧٦)، والله أعلم. والدليل على ذلك عدةٌ شواهد؛ منها:

الأول: ما ورد - فيما تقدَّم نقله - في إحدى المقالاتِ في بعض الجرائد المصرية عن لوحةٍ في جدارِ مسجدِ (أحمد الفولي) في محافظة المِنيا؛ عليها السيرةُ الذاتيةُ للمؤلَّفِ؛ وفيها أنه: (توفي عام ١٠٧٦ هـ)، وتقدمت الإشارةُ إليها؛ أول المبحث الأول من (التمهيد).

الثاني: أن تاريخ يوم السبت ١٥ / ٥ / ١٠٦٧ هـ يوافق يوم الأربعاء؛ وليس يوم السبت؛ حسب التقويم الهجري. وهو يوافق بالتاريخ الميلادي: (٢٨ / ٢ / ١٦٥٧ م).

(١) ينظر: تحفة الأكياس للمصري (ص ١٨٨).  
(٢) وهو مخطوطٌ لم يُطبع بعد، وقد أهده الأخُ الفاضلُ محسنُ الوفائيُّ للشيخ أحمد المزيدي؛ فيما ذكره المحقِّقُ في: (تحفة الأكياس) للمصري (ص ١٨٨).

الثالث: أن تاريخ (١٥ / ٥ / ١٠٧٦ هـ): يوافق يوم السبت؛ وهو التاريخ الصحيح - إن شاء الله - في وفاته رَحِمَهُ اللهُ؛ والله أعلم بالصواب.

الرابع: أنه يوافق التاريخ الميلادي: (٢٢ / ١١ / ١٦٦٥ م)؛ كما نقله المحققُ المزيديُّ نصاً؛ استناداً إلى مواقع الشبكة العنكبوتية (الانترنت) التي تعتنى بالتاريخ القديم، وأيامها.

أمَّا مكانُ وفاته - رَحِمَهُ اللهُ -؛ فإنه قد توفي في بلدته التي كان مستقراً بها؛ وهي: (مُنيّة ابنِ الخَصِيب)؛ وما يُستأنسُ به في ذلك:

أولاً: أنّها القريةُ التي أخذَ عنه بها تلميذه ابنُ مكتومٍ قبل وفاته بسنواتٍ يسيرةٍ رَحِمَهُ اللهُ؛ كما تقدّم.

ثانياً: ما وُصِفَ به المؤلّفُ في غلافِ نسخةٍ خطيةٍ لأرجوزته (المباحث): علي بن محمد المصري؛ دفين مُنيّة بني خَصِيبٍ؛ وتقدّم ذكر ذلك.

رحم الله تعالى المؤلّف، وغفر له، ورزقه الفردوس الأعلى من الجنة، وإيانا، ووالدينا، وأقاربنا، وجميع مشايخنا، وأحبابنا في الله، وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، آمين.



## المبحث الثاني:

### التعريفُ بكتابه: (الأجوبة الجلية عن الأسئلة الخفية)

وفيه سبعة مطالب:

#### المطلب الأول: عنوانه: (الأجوبة الجلية عن الأسئلة الخفية)

ورتبته وفق النقاط التالية:

١. اتفقت النسخُ الخطيةُ الستُ التي وقفتُ عليها على تسمية هذا الكتابِ بهذا العنوان:  
(الأجوبة الجلية عن الأسئلة الخفية)؛ في صفحة غلاف النسخ. وكذلك جاء -نصاً- في خاتمة  
كل نسخةٍ من هذه النسخ الست؛ كما سيأتي قريباً.

٢. جاء عنوان الكتابِ في هامش غلاف نسخة مبتورة الأول هكذا: (الأجوبة الجلية عن  
الأسئلة القرآنية): وهي نسخة (ز)؛ مع أن العنوانَ في خاتمتها هكذا: (الأجوبة الجلية عن  
الأسئلة الخفية)؛ كسائر النسخ! ولعل السببَ في ذلك: أن الأسئلة المذكورة في هذه النسخة  
مختصةٌ بالقرآن؛ فاجتهد الناسخُ فظنَّ أن الكتابَ في التفسير فقط، وممَّا زاده تأكيداً: ترتيبُ  
الأسئلة فيه وفق ترتيب المصحف.

٣. إضافةً عبارة: (في تفسير الآيات القرآنية): مدرجة في (غلاف) نسختين، دون (خاتمتها)؛  
وهما: (ت) و(ش)؛ مع أن العنوانَ في خاتمتها بدون هذه الزيادة؛ كسائر النسخ! ونصه  
فيها: "كتاب: الأجوبة الجلية عن الأسئلة الخفية في تفسير الآيات القرآنية، للشيخ الإمام



العالمِ العاملِ، العارفِ باللهِ تعالى، مفيدِ الطالبين، ومُرَبِّي السالكين سيِّدنا ومولانا الشيخ: عليّ المصريّ، فَسَحَ اللهُ تعالى في مُدَّتِهِ، وأدامَ علينا وعلى المسلمين من بركته، آمين، آمين" (١).

ولعل السبب في ذلك: أنَّ الأسئلة المذكورة في هذه النسخة مختصة بالقرآن فقط؛ إذ تبدأ هذه النسخة بسؤالٍ في سورة الفاتحة عن البسملّة؛ ونصّه: (هل ثبوتُ البسملّة بالظنّ أو بالقطع)؛ ثمَّ رُتبت الأسئلة وفق ترتيب آيات المصحف وسوره غالباً. فلذلك اجتهد الناسخ في إضافة هذه العبارة، وظنَّ أنَّ هذا الكتاب في التفسير فقط، وحذف هذه الزيادة من خاتمة النسخ الستّ - حتى يشمل العنوان الأسئلة عن تفسير القرآن وغيره-؛ دالٌّ على أنَّ إدراج هذه الكلمات: (في تفسير الآيات القرآنية)؛ في عنوان الكتاب في هاتين النسختين (ت، ش)؛ كان زيادةً للتوضيح، أو عَنونةً -من النسخ- للجزء الثاني فقط، وليس من العنوان الصحيح للكتاب كُله، والله أعلم.

٤. وكُتب على غلاف النسخة (أ) عنوانٌ أطول؛ وفيه بعض الاختلافات؛ ونصّه: "الأجوبة الجليلة (على) الأسئلة الخفية؛ في (؟) الآيات القرآنية؛ (والأحاديث النبوية)؛ للإمام العالمِ العلامَةِ، العمدة الحبر البحرِ الفهامة؛ (شمس الدين؛ محمد الرملي)؛ رَحِمَهُ اللهُ!!؛ وما بين القوسين مختلفٌ عن بقية النسخ؛ ومن الأخطاء الأخرى فيها أيضاً: نسبة هذا الكتاب لغير عليّ المصري، وتأتي تنمة الكلام عنها تفصيلاً.

٥. كتابُ (الأجوبة الجليلة): عبارة عن سؤالٍ وجوابٍ، وهو مطابقٌ للعنوان تماماً. وهذا الكتاب تقييدٌ من ابنِ للمؤلّف، لإجابات والده (المؤلّف) الموجّه إليه هذه الأسئلة، وقد تكون التسمية من المؤلّف أو من ابنه مقيّد الأسئلة والأجوبة، والله أعلم.

(١) وهو نصُّ عنوان النسخة (ش). ويؤخذ منه: أن نسخة (ت) أصل؛ قد نسخت عنها: النسخة (ش)؛ الآتي وصفها؛ لاتفاقهما في أربعة أمور (بدون المقارنة في نصّ الكتاب من النسختين): العنوان؛ واقتصارهما على الجزء الثاني، واتفاق نصّ خاتمة الكاتب في النسختين، وتطابق أبيات التخميس المقلوبة بعد انتهاء نصّ الكتاب؛ واختلاف تاريخ نسخهما: يؤكّد أن (ش) فرع عن (ت).

## المطلب الثاني: نسبة الكتاب للمؤلف

ذُكر في عدة مصادر ترجمت للمؤلف وغيرها أن للمؤلف كتاباً عنوانه: (الأجوبة الجليلة عن الأسئلة الخفية)<sup>(١)</sup>.

## المطلب الثالث: تاريخ تأليف الكتاب

لَمْ أَقِفْ عَلَى معلومةٍ تدل على تاريخ تأليفه للكتاب، إلا أنه يحتمل أن يقارب تأليفه عام (١٠٦٣ هـ) أو يكونه؛ إذ كان تاريخ أقدم نسخة خطية للكتاب؛ -وهي النسخة (ت)-؛ هو يوم: (١٥ / ٥ / ١٠٦٣ هـ).



(١) ومنها: الأعلام، للزركلي، (١٥ / ٥)؛ معجم المؤلفين، لعمر رضا كحالة، (٢٣٣ / ٧)؛ الفهرس الشامل، (٧٥٠ / ٢).

## المطلب الرابع: موضوعات الكتاب وتقسيماته

ينقسم الكتاب إلى: مقدمة مختصرة<sup>(١)</sup>؛ وجزأين<sup>(٢)</sup>:

أما الجزء الأول: فهو في أسئلة متنوعة في العقيدة، والحديث، والفقه، واللغة، والشعر، والتاريخ، والتربية، وغير ذلك. ويُشبهه في ذلك كتابه: (الأجوبة الغالية عن المسائل الخافية)، كما تقدم ذكره.

نص السؤال الأول من الجزء الأول: "سئل - عفا الله عنه -: لِمَ عَبَّرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَعْمَالِ دُونَ الْأَفْعَالِ، وبالهجرة دون النية؟ في حديث: «إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ، وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ مَا نَوَى، فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَتَرَوَّجُهَا فَهَجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ»<sup>(٣)</sup>؟، أجاب: إِنَّمَا عَبَّرَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَعْمَالِ

(١) ونصها في النسخ الثلاث التامة (ب، ج، أ): "بسم الله الرحمن الرحيم، (وبه المستعان)، الحمد لله ذي الجلال والإكرام، والصلاة والسلام على الفاتح الخاتم مصباح الظلام، وعلى آله وصحبه السادة الكرام. هذه أسئلة؛ سُئِلَ عنها الوالد؛ فَكَتَبَ - مع اعترافه بجهله - عليها. وقد سُئِلْتُ في تقييدها فأجبتُ؛ رُوِيَما للترحم عليه، ورُبَّ محتاج إليها؛ [وَأَسْأَلُ اللَّهَ الْإِعَانَةَ وَالْإِثَابَةَ، وَاللُّحُوقَ بِأَهْلِ الْخَشْيَةِ وَالْإِنَابَةِ]، وما بين القوسين سقط من (ج)، وجاء فيها بدلاً عما بين المعقوفين هذا الدعاء: "فرحم الله من رأى خطأ فأصلحه وستره، أو حسناً فمدحه ونشّره". ومما تقيده هذه المقدمة: أن مقيد الأسئلة هو ابن المؤلف؛ كما تقدم ذكره في ترجمة المؤلف.

(٢) وذلك: في النسخ الثلاث التامة: (ب)، (ج)، (أ)؛ وغيرها ناقص. وقد استنبطت هذه التجزئة من خاتمة نسخة الفاتح (ت) ونسخة تشستر بيتي (ش)؛ ونصها: "وكان الفراغ من نساخة هذا الجزء [الأول و] الثاني؛ وما بين المعقوفين من (ش) فقط، ولكن أضيفت - في (ت) - كلمة: (الأول)؛ فوق: (الجزء)؛ وبدون واو العطف بينهما!. وتمة كلام ناسخ (ت)؛ فيه تاريخ النسخ واسم الناسخ؛ ونصه: "آخر يوم الجمعة المباركة، خامس عشر من شهر جمادى الأولى (!)؛ الذي هو من شهور سنة ثلاث وستين بعد ألف (!)؛ على صاحبها أفضل الصلاة والسلام؛ على يد الفقير إلى الله تعالى، المعترف بالعجز والتقصير، الراجي عفوَ رَبِّهِ الْقَدِيرِ الْمَمَجَّدِ النَّذِيرِ: عبد الجواد بن محمد الصدي، المالكي مذهباً، غفر الله له ولوالديه ولمن يقول: آمين". وتمة كلام ناسخ (ش)؛ وفيه تاريخ النسخ (بدون اسم الناسخ): "يوم الخميس المبارك؛ سابع عشرين (!) ذي الحجة، الذي هو من شهور سنة ستة وثلاثين بعد ألف (!)؛ على صاحبها أفضل الصلاة والسلام؛ برسم الجناب العالي الأميري الكبير: الأمير علي؛ ابن المرحوم الأميري الكبير: الأمير حمد؛ غفر الله له ولوالديه، ولكاتبه، وسالفة (لعلها: ومؤلفه)، وجميع المسلمين، آمين". وفي ختام النسختين (ت، ش): تخميس أبيات؛ منسوب للشيخ يوسف الطهاوي؛ لطف الله به؛ وقد حمس (١١) بيتاً؛ (٧) أبيات؛ لَمْ أَهْتَدِ لِقَائِهَا، و(٤) أبيات؛ للشاطبي من مقدمة (حز الأمان) له. والتخميس: إنشاء ثلاثة أشطر ملائمة في الوزن والقافية؛ قبل بيت شاعر غيره؛ فتصير خمسة أشطر. وهذا من الدلائل - غير ما سبق ذكره - على: أن نسخة (ش) منسوخة عن (ت)؛ وفرغ عنها، والله اعلم.

(٣) أخرجه بهذا اللفظ: البخاري في صحيحه، كتاب بدء الوحي - باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله (٦/١)، ح (١).

دون الأفعال لثلاثا تناول أفعال القلب؛ كالخوف والرجاء، وغيرهما. وعبر بالهجرة دون النية إيضاحاً للسبب، وإعلاماً بأن النية معوّلة عليها في الأمور كلّها".

نص السؤال الأخير من الجزء الأول: "سئل - رَحِمَهُ اللهُ -: هل يُكره أخذ العلم عن عالمٍ محبٍ للدين أو لا؟، أجاب: يُكره الأخذ عنه إن وجد غيره، والعلّة في ذلك: كون الطبع يسرق طبع مَنْ يُجالسه غالباً،.."; ونهاية هذا الجواب: "... فأخرجَه؛ وقال: أعجبني صدقك، وعدم نفاقك، ولكن أنت صرّت من معارفنا"; وبهذا ينتهي الجزء الأول من الكتاب؛ من النسخ (ب، ج، أ).

أمّا الجزء الثاني: فهو مختصّ بأسئلة في التفسير؛ وفق ترتيب المصحف، أولها من الفاتحة، وآخرها من سورة الناس، وبعدها: سؤال واحد؛ وهو: عن مواضع: ﴿كَلَّا﴾؛ و: ﴿لَوْلَا﴾، و: ﴿كَذَلِكَ﴾؛ ومعانيها؛ وحكم الوقف على ﴿كَلَّا﴾، ثمّ خاتمة النسخة.

نص السؤال الأول من الجزء الثاني: "سئل - عفا الله عنه -: هل ثبوت البسمة بالظنّ أو بالقطع - عند الشافعية -؟، أجاب: عبارة النووي في شرح المذهب: (والأصحّ أنّ ثبوتها بالظنّ - حتى يكفي فيها الأحاد -؛ لا بالقطع، ولهذا لا يُكفّر نافيها؛ بإجماع المسلمين)، وقال صاحب الفروع: (بتكفير جاحدها، وتفسيق تاركها)، وهي آية كاملة من الفاتحة بلا خلاف،.."<sup>(١)</sup>.

نص السؤال الأخير من الجزء الثاني: "سئل - رَحِمَهُ اللهُ -: ما عدّة: ﴿كَلَّا﴾ في القرآن العظيم؟، وما معناها؟، وما معنى: ﴿لَوْلَا﴾؛ و: ﴿كَذَلِكَ﴾؛ في القرآن العظيم أيضاً؟، مع ذكر آيات فيها: ﴿كَذَلِكَ﴾؟، أجاب: "عدّد: ﴿كَلَّا﴾ في القرآن العظيم: ثلاثة وثلاثون،.."، ونهاية هذا الجواب: "وكما جعلنا فساق مكة أكابرها؛ ﴿جَعَلْنَا فِي كُلِّ قَوْمٍ مُّجْرِمِيهَا﴾، و: ﴿جَعَلْنَا﴾ بمعنى: صيّرنا".

(١) ينظر: الأجوبة الجليلة عن الأسئلة الخفية في تفسير الآيات القرآنية؛ سورة الفاتحة: (ص ٥٠-٥١).

(خاتمة الكتاب) وهو: نصُّ نهاية كلام المؤلف بعد الإجابة عن السؤال الأخير من الجزء الثاني: قوله: "انتهت: (الأجوبة الجليلة<sup>(١)</sup> عن الأسئلة الخفية). ستر الله مَنْ رأى فيها عيباً فستره، أو خطأ فأصلحه، أو حسناً فشكره، وصلى الله وسلّم على مولانا وسيدنا محمدٍ النور المبين، وعلى آله وصحبه أجمعين، آمين".

### المطلب الخامس: أمثلة على عدد الأسئلة في بعض السور

في الفاتحة: (١٠) أسئلة، وفي البقرة: (٨٨) سؤالاً، وفي آل عمران: (٣٩) سؤالاً، وفي النساء: (٣٢) سؤالاً، وفي المائدة: (٢٠) سؤالاً، وفي الزخرف: (١٣) سؤالاً، وفي الفتح: (٧) أسئلة، وفي سورة الرحمن عزّ وجلّ: (٧) أسئلة، وفي الحديد: (٦) أسئلة.

### المطلب السادس: وصف النسخ الخطية للكتاب

وفقني الله -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى؛ بكرمه وتيسيره- للحصول على ست نسخٍ خطيةٍ لكتاب (الأجوبة الجليلة)<sup>(٢)</sup>، وقد رتّبها حسب تاريخ نسخها، وأخرت ما لم أقف على تاريخ نسخها، وهذا وصفها:

(١) جاء في النسخ الثلاث (ت، ش، أ) بلفظ: (الجليلة)؛ بزيادة اللام بعد الياء؛ وهو تصحيفٌ من النَّسَاح. (٢) وللكتاب نسخةٌ سابعةٌ لم يتيسر لي الحصول عليها؛ مصدرها: مكتبة خددا بخش، بتنه، بالهند، رقم الحفظ: (١٩ / ٢)، [١٧٨٦]. ينظر: خزانة التراث، (٨٩٧/٤٠). أمّا النسخة المحفوظة بمركز الملك فيصل برقم الحفظ (١٢٧٩-فب)؛ فقد اطلعت عليها؛ فإذا هي النسخة (ب)؛ الآتي وصفها. ينظر: خزانة التراث، (٥٩ / ٢١).

النسخة الأولى<sup>(١)</sup>: مصدرها: مكتبة الفاتح في متحف (طوب قابي سراي)، في إسطنبول، بتركيا، رقمها (٩٧/٨٧). ورمزت لها بحرف التاء: (ت). وهذه النسخة ليس فيها إلا الجزء الثاني من الكتاب؛ وهو مختص بالتفسير؛ كما تقدم بيانه. وكتب على غلافها أيضاً تملك لناسخها، ثم وقفيةً للسلطان الغازي محمود خان بن السلطان عبد الحميد (ت: ١٢٥٥ هـ). وتقدم -قريباً- نقل عنوانها المكتوب على غلافها، وكذا: نقل بدايتها، وخاتمتها. وهذه النسخة: ملونة، ومصححة، ومقابلة على نسخة أخرى (لم تتضح لي بياناتها)؛ كما يظهر في أسفل أول لوحة من كل كراسة؛ -إذ الكراسة الواحدة تحتوي على: ١٠ ألواح متواليّة-، (ينظر: الألواح: ١١/ظ، ٢١/ظ، ٣١/ظ، ..)، وعلى النسخة تعليقات يسيرة، من أطولها ما جاء في هامش اللوحين: (١٠/و، ٢٠/ظ). وعدد أوراقها: (٢٨٤) لوحة، وفي كل لوحة صفحتان، وعدد الأسطر في الصفحة الواحدة: (٢٣) سطرًا تقريباً، وعدد الكلمات في السطر الواحد منها: (١١) كلمة، وخطها: نسخي واضح، وناسخها: عبد الجواد بن محمد الصديقي المالكي، وتاريخ نسخها: يوم الجمعة (١٥/٥/١٠٦٣ هـ)؛ وقدّمها لتاريخ نسخها.

(١) وصلنتي: النسخة السادسة؛ (وهي نسخة ثانوية؛ لأنها منسوخة عن نسخة الفاتح): مصدرها: مكتبة تشستر بيتي، في دبلن، بأيرلندا، رقمها (م.ك: ٤٨٦٣)، ولها نسخة مصوّرة عنها في مكتبة المخطوطات بالكويت؛ برقم (م.ك: ٣٣٦٠). ورمزت لها بحرف الشين: (ش). وهذه النسخة ناقصة؛ لأنه ليس فيها إلا الجزء الثاني من الكتاب؛ وهو مختص بالتفسير؛ كما تقدم بيانه. بياناتها: وهي نسخة مصححة، وعليها تعليقات يسيرة، لم تتضح في مصورتها التي وصلنتي. وهي نسخة ملونة؛ لكن لم تظهر الألوان في النسخة الإلكترونية المصوّرة عنها التي حصلت عليها، وفي بعض ألواحها: الكلام غير واضح. وعدد أوراقها: (١٤٩) لوحة، مقاسها (٢، ٢٩\*٢٠ سم)، وعدد الأسطر في الصفحة الواحدة: (٣٠-٣١) سطرًا تقريباً، ويتراوح عدد الكلمات في السطر الواحد بين: (١٢-١٥) كلمة، ولم يكتب اسم ناسخها، وتاريخ نسخها: يوم الجمعة (٢٧/١٢/١٠٨٦ هـ). وخطها: نسخي واضح؛ لكن اختلف خط الناسخ في بعض الألواح؛ مثل: (الألواح: ٥٩/ظ، ٦٣/و، ٧٠، ٧٦/ظ، ٨٧-٨٩، ١١٢-١١٥). وكتب على غلافها (قبل صفحة العنوان): أبيات متفرقة؛ مكتوبة بخط مغربي دقيق؛ ولم تمكن قراءتها بسبب رداءة التصوير. ومما ظهر لي منها: سبعة أبيات منسوبة لزوجة معاوية (ت: ٦٠ هـ) -رَضِيَ اللهُ عَنْهُ-؛ وهي: (أمّ ابنه يزيد: ميسون بنت بحدل الكلبية (ت: ٨٠ هـ)؛ وأولها: (كَيْبَتٌ تَخْفُقُ الأرواحَ فيه \* أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ قَصْرِ مُنَيْفٍ)؛ وقيل: إنّه طلقها بعد ما سمع منها هذه الأبيات. وتقدم -قريباً- أن عنوانها المكتوب على غلافها هو عنوان النسخة (ت)، وكذا: بدايتها، وخاتمتها: مطابقتان لها. وكتب تحت العنوان: كلام بخط مغربي دقيق؛ ولم تمكن قراءته بسبب رداءة التصوير. ينظر: الفهرس الشامل، (٢/٧٥٠)؛ خزانة التراث، (٤٠/٨٩٧).

النسخة الثانية: مصدرها: مكتبة فرنسا الوطنية، في باريس، (عربي ١٢٧٩)، ورمزت لها بحرف الباء: (ب). وهي نسخة تامّة، واضحة الخطّ، وملوّنة<sup>(١)</sup>، ومصحّحة، ولكن ليس عليها علامات للمقابلة، وعليها هوامش قليلة ومتفرقة. وعدد أوراقها: (٥٠٢) لوحة، وفي كل لوحة صفحتان، وعدد الأسطر في الصفحة الواحدة: (٢٣) سطراً، ويتراوح عدد الكلمات في السطر الواحد بين: (٨-١٢) كلمة، وخطّها نسخي، وناسخها: محمد بن محمد التاذلي<sup>(٢)</sup> التونسي، وتاريخ نسخها: يوم السبت (١١/٨/١١٠٩هـ). وتنقسم هذه النسخة إلى جزأين؛ كما تقدم، أمّا الأول: فينتهي عند اللوحة: (٢٠٧/ظ)، والثاني بعده؛ متصل به؛ فلا فاصل بينهما. وعلى غلافها: تملكان مطموسان، وكُتب في أعلى غلافها: "عدد كراريسه: (٥٠)". والكراسة معدّل ما فيها: ١٠ ألواح، كما تقدّم.

النسخة الثالثة: مصدرها: مكتبة مدرسة قليج علي باشا، المدرجة في المكتبة السليمانية؛ في إستانبول، بتركيا، ورقمها (٣٦)، ورمزت لها بحرف الجيم: (ج). وتقدّم أنها نسخة تامّة، وينتهي الأول منها عند اللوحة: (١٩١/ظ). والثاني بعده؛ متصل به؛ فلا فاصل بينهما. وليس عليها علامات للمقابلة، وعليها من الهوامش المختصرة والمفيدة في سورة البقرة: أربع مواضع فقط، (ينظر: هامش الألواح: ٢٠٣/ظ، ٢٠٧/ظ، ٢١٥/و، ٢١٧/و)، وفي هامش اللوحة (١٦٣/ظ): ثلاثة تعليقات مطوّلة. وعدد أوراقها: (٤٧٧) لوحة، وفي كل لوحة صفحتان، وعدد الأسطر في الصفحة الواحدة: (٢٣) سطراً، ويتراوح عدد الكلمات في السطر الواحد منها: (٨-١٢) كلمة، وخطّها: نسخي، وخلت من اسم ناسخها وتاريخ نسخها. ولكن كُتب على غلاف النسخة ثلاثة تمليكات، أوّلها: لمحمد نجم الدين [علي] اللّمطي؛ وتاريخه: (١١٣١هـ). والثاني: لأبي محمد رضا الحسيني؛ النقيب على أشرف الممالك العثمانية،

(١) لكن لم تظهر الألوان في النسخة الإلكترونية المصورة عنها التي حصلت عليها. وتوجد في وسطها دائرة بيضاء طمسّت غالب منتصف الوجهين منها.

(٢) لعلها: (العادلي)، ويحتمل -أيضاً- أن تكون: (الشاذلي)، أو: (التاذلي). ولم أفق على ترجمته.

لكنه بدون تاريخٍ لتمليكِه، والثالثُ بدون تاريخٍ أيضاً؛ وهو ل: (بايار زاده محمد أمين)؛ ولم يتضح لي باقي اسمه. وفي هامش اللوحين الأولى والأخيرة: ختمٌ مدورٌ؛ فيه بيانٌ وقيّةٌ هذا الكتابِ على مدرسة قليج علي باشا، ولا زال محفوظاً فيها.

النسخة الرابعة: مصدرها: المكتبة الأزهرية، بالقاهرة، ورقمها (خصوصي ٢٢٨، عمومي ٤١٥٨)، ورمزت لها بحرف الألف: (أ). والنسخة ملونة، وواضحة الخط، ومصححة، وليس عليها علاماتٌ للمقابلة، ولا توجد عليها تعليقاتٌ في هامشها إلا قليلاً (مثل: اللوحة ١٥٢). وعدد أوراقها: (٣٧٨) لوحة، وفي كل لوحةٍ صفحتان، مقاسها (٤، ٢٠\*٣، ١٤ سم)، وعدد الأسطر في الصفحة الواحدة: (٢٥) سطراً، ويتراوح عدد الكلمات في السطر الواحد منها بين: (٩-١٢) كلمة، وخطها: نسخي، وخلت من اسمِ ناسخها وتاريخِ نسخها. وتقدم أنها نسخةٌ تامةٌ، وينتهي الأول منها عند: (اللوحة: ١٥٦/؛ منتصف الصفحة: ٣١١). والثاني بعده؛ متصلٌ به؛ فلا فاصلَ بينهما.

ونصُّ عنوانها هو: "(الأجوبة الجليلة (على) الأسئلة الخفية؛ في (؟) الآيات القرآنية؛ والأحاديث النبوية)؛ للإمام العالم العلامة، العمدة الحبر البحر الفهامة؛ شمس الدين محمد الرملي؛ رَحِمَهُ اللهُ!!؛ وما بين القوسين مختلفٌ عن بقية النسخ؛ كما تقدم. ونسبة هذا الكتاب للشمس أحمد بن حمزة الرملي؛ غيرٌ صحيحة<sup>(١)</sup>. ولعلها نسخة تاريخ نسخها متقدمٌ؛ أراد ابنه (محمد) وقفها عن والده؛ فترقى النسخة أن تكون مكتوبةً في القرن الحادي عشر الهجري؛ ولعل ممّا يؤكّد ذلك: ما كتب أسفل عنوان الكتاب: (وذلك عن والده: الشهاب أحمد الرملي، رَضِيَ اللهُ عَنْهُ)<sup>(٢)</sup>؛ فهي صيغةٌ من صيغ وقف الكتاب؛ لا من صيغ نسبه لصاحبه، والله

(١) نُسِبَتْ في: خزانة التراث، (١٠٨/٨٧٧)؛ إلى: أحمد بن حمزة الرملي (ت: ٩٥٧هـ)!.  
(٢) هو: شمس الدين محمد بن شهاب الدين أحمد بن حمزة؛ المنوفي المصري الأنصاري؛ عمدة الشافعية في وقته، (٩١٩-

١٠٠٤ هـ)، ترجمته في: خلاصة الأثر، للمحبّي، (٣، ٣٤٢-٣٤٨)؛ الأعلام، للزركلي، (٦/٧). ووالده الشهاب (ت: ٩٧٥هـ) من تلاميذ شيخ الإسلام زكريا الأنصاري؛ وترجمته في: الكواكب السائرة في أعيان المائة العاشرة، لنجم الدين العزّي، (ت: ١٠٦١هـ)، (٣/١٠١).



أعلم. وكُتبت وقفية أسفل العنوان؛ ونصها: "وقف هذا الكتاب شيخ الإسلام الشيخ: أحمدُ الدمنهوري<sup>(١)</sup>؛ على طلبة العلم، وجعل مقره بخزانتة بالمقصورة؛ بالأزهر؛ فتكون النسخة مكتوبة قبل القرن الثالث عشر الهجري قطعاً، والله أعلم.

النسخة الخامسة: مصدرها: المكتبة الأزهرية، بالقاهرة، ورقمها (٣٤٥)، تفسير، (٦٠٧٢)<sup>(٢)</sup>، ورمزت لها بحرف الزاي: (ز). والنسخة ناقصة؛ من أول الكتاب إلى أثناء جواب (السؤال الثالث)؛ من سورة النساء [عن الآيتين: ٤، ٦]<sup>(٣)</sup>، وتنتهي -كسائر النسخ الثلاث- بأخير المخطوط. وهي نسخة ملونة، واضحة الخط، ومصححة، ولا يوجد عليها تعليقات في هوامشها. وعدد أوراقها: (٢٤٤) لوحة<sup>(٤)</sup>، وفي كل لوحة صفحتان، وعدد الأسطر في اللوح الواحد: (٢٣) سطراً، ويتراوح عدد الكلمات في السطر الواحد منها بين: (٩-١٢) كلمة، وخطها: نسخي، وخلت من اسم ناسخها وتاريخ نسخها.

وكُتبت وقفية أعلى اللوحة الأولى، وتاريخها: (١٢٠٢ هـ). وكُتب أسفلها -وعلى الهامش الأيسر- عنوان الكتاب هكذا: (الأجوبة الجليلة عن الأسئلة القرآنية)؛ وبدون اسم المؤلف!. ولعله سقط منه: ما بين القوسين من العنوان التام؛ فيكون هكذا: (الأجوبة الجليلة عن الأسئلة الخفية، في تفسير الآيات القرآنية).

(١) هو: شهاب الدين؛ أحمد بن عبد المنعم المصري؛ علامة متفنن، تولى مشيخة الجامع الأزهر، (١٠٩٠-١١٩٢ هـ)، ينظر: سلك الدرر في أعيان القرن الثاني عشر؛ لمحمد خليل المرادي، (ت: ١٢٠٦ هـ)؛ دار البشائر الإسلامية، ط ٣، ١٤٠٨ هـ، (١١٧/١).

(٢) نُسبت في: خزنة التراث، (١٠١/٦٠٦)؛ إلى: مجهول!. وفي الفهرس الشامل، (٢/٧٥٠): "لم يُنسب لأحد في الفهرس".  
(٣) وأول هذه النسخة هو قول المؤلف: "عن طيب نفس. ومعنى: ﴿وَأَنْبَلُوا الْيَتِيمَ﴾ [النساء: ٦]؛ أي: اختبروهم قبل البلوغ في دينهم ومالهم. ومعنى: ﴿حَتَّىٰ إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ﴾ [النساء: ٦]؛ أي: صاروا أهلاً له؛ بالأحلام، أو السن؛ وهو: استكمال خمس عشرة سنة -عند الإمام الشافعي-. ومعنى: ﴿فَإِنِ اسْتَمْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا﴾ [النساء: ٦]؛ أي: أبصرتهم صلاحاً في دينهم ومالهم...".

(٤) بلغ عددها في الفهرس الشامل، (٢/٧٥٠): " (٣٤٣) لوحة"!.

## المطلب السابع: المنشورات العلمية للكتاب

تقدّم الحديثُ عن ذلك في (الدراسات السابقة)؛ في ثنايا مقدمة البحث.



## الفصل (صلب البحث):

منهج الشيخ علي بن محمد المصري في القراءات في كتابه (الأجوبة الجليلة عن الأسئلة الخفية)؛ وفيه ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: منهج المؤلف في إيراد القراءات في كتابه.

المبحث الثاني: منهج المؤلف في توجيه القراءات التي ذكرها.

المبحث الثالث: منهج المؤلف في ذكر مسائل متفرقة من أصول القراءات.



## المبحث الأول:

### منهج المؤلف في إيراد القراءات في كتابه

يتلخص منهجه في عدة نقاط، منها:

١. أن المؤلف يقدم في نص السؤال القراءات وتوجيهها على غيرها، ولكنه عند الإجابة عنها يؤخرها، ومثال ذلك: "سُئِلَ - رَحِمَهُ اللهُ - : ما وجه قراءة: ﴿يُقْبَلُ﴾ ؛ بالياء، في قوله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمَ لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ﴾ [البقرة: ٤٨]؟. وما معنى: ﴿أَتَقُوا﴾ ، و﴿عَدْلٌ﴾ ؟. أجاب: ﴿أَتَقُوا﴾ ؛ بمعنى: خافوا، أي: خافوا عذاب يومٍ أو نحو ذلك. و﴿عَدْلٌ﴾ ؛ بمعنى: فداءٍ أو فدية. ووجه قراءة: ﴿يُقْبَلُ﴾ ؛ بالياء: أن الثابت غير حقيقي<sup>(١)</sup>. وهناك أسئلة كثيرة في كتابه على هذا المنوال.

٢. ومنها: أن المؤلف يذكر القراءات وتوجيهها في الجواب؛ من دون أن ينص على السؤال عنها مسبقاً، ومثال ذلك: "سُئِلَ - رَحِمَهُ اللهُ - : ما جواب ﴿لَوْ﴾ ؛ في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾ [البقرة: ١٦٥]؟، وما الحكمة في عدم ذكر الجواب؟. أجاب: جواب ﴿لَوْ﴾ - على قراءة الياء والتاء -: محذوف؛ معناه - على قراءة الياء -: ولو يرى عبدة الأوثان اليوم ما يرون يوم القيامة أن الأوثان لا تنفعهم شيئاً، وأن القوة لله جميعاً؛ ما اتخذوا الأنداد - أي: الأوثان - من دون الله عز وجل. ومعناه - على قراءة التاء -: لو رأيت الذين ظلموا في العذاب لرأيت أمراً عظيماً، وحكمة عدم رد الجواب: الاستغناء عنه، كما يقال: لو رأيت فلاناً تحت السياط؛ فتستغني عن الجواب؛ لأن المعنى معلوم؛ فكذلك هاهنا لم يذكر الجواب؛ لأن المعنى مفهوم<sup>(٢)</sup>.

(١) ينظر: اللوح، [٦/ظ]، في سور البقرة. ينظر: الحجة، للفارسي، (٢/٤٣-٥٥).  
(٢) ينظر: اللوح، [١٦/ظ]، في سور البقرة. ينظر: الحجة، للفارسي، (٢/٢٥٨-٢٦٤).

مثال ثانٍ: "سئل -عفا الله عنه-: لِمَ دخلت الهمزة في: ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾، والماضي: (وَرِثَ)؛ في قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٢٧]؟، وهل أحدٌ من القراء يُظهرُ ثاءً: ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾؛ أو لا؟، أجاب: ماضي: ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾: (أُورِثَ)؛ كما جاء في الأعراف [١٣٧] والشعراء [٥٩] والأحزاب [٢٧] وفاطر [٣٢] والزمر [٧٤] والدخان [٢٨]، ومعناه: أُعْطِيَ، ومعنى: ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾: أُعْطِيتُمُوهَا. وثناءً: ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾ - في الأعراف [٤٣] و الزخرف [٧٢]-: أَدْعَمَهَا أَبُو عَمْرٍو وَحَمْزَةُ وَالْكَسَائِيُّ وَهَشَامٌ وَابْنُ ذَكْوَانَ، وَالْباقُونَ أَظْهَرُوهَا" (١).

وقد تكرر ذلك كثيراً؛ في أسئلة عديدة؛ وفي ذلك إشارة من المؤلف إلى أن المفسر لا يستغني في تفسيره للآيات عن القراءات، وبيان عللها، وتوضيح مشكلتها، وأن لها آثاراً بالغة في تفسير الآيات.

٣. ومنها: أن المؤلف يورد السؤال عن نوع القراءة: هل هي سبعة أو عشرة، ومثال ذلك: "سئل -رَحِمَهُ اللهُ-: هل قراءة: ﴿يَغْفِرُ﴾ ﴿وَيُعَذِّبُ﴾؛ بالجزم من قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللهُ فَيَغْفِرْ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبْ مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٤٨٢]: سَبْعِيَّةٌ أَوْ عَشْرِيَّةٌ؟، وما مفعول: ﴿يُحَاسِبْكُمْ﴾؟. أجاب: رفعُ الراءِ والباءِ -على الابتداء-: قراءةٌ لأبي جعفرٍ وابنِ عامرٍ وعاصمٍ ويعقوبٍ، وجزمُهما الباقيون؛ عطفاً على جوابِ الشرطِ" (٢).

وهذه العناية تدلُّ على اهتمام المؤلف في نسبة القراءات وبيان نوعها.

مثال ثانٍ: "سئل -رَحِمَهُ اللهُ-: ما وجهُ مَنْ نَصَبَ التَّاءَ مِنْ: ﴿عَشْرَةٌ﴾؛ في آية البقرة [الآية: ٧]؟. أجاب: وجْهُه: إِضْمَارُ فِعْلِ: (جَعَلَ)؛ أَي: وَجَعَلَ عَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةً؛ وَهِيَ قِرَاءَةٌ شَادَّةٌ. وَاتَّفَقَتِ الْأُمَّةُ السَّبْعَةُ عَلَى رَفْعِ الْهَاءِ؛ عَلَى مَعْنَى الْإِبْتِدَاءِ" (٣).

(١) ينظر: اللوح، [٢١٢/و]. في سورة الزخرف. ينظر: النشر، لابن الجزري، (١٩٠٥/٤).

(٢) ينظر: اللوح: [٣٦/ظ]، في سور البقرة. ينظر: الحجة، للفارسي، (٤٦٣-٤٦٥)؛ النشر، لابن الجزري، (٤/٢٢٢٩-٢٢٣٠).

(٣) ينظر: اللوح: [٣/ظ]. وهي رواية المفضل الصبِّي عن عاصم. ينظر: السبعة، لابن مجاهد، (١٣٨-١٤١)؛ الحجة، للفارسي، (١/٢٩١-٣٠٧).

وفيه الإشارة إلى القراءة السبعية فقط؛ مع إغفال أنها متفق عليها عند العشرة أيضاً.

٤. ومنها: أن المؤلف يعتمد على القراءات المتواترة في تفسيره، ومثال ذلك: "سُئِلَ -رَحْمَةُ اللَّهِ-: ما معنى قوله تعالى: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٢٨١]؟  
أجاب: معنَى: ﴿خَافَ﴾؛ أي: عَلِمَ؛ كقوله تعالى: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٩٢٢]؛ أي: عَلِمْتُمْ. (مَوْصٍ)؛ بفتح الواو وتشديد الصاد: قراءة للكسائي وأبي بكر ويعقوب<sup>(١)</sup>؛ كقوله: ﴿مَا وَصَّيَ بِهِ نُوْحًا﴾ [الشورى: ٣١]، ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ﴾ [العنكبوت: ٨]، [٧١ / و]، والآخرون بسكون الواو وتخفيف الصاد؛ كقوله تعالى: ﴿يُوصِيكُمُ اللَّهُ﴾ [النساء: ١١]، ﴿مَنْ بَعَدَ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دِينَ﴾ [النساء: ١١]، [١٢]"<sup>(٢)</sup>.

وهذا يدل على اقتصاره في تفسيره على المتواتر من القراءات، وإكثاره منها مزيةً لتفسيره.

٥. ومنها: أن المؤلف يفسر الآيات على رواية دوري أبي عمرو؛ حسب ما ظهر في مواضع من الكتاب<sup>(٣)</sup>؛ منها: "سُئِلَ -رَحْمَةُ اللَّهِ-: ما معنى قوله تعالى: ﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]؟ أجاب: وأمَّا معنَى الآية على قراءة ابن عامر -بضم النون وكسر السين-: مِنَ الْإِنْسَاخِ، قال البغوي: "وله وجهان؛ أحدهما: أَنْ نَجْعَلَهُ نَسْخَةً لَكَ"<sup>(٤)</sup>. وعلى قراءة الباقيين -بفتحهما-: مِنَ النَّسْخِ؛ أي: نَرَفَعُهَا أَوْ نَرَفَعُ حُكْمَهَا. ومعنَى: (أَوْ نُنسَأُهَا)؛ على قراءة ابن كثير وأبي عمرو -بالهمز مع فتح النون والسين-؛ أي: نُؤَخِّرُهَا؛ فلا نُنزلُها، أَوْ نَرَفَعُ تِلَاوَتَهَا، أَوْ نُؤَخِّرُ حُكْمَهَا؛ كآية الرجم. فعلى [١٢ / ظ] هذا يكون النَّسْخُ الْأَوَّلُ بِمَعْنَى: رفع التلاوة والحكم. وقال سعيد بن المسيب وعطاء: "﴿مَا نَسَخَ مِنْ آيَةٍ﴾: فهو ما قد نزل من القرآن، جُعِلَ مِنْ: نسخت الكتاب؛ إِذَا نَقَلْتَهُ إِلَى كِتَابٍ آخَرَ"<sup>(٥)</sup>. وعلى قراءة الباقيين -بغير

(١) ينظر: النشر، لابن الجزري، (٤/٢١٩٩). ولم يذكر المؤلف حمزة وخلفاء العاشر مع الكسائي وأبي بكر ويعقوب؛ إذ قراءتهم واحدة!

(٢) ينظر: اللوح، [١٧/ و-ظ]، في سور البقرة. ينظر: الحجة، للفارسي، (٢/٢٧١-٢٧٢).

(٣) ينظر: مجلة جامعة أم القرى، العدد ٩١، (ديسمبر ٢٠٢٢ م)، الصفحة (٢٢).

(٤) ينظر: معالم التنزيل، للبغوي، (١/١٥٤).

(٥) ينظر: لباب التأويل، للخازن، (١/٩٤).

همز مع ضم النون وكسر السين-: مِنَ النَّسِيَانِ؛ أَي: نُبِّئْتَهَا عَلَى قَلْبِكَ، أَوْ نُنْسِكَهَا وَنَمَحُّهَا مِنْ قَلْبِكَ. وقال ابن عباس: "تركها؛ لا ننسخها"<sup>(١)</sup>، وقيل: معناه: نأمر بتركها، يقال: أنسيت الشيء؛ إذا أمرت بتركه، فيكون النسخ الأول رفع الحُكْم وإقامة غيره مقامه، والإنشاء: نَسَخًا مِنْ غَيْرِ إِقَامَةٍ غَيْرِهِ مُقَامَهُ"<sup>(٢)</sup>.

٦. ومنها: أن المؤلف يقتصر -أحياناً- على القراءات السبع فقط؛ ومثال ذلك: "سُئِلَ -رَحْمَةُ اللَّهِ-: مَا وَجْهُ نَصْبِ: ﴿تَجْرَةً﴾، و﴿يُضَارًّا﴾؛ فِي آيَةِ: ﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجْرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُوبُوهَا وَأَشْهَدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوفُ يُبَكِّمُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]؟، وما مفعول: ﴿تَفَعَّلُوا﴾؛ فِي الْآيَةِ؟. أَجَاب: وَجْهُ النِّصْبِ عَلَى خَيْرِ ﴿تَكُونَ﴾ الناقصة، واسمها: ضمير التجارة؛ تقديره: (إِلَّا أَنْ تَكُونَ) التجارة (تجارة)، أَوْ: المبايعة (تجارة)؛ وهي قراءة عاصم، وقرأ الباقون بالرفع؛ وله وجهان؛ أحدهما: أَنْ تَجْعَلَ ﴿تَكُونَ﴾ بِمَعْنَى: (تَفَعَّلَ)، الثَّانِي: أَنْ تَجْعَلَ الْاسْمَ فِي التِّجَارَةِ؛ وَالخَبَرَ فِي الْفِعْلِ؛ وَهُوَ: (تدبرونها بينكم)؛ تقديره: (إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً) دائرة بينكم. ونظير التجارة في الرفع والنصب: ﴿حَسَنَةً﴾؛ مِنْ آيَةِ: ﴿وَإِنْ تَكُ حَسَنَةً يُضَعِفْهَا﴾ [النساء: ٤٠]؛ فَمَنْ قَرَأَ بِالرَّفْعِ: ﴿تَكُ﴾ -عنده- بِمَعْنَى: (توجد)، وَمَنْ قَرَأَ بِالنِّصْبِ فَعَلَى مَعْنَى: (وَإِنْ تَكُ) زِنَةَ الدَّرَّةِ (حَسَنَةً)"<sup>(٣)</sup>.

حيث ترك المؤلف ذكر قراءة أبي جعفر في: ﴿وَلَا يُضَارَّ﴾ بسكون الراء مع التشديد والتخفيف، ولم يذكر -أيضاً- قراءة يعقوب برفع الراء مع تشديدها<sup>(٤)</sup>. وقد يكون سبب ذلك: موافقته لما ينقله عن التفاسير التي اعتمد عليها هنا؛ كتفسير البغوي.

(١) ينظر: جامع البيان، للطبري، (٤٧٦/٢).

(٢) ينظر: اللوح، [١٢-١٣]. الحجة، للفارسي، (٢/١٨٦-٢٠٢)؛ حجة القراءات، لابن زنجلة، (ص ١٠٩-١١٠).

(٣) ينظر: اللوح، [٣٣-٣٤]. في البقرة. ينظر: السبعة، لابن مجاهد، (ص ١٩٣)؛ الحجة، للفارسي، (١/٢٩١-٣٠٧)؛ الكشف

والبيان، للثعلبي، (٢/٢٩٦-٢٩٧).

(٤) ينظر: النشر، لابن الجزري، (٤/٢٢٠٤-٢٢٠٥، ٢٢٢٩).

٧. ومنها: أن المؤلف لا يذكر القراءة العشرية الزائدة على السبعة إلا قليلاً؛ مثال ذكره لقراءة يعقوب: "سئل - عفا الله عنه - هل في: ﴿يَسِّرْ﴾ قراءةً بالياء؛ من قوله تعالى: ﴿وَأَلِّلْ إِذَا يَسَّرَ﴾ [الفجر: ٤]؟، أجب: قرأ أهل الحجاز والبصريون: (يسري) بالياء في الوصل؛ وابن كثير ويعقوب يُثبتان الياء أيضاً<sup>(١)</sup>، والباقون يذفونها في الحالين"<sup>(٢)</sup>.

ومثال ذكره لقراءة أبي جعفر ويعقوب: "سئل - رحمه الله - هل قراءة: ﴿فَيَغْفِرُ﴾ ﴿وَيُعَذِّبُ﴾؛ بالجزم من قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرْ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٤٨٢]: سَبْعِيَّةٌ أَوْ عَشْرِيَّةٌ؟، وما مفعول: ﴿يُحَاسِبْكُمْ﴾؟. أجب: رفع الراء والياء؛ على الابتداء؛ قراءةً لأبي جعفر وابن عامر وعاصم ويعقوب، وجزمهما الباقون؛ عطفاً على جواب الشرط"<sup>(٣)</sup>.

ومثال ذكره للثلاثة كلهم في موضع واحد؛ ما جاء في ثانياً جوابه لسؤال في أول سورة المائدة، ونص السؤال مذكور كُله في المبحث الثالث؛ الآتي آخر البحث؛ عن الكلمة المختومة بتاء التانيث.

٨. ومنها: أنه إذا جاء سؤال عن معنى كلمة في آية؛ يورد في تفسيرها عدة معانٍ؛ معتمداً على اختلاف القراءات في الآية، وهذا من حُسن تفنُّن المؤلف في تفسيره، وجمال إبداعه فيه؛ باستخراج المعاني معتمداً على تنوع القراءات واختلافها في الآية الواحدة. ومثال ذلك: "سئل - رحمه الله - ما معنى قوله تعالى: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِخْهَا نَأْتِ بَحَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ [البقرة: ١٠٦]؟"؛ وتقدّم قريباً نقل جواب المؤلف عن هذا السؤال؛ فأغنى عن إعادته.

(١) أي: يُثبتان الياء في الحالين. ينظر: النشر، لابن الجزري، (٤/٢٧٣١).

(٢) ينظر: اللوح: [٢٦٨/و]. في سورة الفجر. ينظر: الحجة، للفارسي، (٦/٤٠٣)؛ معالم التنزيل، للبغوي، (٥/٢٤٨).

(٣) ينظر: اللوح: [٣٦/ظ]، في سور البقرة. ينظر: الحجة، للفارسي، (٢/٤٦٣-٤٦٥)؛ النشر، لابن الجزري، (٤/٢٢٢٩-٢٢٣٠).



مثال ثانٍ: "سئِلَ - رَحِمَهُ اللهُ-: ما جوابُ ﴿لَوْ﴾ ؛ في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ رَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾ [البقرة: ١٦٥]؟، وما الحكمة في عدم ذكر الجوابِ؟؛ وتقدّم في أول هذا المبحث: نقلُ جوابِ المؤلفِ عن هذا السؤالِ؛ فأغنى عن إعادته.

مثالٌ ثالثٌ: "سئِلَ - رَحِمَهُ اللهُ-: هل قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا شَهْدَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ﴾ إلى قوله: ﴿أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانُ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ وَأَتَقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ﴾ [المائدة: ١٠٦-١٠٨]: أربع آياتٍ أو أقلُّ؟؛ وما معناها؟. أجاب: "...، ومعنى: ﴿مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمْ﴾ ؛ أي: الوصية؛ وهم: الورثة، وقيل: الإثم، استُحِقَّ الحالفان بسببهما الإثم، و ﴿عَلَى﴾: بمعنى: (في)؛ كما قال تعالى: ﴿عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَانَ﴾ [البقرة: ١٠٢]؛ أي: في مُلكِ سليمان. وقرأ حفصٌ: و ﴿اسْتَحَقَّ﴾ بفتح التاء والحاء؛ أي: ووجِبَ عليهم الإثم؛ يقال: حَقَّ واستَحَقَّ؛ بمعنى واحد. و ﴿الْأُولَئِينَ﴾ نعتٌ لـ: ﴿فَآخِرَانَ﴾ ؛ أي: فآخِرَانَ الْأَوْلِيَانِ بالميتِ، وإن جازَ<sup>(١)</sup> ذلك - و ﴿الْأُولَئِينَ﴾: معرفة، الْآخِرَانَ: نكرة-؛ لأنه لَمَّا وَصَفَ: ﴿فَآخِرَانَ﴾ من: (المدينة)<sup>(٢)</sup> صارًا كالمعرفة في المعنى. و ﴿الْأُولَئِينَ﴾: تثنية: (الأُولَى)؛ و(الأُولَى) هو: الأقربُ، وفي قراءة: (الأُولَيْنِ)؛ في الجمع؛ فتكونُ بدلًا من: ﴿الَّذِينَ﴾ ، والمرادُ منهم -أيضًا-: أولياء الميتِ، والمعنى: إذا أظهر خيانة الحالفين يقومُ اثنانِ آخِرَانِ مِنْ أَقْرَابِ الْمَيْتِ فيقسمانِ بالله على خيانة الشاهدَيْنِ، ويقولان: ﴿لَشَهِدْنَا أَحَقَّ مِنْ شَهِدَتَيْهِمَا﴾ ؛ بمعنى: يمينها أصدقُ من يمينها. نظيره: قوله تعالى في اللعانِ: ﴿فَشَهَدَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَدَاتٍ بِاللَّهِ﴾ [النور: ٦]؛ والمراد بها: الأيمانُ، وهو: كقولِ القائلِ: أشهدُ بالله؛ أي: أقسمُ بالله<sup>(٣)</sup>.

مثالٌ رابعٌ: "سئِلَ - عفا الله عنه-: ما معنى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنْفِقَاتُ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا انظُرُونَا نَقْتِسَبْ مِنْ قُورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣]؟، أجاب: معنى: ﴿انظُرُونَا﴾ على قراءة حمزة والأعمش بفتح

(١) عند: معالم التنزيل، للبغوي، (٢/٩٩): (وإنما).

(٢) عند: معالم التنزيل، للبغوي، (٢/٩٩): (الذين).

(٣) ينظر: اللوح، [٦٥-٦٦]. في سورة المائدة. ينظر: الحجة، للفراسي، (٣/٢٦٠-٢٦٩).

الهمزة وكسر الظاء: (أمهلونا)، وقيل: (انتظرونا). وعلى قراءة الباقيين بحذف الألف في الأصل وضمها في الابتداء وضم الظاء: (أبصرنا)<sup>(١)</sup>. والعرب تقول: (انظروني)؛ و(انتظروني)<sup>(٢)</sup>.

٩. ومنها أن المؤلف قد يذكر القراءة في السؤال؛ ويوضح نسبتها لأصحابها في جوابه؛ قبل أن يبدأ بتوجيهها، مثال ذلك: "سئل - رحمه الله -: لِمَ وَحَدَّ الْفَعْلَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿كُلُّ أَمْنٍ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٥]؟، وما وجه قراءة: (كتابه) على الواحد؟، ولم قال تعالى: ﴿بَيْنَ أَحَدٍ﴾؛ ولم يقل: (بين آحاد)؟. أجاب: إنما وحد -تعالى- الفعل؛ لأن التنوين في: ﴿كُلُّ﴾ عوض عن: (واحد)؛ يعني: كل واحد منهم آمن. وقراءة حمزة والكسائي: (وكتابه) -على الواحد-: يعني: القرآن، وقيل: معناه: الجمع؛ وإن ذكر بلفظ التوحيد؛ كقوله تعالى: ﴿فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ﴾ [البقرة: ٢١٣]. وإنما قال تعالى: ﴿بَيْنَ أَحَدٍ﴾، ولم يقل: (بين آحاد)؛ لأن الأحاد يكون للواحد والجمع، قال الله تعالى: ﴿فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ﴾ [الحاقة: ٤٧]. ومعنى: ﴿لَا تُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾؛ أي: فنؤمن ببعض ونكفر ببعض؛ كما فعلت اليهود والنصارى، وفيه: إضمارٌ تقديره: وقالوا: لا نفرق. وقرأ يعقوب: (لا يفرق) بالياء؛ فتكون خبراً عن الرسول، ومعناه: لا يفرق الكل<sup>(٣)</sup>.

١٠. ومنها عناية المؤلف بوصف القراءة وصفاً كاشفاً لهيئة القراءة في السؤال والجواب، مثال ذلك: "سئل - رحمه الله -: ما معنى: ﴿وَكَفَّلَهَا﴾ في قوله تعالى: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾ [آل عمران: ٣٧] بالتشديد والتخفيف؟، وما سبب كفالته لها؟. أجاب: قراءة التشديد مع القصر؛ وهي لحمزة والكسائي وعاصم<sup>(٤)</sup>؛ -توجبُ نصبَ: ﴿زَكَرِيَّا﴾، وقراءة الباقيين بالتخفيف والمد توجبُ

(١) هكذا في المخطوط، ولكن جاء في: جامع البيان، للطبري، (٢٢/٤٠٠)؛ بدلاً عن هذه الكلمة: (أخرونا).  
(٢) ينظر: اللوح، [٢٣٥/ظ]. في سورة الحديد. ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي، (٢٦/٤٢)؛ الحجة، للفارسي، (٦/٢٦٩٢٧٣).  
النشر، لابن الجزري، (٤/٢٦٧٦-٢٦٧٧).  
(٣) ينظر: اللوح، [٣٥-٣٦]. في سورة البقرة. ينظر: الحجة، للفارسي، (٢/٤٥٥-٤٦٠)؛ معالم التنزيل، للبيهقي، (١/٤٠١).  
(٤) لكن انفرد شعبة عن عاصم فقرأ بالتشديد والمد (أي: بإثبات الهمزة)؛ فتظهر فتحة همزة: (زكرياء). ينظر: النشر، لابن الجزري، (٤/٢٢٣٥-٢٢٣٦).

رُفِعَهُ، ومعنى الأولى؛ أي: ضَمَّنَهَا اللهُ زكرياءَ، ومعنى الثانية: ضَمَّهَا زكرياءُ؛ أي: لنفسه، وقام بأمرها،..<sup>(١)</sup>.

١١. ومنها: أن المؤلف أحياناً يذكر القراءات بدون نسبة في جواب السؤال؛ مثال ذلك: "سُئِلَ - رَحْمَةُ اللهِ -: ما معنى: ﴿وَكَايِنَ﴾ و﴿رَبِّيُونَ﴾؛ في آية: ﴿وَكَايِنَ مِّنْ نَّبِيِّ قَتَلَ مَعَهُ رَبِّيُونَ كَثِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٤٦]؟، وهل قُتِلَ نَبِيٌّ فِي الْقِتَالِ أَوْ لَا؟، أجاب: معناها: (كم)، وهي للتشبيه، وضمَّتْ إلى: (أي) للاستفهام، ولم يقع للتونين صورة في الخط إلا في هذا الحرف خاصة، وبعض القراء يقف على: (وكأيي) بلا نون، والأكثر على الوقوف بالنون<sup>(٢)</sup>.

مثال ثانٍ: "سُئِلَ - رَحْمَةُ اللهِ -: ما معنى ﴿يَجْرِمَنَّكُمْ﴾ و﴿شَنَّانُ﴾ في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ﴾ [المائدة: ٢]؟، وما معنى ﴿أَن﴾ بالفتح والكسر؟، أجاب: معنى ﴿يَجْرِمَنَّكُمْ﴾؛ أي: يحملنكم؛ عند ابن عباس<sup>(٣)</sup>؛ يقال: يَجْرِمُنِي فلانٌ على أن صنعتُ كذا؛ أي: حملني، وقال الفراء: يُكْسِبُنْكُمْ؛ يقال: جَرَمَ أَي: كَسَبَ؛ وفلانٌ جَرِمْهُ أَهْلُهُ؛ أي: كاسِبُهُمْ، وقيل: يدعونكم. و﴿شَنَّانُ﴾: بفتح النون الأولى وسكونها مصدرٌ (شנית)؛ وهما لغتان؛ معناهما واحدٌ، وهو: البُغْضُ والعداوةُ، قالوا: والفتحُ أجودٌ؛ لأنَّ المصادرَ أكثرها على (فَعَلان) بفتح العين؛ مثل: الضربان؛ والسيلان؛ ونحوهما<sup>(٤)</sup>. وكسرُ: (أَن): أصليٌّ؛ للاستئناف، وفتحها للتعليل؛ أي: لأنَّ صدُّوكم، أو: لأجلِ أنَّ صدُّوكم<sup>(٥)</sup>.

١٢. ومنها: أن المؤلف حين يُسأل عن قراءةٍ مشكّلةٍ في آيةٍ؛ يُجيبُ عنها بتوجيهٍ تامٍّ، ثمَّ يذكرُ القراءةَ الأخرى ويوجِّهها؛ إكمالاً للفائدة؛ وإتماماً للمسألة؛ وهذا من حسن تصنيفه،

(١) ينظر: اللوح، [٣٩-٤٠]. في سورة البقرة. ينظر: السبعة، لابن مجاهد، (ص ٢٠٥)؛ الحجة، للفارسي، (٣/٣٣-٣٦)؛ معالم التنزيل، للبغوي، (١/٤٣٣-٤٣٤).

(٢) ينظر: اللوح، [٤٩/و-ظ]. في سورة آل عمران. واقتضرتُ على محل الشاهد من جواب المؤلف. ينظر: حجة القراءات، لابن زنجلة، (ص ١٧٥).

(٣) ينظر: جامع البيان، للطبري، (٩/٤٨٣-٤٨٥).

(٤) ينظر: الحجة، للفارسي، (٣/١٩٥-٢١٢).

(٥) ينظر: اللوح، [٦٠/ظ]. في سورة المائدة. معالم التنزيل، للبغوي، (١/٥٦١)؛ الحجة، للفارسي، (٣/٢١٢-٢١٣).

وبراعة تأليفه، مثال ذلك: "سئل - عفا الله عنه - ما وجه رفع: (واحدة) ﴿وَجِدَّةٌ﴾؛ في آية: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَجِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ﴾ [النساء: ١١]؟. أجاب: رفعها على معنى: (وإن وقعت واحدة)، وهي قراءة نافع، وقرأ الباقون بالنصب على خير (كان)"<sup>(١)</sup>.

١٣. ومنها: أن المؤلف أحياناً يذكر القراءات الشاذة في كتابه، وهو يسير في ذكرها على طرق متنوعة؛ منها:

(١) أنه يخص السؤال بتوجيه القراءة الشاذة وتعليلها؛ ثم يذكر القراءة المتفق عليها آخر الجواب، ومثال ذلك: "سئل - رحمه الله - ما وجه من نصب التاء من: ﴿غَشَوَةٌ﴾؛ في آية البقرة [الآية: ٧]؟. أجاب: وجهه: إضمار فعل: (جعل)؛ أي: وجعل على أبصارهم غشاوة؛ وهي قراءة شاذة. واتفقت الأئمة السبعة على رفع الهاء؛ على معنى الابتداء"<sup>(٢)</sup>.

(٢) أنه يخص السؤال بتوجيه القراءة المتفق عليها وتعليلها؛ ثم يذكر القراءة الشاذة آخر الجواب، ومثال ذلك: "سئل - عفا الله عنه - ما نصب ﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾ في قوله تعالى: ﴿لَكِنَّ الرِّسْحُونَ فِي الْعَالَمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أَنْزَلَ إِلَيْكَ وَمَا أَنْزَلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [النساء: ١٦٢]؟. أجاب: اختلفوا في وجه انتصابه، فقيل: إنّه نصب على المدح، وقيل: نصب بإضمار فعل؛ تقديره: أعني المقيمين الصلاة، وهم المؤتون الزكاة، وقري بالرفع"<sup>(٣)</sup>.

(٣) ومنها: أن يصرح المؤلف أحياناً بأصحاب القراءات الشاذة التي يوردها في تفسير الآية، فينسبها لأصحابها، وهذا قليل، ومثال ذلك: قوله في سورة الزخرف: "سئل - رحمه الله - ما معنى الأمر بالسؤال في قوله تعالى: ﴿وَسَأَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رُسُلِنَا أَجَعَلْنَا مِنْ دُونِ الرَّحْمَنِ آلِهَةً يُعْبَدُونَ﴾ [الزخرف: ٤٥]؟. أجاب: قال المفسرون: معنى الأمر بالسؤال التقرير لمشركي قريش أنه

(١) ينظر: اللوح، [٥١/ظ]. في سورة النساء. حجة القراءات، لابن زنجلة، (ص ١٩٢).

(٢) ينظر: اللوح، [٣/ظ]. وهي رواية المفضل الضبي عن عاصم. ينظر: السبعة، لابن مجاهد، (١٣٨-١٤١)؛ الحجة، للفارسي، (١/٢٩١-٣٠٧).

(٣) ينظر: اللوح، [٥٩/و]. في سورة النساء. ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي، (١١/٧٩-٨١).

لم يأت رسولٌ ولا كتابٌ بعبادةٍ غيرِ الله عَزَّجَلَّ. واختلفوا: هل هو على ظاهره أو لا؟، فقيل: هو على ظاهره، وقد جمع الله له الرسل ليلة الإسراء، وقال الأكثرون: المراد: مؤمنو أهل الكتابين؛ الذين أرسلت إليهم الأنبياء: هل جاءتهم رُسُلهم إلا بالتوحيد؟؛ ويدل عليه قراءة عبد الله وأبي: ﴿وَسئَلْ مَنْ أَرْسَلْنَا قَبْلَكَ مِنْ رُسُلِنَا﴾<sup>(١)</sup>، وهو قول ابن عباسٍ في سائر الروايات ومجاهدٍ وقتادة والضحاك والسُّدي والحسن، فعلى هذا: (مَنْ) صِلَةٌ؛ كالتي بعدها<sup>(٢)</sup>.

مثال ثانٍ: "سئل - عفا الله عنه -: ما معنى قوله تعالى: ﴿يَوْمَ يَقُولُ الْمُنْفِقُونَ وَالْمُنْفِقَاتُ لِلَّذِينَ آمَنُوا انظُرُونَا نَقْتِسَبْ مِنْ قُورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣]؟، أجب: معنى: ﴿انظُرُونَا﴾ على قراءة حمزة والأعمش بفتح الهمزة وكسر الظاء: أمهلونا، وقيل: انتظرونا". وتقدم نقله كاملاً في وسط المبحث الأول.

(٤) أنه يصرح في الجواب بنوع القراءة وأنها قراءة شاذة، ومثال ذلك: "سئل - رَحِمَهُ اللهُ -: ما وجه مَنْ نَصَبَ التَاءَ مِنْ: (غِشَاوَةٌ)؛ في آية البقرة [الآية: ٧]؟. أجب: وجهه: إضمارُ فعلٍ: (جَعَلَ)؛ أي: وجَعَلَ على أبصارهم غشاوةً؛ وهي قراءة شاذة. واتفقت الأئمة السبعة على رفع الهاء؛ على معنى الابتداء"<sup>(٣)</sup>.

(٥) وأحياناً لا يصرح بأنها شاذة، ومثال ذلك: "سئل - رَحِمَهُ اللهُ -: ما معنى ﴿عَلَفٌ﴾ في آية: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ بَلْ لَعَنَهُمُ اللهُ يَكْفُرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ [البقرة: ٨٨]؟. أجب: قال المفسرون: ﴿عَلَفٌ﴾ جمعُ: (أَعْلَفٍ)؛ معناها: عليها غشاوةٌ فلا تَعِي ما تقول؛ نظير قوله تعالى: ﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ﴾ [فصلت: ٥]، وقرأ ابن عباس: "(عُلْفٌ)" - بضم اللام -: جمعُ: (غِلَافٍ)"<sup>(٤)</sup>؛ أي: قلوبنا أوعيةٌ لكل عِلْمٍ، فهي لا تسمعُ حديثاً إلا وَعَتَهُ إلا حديثك؛ لا تعقله ولا تَعِيه، ولو

(١) وهي قراءة شاذة. ينظر: جامع البيان، للطبري، (٦٠٤/٢٠). ولكن جاءت العبارة عند البغوي في معالم التنزيل، (٤/١٦٣-١٦٤) هكذا: "والقائلين بذلك استدلو عليه بقراءة عبد الله وأبي: (واسأل الذين أرسلنا إليهم قبلك رُسُلنا)".  
(٢) ينظر: اللوح، [٢١١/٥]. في سورة الزخرف. ينظر: المصنف، لعبد الرزاق، (٦/٢١٠)؛ معالم التنزيل، للبغوي، (٤/١٦٣١٦٤).

(٣) ينظر: اللوح، [٣/ظ]. وهي رواية المفضل الضبي عن عاصم. ينظر: السبعة، لابن مجاهد، (ص ١٣٨-١٤١)؛ الحجة، للفارسي، (١/٢٩١-٣٠٧).

(٤) ينظر: جامع البيان، للطبري، (٢/٣٢٤-٣٢٨). والقراءة بضم اللام: شاذة، والمتواتر هو: إسكانها.

كان خيراً لَوَعْتَهُ" (١).

مثال ثانٍ: "سُئِلَ - عفا الله عنه - ما نصب ﴿وَالْمُقِيمِينَ﴾ في قوله تعالى: ﴿لَنَكُونَ الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ﴾ [النساء: ١٦٢]؟،  
أجاب: اختلفوا في وجه انتصابه، ف قيل: إنَّه نصب على المدح، وقيل: نصب بإضمار فعل؛  
تقديره: أعني المقيمِينَ الصلاة، وهم المؤتون الزكاة، وقُرئ بالرفع" (٢).



(١) ينظر: اللوح، [١٢/و]. في سورة البقرة. ينظر: جامع البيان، للطبري، (٢/٣٢٤-٣٢٨)؛ الحجة، للفارسي، (٢/١٥٤١٥٥).  
(٢) ينظر: اللوح، [٥٩/و]. في سورة النساء. ينظر: الكشف والبيان، للشعبي، (٤/٣٤٨).

## المبحث الثاني:

### منهج المؤلف في توجيه القراءات التي ذكرها

سار المؤلف على منهج عام في توجيهه للقراءات التي يذكرها في كتابه، ومن أبرز ما ظهر من منهجه في ذلك:

١. أن المؤلف بعد أن يذكر توجيهات القراءات الواردة في الآية يرجح بينها؛ بأدلة تقوي ترجيحه، وتؤيد رأيه، ومثال ذلك: "سئل - رَحِمَهُ اللهُ -: هل في: ﴿وَنَحَّاسٌ﴾؛ من قوله تعالى: ﴿يُرْسَلُ عَلَيْكُمَا شُوَاظٌ مِّن نَّارٍ وَنُحَّاسٌ فَلَا تَنْصَرَانِ﴾ [الرحمن: ٣٥]: قراءة بضم السين أو لا؟، أجاب: (نُحَّاسٍ) بالخفض قراءة لابن كثير وأبي عمرو؛ عطفاً على: ﴿نَّارٍ﴾، والباقون بالرفع؛ عطفاً على: ﴿شُوَاظٌ﴾، قالوا: والرفع أقوى في المعنى؛ لأنَّ النُّحَّاسَ: الدُّخَانُ<sup>(١)</sup>، والشُّوَاظُ لَهَبُهَا الخَالِصُ مِنَ الدُّخَانِ أَوْ مِنْهُ<sup>(٢)</sup>. ومعنى إرسال الشُّوَاظِ والنُّحَّاسِ: أَنْ يُرْسَلَ هَذَا مَرَّةً، وَهَذَا مَرَّةً، وَيَجُوزُ أَنْ يُرْسَلَ مَعاً مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمْتَزَجَ أَحَدُهُمَا بِالْآخَرِ. ومعنى: ﴿فَلَا تَنْصَرَانِ﴾ [الرحمن: ٣٥]؛ أي: فلا تمتنعانِ مِنْ ذَلِكَ، بل يسوقكم إلى المَحْشَرِ<sup>(٣)</sup>."

٢. ومنها: عنايته بالاستشهاد بالأبيات الشعرية في توجيه القراءات، ومثال ذلك: "سئل - رَحِمَهُ اللهُ -: ما وجه الخفض والرفع في قوله تعالى: ﴿وَحُورٌ عِينٌ﴾ [الواقعة: ٢٢]؟، أجاب: وجه الرفع: (حورٌ) عند الأَخْفَشِ: على الخبرية؛ أي: والمذكورون لَهُمْ (حورٌ عِينٌ)، وعند غيره: على الفاعليَّة؛ أي: ويطوف عليهم (حورٌ عِينٌ). ووجه الخفض: العطفُ على: ﴿يَأْكُوبُ﴾ [الواقعة: ١٨]؛ وما بعدهنَّ، وإن اختلفا في المعنى؛ لأنَّ الحُورَ لَا يُطَافُ بهنَّ؛ كقول الشاعر<sup>(٤)</sup>:

(١) في نسخة الفاتح: (للدخان) باللام! وفي النسختين زيادة بعدها مباشرة: "وهو"!.

(٢) في نسخة الفاتح: (معه) بالعين! ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي، (٣٣٧/٢٥-٣٤١). ينظر: الحجة، للفارسي، (٦/٢٤٩-٢٥١).

(٣) ينظر: اللوح، [٢٣٢/٢]. في سورة الرحمن. ينظر: معالم التنزيل، للبيهقي، (٣٣٧/٧).

(٤) هو الراعي النُميري. ينظر: لسان العرب، لابن منظور، مادة (زجج)؛ حجة القراءات، لابن زنجلة، (ص ٦٩٥).

إِذَا مَا الْغَانِيَاتُ بَرَزْنَ يَوْمًا      وَزَجَّجْنَ الْحَوَاجِبَ وَالْعِيُونََا

فَالعَيْنُ لَا تُزَجَّجُ، وَإِنَّمَا تُكْحَلُ. وقيل: [٢٣٣/ و] معناه: وَيُكْرَمُونَ بِفَاكِهِةٍ وَلَحْمِ طَيْرٍ  
وَحُورٍ عَيْنٍ<sup>(١)</sup>.

٣. ومنها: أنه ينصُّ على المصدر الذي ينقل عنه توجيه القراءات، ويصرِّح بأسماء من  
ينقل عنهم، ومثال ذلك: "سئل -عفا الله عنه-: ما معنى قوله تعالى: ﴿وَقِيلَهُ يَرْبِّ إِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ  
لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [الزخرف: ٨٨]؟ وما وجه نصبه وخفضه؟، أجب: معنى: ﴿وَقِيلَهُ﴾ -كما قال البغوي-:  
"يعني: قول محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شاكياً إلى ربه عَزَّجَلَّ: (يَا رَبِّ إِنَّ هَؤُلَاءِ قَوْمٌ لَا يُؤْمِنُونَ). قرأ  
عاصمٌ وحمزة: (وقيله): بِجَرِّ اللامِ والهَاءِ؛ على معنى: ﴿وَعِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [الزخرف: ٨٥]:  
وَعِلْمُ قِيلِهِ: ﴿يَرْبِّ﴾، وقرأ الباكون بالنصب؛ وله وجهان: أحدهما على معنى: ﴿أَمْ يَحْسَبُونَ أَنَا لَا  
نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ﴾ [الزخرف: ٨٠]: وقيله: ﴿يَرْبِّ﴾، والثاني: وقال (قيله)<sup>(٢)</sup>. وعبارة القرطبي:  
[٢١٢/ و] (وأجاز الفراء والأخفش أن يتصب: (وقيله) على معنى: ﴿لَا نَسْمَعُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَاهُمْ﴾؛  
(وقيله)، وأجازا -أيضاً- أن يتصب على المصدر؛ كأنه قال: وقال قيله؛ وشكى شكواه إلى الله  
عَزَّجَلَّ"<sup>(٣)</sup>.

٤. ومن منهجه في توجيهه للقراءات أنه يطرق في ذكرها مسالك متنوعة؛ وطرائق شتى، منها:

(١) اعتماده بالتوجيه على نظائر أخرى متفقٍ على قراءتها؛ ومثال ذلك: "سئل -عفا الله  
عنه-: ما وجه النصب والخفض في: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ من آية: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى  
الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦]؟.

(١) ينظر: اللوح، [٢٣٣/ و-ظ]. في سورة الواقعة. ينظر: جامع البيان، للطبري، (٢٢/ ٣٠١-٣٠٢)؛ معالم التنزيل، للبغوي، (٧/ ٥).

(٢) معالم التنزيل، للبغوي، (٤/ ١٧١)؛ ينظر: النشر، لابن الجزري، (٤/ ٤١٧١)؛ الحجة، للفارسي، (٦/ ١٥٩-١٦١).

(٣) ينظر: اللوح، [٢١٢]. في سورة الزخرف. ينظر: الجامع، للقرطبي، (١٦/ ١٢٣-١٢٤).



أجاب: وجهُ النصبِ: العطفُ على: ﴿وَأَيَّدِيكُمْ﴾ من الآية، وبه قرأ نافعٌ وابنُ عامرٍ والكسائيُّ ويعقوبُ<sup>(١)</sup>، ووجهُ الجرِّ: المجاورةُ لللفظِ دونَ الموافقةِ للحُكمِ؛ كما قال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذَابِ يَوْمِ أَلِيمٍ﴾ [الزخرف: ٦٥]: صفةٌ لـ: ﴿عَذَابٍ﴾، لا للـ: ﴿يَوْمٍ﴾؛ فجَرَّهُ للمجاورة<sup>(٢)</sup>.

(٢) اعتماده بالتوجيه على نظائر أخرى مختلفٍ في قراءتها؛ ومثال ذلك: "سئِلَ - رَحْمَةُ اللَّهِ -: ما وجهُ نصبِ: ﴿تِجْرَةً﴾، و﴿يُضَارَّ﴾ [البقرة: ٢٨٢]،...؟. أجب: .. ونظيرُ التجارة في الرفع والنصبِ: ﴿حَسَنَةً﴾؛ من آية: ﴿وَإِنْ نَكَ حَسَنَةً يَضْعَفْهَا﴾ [النساء: ٤٠]؛...<sup>(٣)</sup>. وتقدّم نقله كاملاً في الفقرة السابعة من المبحث الأول.

(٣) اعتماده بالتوجيه على أحاديث نبوية؛ ومثال ذلك: "سئِلَ - عفا الله عنه -: ما معنى: ﴿يَسْتَطِيعُ﴾ بالياء والتاء من آية: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَنْ يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَائِدَةً مِنَ السَّمَاءِ﴾ [المائدة: ١١٢]؟، وما المائدة؟. أجب: قال المفسرون: ﴿يَسْتَطِيعُ﴾ بالياء بمعنى: يطيعُ؛ يقال: (أطاع) و(استطاع): بمعنى واحدٍ، كـ: (أجاب) و(استجاب)، وفي الآثار: "مَنْ أَطَاعَ اللَّهَ أَطَاعَهُ اللَّهُ"<sup>(٤)</sup>؛ والمراد: هل يُطِيعُكَ رَبُّكَ بإجابة سُؤَالِكَ. وبالتاء ونصبٍ ما بعده: بمعنى: تقدرُ؛ أي: هل تقدرُ أَنْ تسألَ (رَبَّكَ أَنْ ينزِلَ علينا مائدةً من السماء)، وأجراه بعضهم على الظاهر؛ فقال: غلِطَ القومُ، وقالوه بعدَ استحكامِ المعرفة، فقال السيد عيسى - عليه الصلاة والسلام - عند الغلط؛ استعظماً لقولهم: [٦٧/ظ] ﴿اتَّقُوا اللَّهَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾، وقال بعضهم: لَمْ يقولوه شاكِّينَ في قُدرةِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ، ولكنَّ معناه: أَنْ يُنَزِّلَ أَمْ لا؟؛ كما يقول الرجلُ لصاحبه: هل تستطيعُ أَنْ تنهَضَ معي؟ وهو يعلم أنه يستطيعُ وإنما يريدُ: هل يفعلُ أَمْ لا؟<sup>(٥)</sup>.

(١) لَمْ يذكر المؤلفُ: حَفْصاً مع نافعٍ وابنِ عامرٍ والكسائيِّ ويعقوبَ؛ إذ قراءتهم واحدةٌ!. ينظر: النشر، لابن الجزري، (٤/٢٢٧٧).

(٢) ينظر: اللوح، [٦١/ظ]. في سورة المائدة. ينظر: الحجة، للفارسي، (٣/٢١٤-٢١٦). ينظر: معالم التنزيل، للبغوي، (٢/٢٠-٢٧).

(٣) ينظر: اللوح، [٣٣-٣٤]. في البقرة. ينظر: السبعة، لابن مجاهد، (ص ١٩٣)؛ الحجة، للفارسي، (٣/١٦٠).

(٤) قال السمعاني في تفسيره، (٢/٧٩): "أي: يُجيبُ دعاءه". ولم أقف على مَنْ رواه بهذا اللفظ في مصادر التخريج.

(٥) ينظر: اللوح، [٦٧-٦٨]. في سورة المائدة. ينظر: الحجة، للفارسي، (٣/٢٧٢-٢٧٦)؛ معالم التنزيل، للبغوي، (٢/١٠١).

٤) اعتماده في التوجيه على النحو والصرف وأثرهما في اختلاف تفسير الآيات؛ ومثال ذلك: "سئِلَ - رَحْمَةُ اللَّهِ - : ما وجهُ نصبِ: ﴿تَجَدَّرَةٌ﴾، و ﴿يُضَارُّ﴾ [البقرة: ٢٨٢]؟"، وممَّا أجاب به قوله: "و ﴿يُضَارُّ﴾: نهْيٌ للغائبِ، وأصلُّه: (يُضَارَرُ) - بفتحِ الرَّاءِ الأولى؛ عند قومٍ، [٣٣/ ظ] وبكسرِها؛ عند آخريْن -؛ فأدْغَمَتْ إحدى الرائيْنِ في الأخرى، ونُصِبَتْ لِحَقِّ التضعيفِ، ولا اجتماعِ الساكنينِ، فالقائلُ بالكسرِ جعلَ الفعلَ للكاتبِ والشهيدِ؛ معناه: ﴿وَلَا يُضَارُّ كَاتِبٌ﴾ فيأبى أن يكتبَ؛ ﴿وَلَا شَهِيدٌ﴾ فيأبى أن يشهدَ، ﴿وَلَا يُضَارُّ كَاتِبٌ﴾ فيزيدُ أو ينقصُ أو يُحَرِّفُ ما مُلِّيَ<sup>(١)</sup> عنده؛ ﴿وَلَا شَهِيدٌ﴾ فيشهدُ بما لم يُستشهدْ عليه، والقائلُ بالفتحِ على الفعلِ المجهولِ جعلَ الكاتبَ والشهيدَ مفعولَي ما لم يُسمَّ فاعله، فمعناه: ﴿وَلَا يُضَارُّ﴾ الكاتبُ على الكتابةِ ولا الشهيدُ على الشهادةِ إذا كانا في شُغْلٍ مُهِمٍّ، قال بعضهم: وفي هذا النهيِ تقويةٌ للقائلينَ في آية: ﴿وَلَا يَأْبُ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾؛ بأنَّه أمرٌ ندبٌ؛ وهو مخيَّرٌ في جميعِ الأحوالِ، وقال بعضهم: هو أمرٌ إيجابٍ، وقال قومٌ: تجبُ الإجابةُ إذا لم يكنْ غيره؛ فإن وُجدَ غيره فهو مخيَّرٌ، وقال الشعبي: "الشاهدُ بالخيارِ ما لم يُشْهَدْ"، وقال الحسنُ: "(الآيةُ في الأمرينِ جميعاً: في التحمُّلِ والإقامةِ إذا كان فارِغاً)"<sup>(٢)</sup>. وتقدَّم نقلُ أولِ الجوابِ في الفقرة السابعة من المبحث الأول؛ واقتصرنا هنا على محلِّ الشاهد، وهو آخرُ جوابه لهذا السؤالِ.

٥) اعتماده في التوجيه على علمي الصرف والبلاغة؛ ومثال ذلك: "سئِلَ - رَحْمَةُ اللَّهِ - : ما وجهُ قراءة: ﴿يُقْبَلُ﴾ [البقرة: ٤٨]؛ بالياء؟...، أجاب: ...، ووجهُ قراءة: ﴿يُقْبَلُ﴾ بالياء: أنَّ الثَّانِيثَ غيرُ حقيقيٍّ"<sup>(٣)</sup>. وتقدَّم نقلُه كاملاً في أولِ المبحث الأولِ.

مثال ثانٍ: "سئِلَ - رَحْمَةُ اللَّهِ - : ما وجهُ نصبِ: ﴿تَجَدَّرَةٌ﴾، و ﴿يُضَارُّ﴾ [البقرة: ٢٨٢]؟...، أجاب: ...، و ﴿يُضَارُّ﴾: نهْيٌ للغائبِ، وأصلُّه: (يُضَارَرُ) - بفتحِ الرَّاءِ الأولى؛ عند قومٍ،

(١) عند: معالم التنزيل، للبخاري، (١/٣٥٢): "ما أملي".

(٢) ينظر: اللوح، [٣٣-٣٤]. في سورة البقرة. ينظر: جامع البيان، للطبري، (٨/٣٦٥)؛ لباب التأويل، للخازن، (١/٣٠٧).

(٣) ينظر: اللوح، [٦/ ظ]، في سور البقرة. ينظر: الحجة، للفارسي، (٢/٤٣-٥٥).

[٣٣/ ظ] وبكسرِها؛ عند آخِرِينَ-؛ فأذْغَمَتْ إحدَى الرائيِنِ في الأخرى، ونُصِبَتْ لِحَقِّ التضعيفِ، ولِاجتماعِ الساكنينِ<sup>(١)</sup>. وتقدّم نقله كاملاً في الفقرة السابعة من المبحث الأول.

مثال ثالث: "سئل -عفا الله عنه-: هل في: ﴿يَسِّرْ﴾ قراءةً بالياء؛ من قوله تعالى: ﴿وَأَنزِلْ إِذَا يَسَّرَ﴾ [الفجر: ٤]؟، أجب: قرأ أهل الحجاز والبصريون: (يسري) بالياء في الوصل؛ وابن كثير ويعقوب يثبتان الياء أيضاً<sup>(٢)</sup>، والباقون يحذفونها في الحالين، فمن حذف فلوفاق رؤوس الآي، ومن أثبت فلائها (لام الفعل)؛ والفعل لا يُحذف منه في الوقف؛ نحو: (هو يقضي، وأنا أقضي)، وسئل الأَخفش عن العلة في سقوط الياء؛ فقال: "الليل لا يسري، ولكن يسرى فيه؛ فهو مصروفٌ، فلما صُرِفَ تجنّبَ حظّه من الإعراب؛ كقوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَتْ أُمَّكَ بَغِيًّا﴾ [مريم: ٢٨]، ولم يقل: (بغية)؛ لأنها صُرِفَتْ من: (باغية)، ومعنى: (إذا يسري): مُقبِلاً ومدبراً"<sup>(٣)</sup>.

٦) اعتماده في التوجيه على علمي النحو والفقه، ومثال ذلك: "سئل -عفا الله عنه-: ما وجهُ النصبِ والخفضِ في: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ من آية: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦]؟. أجب: وجهُ النصبِ: العطفُ على: ﴿وَأَيْدِيَكُمْ﴾ من الآية، وبه قرأ نافعٌ وابنُ عامرٍ والكسائيُّ ويعقوبُ<sup>(٤)</sup>، ووجهُ الجرِّ: المجاورةُ للفظِ دونَ الموافقةِ للحكم؛ كما قال تعالى: ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذَابِ يَوْمِ أَلِيمٍ﴾ [الزخرف: ٦٥]: صفةٌ لـ: ﴿عَذَابٍ﴾، لا لـ: ﴿يَوْمٍ﴾؛ فجَرَّهُ للمجاورة<sup>(٥)</sup>. وعن الشافعي: "إنَّ النصبَ أريدَ به مَنْ يَجِبُ عليه الغسلُ، والجرُّ أريدَ به مَنْ يَجِبُ عليه المسحُ"<sup>(٦)</sup>، وذهب بعضُ أهلِ العلمِ على أنه يمسحُ على الرّجلينِ؛ لظاهرِ قراءةِ الخفضِ، ورؤي عن ابن عباس

(١) ينظر: اللوح، [٣٣-٣٤]. في سورة البقرة. ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي، (٢/ ٢٩٦-٢٩٧).

(٢) أي: يثبتان الياء في الحالين. ينظر: النشر، لابن الجزري، (٤/ ٢٧٣١).

(٣) ينظر: اللوح، [٢٦٨/ و]. في سورة الفجر. ينظر: الحجة، للفارسي، (٦/ ٤٠٣)؛ معالم التنزيل، للبخاري، (٥/ ٢٤٨).

(٤) لم يذكر المؤلفُ حَفْصاً مع نافعٍ وابنِ عامرٍ والكسائيِّ ويعقوبَ؛ إذ قرأهم واحداً!. ينظر: النشر، لابن الجزري، (٤/ ٢٢٧٧).

(٥) ينظر: اللوح، [٦١/ ظ]. في سورة المائدة. ينظر: الحجة، للفارسي، (٣/ ٢١٤-٢١٦)؛ ينظر: معالم التنزيل، للبخاري، (٢/ ٢٠-٢٧).

(٦) ينظر: تفسير الإمام الشافعي، (٢/ ٧١٣).

أنه قال: «الوضوءُ غَسْلَتَانِ وَمَسْحَتَانِ»<sup>(١)</sup>، ورُوي ذلك عن عكرمة و قتادة قالوا: والفصلُ بين الأيدي والأرجلِ المغسولة؛ بالرأسِ المسوَّحة؛ يفيدُ وجوبَ الترتيبِ في طهارةِ هذه الأعضاء، ووجوبُ النيةِ فيه -كغيره من العباداتِ-: يُؤخَذُ من السُّنَّةِ الشريفةِ"<sup>(٢)</sup>.

وفي ذلك: إشارة من المؤلف إلى أهمية القراءات وأثرها في الأحكام الفقهية.



(١) ينظر: المصنف، لعبد الرزاق، (٢٩١/١)، جامع البيان، للطبري، (١٩٥/٨).  
(٢) ينظر: اللوح، [٦١/ظ]. في سورة المائدة. ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي، (١٩٤/١١).

### المبحث الثالث:

#### منهج المؤلف في ذكر مسائل متفرقة من أصول القراءات

اعتنى المؤلف بعددٍ من مسائل القراءات وأصولها، والمتعلقة باللغة والوقف والابتداء والرسم العثماني، ومنها:

١. مسألة: الوقف بالهاء على الكلمة التي في آخرها تاء التانيث المفتوحة (المبسوطة)، والتأكيد على لزوم اتباع رسم المصحف العثماني؛ (مع توجيهه لهذه المسألة من جهة العربية)؛ وقد خصّها المؤلف بسؤالٍ مفردٍ، وأجاب عنه إجابةً مفصّلةً؛ توضيحاً لهذه المسألة التي هي محلُّ عناية القراء. ونصُّ هذا السؤال في سورة المائدة: "سُئِلَ - رَحِمَهُ اللهُ -: لِمَ أُدْخِلَ - تعالى - تاء التانيث في: ﴿وَالْمُنْحَفَةُ﴾ [المائدة: ٣]، وما بعدها؟ وهل أحدٌ من القراء يقف على التاءات المجرورة بالهاء أو لا؟. أجب: هاء التانيث تدخل في الفعل إذا كان بمعنى الفاعل، وإذا كان بمعنى المفعول استوى فيه المذكر والمؤنث، نحو: (عَيْنٌ كَحَيْلٍ)؛ و(كَفٌّ خَضِيْبٍ)، فإذا حذف الاسم وأفردت الصفة أدخلوا الهاء؛ فقالوا: (كَحَيْلَةٌ)؛ و(خَضِيْبَةٌ)، وأدخل - سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى - هُنا الهاء؛ لأنها لم يتقدّمها اسمٌ، فلو أسقط الهاء لَمْ يُدْرَ أنها صفةٌ مؤنثٌ أو مذكرٌ<sup>(١)</sup>.

وأجمَعوا على لزوم [٦٠/ظ] اتباع رسم المصاحف العثمانية في ما تدعو الحاجة إليه اختياراً واضطراً، وأن يوقف على الكلمة على وقف رسمها في الهجاء إبدالاً، وحذفاً وإثباتاً، وقطعاً ووصلاً إلا أنه ورد عنهم اختلافٌ في أشياء بأعيانها؛ تنحصر في أقسامٍ خمسةٍ: الأول: الإبدال؛ فوقف ابن كثير وأبو عمرو والكسائي ويعقوب بالهاء على ما كتب بالتاء من هاءات التانيث؛ نحو: ﴿رَحِمَتْ﴾ في المواضع السبعة، وكذلك: ﴿أَمْرَاتُ﴾، و﴿نِعْمَتٌ﴾؛ في الأحد عشر موضعاً، و﴿سُنَّتٌ﴾؛ في فاطر، و﴿لَعْنَتٌ﴾؛ في الموضعين، وكذلك: ﴿وَمَعْصِيَتٌ﴾، و﴿كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾

(١) ينظر: جامع البيان، للطبري، (٩/٤٩٩-٥٠١).

أَلْحُسْنَى ﴿١﴾: في الأعراف، و ﴿يَقِيْتُ اللَّهَ﴾ و ﴿قُرْتُ عَيْنٍ﴾ و ﴿فَطَرَتَ اللَّهُ﴾ و ﴿شَجَرَتِ الرَّقُومِ﴾ و ﴿جَنَّةَ نَعِيمٍ﴾ و ﴿أَبْنَتَ عِمْرَانَ﴾ ، والباقون بالتاء على الرسم<sup>(١)</sup>. وكذا الحكم في ما اختلف في أفرادهِ وجمعه، نحو: ﴿كَلِمَتُ رَبِّكَ﴾ في الأنعام وغيرها، و ﴿أَيُّتُ لِّلسَّالِئِلِينَ﴾ و ﴿غَيْبَتِ الْجُبِّ﴾ ؛ فَإِنَّ مَنْ قرأ بالإفراد هو في الوقف على أصله المذكور حسباً كتب في مصاحفهم. واختلفوا أيضاً في ستِّ كلماتٍ أُخْرَ؛ وهي: ﴿يَتَأْتِ﴾ في يوسف ومريم والقصص والصفات: وقف عليها بالهاء ابن كثير وابن عامر وأبو جعفر ويعقوب، و ﴿هَيَاتَ﴾: في موضعي المؤمنون: وقف بالهاء الكسائي والبزري، واختلف عن قبل، والباقون بالتاء. و ﴿مَرْضَاتٍ﴾<sup>(٢)</sup>: في موضعي البقرة [٢٠٧، ٢٦٥] وفي النساء [١١٤] والتحريم [١]، و ﴿وَلَاتِ حِينَ﴾ في ص [٣]، و ﴿أَلَّتْ﴾ في النجم [١٩]: وقف الكسائي على الأربعة بالهاء، والباقون بالتاء في الكلمات الست؛ على الرسم. وكذلك أجمعوا في<sup>(٣)</sup> الوقف بهاء السكت في سبع كلمات؛ اتباعاً للرسم، واختلفوا في إثباتها وصلأً، وهي: ﴿يَتَسَنَّهُ﴾ في البقرة [٢٥٩]؛ حذفها في الوصل: حمزة والكسائي ويعقوب وخلف، و ﴿أَقْتَدَهُ﴾ في الأنعام [٩٠] كذلك؛ إلا ابن عامر كسر الهاء [٦١/ و] وصلأً، واختلف في إنباع كسرهما عن ابن ذكوان، و ﴿كُنِيَّةً﴾ في موضعي الحاقة [٢٥، ١٩]، و ﴿حَسَابِيَّةً﴾ [الحاقة: ٢٠]؛ كذلك: حذف الهاء من الأربعة يعقوب، وكذا خلف في: ﴿مَاهِيَّةً﴾ في القارعة [١٠]، ووقف ابن كثير بالياء مِمَّا حُذِفَ للتونين في الأربعة أحرف: ﴿هَادٍ﴾ في موضعي الرعد [٣٣، ٧]؛ والزمر [٣٦، ٢٣]؛ وغافر [٣٣]، و ﴿وَأَفٍ﴾: في موضعي الرعد [٣٧، ٣٤]، وفي غافر [٢١]، و ﴿وَالٍ﴾ في الرعد [١١]، و ﴿بَاقٍ﴾ في النحل [٩٦]<sup>(٤)</sup>.

٢. ومنها: الإشارة إلى اختلاف القراء في بعض أبواب الأصول، ومثال ذلك: باب (الإدغام

(١) ينظر: المقنع، للداني، (ص ١٩)؛ النشر، لابن الجزري، (٣/ ١٨٨٤-١٨٩٧).

(٢) في النسختين الخطيتين: "و(مَرْضعات)"; بزيادة العين!

(٣) هكذا في النسختين الخطيتين!، والصواب: "أجمعوا على".

(٤) ينظر: اللوح، [٦١]. في سورة المائدة.

الصغير): "سئل - عفا الله عنه -: لِمَ دخلت الهمزة في: ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾، والماضي: (وَرِثَ)؛ في قوله تعالى: ﴿وَتِلْكَ الْجَنَّةُ الَّتِي أُورِثْتُمُوهَا بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [الزخرف: ٧٢]؟، وهل أحدٌ من القراء يُظهرُ ثاءً: ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾؛ أو لا؟، أجب: ماضي: ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾: (أُورِثَ)؛ كما جاء في الأعراف [٧٣١] والشعراء [٩٥] والأحزاب [٧٢] وفاطر [٢٣] والزمر [٤٧] والدخان [٨٢]، ومعناه: أُعْطِيَ، ومعنى: ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾: أُعْطِيتُمُوهَا. وثناءً: ﴿أُورِثْتُمُوهَا﴾ - في الأعراف [٣٤] والزخرف [٢٧]-: أدغَمَها أبو عمرو وحمزة والكسائي وهشامٌ وابنُ ذكوان، والباقون أظهروها<sup>(١)</sup>.

٣. ومنها: مسألة: (تكبير القراء) عند سورة الضحى؛ وقد خصَّها المؤلفُ بسؤالٍ مفردٍ، وأجاب عنها؛ ونصَّ هذا السؤالُ في سورة الضحى: "سئل - رَحِمَهُ اللهُ -: ما سبب التكبير عند قراءة الضحى وما بعدها؟. أجب: سببه أنها لما نزلت سورة ﴿وَالضُّحَى﴾ كَبَّرَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في آخرها<sup>(٢)</sup>؛ فَسُنَّ التكبيرُ آخرَها، ورُويَ الأمرُ بها خاتمتها وخاتمة كلِّ سورةٍ بعدها؛ وهو: (لا إله إلا الله، والله أكبر)، ويندبُ إذا كَبَّرَ في آخرِ سورةِ الناسِ: أن يقرأ فاتحة الكتاب وأول سورة البقرة؛ إلى قوله: ﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾، ثُمَّ يدعو بدعاء الختمة<sup>(٣)</sup>. ولا شك أن هذه المسألة محلُّ عناية القراء خاصةً.

٤. ومنها: مسألة عن مواضع الكلمات الثلاث: ﴿كَذَلَا﴾، و﴿لَوْلَا﴾، و﴿كَذَلِكَ﴾ (ومعانيها؛ وحكم الوقف على ﴿كَذَلَا﴾؛ وخصَّها المؤلفُ كلها بسؤالٍ مفردٍ؛ وهو آخرُ سؤالٍ في هذا الكتاب، وأجاب عنه إجابةً مفصلةً؛ توضيحاً لمسألةٍ من مسائل الوقف والابتداء عند القراء، وجاء نصُّ هذا السؤال بعد سورة الناس؛ وهو: "سئل - رَحِمَهُ اللهُ -: ما عِدَّةُ: ﴿كَذَلَا﴾ في القرآن العظيم؟، وما معناها؟ وما معنى: ﴿لَوْلَا﴾، و﴿كَذَلِكَ﴾: في القرآن العظيم - أيضاً؛

(١) ينظر: اللوح، [٢١٢/٢]. في سورة الزخرف. ينظر: النشر، لابن الجزري، (٤/١٩٠٥).

(٢) صححه الحاكم في المستدرک، (٣/٣٠٤)، وأنكره الذهبي في سير أعلام النبلاء، (١٢/٥١). ينظر: مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (١٣/٤١٧-٤١٩)؛ السلسلة الضعيفة، للألباني، ح(٦١٣٣).

(٣) ينظر: اللوح، [٢٧٠/ظ]. في سورة الضحى. ينظر: النشر، لابن الجزري، (٥/٢٧٥٠-٢٧٧٢).

مع ذكر آياتٍ بها: ﴿كَذَلِكَ﴾؟. أجب: عددُ ﴿كَلَّا﴾ في القرآن العظيم: ثلاثةٌ وثلاثونَ،...، والتي معناها الردع والزجر ينبغي الوقفُ عليها والابتداءُ بما بعدها<sup>(١)</sup>. و﴿لَوْلَا﴾ في القرآن؛ بمعنى: (هَلَّا)<sup>(٢)</sup>، وقال العلامة أبو البقاء<sup>(٣)</sup>: ﴿لَوْلَا﴾ -هذه-: إذا وقع بعدها المستقبلُ كانت تحضيضاً، وإذا وقع بعدها الماضي كانت توبيخاً، وعلى كِلَا قِسْمَيْهَا هي مختصةٌ بالفعل؛ لأنَّ التحضيضَ والتوبيخَ لا يَرِدَانِ إلا على الفعلِ<sup>(٤)</sup>. وأمَّا: ﴿كَذَلِكَ﴾ في القرآن العظيم؛ فهي بمعنى: (كَمَا)،... "٥".



(١) ينظر: مغني اللبيب، لابن هشام، (ص ٢٤٩).  
(٢) ينظر: العين، للخليل، (٨/٣٥١).  
(٣) هو: عبد الله بن الحسين البغدادي، عالم بالأدب واللغة، (ت: ٦١٦ هـ). ينظر: الوافي بالوفيات، لابن خلكان، (١/٢٦٦).  
(٤) ينظر: التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء العكبري، (١/١١٠).  
(٥) ينظر: اللوح، [٢٨٢-٢٨٤]. خاتمة المخطوط.



## الخاتمة

وفيها نتائج البحث، وبعض التوصيات المقترحة

ظهر للباحث عددٌ من النتائج العلمية، منها:

١. علوُّ مكانةِ المؤلف في الصلاح والزهد والأخلاق والتزكية والتربية، وسموُّ مرتبته في الفقه والتفسير، والتعليم والتأليف.
٢. للمؤلف عددٌ من المؤلفات؛ أغلبها مخطوطٌ، وبعضها في التربية والأخلاق وإصلاح النفوس.
٣. كتاب المؤلف: (الأجوبة الجليلة)؛ ليس مختصاً بالتفسير، بل هو شاملٌ لعلومٍ أخرى؛ كأصول الدين (العقيدة)، والحديث، والفقه، والتاريخ، واللغة العربية.
٤. برزت عناية المؤلف في كتابه (الأجوبة الجليلة) في علم القراءات، وتوجيهها؛ في مواضع عديدةٍ من كتابه.
٥. نوعٌ المؤلف في القراءات التي نقلها بين السبعة والعشرة، وذكر القراءات المتواترة والشاذة، مع توجيهها.
٦. أورد المؤلف القراءات السبع كثيراً؛ ولكنَّ عزوهُ للقراءات فوق السبع قليلٌ.
٧. سلك المؤلف طرقاً عدةً في توجيهه للقراءات؛ وقد يرجح بينها أحياناً، ويعتضد بالعلوم الأخرى في ذلك.
٨. أجاب المؤلف عن عدة أسئلةٍ في أصول القراءات، والرسم العثماني، والوقف والابتداء.
٩. احتجَّ المؤلف بالقراءات لترجيح بعض معاني التفسير، في عدة مواضع من كتابه.

## ومن التوصيات المقترحة في آخر هذا البحث:

- ١) دراسة أثر القراءات في العقيدة والفقه والتفسير واللغة العربية؛ من خلال كتاب المؤلف: (الأجوبة الجليلة).
  - ٢) العناية بتحقيق كتب المؤلف، ودراستها، ضمن مشاريع علمية.
  - ٣) دراسة مقارنة بين (الأجوبة الجليلة) و(الأجوبة الغالية).
  - ٤) استقراء كتب المؤلف للبحث عن جوانب جديدة في ترجمته؛ مثل: عقيدته، ومذهبه الفقهي، وشيوخه، تلاميذه، وأثاره، وغيرها مما يفيد في كشف جوانب من حياة هذا العالم المبارك، الفقيه الواعظ؛ رَحْمَةُ اللَّهِ وَغُفْرَانُهُ.
- وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.



## المصادر والمراجع

١. الاعتصام، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، تحقيق ودراسة: د. محمد الشقير، د سعد بن عبد الله آل حميد، دهشام الصيني، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الدمام، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
٢. الأعلام، لخير الدين بن محمود الزركلي (ت: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط ١٥، مايو ٢٠٠٢م.
٣. إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لإسماعيل باشا بن محمد أمين البغدادي (ت: ١٣٩٩هـ)، وكالة المعارف - إسطنبول، ١٩٤٧م.
٤. تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد الزبيدي (ت: ١٢٠٥هـ)، تحقيق: علي شيري، دار الفكر - بيروت، ١٤١٤هـ.
٥. التبيان في إعراب القرآن، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري، تحقيق: علي محمد البجاوي، مصر - عيسى البابي الحلبي.
٦. تحفة الأكياس في حسن الظن بالناس، لعلي بن محمد المصري، بعناية: أحمد الزبيدي، دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤٣٤هـ.
٧. تدوين علوم القرآن في القرنين الحادي عشر والثاني عشر الهجري؛ عرض ودراسة: د. رقية الوهبي، رسالة ماجستير، بكلية أصول الدين، في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية - الرياض، عام ١٤٣٢هـ.
٨. تفسير الإمام الشافعي، لمحمد بن إدريس المطلبي الشافعي (ت: ٢٠٤هـ)، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفران (رسالة دكتوراه)، دار التدمرية - الرياض، ط ١، ١٤٢٧ - ٢٠٠٦م.

٩. تفسير القرآن، للسمعاني منصور بن محمد بن عبد الجبار المروزي التميمي (ت: ٤٨٩ هـ)،  
المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، ط ١، السعودية، الرياض - دار  
الوطن، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
١٠. جامع البيان عن تأويل القرآن، للطبري محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب  
الأملي أبو جعفر (ت: ٣١٠ هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، ط ١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠ هـ -  
٢٠٠٠ م.
١١. الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي  
(ت: ٦٧١ هـ)، تحقيق: هشام سمير البخاري، السعودية: الرياض - دار عالم الكتب،  
١٤٣٢ هـ - ٢٠٠٣ م.
١٢. حجة القراءات، لابن زنجلة عبد الرحمن بن محمد أبو زرعة (ت: ٤٠٣ هـ)، تحقيق: سعيد  
الأفغاني، دار الرسالة.
١٣. الحجة للقراء السبعة، لأبي علي الفارسي الحسين بن أحمد، تحقيق: بدر الدين قهوجي  
وبشير جويجايي، دمشق، بيروت - دار المأمون للتراث، ط ٢، ١٩٩٣ م.
١٤. خزانة التراث (فهرس مخطوطات)، إصدار: مركز الملك فيصل - الرياض، ١٤٣١ هـ.
١٥. خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، لمحمد أمين بن فضل الله الدمشقي المحبّي  
(ت: ١١١١ هـ)، بيروت - دار صادر، ٢٠٠٦ م.
١٦. الروض المعطار في خبر الأقطار، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله بن عبد المنعم الحميري  
(ت: ٩٠٠ هـ)، تحقيق: إحسان عباس، بيروت - مؤسسة ناصر للثقافة، ط ٢، عام ١٩٨٠ م.
١٧. السبعة، لأحمد بن موسى ابن مجاهد البغدادي (ت: ٣٢٤ هـ)، تحقيق: د. شوقي ضيف،  
ط ٢، دار المعارف - مصر، ١٩٨٠ م.

١٨. سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة المعارف - الرياض، ١٤١٢هـ.
١٩. سِيرَ أعلام النبلاء، للذهبي شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قِيَاز، (ت: ٧٤٨هـ)، أشرف على تحقيقه: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٥هـ.
٢٠. صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت: ٢٥٦هـ)، تحقيق: د. محمد زهير الناصر، دار طوق النجاة، بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ. (وهي مصوَّرة عن: الطبعة السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، ببولاق مصر، ١٣١١هـ).
٢١. العين، للخليل بن أحمد الفراهيدي (ت: ١٧٠هـ)، تحقيق: د. مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار الهلال - بغداد، ١٩٨٥م.
٢٢. غاية النهاية في أسماء رجال القراءات أولي الرواية والدراية، لأبي الخير محمد بن الجَزَري (ت: ٨٣٣هـ)، تحقيق: علي محمد عمر، مكتبة الخانجي - القاهرة، ط ١، ١٤٣١هـ.
٢٣. الفهرس الشامل للتراث العربي والإسلامي المخطوط، مؤسسة آل البيت، الأردن، ط ٢، ١٤١٥هـ، قسم التفسير.
٢٤. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، لمصطفى بن عبد الله، الشهرير بحاجي خليفة (ت: ١٠٦٧هـ)، وكالة المعارف - إسطنبول (١٣٦٠هـ - ١٣٦٢هـ).
٢٥. كشف القناع عن ألفاظ شُبْهة السَّمَاع، لعلي بن محمد المصري، تحقيق ودراسة: بشير برمان، دار الكتب العلمية - لبنان، ط ١، ١٤٤٢هـ.
٢٦. الكشف والبيان عن تفسير القرآن، للثعلبي أحمد بن محمد إبراهيم أبو إسحاق، (ت: ٤٢٧هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، تدقيق: نظير الساعدي، ط ١، بيروت - دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

٢٧. لباب التأويل في معاني التنزيل، لعلاء الدين علي بن محمد، المعروف بالخازن، (ت: ٧٤١هـ)،  
دار الكتب العلمية - بيروت، ١٤١٥هـ.
٢٨. لسان العرب، لابن منظور محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل الأنصاري الإفريقي  
(ت: ٧١١هـ)، بيروت - دار صادر، ١٤١٤هـ.
٢٩. مجموع الفتاوى، لتقي الدين أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحنبلي (ت: ٧٢٨هـ)، جمع  
وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، وابنه محمد، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف  
الشريف - المدينة المنورة، السعودية، ١٤٢٥ هـ.
٣٠. المستدرک علی الصحیحین، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري (ت: ٤٠٥ هـ)،  
إشراف: أشرف المصري، دار المنهاج القويم للنشر والتوزيع - سوريا، ط ١، ١٤٣٩ هـ.
٣١. المصنف، لعبد الرزاق الصنعاني، تحقيق ودراسة: مركز البحوث وتقنية المعلومات، دار  
التأصيل، ط ٢، ١٤٣٧هـ.
٣٢. معالم التنزيل في تفسير القرآن، للحسين بن مسعود البغوي الشافعي (ت: ٥١٠هـ)، تحقيق:  
محمد عبد الله النمر، عثمان ضميرية، سلمان الحرش، ط ٤، دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤١٧هـ -  
١٩٩٧م.
٣٣. معجم أعلام الجزائر من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، لعادل نويهض، مؤسسة  
نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر - بيروت، لبنان، ط ٢، ١٤٠٠ هـ.
٣٤. معجم المؤلفين تراجم مصنفي الكتب العربية، لعمر رضا كحالة، ١٤٠٨ هـ، مؤسسة الرسالة  
- بيروت، ط ١، عام ١٤١٤هـ.
٣٥. معجم تاريخ التراث الإسلامي في مكاتب العالم المخطوطات والمطبوعات، لعلي الرضا قره  
بلوط وأحمد طوران قره بلوط، دار العقبة، قيصري - تركيا، ط ١، ١٤٢٢هـ.

٣٦. مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، لعبد الله بن يوسف أبو محمد جمال الدين ابن هشام (ت: ٧٦١هـ)، تحقيق: د. مازن المبارك، محمد علي حمد الله، دار الفكر - دمشق، ط ٦، ١٩٨٥ م.
٣٧. المفسرون في النصف الأول من القرن الثاني عشر الهجري، جمعاً ودراسةً استقرائيةً وصفية، د. الوليد بن خالد الشمسان. رسالة ماجستير بكلية القرآن الكريم بالجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، ١٤٣٥هـ.
٣٨. المقنع في رسم مصاحف الأمصار، لعثمان بن سعيد بن عثمان بن عمر أبو عمرو الداني (ت: ٤٤٤هـ)، تحقيق: محمد صادق القمحاوي، مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، ١٤٠٥هـ.
٣٩. من أعلام الفكر العربي في العصر العثماني الأول، لمحمد الأمين المحبي المؤرخ وكتابه خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر، إعداد: د. ليلى الصباغ، دمشق - وزارة الثقافة والإرشاد القومي، ١٤٠٦هـ.
٤٠. الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة؛ إعداد: الندوة العالمية للشباب الإسلامي، إشراف وتخطيط ومراجعة: د. مانع بن حماد الجهني، دار الندوة العالمية للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٤، ١٤٢٠هـ.
٤١. نشر القراءات العشر، لأبي الخير محمد ابن الجَزَري (ت: ٨٣٣هـ)، تحقيق: د. أيمن سُويّد. ط ١، دار الغوثاني، ١٤٣٩هـ.
٤٢. هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، لإسماعيل بن محمد أمين البغدادي (ت: ١٣٩٩هـ)، وكالة المعارف - إستانبول، ١٩٥١ م.
٤٣. الوافي بالوفيات، لابن خلكان الصفدي خليل بن أيبك بن عبد الله (ت: ٧٦٤هـ)، المحقق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، بيروت - دار احياء التراث، ١٤٢٠هـ.



مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَجِيهَيْنِ



**منهج القرآن الكريم  
في توجيه بعض الخلافات الأسرية  
في ضوء اختلاف القراءات القرآنية  
(دراسة وصفية)**

**د. بشرى حسن هادي اليمني**

الأستاذ المشارك بقسم القرآن الكريم والدراسات الإسلامية، كلية الشريعة والقانون

بجامعة جدة بجدة، المملكة العربية السعودية

[bushraalyamani2@gmail.com](mailto:bushraalyamani2@gmail.com)

مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ

## ملخص البحث

### موضوع البحث:

دراسة المنهجية التي اعتمدها القرآن الكريم وقصد من خلالها توجيه الخلافات الأسرية، في ضوء اختلاف القراءات القرآنية، والصور التي اشتمل عليها هذا التوجيه، وكيف عالجت القراءات القرآنية أسباب الخلاف قبل وقوعه وبعده.

### هدف البحث:

بيان منهجية القراءات القرآنية في توجيه الأسرة والمجتمع إلى مراعاة صلة الرحم والحفاظ على كيان المجتمع المتناسك من كل النواحي، وإيضاح ضوابط اختيار الأزواج، وذكر بعض صور توجيه القراءات القرآنية للتعاملات المادية بين الزوجين، كقدر النفقة الواجب، وما يشرع من أموال الزوجة وما يحرم.

### مشكلة البحث:

كيف كانت المنهجية التي اعتمدها القرآن الكريم وقصد من خلالها إلى توجيه الخلافات الأسرية؟ وتفصيل الحقوق المتنازع فيها بين الزوجين، في ضوء اختلاف القراءات القرآنية.

### نتائج البحث:

وضعت القراءات القرآنية الأسس التي تصلح بها الأسرة من خلال معالجة أسباب الاختلاف قبل وقوعها، ثم بينت السبل لحل الخلاف إن وقع، من خلال تبيين من له الحق في حل الاختلاف من خلال منهجية واضحة ومفصلة، شملت الزوجين وأولياتهم، وانتهاء بولادة الأمر.

### الكلمات الدالة (المفتاحية):

توجيه، الخلافات الأسرية، القراءات القرآنية.

مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَجَائِدِ

## المُقَدِّمَةُ

الحمد لله الذي أنزل الكتاب ولم يجعل له عوجاً، قيماً، لا يأتيه الباطل من بين يديه، ولا من خلفه، هدى، ونورا للمؤمنين، وحسرة، وندامة على الكافرين، والصلاة والسلام على خير البرية من عرب، ومن عجم، محمد وعلى آله وأزواجه وأصحابه والتابعين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فقد قرر الفقهاء - رَحِمَهُمُ اللهُ - قواعد كلية، تندرج تحتها جزئيات كثيرة، حيث تعد هذا القواعد الأساس الجامع للاختلافات الفقهية، وأصل هذه القواعد باتفاق الأمة: الكتاب والسنة، ونعني بالكتاب القرآن الكريم على الأحرف السبعة التي نزل بها، ومن ضمنها القراءات المتواترة المتفق على قبولها، ويلحق بها من جهة الاستدلال القراءات الشاذة على اختلاف العلماء في بعض التفاصيل، ومن هذا المنطلق كان هناك قراءات قرآنية عُدَّتْ بمنازل القواعد الكلية، ولكن بصور مختلفة الصياغة والمنهج، فمن القراءات ما جاء على وجهين محتملين اشتملا على جميع المعاني أو الأحكام المحتملة، أو المختلف فيها، فكانت حاوية لجميع المعاني والأحكام، وقد تناول العلماء والباحثون هذا القراءات ومدلولاتها اللغوية والمعنوية والتكليفية بشكل موسع، إما بصور عامة، وإما بصور جزئية، ومن هذه الجزئيات ما سأل على دراسته في هذا البحث، حيث سأعني بمنهج القراءات القرآنية وأهميتها في توجيه الخلافات الأسرية، وأثرها على المستوى الأسري الأصغر والأكبر، والمجتمع عموماً، وقد أسميته: (منهج القرآن الكريم في توجيه الخلافات الأسرية في ضوء اختلاف القراءات القرآنية-دراسة وصفية)

## ● مشكلة البحث:

يمكن تبيين مشكلة هذه الدراسة من خلال محاولة فهم المنهجية التي سار عليها القرآن الكريم وقصد من خلالها توجيه الخلافات الأسرية، في ضوء اختلاف القراءات القرآنية، ويمكن تلخيص المشكلة على صيغة السؤال الرئيسي الآتي:

- كيف كانت المنهجية التي اعتمدها القرآن الكريم وقصد من خلالها توجيه الخلافات الأسرية؟  
ويتفرع منه سؤالان آخران:

- هل اشتمل توجيه القراءات القرآنية للخلافات الأسرية بين الزوجين فقط، أم تعداها إلى محيط الأسرة والمجتمع؟

- ما هي أبرز المسائل التي ظهر في توجيه القراءات القرآنية للخلافات الأسرية بشكل جلي وملحوظ؟ وما هي مقاصد ذلك؟

## ● أهمية البحث، وأسباب اختياره:

تبرز أهمية هذا البحث من خلال إيضاحه لمنهجية القرآن الكريم عموماً والقراءات القرآنية خصوصاً في توجيه مسائل جد مهمة، وذات أثر كبير على الأسرة والمجتمع المسلم، وهي الخلافات الأسرية، وسيوضح ذلك من خلال الأهداف التي ستحاول الباحثة تحقيقها في هذا البحث.

## ● أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى:

١- بيان منهجية القراءات القرآنية في توجيه الأسرة والمجتمع إلى مراعاة صلة الرحم والحفاظ على كيان المجتمع المتناسك من كل النواحي.

٢- إيضاح توجيه القراءات للزوج عند اختيار زوجه، وضوابط الاختيار.

٣- ذكر بعض صور توجيه القراءات القرآنية للتعاملات المادية بين الزوجين، كقدر النفقة الواجب، وما يشرع من أموال الزوجة وما يحرم.

### ● منهج البحث:

ستجهد الباحثة في تحقيق أهداف هذا البحث من خلال اتباع المنهج الوصفي الاستقرائي، والتحليلي.

### ● الدراسات السابقة:

هناك الكثير من الدراسات التي تناولت توجيه القراءات القرآنية بجميع صورها التفسيرية واللغوية، والصوتية، والفقهية، وغيرها، إلا أن هناك دراسة قريبة من هذه الدراسة وهي: (اختلاف القراءات وأثرها في تفسير آيات أحكام النكاح والطلاق)، د. ناجي حسين صالح علي، الخرطوم، السودان، ١٤٣٧هـ-٢٠١٦م.

حيث عمد الباحث إلى جمع القراءات القرآنية التي رأى أن لها أثر في أحكام النكاح والطلاق، ثم أشار إلى أثرها في المعاني والأحكام، وشيء من صور الإعجاز العلمي في اختلاف بعض القراءات، إلا أنه لم يبين المنهجية التي انتهجها القرآن الكريم في تبين ذلك وإيضاحه.

### ● الإضافة العلمية:

وتختلف هذه الدراسة عن سابقتها من حيث إنها ستتناول صور من منهجية القراءات القرآنية في توجيه بعض الخلافات الأسرية وعلاقتها بالمجتمع ككل من جهة، ومن جهة أخرى دراسة القراءات التي كان لها أثر في تخصيص المعاني وتعميمها، أو إطلاقها وتقييدها، ولكن بصورة مجملية.

وقد قسمت البحث إلى مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وفهرسٍ لتوثيق المراجع والمصادر.

### ● هيكل البحث:

تمهيد: مقصد بناء الأسرة المسلمة من منظور الشرع.

المبحث الأول: توجيه القراءات للزوجين بمراعاة حقوق الأسرة والمجتمع.

المبحث الثاني: توجيه القراءات للزوج عند اختيار زوجه، وضوابط الاختيار، وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: طلب العفاف بالإحصان.

- المطلب الثاني: توجيه الزوجين إلى التعاون ومراعاة عدم التكلف.

المبحث الثالث: توجيه التعاملات المادية بين الزوجين، وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: بيان حدود النفقة الواجبة.

- المطلب الثاني: النهي الصريح عن أكل أموال الزوجة من غير طيب نفس.

الخاتمة: وتشمل: النتائج والتوصيات.





## مَهَيِّدٌ

أولاً: مقصد بناء الأسرة المسلمة من منظور الشرع:

معلوم ابتداء أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى خلق الإنسان من تراب، وقد أورد لنا القرآن الكريم الكثير من النصوص الدالة على ذلك، مفصلةً صور التكوين من تراب، وانتهاءً بنفخ الروح<sup>(١)</sup>، قال تعالى: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُ، وَبَدَأَ خَلْقَ الْإِنْسَانِ مِن طِينٍ﴾ [السجدة: ٧]، وقال: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِن صَلْصَلٍ كَالْفَخَّارِ﴾ [الرحمن: ١٤]، وقال: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي خَلِيقٌ بَشَرًا مِّن صَلْصَلٍ مِّن حَمَلٍ مَّسْنُونٍ﴾ [الحجر: ٢٨]، وقال: ﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي خَلِيقٌ بَشَرًا مِّن طِينٍ ﴿٧١﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ، وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ، سَاجِدِينَ﴾ [ص: ٧١ - ٧٢].

ثم بعد ذلك جعل لهذا البشر سكننا من نفسه، يسكن إليها ويألفها<sup>(٢)</sup>، قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا﴾ [الأعراف: ١٨٩]، وقال: ﴿وَمِن لِّينٍ آتَيْنَا صَلَاحًا لَّنُكُونَنَّ مِنَ الشَّاكِرِينَ ﴿١٨٩﴾ فَلَمَّا آتَاهُمَا صَاحًا جَعَلَا لَهُ شُرَكَاءَ فِيمَا آتَاهُمَا فَتَعَالَى اللَّهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [الروم: ٢١]، ثم جعل له من زوجه ذرية يتسلون، ويكثرون، ويخلفون الأرض، قال سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى: ﴿ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِن سُلَالَةٍ مِّن مَّاءٍ مَّهِينٍ﴾ [السجدة: ٨]، وقال: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾ [البقرة: ٣٠]<sup>(٣)</sup>.

وعلى التقدير المحكم، والتدبير البديع كان لا بد لهذا الاستخلاف في الأرض أن يكون مُبْتَنِيًّا عَلَى أُسُسٍ قَوِيَّةٍ، وروابط متينة، تحتكم إلى العدل المفضي إلى التساوي، والعكس، فلا

(١) ذكر تفاصيل قصة خلق آدم كثير من المفسرين بروايات مختلفة، ينظر: تفسير مقاتل بن سليمان، (١/٩٨)؛ جامع البيان، للطبري، (١/٤٥٥-٤٥٦).

(٢) ينظر: جامع البيان، للطبري، (١/٥١٤)؛ تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم، (٥/١٦٣٠-١٦٣١).

(٣) ينظر: تفسير مقاتل، (٢/٧٩)؛ جامع البيان، للطبري، (١/٥١٤)؛ تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم، (٥/١٦٣٠-١٦٣١).

ينفك أحدهم عن صاحبه، بل هو ملازمه من كل وجه، وسيأتى ذلك ويتضح من خلال هذه الدراسة التي تتمحور حول أهمية القراءات القرآنية - باعتبارها الأصل الأول في التشريع - في توجيه بناء الأسرة المسلمة، وضبط نوازع الخلاف بين الزوجين في مدة الزوجية، أو عند الافتراق إذا ما قدر ذلك.

### ثانياً: المراد بتوجيه القراءات القرآنية للخلافات الأسرية:

جاء في التشريع الإسلامي الكثير من التفاصيل الفقهية التي تحدثت على بناء الأسرة المسلمة بكل التفاصيل - دقتها وجلها - فما نكاد نجد مسألة ذات ارتباط بالأسرة من قريب ولا بعيد إلا ولها حكمها المتقيد بالأدلة والبراهين الداعية إلى توحيد المحكم لذلك سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وهذه الدلالات إما أن تعود في عمومها إلى كتاب الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، وإما إلى سنة نبيه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وما أثر عنه من طريق أصحابه رضوان الله عليهم<sup>(١)</sup>، غير أن هناك صوراً أخرى لهذا الاستدلال، وأقصد بهذا المقول أن هناك وجوها للقراءات القرآنية كان لها أكثر من دلالة معنوية وحكمية، وتوجيهه، باعتبار القراءات والقرآن شيئاً واحداً، وقبل الشروع في ذلك سأبين بعض المفاهيم الدائرة حول هذا المحور بصورة موجزة، وهي كالتالي:

### أولاً: الفرق بين القرآن والقراءات على اعتبارهم المصدر الأول للتشريع، وصور دلالتها حال الافتراق:

القرآن كلام الله تعالى الذي نزل به الروح الأمين على قلب رسوله الأمين محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بألفاظه العربية، ومعانيه الحقة، ليكون حجة وبرهاناً للرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على أنه رسول من عند الله، ودستوراً للناس يهتدون بهداه، وقربةً يتبعدون بتلاوته، وقد دُونَ هذا الكلام العظيم بين دفتي المصحف، مبدوءً بسورة الفاتحة، ومختوماً بسورة الناس، ونقل إلينا بالتواتر كتابةً ومشافهة، جيلاً عن جيل، محفوظاً من أي تغيير أو تبديل مصداقاً لقول الله تعالى فيه:

(١) ينظر: تاريخ التشريع الإسلامي، لمناع (ص ١٥٧)

﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩] <sup>(١)</sup>.

وأما القراءات فهي: "علم بكيفية أداء كلمات القرآن، واختلافها بعزو الناقلة"<sup>(٢)</sup>، كما عرفها ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى، وقال الزركشي: "هي اختلاف ألفاظ الوحي المذكور في كتابة الحروف أو كیفيتها، من تخفيف وتثقیلٍ وغيرهما"<sup>(٣)</sup>، وأما القسطلاني فقد عرفها تعريفاً لعله أجمع من سابقه وأقرب، فقال: "علم يعرف منه اتفاق الناقلين لكتاب الله تعالى، واختلافهم في اللغة والإعراب، والحذف والإثبات، والتحريك والإسكان، والفصل والاتصال، وغير ذلك من هيئة النطق والإبدال من حيث السماع"<sup>(٤)</sup>.

من خلال التعريفات السابقة للقرآن الكريم والقراءات، يتبين لنا أن القرآن والقراءات المتواترة بمعنى واحد عند كثير من العلماء، وخاصة المتقدمين منهم<sup>(٥)</sup>، وإن كان البعض قد ذهب إلى التفريق بينهما<sup>(٦)</sup>، كالزركشي<sup>(٧)</sup>، القسطلاني<sup>(٨)</sup>، ووافقهم البنّا في كتابه (إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر)<sup>(٩)</sup> ولكل واحد من الفريقين أدلته على ما ذهب إليه<sup>(١٠)</sup>.

والظاهر أن بين القرآن والقراءات توافق وتباين، وخصوص وعموم، إذ إنهما قد يشتركان في المسمى في مواضع، ويختلفان فيه في مواضع أخرى.

- 
- (١) ينظر: روضة الناظر وجنة المناظر، لابن قدامة، (١/٦٢)؛ النبأ العظيم، لمحمد دراز، (ص ١٠)؛ القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، بازمول، (١/٢٦).
- (٢) مُنْجِدُ الْمُقْرئين ومرشد الطالبين، ابن الجزري، (ص ٤٩).
- (٣) البرهان في علوم القرآن، للزركشي، (١/٣١٨).
- (٤) لطائف الإشارات لفنون القراءات، للقسطلاني، (١/١٧٠).
- (٥) ينظر: الأحرف السبعة للقرآن، للداني، (ص ١١-٢٠).
- (٦) ينظر: القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، بازمول، (ص ٨٤).
- (٧) ينظر: الإبانة عن معاني القراءات، لمكي، (ص ٦٢-٦٧)؛ البرهان في علوم القرآن، للزركشي، (١/١٧١-١٧٢)؛ القراءات القرآنية وأثرها في التفسير والأحكام، بازمول، (ص ٨٤).
- (٨) ينظر: لطائف الإشارات لفنون القراءات، للقسطلاني، (١/١٧١-١٧٢).
- (٩) ينظر: إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر، للبنّا، (١/٦٨-٦٩).
- (١٠) ينظر: جمع القرآن الكريم، للسندي، (ص ١٣-١٥).

## المبحث الأول:

### توجيه القراءات للزوجين بمراعاة حقوق الأسرة والمجتمع

تتمثل توجيهات القراءات القرآنية للزوجين في صور عدة، منها التوجيه لعموم الأشخاص، أو لعموم الحال ومناسبة المقال، ومن القراءات الداعية إلى هذا التوجيه، ما جاء في قراءة: (والأرحام)، بالنصب والجر<sup>(١)</sup>، وقراءة محصنات<sup>(٢)</sup>، وغيرها، وسوف أناقش توجيهات هذه القراءات، وما فيها من الآداب العامة والخاصة، بعد تخريج القراءات الواردة فيها، وذكر أقوال موجهي القراءات في معانيها وأحكامها، وهي كالآتي:

#### أولاً: قراءة: ﴿تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾:

قرأ الكوفيون<sup>(٣)</sup>: (تساءلون) بتخفيف السين، وقرأ الباقون: بتشديدها، وفي: (والأرحام) قرأ حمزة بخفض الميم، وقرأ الباقون: بنصبها<sup>(٤)</sup>.

قال ابن خالويه: "قوله تعالى: (والأرحام) يقرأ بالنصب والخفض، فالحجة لمن نصب أنه عطفه على الله تعالى، وأراد واتقوا الأرحام لا تقطعوها فهذا وجه القراءة عند البصريين..."<sup>(٥)</sup>.

وقال ابن زنجلة: "ومن قرأ (والأرحام) فالمعنى تساءلون به وبالأرحام، وقال أهل التفسير وهو قوله أسألك بالله والرحم وقد أنكروا هذا وليس بمنكر؛ لأن الأئمة أسندوا قراءتهم إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ<sup>(٦)</sup>."

(١) سيأتي تخريجها ودراستها قريباً.

(٢) سيأتي تخريجها ودراستها قريباً.

(٣) في قوله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ﴾ [النساء: ١].

(٤) ينظر: التيسير، للداني، (ص ٧١)؛ النشر، لابن الجزري، (٢/ ٢٤٧).

(٥) الحجة في القراءات السبع، لابن خالويه، (ص ١١٨).

(٦) حجة القراءات، لابن زنجلة، (ص ١٩٠).

قال الزمخشري بيّنًا صورة التساؤل بالأرحام الذي كُره معناه في هذه الآية: "أي: يسأل بعضكم بعضا بالله وبالرحم، فيقول: بالله وبالرحم أفعل كذا على سبيل الاستعطف، وأناشدك الله والرحم. أو تسألون غيركم بالله والرحم... وقرئ (وَالأَرْحَامَ) بالحركات الثلاث، فالنصب على وجهين: إما على: واتقوا الله والأرحام، أو أن يعطف على محل الجار والمجرور... والجرّ على عطف الظاهر على المضمّر... والرفع على أنه مبتدأ خبره محذوف، كأنه قيل: والأرحام كذلك، على معنى: والأرحام مما يتقى أو والأرحام مما يتساءل به. والمعنى أنهم كانوا يقرون بأن لهم خالقاً، وكانوا يتساءلون بذكر الله والرحم، فقيل لهم: اتقوا الله الذي خلقكم، واتقوا الذي تتناشدون به واتقوا الأرحام فلا تقطعوها. أو واتقوا الله الذي تتعاطفون بإذكاره وبإذكار الرحم"<sup>(١)</sup>.

وليس يفهم من قراءة حمزة أن التساؤل بالأرحام كالتساؤل بالله على وجه الإشراك، وإنما على الوجهين السابقين، أي: عطف على التساؤل بالله لتعظيم حق الرحم، والثاني، على وجه الحكاية عما كانوا عليه من التساؤل بالله الرحم قبل إسلامهم، فقيل لهم: اتقوا الذي كنتم تتساءلون به وبالأرحام في الجاهلية<sup>(٢)</sup>. قال القرطبي: "...كرر الاتقاء تأكيداً وتنبهها لنفوس المأمورين"<sup>(٣)</sup>، كقوله تعالى: ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ ﴾ [محمد: ٢٢].

ومن هذا الوجه يمكن الولوج إلى أهمية بناء الأسرة المسلمة، الزوج وزوجه، من جهة، والأسرة من الأب والأم والأولاد، والحفدة، وكل له صلة بهم من ذوي الرحم، حيث حرص القرآن على تعظيم هذه العلاقة التي منشأه التزاوج والتوالد، فقد دلت كل قراءة من القراءات الآنفة على هذا التعظيم من وجوه عدة، سواء كانت على تقدير الفعل: (واتقوا الأرحام) على وجه قراءة من نصب الأرحام، أو على وجه تقدير حرف الجر، أو تجويز الخفض والعطف على الضمير، أي: ﴿ وَأَتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي سَاءَ لُونُ بِهِ وَالأَرْحَامَ ﴾ [النساء: ١].

(١) ينظر: الكشاف، للزمخشري، (١/٤٦٢)؛ وينظر: المحرر الوجيز، لابن عطية، (٢/٤).

(٢) ينظر: زاد المسير، لابن الجوزي، (١/٣٦٧).

(٣) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (٥/٢)؛ وينظر: الدر المصون، للسمين الحلبي، (١/١٧٨).

## ثانياً: القراءات الواردة في: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾:

وسيتضح هذا المقصد أيضاً من خلال دراسة اختلاف القراءات في قوله تعالى: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، حيث قرأ أبو جعفر ويعقوب وهمزة: (يُخَافَا) بضم الياء، وحجتهم قوله بعدها: ﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٢٩]، فجعل الخوف لغيرهما، ولم يقل فإن خافا، وقرأ الباقون: (يَخَافَا) بفتح الياء<sup>(١)</sup>، وحجتهم ما جاء في التفسير: ﴿إِلَّا أَنْ يَخَافَا﴾، أي: إلا أن يخاف الزوج والمرأة ألا يقيما حدود الله فيما يجب لكل واحد منهما على صاحبه من الحق والعشرة، فمن فتح الياء جعل الفعل لهما - للزوجين - وسمى الفاعل، ومن ضم الفعل جعله فعل ما لم يُسم فاعله<sup>(٢)</sup>.

قال القرطبي: "...وقرأ حمزة: (إلا أن يخافا) بضم الياء على ما لم يسم فاعله، والفاعل محذوف وهو الولاية والحكام... فجعل الخوف لغير الزوجين، ولو أراد الزوجين لقال: فإن خافا"<sup>(٣)</sup>.

وظاهر أقوال الموجهين والمفسرين في هذه القراءة يحتمل أن يكون الخطاب، إما:

للزوجين، نفسيهما، وهذا على قراءة من سمى الفاعل: أي: (يَخَافَا) هما، فدل ذلك على أنهما المعنيان، وهذا معنى صحيح وسائغ من وجوه، منها: أدرى بما بينهما من المودة والألفة، أو الكراهة والبغضة، وهما أيضاً أعلم بأصل ما بينهما من النزاع والاختلاف، وقد يستحيي أحدهما أو كلاهما من إفشاء ما بينهما من أسرار المعاشرة، ونحوها، فكانا بذلك أقدر على توجيه الخلاف وحل النزاع<sup>(٤)</sup>.

(١) ينظر: النشر، لابن الجزري، (٢/٢٢٧).

(٢) ينظر: الحجة في القراءات السبع، لابن خالويه، (ص ٩٧)؛ حجة القراءات، لابن زنجلة، (ص ١٣٥)؛ الكشف، لمكي، (١/٢٩٤-٢٩٥).

(٣) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (٣/١٣٨).

(٤) ينظر: حجة القراءات، لابن زنجلة، (ص ١٣٥)؛ القراءات المتواترة، لمحمد حبش، (ص ٢٨٣).

أن يكون المعنى بالخطاب: أهليهما، أو ولييهما، ونعني بذلك المحيط الأكبر من الأسرة، وذلك في حال استشرى الخلاف واتسع النزاع، وخرج عن قدرتيهما، فينتقل إلى المحيط الأوسع المتمثل بالأولياء، ويفهم ذلك من قراءة (يُخَافَا) بإسناد الفعل لما لم يسم فاعله، والمعنى المراد، أي إن خفتم أيها الأولياء أن لا يقيم الزوجان حدود الله، فلكم حل النزاع وفق الشرع، وقد جاء ذلك الأمر صريحاً في القرآن في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْعَثُوا حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ [النساء: ٣٥]<sup>(١)</sup>.

والمراد الثالث بالخطاب: ولاية الأمر، وهذا مذهب كثير من المفسرين والفقهاء، حيث جعلوا الأمر في حال النزاع والاختلاف لولي الأمر أو من ينوب عنه، ويتمثل ذلك في وقتنا هذا بالمحاكم المختصة<sup>(٢)</sup>.

ويلاحظ من عود الضمير إلى هؤلاء المعنيين حرص القرآن الكريم على مراعاة الجوانب النفسية والاجتماعية، للزوجين، ولأسرتيهما، ولقبيلتيهما، ثم للمجتمع ككل، من النواحي الآتية:

أولاً: في عود الضمير على الزوجين حفاظاً للأسرار الزوجين، عموماً، وحقوق المعاشرة مما يستحيا من إفشائه خصوصاً.

ثانياً: مراعاة لاستدامت المحبة بين الأصهار والأنساب، إذ إن الزوجين إما أن يكونا ذوي قرابة، أي: أبناء عمومة، ونحوها، أو من قبيلتين قريبتين، أو بعيدتين، فقد يمتد أثر النزاع والخلاف السيئ إلى المحيط الأكبر، ثم المجتمع.

(١) ينظر: حجة القراءات، لابن زنجلة، (ص ١٣٥).

(٢) ينظر: القراءات المتواترة، لمحمد حبش، (ص ٢٨٣).

ثالثا: في توجيه ضمير الخوف إلى أهليهما، إيعاز للأهل بحل هذا الخلاف بكل وجه سائب، وإن غلب الظن على تضرر أحد الزوجين، ما دام في ذلك رفع للضرر الآخر الأكبر الذي قد يجتازهما إلى غيرهما، أو المجتمع.

رابعا: في توجيه ضمير الخوف لولي الأمر إيجاء صريح على خطر هذا الخلاف الأسري على الأسرة خصوصا، والمجتمع الإسلامي عموما، وذلك أن من شأن الولاية إقامة حدود الله، وإنفاذ أمره<sup>(١)</sup>.



(١) ينظر: حجة القراءات، لابن زنجلة، (ص: ١٣٥)، البحر المحيط، لأبي حيان، (٢/ ٤٧٠)، القراءات المتواترة، لمحمد حبش، (ص ١٥٣، ٢٣٧)



## المبحث الثاني:

### توجيه القراءات للزوج عند اختيار زوجته، وضوابط الاختيار

وفيه مطلبان:

لا تنتهي الحياة الأسرية في منظور القرآن الكريم بلحظات المعاشرة الآنية الزائلة بدقائق أو ساعات معدودة، ولا حتى بالأيام والسنوات، بل هي حياة أبدية، تبتدئ بعقد النكاح، وتكتمل بخلود الزوجية في جنة الخلد، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَاتَّبَعَتْهُمْ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَانٍ أَلْحَقْنَا بِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَمَا أَلَتْنَاهُمْ مِنْ شَيْءٍ كُلِّ أَمْرٍ بِمَا كَسَبَ رَهِيْنٌ﴾ [الطور: ٢١]، وقال: ﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغْلٍ فَكَاهُونَ﴾ [يس: ٥٥]، ودلت الأحاديث الكثر على هذه المعاني والدلالات....؛ ولذلك حرص الشارع سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى إرساء قواعد هذه العلاقة وضوابطها بحدود لازمة، واجبة الاتباع، تحفظ لكل ذي حق حقه، وعليها تُبْتَنَى السعادة الزوجية، وتنشأ في ضوئها الأسرة المسلمة، ثم المجتمع المسلم، على أحسن الوجوه وأكملها، وقد حرص القرآن الكريم والسنة على إيضاح هذه الحقوق والواجبات أتم بيان، وما سأعني به في هذه الدراسة هو صورة من صور توجيهات القراءات القرآنية لهذ الحقوق والواجبات العامة والخاصة، وهي كالآتي:

### 🌟 المطلب الأول: طلب العفاف بالإحصان

جاء الإحصان في القرآن ولسان العرب على أربعة أوجه يكمل بعضها بعضا، وهي:

الوجه الأول: بمعنى الحرية، كما في قوله تعالى: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥]، قال مالك: فهن الحرائر<sup>(١)</sup>، والوجه الثاني: الإحصان بالزواج، ويكثر ذوات الأزواج من قوله تعالى ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا﴾ [النساء: ٢٤] يريد ذوات الأزواج، وقال في الرجال: ﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسْفِحِينَ﴾ [النساء: ٢٤]، والثالث: بمعنى العفاف، وهو أعم من

(١) ينظر: المنتقى شرح الموطأ، للباجي، (٣/ ٣٣١).

الأول والثاني؛ إذ إنه مقصد، وهما تبع، فغرض الزواج، طلب العفاف، والرابع: الإسلام<sup>(١)</sup>.  
وزاد القرطبي وجها خامسا، وهو العقل، قال: "...وروي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ  
قال: (المحصنات) العفيفات العاقلات"<sup>(٢)</sup>.

وقد جاءت هذه المعاني مكتملة في المواضع التي ذكر فيها لفظ الإحصان من خلال  
تنوع القراءات القرآنية واختلاف القراء فيها، قال ابن الجزري: "واختلفوا في: (المحصنات  
ومحصنات) فقرأ الكسائي بكسر الصاد حيث وقع معرفا، ومنكرا إلا الحرف الأول من هذه  
السورة، وهو: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٤] فإنه قرأه بفتح الصاد كالجماعة؛ لأن معناه  
ذوات الأزواج، وكذلك قرأ الباقر في الجميع"<sup>(٣)</sup>.

قال ابن زنجلة في حجة من كسر الصاد: "...أي: هن أحسن أنفسهن بالإسلام والعفاف  
فذهب الكسائي إلى أن المحصنات المسلمات العفيفات هن أحسن أنفسهن بالإسلام والعفاف...  
وقرأ الباقر المحصنات بفتح الصاد، أي: متزوجات أحسنهن أزواجهن والأزواج محصنون  
والنساء محصنات، قال أبو عمرو الزوج يحصن المرأة والإسلام وكذلك فإذا أحسن أي  
أحسنهن الأزواج والإسلام"<sup>(٤)</sup>.

وقال السمين الحلبي: "...فأما الفتح ففيه وجهان، أشهرهما: أنه أسند الإحصان إلى  
غيرهن، وهو إمَّا الأزواج أو الأولياء، فإن الزوج يُحصن امرأته أي: يُعفها، والوليُّ يُحصنها  
بالتزويج أيضاً، والله يُحصنها بذلك. والثاني: أن هذا المفتوح الصاد بمنزلة المكسور.... وأمَّا  
الكسر<sup>(٥)</sup> فإنه أسند الإحصان إليهن؛ لأنهن يُحصن أنفسهن بعفافهن، أو يُحصن فروعهن  
بالحفظ، أو يُحصن أزواجهن"<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: المنتقى شرح الموطأ، للباقي، (٣/٣٣١)؛ البحر المحيط، لأبي حيان، (٣/٥٨٣)، (٤/١٨٤).  
(٢) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (٦/٧٩)؛ نسبه النحاس والقرطبي لابن عباس ولم أقف عليه في كتب السنة، ينظر:  
معاني القرآن، للنحاس، (٢/٢٦٦).  
(٣) النشر، لابن الجزري، (٢/٢٤٩)؛ وينظر: التيسير، للداني، (ص ٩٥).  
(٤) حجة القراءات، لابن زنجلة، (ص ١٩٦-١٩٧).  
(٥) يريد أن القراءتين بمعنى واحد.  
(٦) الدر المصون، للسمين الحلبي، (٣/٦٤٥-٦٤٦).

إذن: فإن بناء الأسرة السليم يبدأ من صحة الاختيار لأحد الزوجين، ومقصده، فإنه من خلال معاني الإحصان الخمسة الأنفة الذكر التي اشتملتها القراءات القرآنية يتوجه على كلا الزوجين اختيار الزوج المناسب المتصف بالإسلام، والعقل، والعفة، الحريص على بناء أسرة مسلمة، يحصن فيها الزوج وزوجه، وهي كذلك، غير مسافحين، ولا متخذي أخدان.

وقد جاء في السنة المطهرة الكثير من الأدلة التفصيلية التي وجهت كلا الزوجين إلى حسن الاختيار، المبني على الدين والخلق، وما يندرج تحتها.

### ● **المطلب الثاني: توجيه الزوجين إلى التعاون ومراعاة عدم التكلف**

حفاظا على ديمومة الحياة الأسرية كان القرآن الكريم حريصا كل الحرص على توجيه الزوجين إلى ترك أمور ينبغي تركها، والبعد عنها في كل حال من رضا وسخط، وتتمحور هذه التوجيهات في ثلاثة محاور رئيسية عامة بيّنتها القراءات القرآنية فجعلتها قواعد كلية عامة، تندرج تحتها تفاصيل كثيرة، وهي:

#### **أولا: النهي عن التكلف والتكليف:**

حيث جاءت القراءات القرآنية نهاية عن تكليف الذات، أو تكليف الغير، بما لا يطيقه، ولا يسعه فعله، من الأقوال الأفعال في العموم، وعلى الإنفاق على وجه الخصوص، ومن القراءات الواردة ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّئَ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

فقد قرأ الجمهور<sup>(١)</sup>: (لا تُكَلَّفُ) بضم التاء (نفس) على ما لم يسم فاعله، والفاعل هو الله

(١) في قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّئَ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

تعالى، وحذف للعلم به، وقرأ أبو رجاء (تكلّف) بفتح التاء بمعنى تتكلف (نفس) فاعله، وروى عنه أبو الأشهب (لا نكلّف) بالنون (نفساً) بالنصب<sup>(١)</sup>.

وقرى: (لا نُكَلِّفُ نَفْسًا) بالنون، مُسْنِدًا الفِعْلَ إِلَى ضَمِيرِ اللَّهِ تَعَالَى وَنَفْسًا بِالنَّصْبِ مَفْعُولٌ<sup>(٢)</sup>. قال الزمخشري: "﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾، هو أَلَّا يُكَلِّفُ وَاحِدًا مِنْهُمَا الْآخَرَ مَا لَيْسَ فِي وَسْعِهِ وَلَا يَتَضَارًّا"<sup>(٣)</sup>.

قال أبو حيان: "ظاهر قوله: ﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾، للعموم في سائر التكليف، ويدخل تحت هذا اللفظ جميع المشار إليهم في الآية"<sup>(٤)</sup>.

والقراءة على هذا الوجه تحتمل جميع الأحكام والتكاليف الشرعية الأخرى؛ لأن ضمير الفاعل الغائب يمتثل أن يعود على الله، أو لأحد الزوجين، أو لكليهما أو أحد أوليائهما، وكذلك فإن قراءة (لا نُكَلِّفُ) - بنون العظمة - تشير إلى هذا العموم من جهة، وكذلك أضافت إلى أن المختص بهذا التكليف هو الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى، فأضفت على هذه الأحكام صفة التعظيم، من جهة، وخصصت العام، وأظهرت الامتنان من الله على عباده من جهة أخرى وهي التخفيف عنهم<sup>(٥)</sup>.

وأما قراءة: (لا تكلّف) بفتح التاء، بمعنى: (لا تتكلف) و(نفس) فاعله، فإنها تحتمل تخصيص هذا العموم، ففيها خطاب للنفس بأن لا تتكلف، فلا تُشَقُّ عَلَى نَفْسِهَا بِمَا لَا تَطِيقُ، وكذلك: (لا نكلف نفساً) بنصب نفساً، فيه دلالة على عدم جواز تكليف الزوج ما لا يطيق، وكذلك عدم التقصير في حق المرأة، فالخطاب بهذه الصيغ (تُكَلِّفُ، تَكَلِّفُ، نَكَلِّفُ) يوحى بأن الجميع مشمولون بالخطاب، ملزمون باتباع أوامر الله، مأمورون بالمعروف عند الأداء فيما بينهم، حيث إن القراءة: (لا نكلف) التي جاءت على صيغة الإخبار، في حين أن الأخرى (لا تُكَلِّفُ، ولا تتكلف) جاءت بصيغة النهي فزادت المعنى اتساعاً، وقراءة (لا نكلف) بالنفي،

(١) ينظر: المحرر الوجيز، لابن عطية، (٣١١/١ - ٣١٢)؛ مختصر شواذ القرآن، لابن خالويه، (ص ٢١).  
(٢) ينظر: مختصر شواذ القرآن، لابن خالويه، (ص ٢١)؛ البحر المحيط، لأبي حيان، (٢/٢٢٥)، (٢/٤٦٦).  
(٣) الكشف، للزمخشري، (١/٤٥٦)؛ وينظر: المحرر الوجيز، لابن عطية، (٣١١/١ - ٣١٢).  
(٤) البحر المحيط، لأبي حيان، (٢/٢٢٥)؛ وينظر: الدر المصون، للسمين الحلبي، (٢/٤٦٦).  
(٥) ينظر: إعراب القرآن، للنحاس، (١/٣١٦)؛ الكشف، للزمخشري، (١/٤٥٦).

تدل على سنة الله في تشريعه، وتحولت الأدلة الفقهية من الدلالات الظنيّة إلى الدلالات القطعية من خلال الالتفات والتحول في الكلام من الإخبار والغيبة إلى الخطاب والنهي.

### ثانياً: النهي المطلق عن الضرر بكل صورته وأشكاله:

فقد جاء النهي عاماً من وجوه، وخاصاً من وجوه أخرى، فأما العموم فقد جاءت القراءات برفع الضرر بجميع صورة اللفظية، والمعنوية، وكل ما يلحق بهما من ضرر، وأما وجه الخصوص ففي رفع الضرر في النفقة، فقد جاءت القراءات متكاملة المعاني في توجيه استحقاق النفقة، فلم تسقط بحال، ولم تكلف المنفق فوق قدره وطاقته<sup>(١)</sup>، ومن ذلك ما جاء في قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنَمِّمَ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارُّ وَالِدَةٌ بَوْلِدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَالِدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ [البقرة: ٢٣٣].

حيث قرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب: (لا تُضَارُّ) بالرفع<sup>(٢)</sup>، أي: برفع الراء المشددة، وهذه القراءة مناسبة لما قبلها من قوله تعالى: ﴿لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾، لا اشتراك الجملتين في الرفع وإن اختلف معناهما؛ لأن الأولى خبرية لفظاً ومعنى، وهذه خبرية لفظاً نهيية في المعنى. وقرأ الباقون<sup>(٣)</sup>: ﴿لَا تُضَارُّ﴾ بفتح الراء<sup>(٤)</sup>، جعلوه نهيّاً، وقرئ: (لا يُضَارُّ) بكسر الراء المشددة على النهي. وروي عن النحاس: (لا تُضَارُّ) بإسكان الراء وتخفيفها<sup>(٥)</sup>، وهي قراءة الأعرج، من ضار يضير، وهو مرفوع أجرى الوصل فيه مجرى الوقف. وروي عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: (لا تضارُّ) بفك الإدغام وكسر الراء الأولى وسكون الثانية<sup>(٦)</sup>. وقرأ ابن مسعود: (لا تضارُّ) بفك الإدغام وفتح الراء الأولى وسكون الثانية<sup>(٧)</sup>.

(١) ينظر: المبحث الثالث من هذا البحث: (توجيه التعاملات المادية بين الزوجين).

(٢) واختلف عن أبي جعفر في (تضارُّ) بسكون الراء وتخفيفها، وفتح الراء وتشديدها، ينظر: النشر، لابن الجزري، (٢/ ٢٢٧ - ٢٢٨).

(٣) وهم: نافع وابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي، وخلف العاشر، وأبو جعفر، ينظر: النشر، لابن الجزري، (٢/ ٢٢٧ - ٢٢٨).

(٤) ينظر: النشر، لابن الجزري، (٢/ ٢٢٧ - ٢٢٨).

(٥) ينظر: مختصر شواذ القرآن، لابن خالويه، (ص ٢١ - ٢٢)؛ البحر المحيط، لأبي حيان، (٢/ ٢٢٥).

(٦) ينظر: مختصر شواذ القرآن، لابن خالويه، (ص ٢١ - ٢٢)؛ البحر المحيط، لأبي حيان، (٢/ ٢٢٥).

(٧) ينظر: المرجعان السابقان.

من خلال هذا الاختلاف في القراءات يمكن توجيه معاني القراءات القرآنية توجيهها شمولياً، متكاملًا، يشمل جميع المعنيين بإقامة الأسرة ورعايتها، إما الزوجين: ابتداءً، وإما الأولياء تبعاً، ثم ولاة الأمر في حال خروج الأمر عن هؤلاء، وتقدير الخطاب على هذه الوجهة: لا تُضارر الزوجة زوجها بأن تطالبه بما لا يقدر عليه من رزق وكسوة، وغير ذلك من وجوه الضرر، ولا يضارر الزوج زوجته بمنعها ما وجب لها من رزق وكسوة، لها وولدها، أو أخذ ولدها مع إثارها إرضاعه، وغير ذلك من وجوه الضرر<sup>(١)</sup>.

فهذا حال، والحال الثانية أن لا يتعدى الاختلاف بين الزوجين إلى الأولاد، فيضارر كل واحد من الأبوين الآخر بولدهما، دل على ذلك بآء السببية في قوله: ﴿يَوْلِدَهَا﴾، وفي ﴿يَوْلِدِهِ﴾<sup>(٢)</sup>. وقال الزمخشري: "يجوز أن يكون يضارٌّ بمعنى: تضر، وأن تكون الباء من صلته لا تضر والدة بولدها فلا تُسيء غذاءه وتعهدته، ولا تُفْرِط فيما ينبغي له، ولا تدفعه إلى الأب بعدما أَلْفَهَا، ولا يضر الوالد به بأن ينزعه من يدها، أو يقصر في حقها فتقصر في حق الولد"<sup>(٣)</sup>.

وفي تعدد القراءات هنا من بلاغة المعنى ونصاعة اللفظ ما لا يخفى على من تذوق علم البيان؛ لأن كل قراءة جاءت بمعنى يختلف عن معنى القراءة الأخرى ولا يناقضه، حيث حولت سياق الآية من العموم إلى الخصوص؛ لأن قراءة (لا تضار) بتشديد الراء وبضمه أو فتحه، و(يضار) بكسره، حملها كثير من المفسرين على عموم النهي، في حين أن قراءة فك الراء وكسرها أو فتحها مع سكون ثانيها جاءت بتخصيص هذا النهي بأحد الوالدين، وتحميله المسؤولية دون الآخر رفعا للضرر الحاصل من أحدهما<sup>(٤)</sup>.

(١) البحر المحيط، لأبي حيان، (٢/ ٢٢٥ - ٢٢٦).

(٢) البحر المحيط، لأبي حيان، (٢/ ٢٢٥ - ٢٢٦).

(٣) الكشاف، للزمخشري، (١/ ٤٥٦ - ٤٥٧)؛ وينظر: البحر المحيط، لأبي حيان، (٢/ ٢٢٥ - ٢٢٦).

(٤) ينظر: الحجة، لابن خالويه: (ص ٩٧)؛ والحجة للقراء السبعة، لأبي علي الفارسي، (٢/ ٣٣٣ - ٣٣٤)؛ حجة القراءات، لابن زنجلة؛ (ص ١٣٦)؛ البحر المحيط، لأبي حيان، (٢/ ٢٢٥ - ٢٢٦)؛ الدر المصون، للسمين الحلبي، (٢/ ٤٦٧).

كما أن اختلاف بناء الفعل سواء للفاعل أو المفعول كان له أثر كبير في تفصيل نوع الضرر الحاصل وممن يكون؛ لأنه باختلاف القراءات اختلفت الإشارة إلى المتسبب في الضرر والمنهي عنه، فقراءة: (تضارر) بفك الرء وكسره تشير إلى أن المراد بذلك هو الوالدة، وقراءة: (تضارر) بفك الرء وفتحها تشير إلى أن المعنى بالنهي عن الإضرار هو المولود له.

فتكون قراءة: (لا تضارر) على إفادة الخبر، وأنه معنى تكويني - خلقي، فطري - إذ ليس من شأن المرأة أن تضار زوجها الذي طلقها بأن تغالي عليه في أجر الرضاع؛ لأن في ذلك ضرراً يلحقها أيضاً، حيث إنه يجوز للمولود له أن يستأجر غيرها، فتحرم من حقها في الأمومة، وكذلك فإن الضرر يلحق بالرضيع أيضاً، ولا يتصور في الأم الرؤوم أن تسعى إلى الإضرار بولدها أو بنفسها ابتغاء عرض المال، فإن كان ذلك في من هو كحالتها، فلربما كان بسبب وليها، وليس من ذات نفسها، وعلى هذا فالآية هنا تشير إلى حكم تكويني حسب هذه القراءة، وأما قراءة الباقيين - بفتح الرء مشددة (لا تضارر) فإنها على النهي، وأصلها براءين (لا تضارر) بفك الرء المشدد وبكسر الأولى أو فتحها<sup>(١)</sup>، وبهذا المعنى يكتمل توجيه القراءات وإرشاداتها، غير أن قراءة الرفع تضيف معنى جديداً، وهو إثارة الباعث الإنساني لدى المرأة التي قد تدفع تداعيات أزمة الطلاق إلى إيذاء نفسها وولدها مضارة بالزوج، بل قد يبلغ إضرارها به أن تقتل جنينها، أو تكتم نسبه إلى أبيه، قال تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لهنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، ولذلك جاء ما بعدها ﴿وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ﴾ مؤكداً ومبيناً له، فأرشدت الآية إلى أن هذا ليس شأن المرأة المسلمة العاقلة الصالحة<sup>(٢)</sup>.

ومن خلال هذا التوجيه الدقيق أمكن ضبط جميع الحقوق الزوجية عموماً، والحقوق الفردية بشكل خاص في حال استمرار الحياة الزوجية، أو الطلاق، فلا تضارر الزوجة فيقتُرُّ

(١) ينظر: الحجة، لابن خالويه، (ص ٩٧)؛ الحجة للقراء السبعة، لأبي علي الفارسي، (٢/ ٣٣٣ - ٣٣٤)؛ حجة القراءات، لابن زنجلة (ص ١٣٦)؛ البحر المحيط، لأبي حيان، (٢/ ٢٢٥ - ٢٢٦)؛ الدر المنصون، للسمين الحلبي، (٢/ ٤٦٧).  
(٢) ينظر: القراءات المتواترة، لمحمد حبش، (٢٨٦ - ٢٨٧).

عليها الزوج بالنفقة، ويُضارَّها فيها، إما بالمنع، أو عدم توفية حقها على قدر استطاعته، أو بمطله إيها عند الدفع والإساءة عند العطاء، ولا يجوز للزوجة أن تُضارَّ الزوج بطلب ما يعجز عنه الزوج، أو فوق ما تستحق، وإذا ما نظرنا إلى هذا التكامل في التشريعات بعين أوسع من الظاهر وجدنا أن منع المضارة بين الزوجين فيه حماية لحقوق الأبناء، فمسؤولية الوالدين ليست مقصورة عليهما حال الزوج بل هي لازمة عليهما في جميع الأحوال في حال الزوج وعند الافتراق.





### المبحث الثالث:

## توجيه التعاملات المادية بين الزوجين

وفيه مطلبان:

أشرت آنفاً إلى النهي المطلق عن الضرر والإضرار في توجيهات القراءات السابقة، وهي أوامر عامة تشمل الإضرار بكل صورته، فلا حاجة لإعادتها هنا؛ لأنها تشمل الإضرار المادي، ولا شك.

وإنما سأكتفي بذكر التوجيهات ذات الصلة بنفقة الزوج على زوجته، وحدود ما قدره الشرع في ذلك من حد أعلى وأدنى، ثم سأبين أبرز التوجيهات التي يمكن استيضاحها من مدلول القراءات القرآنية فيما يجوز من أموال الزوجة لزوجها، من خلال الصور الآتية:

### المطلب الأول: بيان حدود النفقة الواجبة

جاءت الآيات القرآنية مبيّنة للحقوق المادية بين الزوجين، سواء تلك الآيات التي أشارت إلى المهر، أو تلك التي أشارت إلى جواز أكل الزوج من مال زوجته، إلا أن هناك بعض الآيات تحدثت عن أحوال الزوجين واختلافهما في بعض الحقوق، ومنها النفقة، فجاء في تلك الآيات توجيهات لحل النزاع قبل حدوثه ومن بعد، وذلك بحدّ حدود النفقة وأحقية الزوجة لها في نطاق السعة والقدر، وقد كان لذلك الاختلاف -في القراءات- أثر عظيم في بيان وإيضاح المعاني والحدود، وخاصة في حال تمتيع المطلقة، وما كان لازم العسر والاختلاف، فهو ألزم في اليسر والاتلاف، وسيتبين ذلك من خلال القراءة الواردة في قوله تعالى: ﴿وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَىٰ التَّوَسُّعِ

قَدْرُهُ وَعَلَىٰ الْمُقْتَرِ قَدْرُهُ مَتَّعًا بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٦].

حيث قرأ أبو جعفر وحمزة والكسائي وخلف وابن ذكوان وحفص: ﴿قَدْرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدْرُهُ﴾، بفتح الدال في (قَدْرُهُ)، وقرأ الباقون: بالسكون (قَدْرُهُ)<sup>(١)</sup>، وقرأ ابن أبي عبله - شاذاً - : (قَدْرَهُ) أي: قَدْرَهُ الله<sup>(٢)</sup>.

قال ابن خالويه: " فالحجة لمن سَكَّن أنه أراد المصدر، والحجة لمن حَرَّكَ أنه أراد الاسم، وقيل: هما لغتان"<sup>(٣)</sup>.

وقال ابن منظور: " يكونان من القُدْرَة، ويكونان من التقدير"<sup>(٤)</sup>، وقال الفيروزآبادي " (القَدْرُ) القضاء والحكم"<sup>(٥)</sup>.

وقال السمين الحلبي بعد ذكر اختلاف القراءات: "...وكان (القُدْر) بالتسكين الوُسْع، يقال: هو ينفق على قَدْرِهِ، أي: وُسْعِهِ، وقيل: بالتسكين الطاقة، وبالتحريك المقدار"<sup>(٦)</sup>، قال أبو جعفر النحاس: " وأكثر ما يستعمل بالتحريك إذا كان مساوياً للشيء، يقال: هذا على قَدْرِ هذا"<sup>(٧)</sup>.

إذن: فمن العلماء من ذهب إلى أنهما بمعنى واحد، وهم جمهور أهل اللغة، وكثير من المتأخرين<sup>(٨)</sup>، وهم مع ذلك يذهبون إلى القول بأن النفقة مُقَدَّرَة وتكون على قدر الاستطاعة، فهم يجعلون القراءتين بمعنى واحد من جهة، ومن جهة أخرى يقولون بأنها مقَدَّرَة ومشروطة بالاستطاعة، ومن العلماء من فرَّق بين القراءتين وجعلهما بمعنيين مختلفين، إحداهما: من القُدرة والاستطاعة، والأخرى: من القَدْر الذي بمعنى القضاء والحكم، وبحمل القراءات

(١) حجة القراءات، لابن زنجلة، (ص ١٣٧).

(٢) ينظر: الدر المصون، للسمين الحلبي، (٢/٤٨٩)؛ ومعجم القراءات، د. عبد اللطيف الخطيب، (١/٣٣١).

(٣) الحجة في القراءات السبع، لابن خالويه، (ص ٩٨).

(٤) لسان العرب، لابن منظور، (٥/٣٥٤٥).

(٥) القاموس المحيط، للفيروزآبادي: (٢/١١٢).

(٦) الدر المصون، للسمين الحلبي، (٢/٤٨٩).

(٧) إعراب القرآن، للنحاس، (١/٣١٩).

(٨) مثل: د. محمد حبش، ود. خير الدين السيبي، وغيرهما، ينظر: القراءات المتواترة، (ص ٢٨٨).

على هذين المعنيين - القضاء والقدرة - يزداد المعنى اتساعاً، ويكتمل معنى الآية، وهو أوثق لبيان قدر المتعة، وأكثر إيضاحاً لحكمها: فهي معلومة القدر، فلا تُكلف نفسٌ إلا وسعها، وهي مفروض ومقدورة من الله، فلا تسقط بحال، فبجمع معنى القراءتين نجد أن المعنى قد ازداد اتساعاً، كما أن اجتماع القراءتين فيه توكيد على أن النفقة لا تسقط بحال، ولو حملنا القراءتين على معنى القدرة والاستطاعة، فإنه لا بد أن تسقط في حال العسر والعجز، وهذا غير موافق للإجماع؛ فالفقهاء قد أجمعوا على أنها لا تسقط بحال، بل تظل في ذمة الزوج حتى يؤديها هو أو وليّه، أو تعفو الزوجة أو وليّها<sup>(١)</sup>.

وأما إذا حملنا القراءتين على أنها بمعنى القدر المعلوم، فإن هذا الاحتمال يقتضي أن تكون مقدّرة، فلا ينقص مقدارها بحالٍ، لا لفقر ولا لغيره، ولا يخفى ما فيه من المشقة.

وتكامل القراءتين يقضي بالجمع بين المعنيين فتكون المتعة مقدّرة من الله ومفروضة منه فلا تسقط بحال، إلا أنه يراعى فيها حال المنفق وقدرته، وفي ذلك أيضاً أبلغ الأثر في النفوس إذ إن وضع هذه الحدود وضبط المعاملات المادية بين الزوجين في حال الافتراق، أقرب لتهدئة النفوس، وإصلاح مكامن الفساد في القلوب، وتعويداً للنفوس على قبول الحق ولو في حال العسر والخصام، فمن أمر بذلك في هذه الحال، فهو ولا شك، مأمور على حسن الإنفاق على أهله ومن يعول من غير بذر وإسراف، ولا تقتير وتضييق، من الزوج، وبالمثل، فلا تضارر الزوجة زوجها بتكليفه ما لا يطيق، وهدر أمواله في كماليات وتحسينات، لا يتسع لها حاله، ولا يوجبها عليه الشرع، والله أعلم.

(١) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (٤/١٦٦)، فتح القدير، للشوكاني، (١/٢٥٣).

## المطلب الثاني: النهي الصريح عن أكل أموال الزوجة من غير طيب نفس

أباح الله سبحانه وتعالى للزوج الأكل من مال زوجته إن طابت به نفسها، قال تعالى: ﴿وَأَتُوا  
النِّسَاءَ صَدَقَاتِنَ نِحْلَةً فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاكُلُوهُ هَنِيئًا مَرِيئًا﴾ [النساء: ٤].

إلا أن هناك آيات أخرى حذرت التحذير الشديد عن أكل أموالهن بالباطل، بجميع صورته  
ومسبباته، كما في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرِهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ  
لِتَذْهَبُوا بِبَعْضِ مَآءِ اتِّتُمُوهُنَّ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحِشَةٍ مُبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا  
شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩].

حيث قرأ حمزة والكسائي: (أن ترثوا النساء كرها) بالضم<sup>(١)</sup>، وقرأ الباقون: بالنصب<sup>(٢)</sup>.

قال ابن زنجلة: "من قرأ (كرها): بالضم، معناها: بمشقة، ومن قرأ (كرها) بالفتح،  
أي: إجباراً، أي: أجبر عليه"، فجعل (الكره) فعل الإنسان باختياره، و(الكره)، ما أكره عليه  
صاحبه، تقول: كرهت الشيء كرها، أو أكرهت على الشيء كرها، قال أبو عمرو البصري:  
"والكره ما كرهته، والكره ما استكرهت عليه"<sup>(٣)</sup> وقيل: "الكره بالضم، ما كرهته بقلبك،  
وبالفتح الإيجاب، وقيل: الكره بالضم، ما عملته وأنت كاره له من غير أن تجبر عليه، وبالفتح  
ما أجبرت عليه"<sup>(٤)</sup>.

والتوجيه الظاهر من الآية في ضوء اختلاف القراءتين فيها على وجهين:

الأول: أن الخطاب فيها منفصل: فيكون قوله: (لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرها) خطاب

(١) وكذلك خلف هنا، وفي التوبة والأحقاف (موضعين)، ووافقهم في الأحقاف عاصم ويعقوب وابن ذكوان، ينظر: النشر،

لابن الجزري، (٢/٢٤٨).

(٢) ينظر: المصدر السابق، (٢/٢٤٨).

(٣) ينظر: حجة القراءات، لابن زنجلة، (ص ١٩٥).

(٤) الحجة في القراءات السبع، لابن خالويه، (ص ١٢٢)؛ الكشف، لمكي، (١/٣٨٢ - ٣٨٣)؛ البحر المحيط، لأبي حيان،

(٣/٢١٣).

للمؤمنين، والمعنى لا يحل أن تأخذوا النساء بطريق الإرث على زعمكم كما تُحازُّ الموارِيثُ وهن كارهاتٌ لذلك أو مُكْرَهاتٌ، أو يكون الخطاب فيها لأولياء الزوج بنفس المعنى<sup>(١)</sup>.

والثاني: أن الخطاب في الآية متصل كله، وقد ذكر العلماء في المخاطب ثلاثة آراء:

١- أن المخاطب بالآية هم أولياء الزوج، ومعنى الآية: النهي عن وِرث أولياء الزوج للزوجة كما كان الحال في الجاهلية، مع كونها كارهة لذلك، فهم المَكْرَهون وهي الكارهة.

٢- أن المخاطب بالآية هو الزوج، ومعنى الآية: نهي الزوج عن إمساك الزوجة ومضارته لها مع كراهته لها رغبة في أن يرثها إذا ماتت عنده، أو تفتدي نفسها منه إذا أرادت الطلاق، ويكون في هذا إكراه لها، فهو الكاره وهي المَكْرَهة.

٣- أن المخاطب بالآية هم المؤمنون جميعاً، وهذا هو الظاهر، ويدخل فيه الأولياء والأزواج، وولاية الأمر، فيأخذ كل منهم بحظه منه، ويكون في الضمير توزيع<sup>(٢)</sup>.. ووظيفة عموم المؤمنين أو ولاية الأمر منع هذا الظلم والتعسف. فيكون تفصيل توجيهات القراءات، كما يلي:

- أن يكون الكاره والمكْرَه الزوج أو الأولياء، والمكْرَه هي الزوجة أو المولّية، وفي هذه الحال لا يحل لهم ورثها ولا عضلها ولا أخذ فدية منها مقابل افتكاكها من الحال التي أوقعتموها فيها.

- أن يكون الكاره والمكْرَه الزوجة، والمكْرَه هو الزوج، فهي تكْرَه الزوج وتريد الطلاق، فله أن يطلب فدية مقابل ذلك. وقد يكون الكاره الزوج والمكْرَه الزوجة بفاحشة (مبيّنة، أو مبيّنة)، فهو يكرهها بسبب هذه الفاحشة التي أكرهته على المفارقة، فاستحق الفدية لذلك أيضاً.

(١) ينظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور، (٤/ ٢٨٤).

(٢) ينظر: التحرير والتنوير، لابن عاشور، (٤/ ٢٨٢ - ٢٨٥)؛ فتح القدير، للشوكاني، (١/ ٤٤٠ - ٤٤١).

ففي الآية توجيه بإنصاف المرأة، ودفع للحييف عنها؛ من خلال النهي الصريح عن ورث زوجة الميت كما يورث المتاع، وفيها: نهي عن المضارة والعضل - من الزوج أو من الأولياء-، وفيها نهي عن الإكراه على الافتداء لأجل الطلاق من غير سبب منها.

وفي الآية أيضا: توجيه إنصاف للرجل؛ بحيث لا يُكره على الطلاق، ويحرم من الفدية من غير سبب منه؛ فقد تكون المضارة من الزوجة، بنشوز أو فحش أو نحو ذلك.

وبهذا تم حفظ الحقوق لكلا الزوجين، فلا يستطيع واحد من هذه الأطراف كلها أن يأخذ حق غيره بالإكراه، أو الاحتيال، أو غير ذلك، والله أعلم.



## الخلاصة

وتشمل: النتائج والتوصيات:

### أولاً: أبرز النتائج:

- ١- كان من أبرز التوجيهات الأسرية التي اهتمت القراءات القرآنية بإيضاحها من خلال تفصيل معانيها ومدلولاتها، الحفاظ على الأسس والارتباطات الأسرية والمجتمعة، ولحمة الأسرة، والمجتمع.
- ٢- هدفت القراءات القرآنية إلى وضع الأسس التي تصلح بها الأسرة من خلال معالجة أسباب الاختلاف قبل وقوعها، ثم بينت السبل لحل الخلاف إن وقع، من خلال تبيين من له الحق في حل الاختلاف.
- ٣- اتخذت القراءات القرآنية منهجية واضحة ومفصلة في تبيين مواطن الاختلاف بين زوجين، بشكل خاصة، وجميع من له صلة بالأسرة ابتداءً، ثم وصولاً إلى ولاية الأمر من الأمراء ومن ينوب عنهم.
- ٤- عند توجيه القراءات القرآنية للحقوق الزوجية المالية، كان للقراءات القرآنية منهجية واضحة ومفصلة، حيث وضعت ضوابط وقواعد عامة للتعاملات المالية بينت فيها حدود ما لكل أحد الزوجين، ومقداره، وضوابط لزومه أو سقوطه، ونحو ذلك.

## ثانياً: التوصيات:

وتوصي الباحثة بدراسة الآتي:

- ١- ضوابط التعاملات المالية بين الزوجين في ضوء اختلاف القراءات القرآنية.
- ٢- دراسة العلاقة الترابطية بين القراءات القرآنية والقواعد الفقهية الكلية.





## المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم.
٢. الإبانة عن معاني القراءات، لمكي بن أبي طالب القيسي (ت: ٤٣٧هـ)، تقديم وتحقيق: د/ عبد الفتاح إسماعيل شلبي، الناشر: دار نهضة مصر، القاهرة - مصر.
٣. إتخاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر، المسمى (متهي الأمانى والمسرات في علوم القراءات)، لأحمد بن محمد البنا (ت: ١١١٧هـ)، تحقيق: د. شعبان محمد إسماعيل، عالم الكتب - بيروت، ومكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، ط ١، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٤. الأحرف السبعة للقرآن، لأبي عمرو الداني (ت: ٤٤٤هـ)، تحقيق: د. عبد المهيمن الطحّان، دار المنارة للنشر والتوزيع، السعودية، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
٥. إعراب القرآن، لأحمد بن محمد بن إسماعيل النحاس، تحقيق: د. زهير غازي زاهد، عالم الكتب، ط ٢، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٦. البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، تحقيق: صدقي محمد جميل، دار الفكر - بيروت، ١٤٢٠هـ.
٧. البرهان في علوم القرآن، لمحمد بن عبد الله، الزركشي، تحقيق: أبو الفضل إبراهيم، دار التراث - القاهرة.
٨. تاريخ التشريع الإسلامي، لمناع بن خليل (ت: ١٤٢٠هـ)، مكتبة وهبة، ط ٥، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
٩. التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، لمحمد الطاهر بن محمد ابن عاشور (ت: ١٣٩٣هـ)، الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م.

١٠. تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي (ت: ٣٢٧هـ) تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز - السعودية، ط ٣، ١٤١٩هـ.
١١. تفسير مقاتل بن سليمان، لأبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي (ت: ١٥٠هـ)، المحقق: عبد الله محمود شحاته، دار إحياء التراث - بيروت، ط ١، ١٤٢٣هـ.
١٢. التيسير في القراءات السبع، لأبي عمرو عثمان بن سعيد بن عثمان بن عمرو الداني، دار الكتاب العربي - بيروت، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
١٣. جامع البيان في تأويل القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري (ت: ٣١٠هـ)، المحقق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
١٤. الجامع لأحكام القرآن (تفسير القرطبي)، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت: ٦٧١هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط ٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.
١٥. جمع القرآن الكريم في عهد الخلفاء الراشدين، د. عبد القيوم عبد الغفور السندي، بدون طبعة.
١٦. حجة القراءات، لعبد الرحمن بن محمد بن زنجلة أبو زرعة، تحقيق: سعيد الأفغاني، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ٢، ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.
١٧. الحجة في القراءات السبع، للحسين بن أحمد بن خالويه، أبو عبد الله، تحقيق: د. عبد العال سالم مكرم، دار الشروق - بيروت، ط ٤، ١٤٠١هـ.
١٨. الحجة للقراء السبعة، لأبي علي الفارسي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار، تحقيق: بدر الدين قهوجي وآخرون، دمشق - دار المأمون للتراث، ط ٢، ١٩٩٣م.

١٩. الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمن الحلبي (ت: ٧٥٦هـ)، المحقق: الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم - دمشق.
٢٠. روضة الناظر وجنة المناظر، لأبي محمد عبد الله بن أحمد بن قدامة المقدسي، تحقيق: د. عبد العزيز عبد الرحمن السعيد، جامعة الإمام محمد بن سعود للنشر - الرياض، السعودية، ط ٢، ١٣٩٩هـ.
٢١. زاد المسير في علم التفسير، لجمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت: ٥٩٧هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي - بيروت، ط ١ - ١٤٢٢هـ.
٢٢. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي الشوكاني (ت: ١٢٥٠هـ)، شركة دار النوادر الكويتية، ٢٠١٠م.
٢٣. القاموس المحيط، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، الهيئة المصرية العامة للكتاب، نسخة مصورة عن الطبعة الثالثة للطبعة الأميرية، ١٣٠١هـ.
٢٤. القراءات المتواترة وأثرها في الرسم القرآني والأحكام الشرعية، لمحمد حبش، دار الفكر - دمشق، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
٢٥. القراءات وأثرها في التفسير والأحكام، لمحمد بن عمر سالم بازمول، دار الهجرة للنشر والتوزيع - الرياض، السعودية، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
٢٦. كتاب الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، لمكي بن أبي طالب، تحقيق: محي الدين رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربي - دمشق، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
٢٧. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ)، دار الكتاب العربي - بيروت، ط ٣، ١٤٠٧هـ.

٢٨. لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري (ت: ٧١١هـ)، دار صادر - بيروت، ط ٣، ١٤١٤ هـ.
٢٩. لطائف الإشارات لفنون القراءات، لأحمد بن أبي بكر القسطلاني، تحقيق وتعليق: الشيخ. عامر السيد عثمان، د. عبد الصبور شاهين، لجنة إحياء التراث الإسلامي - القاهرة.
٣٠. المحتسب في تبين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، لأبي الفتح عثمان بن جنى، الناشر: وزارة الأوقاف - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
٣١. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت: ٥٤٢ هـ)، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢٢ هـ.
٣٢. معاني القرآن، لأبي جعفر النحاس أحمد بن محمد (ت: ٣٣٨ هـ)، المحقق: محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى - مكة المكرمة، ط ١، ١٤٠٩ هـ.
٣٣. معجم القراءات، د. عبد اللطيف الخطيب، دار سعد الدين، دمشق، ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.
٣٤. المنتقى شرح الموطأ، لأبي الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث التجيبي القرطبي الباجي الأندلسي (ت: ٤٧٤ هـ)، مطبعة السعادة - بجوار محافظة مصر، ط ١، ١٣٣٢ هـ.
٣٥. مُنجد المقرئين ومرشد الطالبين، لمحمد بن محمد بن محمد ابن الجزري، اعتنى به: علي بن محمد العمران.
٣٦. النبأ العظيم (نظرات جديدة في القرآن)، لمحمد عبد الله دراز، اعتنى به وخرّج أحاديثه: عبد الحميد الدخاخي، ط ١، دار طيبة - الرياض، السعودية، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

٣٧. النشر في القراءات العشر، لشمس الدين أبو الخير ابن الجزري محمد بن محمد بن يوسف (ت: ٨٣٣ هـ)، المحقق: علي محمد الضباع (ت: ١٣٨٠ هـ)، المطبعة التجارية الكبرى [تصوير دار الكتاب العلمية].



مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ



# حفاوة الله بالأنبياء والرسل في القرآن دراسة تفسيرية موضوعية تطبيقية

د. حسن بن ثابت بن صلاح الحازمي

الأستاذ المشارك بقسم أصول الدين بكلية الشريعة وأصول الدين

بجامعة نجران بنجران - المملكة العربية السعودية

htalazmi@nu.edu.sa

مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ



## ملخص البحث

### موضوع البحث:

دراسة حفاوة الله بالأنبياء في كتابه الكريم التي لها سر في كلام الله، حيث أن الله قد احتفى ببعض أنبيائه دون البعض لما لهم من مزيد رعاية واهتمام، فقد قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥].

### نبذة عن البحث:

أحييت أن أبحث في تفضيل الله ببعض الأنبياء على بعض؛ طلبا للعلم والفائدة، واطلاعا على بعض أسرار هذه الحفاوة القرآنية بالرسل والأنبياء والرسل في كتاب الله تعالى.

### هدف البحث:

جمع ودراسة الآيات القرآنية المتعلقة بموضوع حفاوة الله تعالى بالأنبياء الكرام.

### مشكلة البحث:

معنى الحفاوة، ومظاهر الحفاوة بالرسل والأنبياء.

### منهج البحث:

جمعت فيه - بعون الله - بين المنهج الاستقرائي في جمع الآيات المتعلقة بالموضوع ودراستها، وبين المنهج الاستنباطي لاستنباط المفاهيم المتعلقة بمطالب البحث وذكر أقوال العلماء رَجَمَهُمُ اللَّهُ.

## نتائج البحث:

- منزلة الأنبياء والرسل، وأهمية العلم بفضائلهم التي خصهم الله بها؛ ومن ذلك عدم اكتمال الإيمان للفرد إلا بعد الإيمان بالرسول، وأن حفاوة الله تعالى بأنبيائه الكرام تقتضي منعهم من أعدائهم وعصمتهم من الأذى، وجواز وصف الله تعالى بالحفاوة.

- وخلص البحث إلى التوصية بعمل دراسات متخصصة للمواضيع المتعلقة بتشريفات الله تعالى على وجه الخصوص سواء كانت أعياناً أو أزمنة أو أماكن أو غير ذلك.

## الكلمات الدالة (المفتاحية):

حفاوة-الله-الأنبياء-الرسول-القرآن.



## المقابلة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله. أما بعد:

فقد فضّل الله تعالى بعض الأزمنة على بعض كتشريف ليلة القدر على غيرها من الليالي، ولقد فضّل بعض الأمكنة على بعض كتشريف المسجد على غيره من البقاع، كما فضّل بعض الأنبياء على بعض فقال تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣]، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ [الإسراء: ٥٥].

فأحييت أن أبحث في هذا الجانب؛ طلباً للعلم والفائدة، واطلاعاً على بعض أسرار هذه الحفاوة القرآنية بالرسول والأنبياء والرسل في كتاب الله تعالى. فقامت بقراءة استقرائية تتبعت من خلال الآيات القرآنية التي تضمنت بعض صور حفاوة الله برسله وأنبياؤه.

### أهمية البحث:

- ١- العلم بمنزلة الأنبياء والمرسلين وبفضائلهم التي خصهم الله بها، والتي هي من كمال الإيمان بهم.
- ٢- عِظَم مكانة الأنبياء عند الله تعالى.
- ٣- معرفة المسلم لدلائل مكانة الأنبياء عند الله تعالى التي تدعوه إلى تعظيمهم والافتداء بهم.
- ٤- ارتباط البحث بالتفسير الموضوعي للقرآن الكريم.
- ٥- إبراز حفاوة القرآن الكريم بالأنبياء والرسل مما يكون سبباً في هداية غير المسلمين.

## أهداف البحث:

- ١- بيان معنى الحفاوة، ومشروعية إضافتها إلى الله تعالى ووصفه بها.
- ٢- استقراء مواطن حفاوة الله تعالى بالرسول والأنبياء في القرآن الكريم.
- ٣- إظهار مكانة الرسول وعظيم منزلتهم عند الله عزَّجَلَّ.
- ٤- خدمة كتاب الله تعالى، وتدبر آياته.

## مشكلة البحث:

لما كان الأنبياء والمرسلين أحب الناس إلى الله رب العالمين؛ فإن لهذه المحبة ولهذا التكريم دلائل جلية كونية ودينية، ومن هذه البراهين القطعية: حفاوة الله تعالى برسله وأنبيائه، فجاء هذا البحث للإجابة عن التساؤلات التالية:

- ١- ما معنى الحفاوة؟
- ٢- هل الحفاوة من الأوصاف المضافة إلى الله تعالى؟
- ٣- ما هي مظاهر الحفاوة بالرسول والأنبياء؟

## منهج البحث:

جمعت فيه \_ بعون الله - بين المنهج الاستقرائي في جمع الآيات المتعلقة بالموضوع ودراستها، وبين المنهج الاستنباطي لاستنباط المفاهيم المتعلقة بمطالب البحث وذكر أقوال العلماء رَحِمَهُمُ اللهُ.

## الدراسات السابقة:

لم أقف على بحث أكاديمي تناول عنوان البحث، ولم أجد من تناول هذا الموضوع بدراسة مستقلة، وإن كان هناك من تناول موضوعات الأنبياء والرسول بدراسات مطولة،

وموجزة، ومن ذلك:

١- تعظيم الإسلام لجميع الأنبياء عليهم السلام، إعداد: فوزي بن عبدالصمد.

٢- مكانة الأنبياء والرسل، لعبد الخالق عبد السلام رجب.

### خطوات البحث:

اتبعت في كتابة المادة العلمية عددا من الخطوات والإجراءات العلمية، وهي:

- جمعت الآيات القرآنية المتعلقة بالموضوع ودرستها.
- رتبت البحث على مباحث حسب الخطة الموضوعية.
- عزوت الآيات إلى سورها وأرقامها بجوارها.
- خرجت الأحاديث والآثار، وما كان في الصحيحين اكتفيت بهما دون ذكر الحكم عليهما، لصحتها، وما كان في غير الصحيحين ذكرت درجته من حيث الصحة والضعف.
- نسبت الأقوال إلى أصحابها من مصادرها الأصلية غالبا.
- عدم ترجمة الأعلام الوارد أسماؤهم في البحث، لعدم خفاء حالهم على المتخصص.
- وضعت فهارس لمصادر البحث ومراجعته بترتيب ألفبائي ليسهل الرجوع إليها.

### خطة البحث:

يتكون البحث من مقدمة، وتمهيد، وثمان مباحث، وخاتمة على النحو التالي:  
المقدمة، وتشتمل على أهمية الموضوع، وأهداف البحث، ومشكلته، ومنهجه، وذكر الدراسات السابقة، وخطوات العمل المتبعة في كتابة البحث، مع بيان خطة البحث.

تمهيد: ويشمل على التعريف بالاحتفاء ووصف الله به، وفيه:

أولاً: التعريف بالاحتفاء.

- ثانياً: وصف الله تعالى بالاحتفاء وتسميته بها.
- المبحث الأول: الاحتفاء بالاصطفاء.
- المبحث الثاني: الاحتفاء باستجابة الدعاء.
- المبحث الثالث: الاحتفاء بالإخلاص.
- المبحث الرابع: الاحتفاء بالإنعام.
- المبحث الخامس: الاحتفاء بالاجتباء.
- المبحث السادس: الاحتفاء بالتفضيل.
- المبحث السابع: الاحتفاء بالتأييد.
- المبحث الثامن: الاحتفاء بالتعليم اللدني.
- الخاتمة، وفيها ذِكرٌ لأهم نتائج البحث وتوصياته.
- ثم فهرس المصادر والمراجع.



## مَهَيِّدٌ

### في التعريف بالاحتفاء ووصف الله به

#### أولاً: التعريف بالاحتفاء:

##### الاحتفاء في اللغة:

قال ابن فارس: "(حفي) الحاء والفاء وما بعدهما معتل ثلاثة أصول: المنع، واستقصاء السؤال، والحفاء خلاف الانتعال. فالأول: قولهم حفوت الرجل من كل شيء، إذا منعته. وأما الأصل الثاني: فقولهم حفيت إليه في الوصية بالغت. وتحفيت به: بالغت في إكرامه، وأحفيت والحفي: المستقصي في السؤال"<sup>(١)</sup>.

والمعنى المتصل بموضوع البحث هو المعنى الأول والثاني منها، حيث إن حفاوة الله تعالى بأنبيائه الكرام تقتضي منعهم من أعدائهم وعصمتهم من أذى شياطينهم، كما أنه يستلزم المبالغة في إكرامه، فأى مهمة أشرف من مهمة حمل الرسالة، وأي منزلة فوق اختيار الله تعالى لعبد من عباده وتشريفه بوصف النبوة!

قال الجوهري: "المبالغة في السؤال عن الرجل والعناية في أمره... وتحفيت به، أي: بالغت في إكرامه"<sup>(٢)</sup>.

ومن هذا المعنى قوله تعالى: ﴿ قَالَ سَلِّمْ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴾ [مريم: ٤٧].

وقال النسفي: "﴿ إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴾ الرأفة والرحمة والكرامة"<sup>(٣)</sup>.

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، (٢/ ٨٣)، مادة (حفي).

(٢) الصحاح، للجوهري، (٦/ ٢٣١٦)، مادة (حفا)، بتصرف واختصار.

(٣) مدارك التنزيل وحقائق التأويل، للنسفي، (٢/ ٣٣٩).

## ❖ ثانياً: وصف الله تعالى بالاحتفاء وتسميته بها:

اتفق العلماء على جواز وصف الله تعالى بالاحتفاء، وذلك لثبوت النص الشرعي في ذلك كما في قوله تعالى: ﴿ قَالَ سَلِّمْ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴾ [مريم: ٤٧].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وقال: ﴿ سَأَسْتَغْفِرُكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴾ فوصف ربه بالحكمة والرحمة المناسب لمعنى الخلعة كما قال: ﴿ إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا ﴾" (١).

وعده أيضا ابن العربي ضمن الأسماء الحسنی، وقال في شرح معناها: "الحفي، وهو غاية البر" (٢).

وكذا ذكره ابن عثيمين ضمن صفات الله تعالى وأسمائه الحسنی، فقال: "وقد جمعتُ تسعة وتسعين اسما مما ظهر لي من كتاب الله تعالى وسنة رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فمن كتاب الله تعالى: ... الحفي" (٣).

مسألة: هل على المسلم أن يقتدي بدين من سبق من الأنبياء؟

الاقتداء بالأنبياء يكون بالتأسي بهم في بعض الصفات كصبرهم في سبيل الدعوة وعدم تضجرهم من أتباعهم رغم عنادهم، وصفات الصبر والشكر والزهد والصدق والتوحيد، ومجالدة المنكر، والصبر على أذى المعاندين، وتذكرهم الدار الآخرة، ولا يكون الاقتداء بهم في شرائعهم فقد جاء الإسلام ناسخ للأديان السماوية السابقة لقوله تعالى: ﴿ وَرَضِيتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ [المائدة: ٣] وقوله تعالى: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥].

(١) مجموع الفتاوى، لابن تيمية، (١٦ / ٢٠٧).

(٢) أحكام القرآن، لابن العربي، (٢ / ٣٤٧).

(٣) القواعد المثلى في صفات الله وأسمائه الحسنی، لابن عثيمين، (ص ١٥).



## المبحث الأول

### الاحتفاء بالاصطفاء

#### الاصطفاء في اللغة:

قال ابن فارس: "الصاد والفاء والحرف المعتل أصل واحد، يدل على خلوص من كل شوب، من ذلك الصفاء، وهو ضد الكدر، يقال: صفا يصفو، إذا خلص يقال: لك صفو هذا الأمر وصفوته"<sup>(١)</sup>.

ومنه: "الصفاء، وهو مصافاة المودة والإخاء"<sup>(٢)</sup>.

"والصفي من الغنيمة: ما اختاره الرئيس من المغنم، واصطفاه لنفسه قبل القسمة"<sup>(٣)</sup>.

وأما في الشرع: فيقول الراغب الأصبهاني في تعريفه: "اصطفاء الله بعض عباده قد يكون بإيجاده تعالى إياه صافيا عن الشوب الموجود في غيره، وقد يكون باختياره وبحكمه وإن لم يتعر ذلك من الأول"<sup>(٤)</sup>.

وقد ورد ذكر الله تعالى للاصطفاء في كتابه الكريم في عدد من الآيات القرآنية، منها بسمو مكانة من اصطفاهم، ورفع منزلتهم، ومزيد اختصاصهم بالفضائل.

وقد ورد ذكر الاصطفاء في القرآن الكريم في بيان اختصاص الأنبياء عليهم السلام، والملائكة، والمؤمنين من أمة النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وعموم الناس.

والآيات التي ورد فيها ذكر الاصطفاء هي ما يأتي:

١ - قوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٥].

في هذه الآية يخبر الله تعالى عن اصطفائه من يشاء من الملائكة، ومن البشر للرسالة

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، (٣/ ٢٩٢)، مادة (صفو).

(٢) العين، للخليل بن أحمد، (٧/ ١٦٢)، مادة (صفو).

(٣) ينظر: تهذيب اللغة، للأزهري، (١٢/ ١٧٤)، مادة (صفو).

(٤) المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصبهاني، (ص ٤٨٨)؛ وتبعه على هذا التعريف الفيروز آبادي في بصائر ذوي التمييز،

(٢/ ١٧٨).

وتبليغ الدين، وأن هذا الاصطفاء يرجع إليه، فهو يختار من يشاء من خلقه فيجعلهم رسلا وأنبياءه<sup>(١)</sup>.

قال الطبري: "يقول تعالى ذكره: الله يختار من الملائكة رسلا كجبريل وميكائيل اللذين كانا يرسلهما إلى أنبيائه ومن شاء من عباده ومن الناس، كأنيائه الذين أرسلهم إلى عباده من بني آدم". ومعنى الكلام: الله يصطفي من الملائكة رسلا، ومن الناس أيضا رسلا<sup>(٢)</sup>.

وقد بين الله تعالى في هذه الآية أنه يصطفي نوعين من مخلوقاته، هما: الملائكة، والبشر<sup>(٣)</sup>.

أما الملائكة فيصطفي منهم من يشاء ليقوموا بتبليغ الرسالة والدعوة من الله تعالى إلى عباده الأنبياء والمرسلين، وأما البشر فيصطفي منهم من يشاء ليكونوا الواسطة بين الخالق تعالى وبين المخلوقين، فينقادوا لشريعته، ويعترفوا بربوبيته وإلهيته<sup>(٤)</sup>.

فالرسل لا يكونون إلا صفوة الخلق على الإطلاق، والذي اختارهم واصطفاهم ليس جاهلا بحقائق الأشياء، أو يعلم شيئا دون شيء، وإنما المصطفى لهم، السميع، البصير، الذي قد أحاط علمه وسمعته وبصره بجميع الأشياء، فاختره إياهم، عن علم منه، أنهم أهل لذلك، وأن الوحي يصلح فيهم<sup>(٥)</sup>.

قال البيضاوي: "كأنه لما قرر وحدانيته في الألوهية ونفى أن يشاركه غيره في صفاتها؛ بين أن له عبادا مصطفين للرسالة يتوسل بإجابتهم والاقتراء بهم إلى عبادة الله سبحانه وتعالى، وهو أعلى المراتب ومنتهى الدرجات لمن سواه من الموجودات تقريرا للنبوة وتزييفا لقولهم: ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَا إِلَى اللَّهِ زُلْفَى﴾ [الزمر: ٣]، والملائكة بنات الله تعالى، ونحو ذلك"<sup>(٦)</sup>.

٢- قوله تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ وَسَلَامٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ الَّذِينَ اصْطَفَى﴾ [النمل: ٥٩].

(١) ينظر: التفسير الوسيط، للواحدى، (٢٨٠/٣).  
(٢) جامع البيان، للطبري، (٦٣٨/١٦).  
(٣) ينظر: الكشف، للزخشري، (١٧٢/٣).  
(٤) ينظر: المحرر الوجيز، لابن عطية، (١٣٤/٤).  
(٥) تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (ص ٥٤٦).  
(٦) أنوار التنزيل للبيضاوي، (٨٠/٤).

ففي هذه الآية يأمر الله تعالى رسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقُولَ: أَنْ يَحْمَدَهُ تَعَالَى عَلَى نِعْمِهِ عَلَى عِبَادِهِ، مِنَ النِّعَمِ الَّتِي لَا تَعُدُّ وَلَا تَحْصِي، وَعَلَى مَا اتَّصَفَ بِهِ مِنَ الصِّفَاتِ الْعُلَى وَالْأَسْمَاءِ الْحُسْنَى، وَأَنْ يَسْلَمَ عَلَى عِبَادِ اللَّهِ الَّذِينَ اصْطَفَاهُمْ وَاخْتَارَهُمْ، وَهُمْ رُسُلُهُ وَأَنْبِيَآؤُهُ الْكَرَامَ، عَلَيْهِمْ مِنَ اللَّهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ<sup>(١)</sup>.

وقال السعدي: "قل الحمد لله الذي يستحق كمال الحمد والمدح والثناء لكمال أوصافه وجميل معروفه وهباته وعدله وحكمته في عقوبته المكذبين وتعذيب الظالمين، وسلم أيضا على عباده الذين تخيرهم واصطفاهم على العالمين من الأنبياء والمرسلين وصفوة الله من العالمين، وذلك لرفع ذكركم وتنويع بقدرهم وسلامتهم من الشر والأدناس، وسلامة ما قالوه في ربهم من النقائص والعيوب"<sup>(٢)</sup>.

٣- قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [آل عمران: ٣٣].

يخبر الله تعالى في هذه الآية أنه اصطفى (افتعل من الصفوة وهو الخالص من كل شيء) يعني: اختاروا واستخلصوا آدم أبو البشر ونوحا شيخ المرسلين، وآل إبراهيم وآل عمران<sup>(٣)</sup>. قال البيضاوي: "إن الله اصطفى آدم ونوحا وآل إبراهيم وآل عمران على العالمين بالرسالة والخصائص الروحانية والجسمانية، ولذلك قووا على ما لم يقو عليه غيرهم. لما أوجب طاعة الرسول وبين أنها الجالبة لمحبة الله عقب ذلك ببيان مناقبهم تحريضا عليها"<sup>(٤)</sup>.

٤- قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَرْغَبْ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [البقرة: ١٣٠].

(١) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (٦/٢٠١).  
 (٢) تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (ص ٦٠٧).  
 (٣) الكشف والبيان، للثعلبي، (٣/٥٢).  
 (٤) أنوار التنزيل، للبيضاوي، (٢/١٣).

يخبر الله تعالى في هذه الآية أنه اختار إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ للخلة والإمامة<sup>(١)</sup>، وأن الإعراض عن اتباعه والاهتداء بمنهاجه ليس من فعل العقلاء ولا الأتقياء<sup>(٢)</sup>. قال أبو حيان: "جعلناه صافيا من الأدناس، واصطفاه بالرسالة والخلة والكلمات التي وفي ووصى بها، وبناء البيت، والإمامة، واتخاذ مقامه مصلى، وتطهير البيت، والنجاة من نار نمرود، والنظر في النجوم، وأذانه بالحج، وإراءته مناسكه، إلى غير ذلك مما ذكر الله في كتابه، من خصائصه ووجوه اصطفائه"<sup>(٣)</sup>.

٥- قوله تعالى: ﴿وَأَيُّهُمْ عِنْدَنَا مِنَ الْمُصْطَفَيْنَ الْأَخْيَارِ﴾ [ص: ٤٧].

جاءت هذه الآية بعد ذكر إبراهيم وإسحاق ويعقوب عليهم السلام، وذكر هؤلاء الثلاثة ذكر اقتداء وائتساء بهم، فأما إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ فيما عرف من صبره على أذى قومه، وإلقائه في النار، وابتلائه بتكليف ذبح ابنه، وأما ذكر إسحاق ويعقوب فاستطرد بمناسبة ذكر إبراهيم، ولما اشتركا به من الفضائل مع أبيهم التي يجمعها اشتراكهم في معنى قوله: ﴿أُولَى الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ﴾ [ص: ٤٥]؛ ليقندي النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بثلاثتهم في القوة في إقامة الدين والبصيرة في حقائق الأمور<sup>(٤)</sup>.

٦- قوله تعالى: ﴿قَالَ يَمُوسَىٰ إِنِّي اصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ بِرِسَالَاتِي وَبِكَلِمَاتِي﴾ [الأعراف: ١٤٤].

نوه الله سبحانه وتعالى في هذه الآية نعمه على نبيه موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأنه شرفه واختصه بمميزات وفضائل لا يشاركه فيها غيره من الأنبياء عليهم السلام<sup>(٥)</sup>. وقد جاءت هذه الآية بعد طلب موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ رؤية ربه جَلَّ وَعَلَا وفي "هذا تسلية لموسى عليه الصلاة والسلام عن منع الرؤية حين طلبها؛ لأن الله تعالى عدد عليه نعمه التي أنعم بها عليه، وأمره أن يشتغل بشكرها، كأنه قال له: إن كنت مُنعت من الرؤية التي طلبت، فقد

(١) الهداية إلى بلوغ النهاية، لمكي بن أبي طالب، (١/٤٥٤).

(٢) ينظر: الكشاف، للزخشري، (١/١٨٩).

(٣) البحر المحيط، لأبي حيان، (١/٦٢٩).

(٤) التحرير والتنوير، لابن عاشور، (٢٣/٢٧٦).

(٥) المحرر الوجيز، لابن عطية، (٢/٤٥٢).

أعطيتك من النعم العظيمة كذا وكذا، فلا يضيّقن صدرك بسبب منع الرؤية، وانظر إلى سائر أنواع النعم التي خصصتك بها"<sup>(١)</sup>.

وقال الزمخشري: ﴿أَصْطَفَيْتُكَ عَلَى النَّاسِ﴾ اخترتك على أهل زمانك وآثرتك عليهم برسالاتي وهي أسفار التوراة وبكلامي وبتكليمي، إياك فخذ ما آتيتك ما أعطيتك من شرف النبوة والحكمة وكن من الشاكرين على النعمة في ذلك فهي من أجلّ النعم"<sup>(٢)</sup>.

وقال القرطبي: "لم يقل على الخلق؛ لأن من هذا الاصطفاء أنه كلمه؛ وقد كلم الملائكة وأرسله وأرسل غيره"<sup>(٣)</sup>.

٧- قوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَأَصْفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ﴾

[آل عمران: ٤٢].

يخبر الله تعالى في هذه الآية اصطفائه لمريم عليها السلام، وهذا على القول بأن من النساء من نُبئت بالرسالة، وهو اختيار القرطبي<sup>(٤)</sup>.

قال ابن كثير: "هذا إخبار من الله تعالى بما خاطبت به الملائكة مريم عليها السلام، عن أمر الله لهم بذلك: أن الله قد اصطفاهَا، أي: اختارها لكثرة عبادتها وزهادتها وشرفها وطهرها من الأكدار والوسواس واصطفاهَا ثانياً مرة بعد مرة لجلالتهَا على نساء العالمين"<sup>(٥)</sup>.

وقد كرر ذكر الاصطفاء في الآية مرتين، وفي تعليل ذلك يقول الراغب الأصبهاني: "تكرير الاصطفاء قيل لمعنيين: الأول فرغها لعبادته وأغناها عن الكسب، والثاني أن جعلها أما لعيسى وآية له، وقيل: الأول الاصطفاء الذي هو الاجتباء، والثاني الاصطفاء الذي هو على سبيل الهداية"<sup>(٦)</sup>.

(١) لباب التأويل، للخازن، (٢/٢٤٧).

(٢) الكشاف، للزمخشري، (٢/١٥٧).

(٣) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (٧/٢٨٠).

(٤) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (٤/٨٣)؛ ورجّح النووي في الأذكار (ص ١١٩)؛ وشيخ الإسلام ابن تيمية في الجواب الصحيح، (٢/٣٤٩) القول بأنه ليس في النساء نبية؛ وهو اختيار ابن كثير في تفسير القرآن العظيم، (٤/٤٢٢ - ٤٢٣).

(٥) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (٢/٣٩).

(٦) تفسير الراغب الأصفهاني، (٢/٥٥١ - ٥٥٢).

٨- قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ الَّذِينَ اصْطَفَيْنَا مِنْ عِبَادِنَا فَمِنْهُمْ ظَالِمٌ لِنَفْسِهِ، وَمِنْهُمْ مُقْتَصِدٌ وَمِنْهُمْ سَابِقٌ

بِالْخَيْرَاتِ إِذْنِ اللَّهِ ذَلِكَ هُوَ الْفَضْلُ الْكَبِيرُ﴾ [فاطر: ٣٢].

أخرج الطبري - بسند حسن - عن ابن عباس أنه قال: هم أمة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ورثهم الله كل كتاب أنزله<sup>(١)</sup>.

قال ابن عطية: "﴿أَوْرَثْنَا﴾ معناه أعطيناه فرقة بعد موت فرق، والميراث حقيقة أو مجازاً إنما يقال فيما صار لإنسان بعد موت آخر، ﴿الْكِتَابُ﴾ هنا يريد به معاني الكتاب وعلمه وأحكامه وعقائده، فكأن الله تعالى لما أعطى أمة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ القرآن وهو قد تضمن لمعاني الكتب المنزلة قبله، فكأنه ورث أمة محمد الكتاب الذي كان في الأمم قبلها<sup>(٢)</sup>.

قال النسفي: "في هذه الآية يخبر تعالى أنه شرف أمة محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بتوريثهم الكتاب والقيام بالدين، حيث إنه اصطفاهم على سائر الأمم، وجعلهم أمة وسطاً؛ ليكونوا شهداء على الناس، واختصهم بكرامة الانتفاء إلى أفضل رسله<sup>(٣)</sup>.

وقد يرد على تفسير الآية نوع إشكال من حيث ذكر الظالم لنفسه ضمن المصطفين، وقد أجاب عن ذلك الطوفي حيث قال: "إن قيل: كيف يكون المصطفى ظالماً؟ قيل: إنما يمتنع ذلك في شخص واحد من وجه واحد، والمصطفى هاهنا أمة متعددة الأفراد، فاصطفاؤها من حيث جملتها وظلمها من جهة أفرادها، وذلك لا يمتنع"<sup>(٤)</sup>.

٩- قوله تعالى: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا

وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ

(١) جامع البيان، للطبري، (١٩/٣٦٨).

(٢) المحرر الوجيز، لابن عطية، (٤/٤٣٨).

(٣) مدارك التنزيل، للنسفي، (٣/٨٨).

(٤) الإشارات الإلهية، للطوفي، (ص ٥١٨).

يُؤْتِي مَلَكُهُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ وَسِعَ عَلَيْهِ ﴿البقرة: ٢٤٧﴾.

جاءت هذه الآية في سبيل بيان اختصاص الله تعالى لطالوت أن يكون ملكا على بني إسرائيل، وذلك لأن "فيه الخصال التي هي قانون في استحقاق الملك، وبيانه: أن الملك يستحق في أن يكون الإنسان من عنصر صالح، سواء كان من بيت الملك أو لم يكن، وأن يكون ذا علم بسياسة نفسه وأهله من رعيته، وأن يكون في جسمه كامل الخلقة، شديد القوة، ذا سلامة من العاهات الشائنة"<sup>(١)</sup>.

والآية جاءت بتقديم العلم على الجسم، ويقول الرازي في سبب تقديمه: "قدم العلم على الجسم، ولا شك أن المقصود من سائر النعم سعادة البدن، فسعادة البدن أشرف من السعادة المالية، فإذا كانت السعادة العلمية راجحة على السعادة الجسمانية؛ فأولى أن تكون راجحة على السعادة المالية"<sup>(٢)</sup>.

اصطفاء الله لمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

اصطفى الله من الأنبياء الرسل، واصطفى من الرسل أولي العزم وهم خمسة: "محمد، ونوح، وإبراهيم، وموسى، وعيسى عليهم السلام" وسموا بذلك؛ لما تميزوا به من الهمة العظيمة في الدعوة إلى الله، والصبر على ما نالهم من الأذى البليغ في سبيل الله، والثبات في مواجهة الباطل والقوة في الحق، واصطفى من أولي العزم محمدا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فكان خاتمهم وإمامهم .. وأخذ الله تعالى الميثاق على جميع النبيين والمرسلين إن بعث فيهم محمدا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أن يؤمنوا به وينصروه، فقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُمْ مِنْ كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُصَدِّقٌ لِمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِءَ وَلَتَنْصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَأَشْهَدُوا وَإِنَّا مَعَكُمْ مِنَ الشَّاهِدِينَ﴾ [آل عمران: ٨١].

(١) تفسير الراغب الأصفهاني، (١/٥٠٨).

(٢) مفاتيح الغيب، للرازي، (٢/٤١٨).

قال تعالى: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ فَقَدْ آتَيْنَا آلَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَآتَيْنَاهُمْ

مُلْكًا عَظِيمًا ﴾ [النساء: ٥٤]؛ قال ابن كثير - رَحْمَةُ اللَّهِ - في التفسير "يَعْنِي بِذَلِكَ حَسَدَهُمُ النَّبِيَّ - صَلَّى

اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - عَلَى مَا رَزَقَهُ اللَّهُ مِنَ النَّبُوَّةِ الْعَظِيمَةِ، وَمَنَعَهُمْ مِنْ تَضْدِيقِهِمْ إِيَّاهُ حَسَدَهُمْ

لَهُ؛ لِكَوْنِهِ مِنَ الْعَرَبِ وَلَيْسَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ" (١).



(١) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (٢/٣٣٦).



## المبحث الثاني

### الاحتفاء باستجابة الدعاء

من صور حفاوة الله بأنبيائه ورسله أنه يستجيب دعائهم ويحقق مرغوبهم، وهذا النوع من الحفاوة متضافر ذكره في القرآن الكريم، ومن صورها ما يلي:

١- ما جاء في قصة أيوب - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قال تعالى: ﴿وَأَيُّوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴿٨٣﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرٍّ وَآتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَذِكْرَى لِلْعَالَمِينَ ﴿٨٤﴾﴾ [الأنبياء: ٨٣-٨٤].

٢- ما جاء في قصة يونس - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قال تعالى: ﴿وَذَا النُّونِ إِذْ ذَهَبَ مُغْلِظًا فَظَنَّ أَنْ لَنْ نَقْدِرَ عَلَيْهِ فَنَادَى فِي الظُّلُمَاتِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٨٧﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَجَعَلْنَاهُ مِنَ الْغَمِّ وَكَذَلِكَ نُثَبِّحُ الْمُؤْمِنِينَ ﴿٨٨﴾﴾ [الأنبياء: ٨٧-٨٨].

٣- ما جاء في قصة زكريا - عَلَيْهِ السَّلَامُ - قال تعالى: ﴿وَزَكَرِيَّا إِذْ نَادَى رَبَّهُ رَبِّ لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ ﴿٨٩﴾ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ يَحْيَىٰ وَأَصْلَحْنَا لَهُ زَوْجَهُ ﴿٩٠﴾﴾ [الأنبياء: ٨٩-٩٠].

فالآيات الكريمة تضمنت استجابة الله لأنبيائه - عليهم السلام - فأيوب عَلَيْهِ السَّلَامُ دعاءه وناداه، فكشف ما كان به من ضرٍّ وبلاءٍ وجهد، واستجاب دعوته إثر دعائه ورزقه أولادا بعدد ما فقد منهم، ويونس عَلَيْهِ السَّلَامُ استجاب الله دعاءه ونداءه، وخلصه من الغم الذي أصابه من الحبس في الظلمات، وزكريا عَلَيْهِ السَّلَامُ استجاب الله منه الدعاء ووهب له يحيى عَلَيْهِ السَّلَامُ كل ذلك يدل على حفاوة الله بهم وإكرامهم باستجابة دعواتهم، ومن يتأمل في دعائهم - عليهم السلام - يجد أنهم يدعون الله عَزَّجَلَّ ويقدمون الاعتذار والخضوع والاعتراف، ويظهرون ضعف المخلوق أمام خالقه.

٤- ما جاء في قصة رسولنا محمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في غزوة بدر فقد قال الله تعالى: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ

رَبَّكُمْ فَاسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُمْ بِالْفِئَةِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ مُرْدِفِينَ﴾ [الأنفال: ٩].

فقد تضرع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إلى ربه جَلَّ جَلَالُهُ فكانت الاستجابة على الفور؛ حيث أنزل الله

الملائكة؛ لتؤيِّده ومن معه، وكان النصر والقوة لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رغم قلة العدة والعتاد.



## المبحث الثالث

### الاحتفاء بالإخلاص

#### الإخلاص في اللغة:

قال ابن فارس: "الخاء واللام والصاد أصل واحد مطرد، وهو تنقية الشيء وتهذيبه"<sup>(١)</sup>. وأخلص الشيء: اختاره<sup>(٢)</sup>.

وأما في الشرع فهو: إنجاء الله عباده الذين اصطفاهم واختارهم، سواء أكانوا من الأنبياء أو من غيرهم<sup>(٣)</sup>.

وقد ورد ذكر الإخلاص في عدد من الآيات، وهي كما يأتي:

١ - قوله تعالى: ﴿وَأَذْكُرْ عَبْدًا نَّابِرًا إِبراهيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ أُولَى الْأَيْدِي وَالْأَبْصَارِ ﴿٤٥﴾ إِنَّا أَخْلَصْنَاهُمْ بِخَالِصَةٍ ذَكَرَى الدَّارِ ﴿٤٦﴾﴾

[ص ٤٥ - ٤٦].

أخرج الطبري - بسند حسن - عن قتادة أنه قال: "بهذه أخلصهم الله، كانوا يدعون إلى الآخرة وإلى الله"<sup>(٤)</sup>.

قال ابن القيم: "ويكفي في فضلهم وشرفهم أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى اخْتَصَمَهُم بوحيه، وجعلهم أمناء على رسالته وواسطة بينه وبين عباده، وخصهم بأنواع كراماته: فمنهم من اتخذ خليلاً، ومنهم من كلمه تكليماً، ومنهم من رفعه مكاناً علياً على سائرهم درجات، ولم يجعل لعباده وصولاً إليه إلا من طريقهم، ولا دخول إلى جنته إلا خلفهم، ولم يكرم أحداً منهم بكرامة إلا على أيديهم، فهم أقرب الخلق إليه وسيلة، وأرفعهم عنده درجة، وأحبهم إليه وأكرمهم عليه"<sup>(٥)</sup>.

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، (٢/٢٠٨)، مادة (خلص).

(٢) المحكم والمحيط الأعظم، لابن سيده، (٥/٥٨)، مادة (خلص).

(٣) نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، لعدد من المختصين، (٢/١٢٧).

(٤) جامع البيان، للطبري، (٢٠/١١٧).

(٥) طريق المهجرتين، لابن القيم، (ص ٣٥٠).

قال السعدي: ﴿ إِنَّا أَخْلَصْنَاهُمْ بِخَالِصَةٍ ﴾ عظيمة، وخصيصة جسيمة، وهي: ﴿ ذَكَرَى الدَّارِ ﴾ جعلنا ذكرى الدار الآخرة في قلوبهم، والعمل لها صفوة وقتهم، والإخلاص والمراقبة لله وصفهم الدائم، وجعلناهم ذكرى الدار يتذكر بأحوالهم المتذكر، ويعتبر بهم المعتبر، ويذكرون بأحسن الذكر<sup>(١)</sup>.

٢- قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ هَمَّتْ بِدُءٍ وَهَمَّ بِهَا لَوْلَا أَنْ رَأَى بُرْهَانَ رَبِّهِ كَذَلِكَ لِنَصِّرَفَ عَنْهُ الشُّرُوءَ وَالْفَحْشَاءَ إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُخْلِصِينَ ﴾ [يوسف: ٢٤].

قال الطبري: "أن من أخلصه الله لنفسه فاختاره، فهو مخلص لله التوحيد والعبادة، ومن أخلص توحيد الله وعبادته فلم يشرك بالله شيئاً، فهو من أخلصه الله"<sup>(٢)</sup>. وفي الآية تنبيه مهم وتنويه عظيم بأن إنجاء الله تعالى لعباده المؤمنين من الكروب العظيمة، والخطوب الجسيمة، إنما يقع بسبب إخلاصهم القول والعمل، وبغيتهم لإصابة الصواب، وسعيهم لإظهار الحق.

قال السعدي: "جعل - أي يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ - الموانع له من هذا الفعل تقوى الله، ومراعاة حق سيده الذي أكرمه، وصيانة نفسه عن الظلم الذي لا يفلح من تعاطاه، وكذلك ما من الله عليه من برهان الإيمان الذي في قلبه، يقتضي منه امتثال الأوامر، واجتناب الزواجر، والجامع لذلك كله أن الله صرف عنه السوء والفحشاء، لأنه من عباده المخلصين له في عباداتهم، الذين أخلصهم الله واختارهم، واختصهم لنفسه، وأسدى عليهم من النعم، وصرف عنهم من المكاره ما كانوا به من خيار خلقه"<sup>(٣)</sup>.

٣- قوله تعالى: ﴿ وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ مُوسَى إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا ﴾ [مريم: ٥١].

(١) تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (ص ٧١٥).  
(٢) جامع البيان، للطبري، (١٠١/١٣).  
(٣) تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (ص ٣٩٦).

هذه الآية أمر من الله عَزَّوَجَلَّ بذكر موسى بن عمران عَلَيْهِ السَّلَامُ على جهة التشريف له، وأنه من المخلصين، أخلص عبادته عن الشرك والرياء، أو أسلم وجهه لله وأخلص نفسه عما سواه<sup>(١)</sup>.

قال السعدي: "أي: واذكر في هذا القرآن العظيم موسى بن عمران، على وجه التبجيل له والتعظيم، والتعريف بمقامه الكريم، وأخلاقه الكاملة"<sup>(٢)</sup>.

وقد أخلص الله نبيه محمدا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وجعل رسالته خاتمة الرسالات ونبوته آخر النبوات فقال تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَكِن رَّسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠].



(١) ينظر: المحرر الوجيز، لابن عطية، (٢٠/٤)؛ أنوار التنزيل، للبيضاوي، (١٣/٤).  
(٢) تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (ص ٤٩٥).

## المبحث الرابع الاحتراف بالإنعام

### الإنعام في اللغة :

قال ابن فارس: "النون والعين والميم فروعه كثيرة، وعندنا أنها على كثرتها راجعة إلى أصل واحد يدل على ترفه وطيب عيش وصلاح. منه النعمة: ما ينعم الله تعالى على عبده به من مال وعيش. يقال: لله تعالى عليه نعمة. والنعمة: المنة، وكذا النعماء. والنعمة: التنعم وطيب العيش"<sup>(١)</sup>.

وأما في الشرع فهو: "إيصال الإحسان إلى الغير"<sup>(٢)</sup>.

وقد ورد ذكر الإنعام في عدد من الآيات، وهي كما يأتي:

١- قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩].

٢- قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا﴾ [مريم: ٥٨].

ففي هاتين الآيتين إخبار من الله تعالى بعظيم إنعامه وإحسانه على أنبيائه ورسوله الكرام عليهم الصلاة والسلام، وأن المؤمن المطيع لأوامر ربه، والمنقاد لشرعه سوف ينال ذات الجزاء الذي ناله أولئك المكرمون المنعم عليهم.

قال الطبري: "ذكر جل ثناؤه ما وعد أهل طاعته وطاعة رسوله عليه الصلاة والسلام من الكرامة الدائمة لديه والمنازل الرفيعة عنده. وقال أيضا: ومن يطع الله والرسول بالتسليم لأمرهما، وإخلاص الرضا بحكمهما، والانتهاج إلى أمرهما، والانزجار عما نهيها عنه من معصية

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، (٥/ ٤٤٦)، مادة (نعم).  
(٢) المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصبهاني، (ص ٨١٥).

الله، فهو مع الذين أنعم الله عليهم بهدياته والتوفيق لطاعته في الدنيا من أنبيائه وفي الآخرة إذا دخل الجنة" (١).

٣- قوله تعالى: ﴿وَبِئْسَ نِعْمَتُهُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَىٰ أَبَوَيْكَ مِن قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾

[يوسف: ٦].

يحكي الله تعالى في هذه الآية الحوار الذي دار بين يعقوب وابنه يوسف عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، حين قصَّ يوسف على أبيه عَلَيْهِمَا السَّلَامُ خبر رؤياه، وعرف يعقوب عَلَيْهِ السَّلَامُ بأن ابنه ممن سوف ينالون بركة النعمة والرسالة والنبوة (٢).

قال الزمخشري: "عرف يعقوب عَلَيْهِ السَّلَامُ دلالة الرؤيا على أن يوسف يبلغه الله مبلغا من الحكمة، ويصطفيه للنبوة، وينعم عليه بشرف الدارين، كما فعل بأبائه، فخاف عليه حسد الإخوة وبغيهم" (٣).

وقد عبّر في هذه الآية بإتمام النعمة عن بلوغ منزلة النبوة والرسالة؛ لأن منصب النبوة أعلى من جميع المناصب وكل الخلق دون درجة الأنبياء فهذا من إتمام النعمة عليهم، لأن جميع الخلق دونهم في الرتب والمناصب (٤).

٤- قوله تعالى: ﴿وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي

بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾ [النمل: ١٩].

يخبر الله تعالى في هذه الآية واقعة نبية سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ وسماعه كلام النملة، ثم دعائه عَلَيْهِ السَّلَامُ لربه في أن يعينه الله تعالى ويفرغه إلى شكر نعمته (٥).

قال الزمخشري: "وإنما أدرج ذكر والديه؛ لأن النعمة على الولد نعمة على الوالدين،

(١) جامع البيان، للطبري، (٧/٢١٠) باختصار.

(٢) ينظر: تفسير القرآن، للسماعاني، (٨/٣).

(٣) الكشف، للزمخشري، (٢/٤٤٤).

(٤) لباب التأويل، للخازن، (٢/٥١٣).

(٥) المحرر الوجيز، لابن عطية، (٤/٢٥٤).

خصوصا النعمة الراجعة إلى الدين، فإنه إذا كان تقيا نفعهما بدعائه وشفاعته وبدعاء المؤمنين لهما كلما دعوا له، وقالوا: رضي الله عنك وعن والديك" (١).  
وقال أبو حيان: "لما سأل ربه شيئا خاصا، وهو شكر النعمة، سأل شيئا عاما، وهو أن يعمل عملا يرضاه الله تعالى، فاندرج فيه شكر النعمة، فكأنه سأل إيزاع الشكر مرتين، ثم دعا أن يلحق بالصالحين" (٢).

٥ - قوله تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَنْعَمْتَ عَلَيَّ فَلَن أَكُونَ ظَهيراَ لِّلْمُجْرِمِينَ ﴾ [القصص: ١٧].

يخبر الله تعالى في هذه الآية عن ندم موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، ودعائه الاستغفار عن ذنبه (٣).  
قال ابن جزري: "الباء سببية، والمعنى بسبب إنعامك عليّ: لا أكون ظهيرا للمجرمين، فهي معاهدة عاهد موسى عليها ربه" (٤).

وقصة قتل موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ الرجل كان قبل نبوته، والمراد بالنعمة التي أنعم الله تعالى بها على موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ هي نعمة: الجاه والعزة والمنعة (٥).  
قال السعدي: "وهذا وعد من موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، بسبب منة الله عليه، أن لا يعين مجرما، كما فعل في قتل القبطي، وهذا يفيد أن النعم تقتضي من العبد فعل الخير، وترك الشر" (٦).

٦ - قوله تعالى: ﴿ إِنَّ هُوَ إِلاَّ عَبْدٌ أَنْعَمْنَا عَلَيْهِ وَجَعَلْنَاهُ مَثَلاَ لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ ﴾ [الزخرف: ٥٩].

يخبر الله تعالى في هذه الآية عن نبيه عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وأنه ممن اجتباه بالنبوة، وشرّفه بالرسالة، وليس كما يدعي من يبالغ في تعظيمه، ويجعله إلهًا وينسبه إلى الباري جَلَّ وَعَلَا.  
قال الطبري: "يقول تعالى ذكره: فما عيسى إلا عبد من عبادنا، أنعمنا عليه بالتوفيق

(١) الكشاف، للزخشي، (٣/٣٥٧).

(٢) البحر المحيط، لأبي حيان، (٨/٢٢٢).

(٣) المحرر الوجيز، لابن عطية، (٤/٢٨٠).

(٤) التسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزري، (٢/١١١).

(٥) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (٦/٢٢٥).

(٦) تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (ص ٦١٣).



والإيمان، وجعلناه مثلاً لبني إسرائيل، يقول: وجعلناه آية لبني إسرائيل، وحجة لنا عليهم بإرسالناهم إليهم بالدعاء إلينا، وليس هو كما تقول النصارى من أنه ابن الله تعالى، تعالى الله عن ذلك<sup>(١)</sup>.

فهو "ليس إلا عبداً من عبيد الله، أنعم الله عليه بالاصطفاء، وجعله موضع عنايته، وآية معجزة لبني إسرائيل؛ لإثبات قدرته ومثلاً من أمثاله وآياته لهم"<sup>(٢)</sup>.

٧- قوله تعالى: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُّبِينًا ۗ لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِن ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيَكَ صِرَاطًا

مُسْتَقِيمًا﴾ [الفتح: ١-٢].

في هذه بشارة من الله تعالى لنبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالفتح العظيم بعد وقوع صلح الحديبية، ووعدته بإتمام النعمة عليه بنصره وتبليغ دينه، وكف أعدائه<sup>(٣)</sup>.

قال الطاهر ابن عاشور: "وإتمام النعمة: إعطاء ما لم يكن أعطاه إياه من أنواع النعمة مثل إسلام قريش وخلص بلاد الحجاز كلها للدخول تحت حكمه، وخضوع من عانده وحاربه، وهذا ينظر إلى قوله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣] فذلك ما وعد به الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في هذه الآية وحصل بعد سنين"<sup>(٤)</sup>.



(١) جامع البيان، للطبري، (٢٠/٦٢٩).  
 (٢) التفسير الحديث، لدروزة، (٤/٥١٤).  
 (٣) مدارك التنزيل، للنسفي، (٣/٣٣٤).  
 (٤) التحرير والتنوير، لابن عاشور، (٢٦/١٤٨).

## المبحث الخامس الاحتفاء بالاجتباء

### الاجتباء في اللغة:

قال ابن فارس: "الجيم والباء وما بعده من المعتل أصل واحد يدل على جمع الشيء والتجمع"<sup>(١)</sup>. واجتباها لنفسه: اختاره واصطفاه"<sup>(٢)</sup>.

وأما في الشرع فهو: "تخصيصه إياه بفيض إلهي يتحصل له منه أنواع من النعم بلا سعي من العبد"<sup>(٣)</sup>.

أو هو: "اصطفاء الله سبحانه لعبده وتخصيصه بأنواع النعم، من النبوة، والرسالة، والخلة، وغير ذلك"<sup>(٤)</sup>.

وقد ورد ذكر الاجتباء في عدد من الآيات، وهي كما يأتي:

١ - قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ وَمِمَّنْ حَمَلْنَا مَعَ نُوحٍ وَمِنْ ذُرِّيَةِ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْرَائِيلَ وَمِمَّنْ

هَدَيْنَا وَاجْتَبَيْنَا﴾ [مريم: ٥٨].

يذكر الله سبحانه وتعالى في هذه الآية الأنبياء الكرام الذين تفضل عليهم بالتشريف والتكريم، وخصهم بمقام النبوة، واختارهم لأداء الرسالة، وأنه ممن هداهم لشريعته، واجتباهم لمنهاجه ودينه.

فالمذكورون من خير بيوت العالم، اصطفاهم الله، واختارهم، واجتباهم، وكان حالهم عند تلاوة آيات الرحمن عليهم، المتضمنة للإخبار بالغيوب وصفات علام الغيوب، والإخبار باليوم الآخر، والوعد والوعيد؛ أنهم يخضعون لها، ويخشعون عندها، وأنها تؤثر في قلوبهم

(١) معجم مقاييس اللغة، لابن فارس، (١/٥٠٣) مادة (جبي).

(٢) تاج العروس، للزبيدي، (٣٧/٣١٦) مادة (جبي).

(٣) المفردات في غريب القرآن، للراغب الأصبهاني، (ص ١٨٦).

(٤) رسالة في تفسير قوله تعالى: ﴿إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً﴾، لابن طولون (ص ٢٦).

من الإيمان والرغبة والرغبة، ما يوجب لهم البكاء والإنابة، والسجود لربهم<sup>(١)</sup>.  
والإنعام ليس خاصا بالمذكورين فقط، بل هو عام لجميع الأنبياء، قال ابن كثير: "يقول  
تعالى هؤلاء النبيون، وليس المراد هؤلاء المذكورين في هذه السورة فقط، بل جنس الأنبياء  
عليهم السلام، استطراد من ذكر الأشخاص إلى الجنس، ﴿الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ مِنْ ذُرِّيَةِ آدَمَ﴾  
الآية<sup>(٢)</sup>."

٢- قوله تعالى: ﴿وَمِنَ آبَائِهِمْ وَذُرِّيَّاتِهِمْ وَإِخْوَانِهِمْ وَأَجْنِبِيَّتِهِمْ وَهَدَيْتَهُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [الأنعام: ٨٧].

ذكر الله تعالى إنعامه على الأنبياء والرسل في هذه الآية بعد أن ذكر جمعا من الأنبياء  
الكرام.

قال الطبري: "يقول تعالى ذكره: وهدينا أيضا من آباء هؤلاء الذين ساهم تعالى ذكره  
ومن ذرياتهم وإخوانهم آخرين سواهم لم يسمهم للحق والدين الخالص الذي لا شرك فيه،  
فوقناهم له. ﴿وَأَجْنِبِيَّتِهِمْ﴾ يقول: واخترناهم لديننا وبلاغ رسالتنا إلى من أرسلناهم إليه، كالذي  
اخترنا ممن سمينا، يقال منه: اجتبى فلان لنفسه كذا: إذا اختاره واصطفاه، يجتبيه اجتباء"<sup>(٣)</sup>.  
وقوله تعالى: ﴿وَمِنَ﴾ تبعيضية، ومعناه: هدينا بعض آبائهم وذرياتهم وإخوانهم، وهو  
المعنى المراد والمناسب للاجتباء<sup>(٤)</sup>.

٣- قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِنْ رُسُلِهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ١٧٩].

أخرج الطبري - بسند حسن - عن مجاهد أنه قال: "يخلصهم لنفسه"<sup>(٥)</sup>.  
وقال الطبري: "ما كان الله ليبدع المؤمنين على ما أنتم عليه من التباس المؤمن منكم  
بالمنافق، فلا يعرف هذا من هذا ﴿حَتَّى يَمِيزَ الْخَيْثَ مِنَ الطَّيِّبِ﴾ [آل عمران: ١٧٩] يعني بذلك: حتى

(١) تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (ص ٤٩٦).

(٢) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (٥/٢٤١).

(٣) جامع البيان، للطبري، (٩/٣٨٥).

(٤) التفسير السسيط، للواحدي، (٨/٢٦٤).

(٥) جامع البيان، للطبري (٦/٢٦٥).

يميز الخبيث، وهو المنافق المستسر للكفر من الطيب، وهو المؤمن المخلص الصادق الإيمان بالمحن والاختبار، كما ميز بينهم يوم أحد عند لقاء العدو عند خروجهم إليه<sup>(١)</sup>. ولكن حكمة الله اقتضت أن يختار من رسله من يشاء، فيطلعه على ما في قلوب المنافقين من كفر ونفاق، وعلى ما ظهر منهم من أقوال وأفعال، ويفضحهم به على رءوس الأشهاد، ويخلصكم من كيدهم وخداعهم<sup>(٢)</sup>.

٤- قوله تعالى: ﴿شَاكِرًا لِأَنْعَمِهِ آجْتِبْتَهُ وَهَدَيْتُهُ إِلَىٰ صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [النحل: ١٢١].

يخبر الله تعالى في هذه الآية فضائل خليته ونيبه إبراهيم عليه السلام وأنه اختاره وأرشده إلى دين الحق<sup>(٣)</sup>.

قال البيضاوي: ﴿شَاكِرًا لِأَنْعَمِهِ﴾ ذكر بلفظ القلة للتنبية على أنه كان لا يخل بشكر النعم القليلة، فكيف بالكثيرة<sup>(٤)</sup>.

٥- قوله تعالى: ﴿وَكَذَلِكَ يَجْنِبُكَ رَبُّكَ وَيُعَلِّمُكَ مِن تَأْوِيلِ الْأَحَادِيثِ وَيُتِمُّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَعَلَىٰ آلِ يَعْقُوبَ كَمَا أَتَمَّهَا عَلَىٰ أَبَوَيْكَ مِن قَبْلُ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ إِنَّ رَبَّكَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [يوسف: ٦].

يخبر الله تعالى في هذه الآية حوار يعقوب مع ابنه يوسف عليهما السلام، وأن الله تعالى اجتباها بالرؤية وسجود أبويه وإخوته له.

قال البغوي: ﴿وَكَذَلِكَ يَجْنِبُكَ رَبُّكَ﴾ يصطفيك ربك يقوله يعقوب ليوسف، أي: كما رفع منزلتك بهذه الرؤيا، فكذلك يصطفيك ربك<sup>(٥)</sup>.

وقال الزمخشري: "يعني: وكما اجتباك لمثل هذه الرؤيا العظيمة الدالة على شرف وعز

(١) جامع البيان، للطبري، (٦/٢٦٢).

(٢) تفسير المراغي، (٤/١٤٣).

(٣) تفسير القرآن، للسمعاني، (٣/٢٠٩).

(٤) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي، (٣/٢٤٤).

(٥) معالم التنزيل، للبغوي، (٤/٢١٤).

وكبرياء شأن، كذلك يجتبيك ربك لأمر عظام"<sup>(١)</sup>.

٦- قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَجْنَبَهُ رَبُّهُ، فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه: ١٢٢].

ذكر الله تعالى في هذه الآية اجتناءه لنبيه آدم عَلَيْهِ السَّلَامُ، بعد أن عصى ربه عَزَّوَجَلَّ، وأكل من الشجرة التي نهاه عنها.

قال الطبري: "يقول: اصطفاه ربه من بعد معصيته إياه فرزقه الرجوع إلى ما يرضى عنه، والعمل بطاعته، وذلك هو كانت توبته التي تابها عليه"<sup>(٢)</sup>.

وقال ابن عطية: "﴿أَجْنَبَهُ﴾ معناه: تخيره واصطفاه، و﴿فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ معناه: رجع به من حال المعصية إلى حال الندم، وهداه لصلاح الأقوال والأعمال، وأمضى عقوبته عَزَّوَجَلَّ في إهباطه من الجنة"<sup>(٣)</sup>.

٧- قوله تعالى: ﴿فَأَجْنَبَهُ رَبُّهُ، فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ [القلم: ٥٠].

ذكر الله تعالى في هذه الآية اجتناءه لنبيه يونس عَلَيْهِ السَّلَامُ، وأنه جعله نبيا وتاب عليه بعد أن ترك قومه من غير إذن من ربه عَزَّوَجَلَّ.

قال الزمخشري: ﴿فَأَجْنَبَهُ رَبُّهُ﴾ فجمعه إليه، وقربه بالتوبة عليه، كما قال: ﴿ثُمَّ أَجْنَبَهُ رَبُّهُ، فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَىٰ﴾، ﴿فَجَعَلَهُ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾ أي: من الأنبياء"<sup>(٤)</sup>.

وقال الطوفي: "ومن يكون مجتبي صالحا لا يكون مذموما، وسقط بهذا التعلق عن يونس عَلَيْهِ السَّلَامُ"<sup>(٥)</sup>.



(١) الكشاف، للزمخشري، (٢/٤٤٤).  
 (٢) جامع البيان، للطبري، (١٦/١٩٠).  
 (٣) المحرر الوجيز، لابن عطية، (٤/٦٨).  
 (٤) الكشاف، للزمخشري، (٤/٥٩٦).  
 (٥) الإشارات الإلهية، للطوفي، (ص ٦٥٣).

## المبحث السادس

### الاحتراف بالترفضيل

إن لله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَنْ يَتَفَضَّلَ عَلَى مَنْ يَشَاءُ، وَيَخْتَارُ مَنْ يَشَاءُ، وَيَصْطَفِي مَنْ يَشَاءُ، هُوَ الرَّبُّ وَحْدَهُ، وَهُوَ الْخَالِقُ الْمْتَفَرِّدُ، وَهُوَ الْإِلَهَ الْحَقُّ، فَالْأَمْرُ لَهُ مِنْ قَبْلِ مَنْ بَعْدَ، وَلَهُ فِي كُلِّ أَعْمَالِهِ وَأَوْامِرِهِ الْحِكْمَةُ الْبَالِغَةُ، وَالْإِحْسَانُ الْجَمِيلُ عَلَى جَمِيعِ خَلْقِهِ. وَقَدْ وَرَدَ ذِكْرُ التَّفْضِيلِ فِي عَدَدٍ مِنَ الْآيَاتِ، وَهِيَ كَمَا يَأْتِي:

١- قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا بَنِي إِسْرَائِيلَ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالنُّبُوَّةَ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾

[الجنائفة: ١٦].

قال الزمخشري: "الكتاب التوراة والحكم الحكمة والفقهاء. أو فصل الخصومات بين الناس، لأن الملك كان فيهم والنبوذة من الطيبات مما أحل الله لهم وأطاب من الأرزاق وفضلناهم على العالمين حيث لم نؤت غيرهم مثل ما آتيناهم بينات آيات ومعجزات من الأمر من أمر الدين" (١).

وتفضيل بني إسرائيل بكثرة الأنبياء ثابت في السنة النبوية، فعن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء، كلما هلك نبي خلفه نبي، وإنه لا نبي بعدي، وسيكون خلفاء فيكثرون» قالوا: فما تأمرنا؟ قال: «فوا ببيعة الأول فالأول، أعطوهم حقهم، فإن الله سائلهم عما استرعاهم» (٢).

ولا يعني بذلك تفضيلهم على جميع الأمم بإطلاق، حيث إن هذه الأمة وهي أمة النبي محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أفضل الأمم عند الله تعالى. فقال تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١١٠].

(١) الكشاف، للزمخشري، (٤/٢٨٩).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (كتاب: الأنبياء: باب ما ذكر عن بني إسرائيل) (٤/١٦٨) ح (٣٤٥٥)؛ ومسلم في صحيحه (كتاب الإمارة، باب وجوب الوفاء ببيعة الخلفاء الأول فالأول)، (٣/١٤٧١) ح (١٨٤٢).

قال السعدي: "والسياق يدل على أن المراد غير هذه الأمة فإن الله يقص علينا ما امتن به على بني إسرائيل وميزهم عن غيرهم، وأيضا فإن الفضائل التي فاق بها بنو إسرائيل من الكتاب والحكم والنبوة وغيرها من النعوت قد حصلت كلها لهذه الأمة، وزادت عليهم هذه الأمة فضائل كثيرة فهذه الشريعة شريعة بني إسرائيل جزء منها، فإن هذا الكتاب مهيمن على سائر الكتب السابقة، ومحمد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مصدق لجميع المرسلين"<sup>(١)</sup>.

٢- قوله تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

في هذه الآية الكريمة إخبار من الله تعالى بأنه فضّل بعض الرسل على بعض، فأتى بعضا مزايما ومناقب ليست لغيره كما فصل ذلك في الآية الكريمة، وقد خص بالذكر من بقي لهم أتباع، وذكر ما كان من أمر أتباعهم من بعدهم في الاختلاف والافتتال<sup>(٢)</sup>. قال ابن عثيمين: "يعني جعلنا بعضهم أفضل من بعض في الوحي؛ وفي الأتباع؛ وفي الدرجات؛ والمراتب عند الله سُبحَانَهُ وَتَعَالَى"<sup>(٣)</sup>.

٣- قوله تعالى: ﴿وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيُوسُفَ وَهُدًى وَكَوْنًا فَضَّلْنَا عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ [الأنعام: ٨٦].

حيث إن الله تعالى يخبر في هذه الآية أنه فضّل الأنبياء والرسل على أهل زمانهم، واختارهم لحمل رسالته، وشرفهم بنيل نبوته<sup>(٤)</sup>. قال الطوفي: "يحتمل أن هؤلاء جمعهم من حيث هم جمع فضلوا على جميع العالمين، ويحتمل أن كل واحد منهم فضل على عالم زمانه أو على من عدا باقي النبيين أو بعضهم"<sup>(٥)</sup>.

٤- قوله تعالى: ﴿وَاتَّبَعَتْ مَلَائِكَةً إِبْرَاهِيمَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ مَا كَانُوا لَنَا أَنْ نُشْرِكَ بِاللَّهِ مِنْ شَيْءٍ ذَلِكَ مِنْ فَضْلِ

اللَّهِ عَلَيْنَا وَعَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ [يوسف: ٣٨].

(١) تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (ص ٧٧٦).

(٢) ينظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (١/ ٦٧٠)؛ تفسير المراغي، (٣/ ٤).

(٣) تفسير الفاتحة والبقرة، لابن عثيمين، (٣/ ٢٣٦).

(٤) ينظر: التفسير البسيط، للواحدي، (٨/ ٢٦٣ - ٣٦٤)؛ المحرر الوجيز، لابن عطية، (٢/ ٣١٧).

(٥) الإشارات الإلهية، للطوفي، (ص ٢٥٥).

ففي هذه الآية إخبار من الله تعالى على لسان نبيه يوسف عَلَيْهِ السَّلَامُ، بأن من فضل الله تعالى عليهم أن جعلهم أنبياء، وتفضل على الناس بأن أرسل إليهم رسلا وأنبياء ليرشدوهم جادة الطريق، ويبينوا لهم سبيل الحق<sup>(١)</sup>.  
قال السعدي: "أي: هذا من أفضل مننه وإحسانه وفضله علينا، وعلى من هداه الله كما هدانا، فإنه لا أفضل من منة الله على العباد بالإسلام والدين القويم، فمن قبله وانقاد له فهو حظه، وقد حصل له أكبر النعم وأجل الفضائل"<sup>(٢)</sup>.

٥- قوله تعالى: ﴿وَرُبُّكَ أَعْلَمُ بِمَن فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ وَءَاتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ [الإسراء: ٥٥].

يخبر الله تعالى في هذه الآية أنه يفضل من يشاء من أنبيائه، ويختصهم بما أراد من الفضائل الجليلة، والمكارم العظيمة، فقد اتخذ إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ خليلاً، وخصَّ موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ بتكليمه، وجعل عيسى عَلَيْهِ السَّلَامُ كآدم عَلَيْهِ السَّلَامُ من حيث ابتداء الخلفة والنشأة من غير أب، وآتى سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ ملكاً لم يؤته لأحد من بعده، وأعطى داوود عَلَيْهِ السَّلَامُ زبوراً، وغفر لمحمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وأرسله إلى الناس كافة<sup>(٣)</sup>.

قال الزمخشري: وقوله: ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ﴾ إشارة إلى تفضيل رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقوله: ﴿وَءَاتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ دلالة على وجه تفضيله، وهو أنه خاتم الأنبياء، وأن أمته خير الأمم، لأن ذلك مكتوب في زبور داود، قال الله تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَتَبْنَا فِي الزَّبُورِ مِن بَعْدِ الذِّكْرِ أَنَّ الْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِيَ الصَّالِحُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥] وهم محمد وأُمة<sup>(٤)</sup>.

٦- قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا يَجِبَالٌ أَوْيٍ مَّعَهُ، وَالطَّيْرُ وَالنَّالَةُ الْحَدِيدَ ﴿١٠﴾ أَعْمَلُ سَدِغَتٍ وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [سبأ: ١١].

(١) ينظر: التفسير البسيط، للواحيدي، (١٢/١١٨).

(٢) تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (ص ٣٩٨).

(٣) ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية، لمكي بن أبي طالب، (٦/٤٢٢٦).

(٤) الكشاف، للزمخشري، (٢/٦٧٣).



ذكر الله تعالى في هذه الآية واسع فضله على عبده داود عَلَيْهِ السَّلَامُ، وسابغ إنعامه عليه، حيث إنه اختصه بخصائص لم يشاركها فيها أحد سواه.

قال ابن كثير: "يخبر تعالى عما أنعم به على عبده ورسوله داود عَلَيْهِ السَّلَامُ، مما آتاه من الفضل المبين، وجمع له بين النبوة والملك المتمكن، والجنود ذوي العدد والعدد، وما أعطاه ومنحه من الصوت العظيم، الذي كان إذا سبج به تسبج معه الجبال الراسيات، الصم الشاخحات، وتقف له الطيور السارحات، والغاديات والرائحات، وتجاوبه بأنواع اللغات"<sup>(١)</sup>.

ومن فضله عليه أيضا: أنه تعالى ألان له الحديد، ليعمل الدروع السابغات، وعلمه تعالى كيفية صنعته، وذلك بأن يُقدِّره في السرد، أي: يجعله حلقا، ويصنعه كذلك، ثم يدخل بعضها ببعض<sup>(٢)</sup>.

٧- قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ عِلْمًا وَقَالَا الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي فَضَّلَنَا عَلَى كَثِيرٍ مِّنْ عِبَادِهِ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(١٥)</sup> وَوَرِثَ سُلَيْمَانُ دَاوُدَ وَقَالَ يَأْتِيهَا النَّاسُ عُلْمًا مِّنطِقَ الطَّيْرِ وَأُوتِينَا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ إِنَّ هَذَا لَهُوَ الْفَضْلُ الْمُبِينُ [النمل: ١٥ - ١٦].

يخبر الله تعالى في هذه الآية أنه أعطى داود وسليمان ابنه عَلَيْهِمَا السَّلَامُ طائفة عظيمة من العلم، فعلم داود عَلَيْهِ السَّلَامُ صنعة الدروع ولبوس الحرب، وعلم سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ منطق الطير والدواب، فشكرا الله تعالى على ما أولاهما من مننه، وقالوا: الحمد لله الذي فضلنا بما آتانا من النبوة والكتاب وتسخير الشياطين والجن، على كثير من المؤمنين من عباده الذين لم يؤتهم مثل ما آتانا<sup>(٣)</sup>.

قال البيضاوي: "فيه دليل على فضل العلم وشرف أهله حيث شكرا على العلم وجعله أساس الفضل ولم يعتبرا دونه ما أوتيا من الملك الذي لم يؤت غيرهما، وتحريض للعالم على أن يحمد الله تعالى على ما آتاه من فضله وأن يتواضع ويعتقد أنه وإن فضل على كثير فقد فضل عليه كثير"<sup>(٤)</sup>.

(١) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (٦/٤٩٧).

(٢) ينظر: تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (ص ٦٧٦).

(٣) ينظر: تفسير المراغي، (١٩/١٢٧).

(٤) أنوار التنزيل وأسرار التأويل، للبيضاوي، (٤/١٥٦).

٨- قوله تعالى: ﴿ قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ فَلَمَّا رآه مُسْتَقِرًّا عِنْدَهُ قَالَ هَذَا مِن

فَضْلِ رَبِّي لِيَبْلُوَنِي أَأَشْكُرُ أَمْ أَكْفُرُ وَمَن شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّي غَنِيٌّ كَرِيمٌ ﴾ [النمل: ٤٠].

يخبر الله تعالى في هذه الآية عن موقف نبيه سليمان عَلَيْهِ السَّلَامُ من شكره لربه عَزَّوَجَلَّ على النعم التي أنعم بها عليه، واختصه بها دون غيره.

قال الطبري: "يقول: هذا البصر والتمكن والملئ والسلطان الذي أنا فيه حتى حمل إليَّ عرش هذه في قدر ارتداد الطرف من مأرب إلى الشام، من فضل ربي الذي أفضله عليَّ وعطائه الذي جاد به عليَّ ﴿ لِيَبْلُوَنِي ﴾ يقول: ليختبرني ويمتحنني، أشكر ذلك من فعله علي، أم أكفر نعمته علي بترك الشكر له؟ وقد قيل: إن معناه: أشكر على عرش هذه المرأة إذ أتيت به، أم أكفر إذ رأيت من هو دوني في الدنيا أعلم مني؟" (١).



(١) جامع البيان، للطبري، (٧٤/١٨).

## المبحث السابع الاحتراف بالتأييد

من صور حفاوة الله تعالى لأنبيائه الكرام: نصرهم بالتأييد، وتقويتهم على أعدائهم، ومؤازرتهم بالآيات والمعجزات.

وقد ورد ذكر التأييد في قوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ [البقرة: ٨٧].

وقال تعالى: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِنْهُمْ مَنْ كَلَّمَ اللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ [البقرة: ٢٥٣].

أخرج الطبري - بسند صحيح - عن قتادة، في قوله: ﴿وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ [البقرة: ٨٧] قال: هو جبريل<sup>(١)</sup>.

وفي الآية الأولى يمتن الله تعالى على بني إسرائيل أن أرسل لهم كلمه موسى، وآتاه التوراة، ثم تابع من بعده بالرسل الذين يحكمون بالتوراة، إلى أن ختم أنبياءهم بعيسى ابن مريم عَلَيْهِ السَّلَامُ، وآتاه من الآيات البينات ما يؤمن على مثله البشر، وأنه قواه الله بروح القدس<sup>(٢)</sup>. ومن فوائد هاتين الآيتين: أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَيْدِ عِيسَى بِجِبْرَائِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ<sup>(٣)</sup>.

قال الطاهر ابن عاشور: "وخص عيسى بالذكر من بين سائر الأنبياء الذين جاءوا بعد موسى زيادة في التنكيل على اليهود لأنهم يكفرون به ويكذبونه ولذلك أيضا خصه بقوله: وأيدناه بروح القدس ولأن من جاء بعد موسى من الرسل لم يخبروا أن جبريل جاءهم بوحي وعيسى كان أوسع منهم في الرسالة"<sup>(٤)</sup>.

ولقد أيد الله نبيه محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين هجرته من مكة إلى المدينة فقال تعالى: ﴿فَأَنْزَلَ

(١) جامع البيان، للطبري، (٢/٢٢٢).

(٢) ينظر: تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (ص ٥٨).

(٣) ينظر: تفسير الفاتحة والبقرة، لابن عثيمين، (١/٢٨٦).

(٤) التحرير والتنوير، لابن عاشور، (١/٥٩٤).

اللَّهُ سَكِينَتُهُ عَلَيْهِ وَأَيْدِيَهُ بِجُنُودٍ لَّمْ تَرَوْهَا ﴿﴾ ، فقد خرج النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وصاحبه أبو بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مهاجرين إلى المدينة النبوية، واختفيا في غار ثور ثلاثة أيام، وصعد المشركون إلى الغار بحثًا عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبي بكر، فحمى الله نبيّه وأبا بكرٍ منهم.



## المبحث الثامن

### الاحتفاء بالتعليم اللدني

من صور حفاوة الله تعالى لأنبيائه الكرام: تخصيصهم بعلم خاص دون من سواهم من الخلق.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "أما العلم اللدني فلا ريب أن الله يفتح على قلوب أوليائه المتقين وعباده الصالحين بسبب طهارة قلوبهم مما يكرهه واتباعهم ما يحبه ما لا يفتح به على غيرهم"<sup>(١)</sup>.

وقال ابن القيم: "العلم اللدني ثمرة العبودية والمتابعة، والصدق مع الله، والإخلاص له، وبذل الجهد في تلقي العلم من مشكاة رسوله. وكمال الانقياد له. فيفتح له من فهم الكتاب والسنة بأمر يخصه به، كما قال علي بن أبي طالب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وقد سئل هل خصكم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بشيء دون الناس؟ فقال: «لا، والذي فلق الحبة، وبرأ النسمة، إلا فهما يؤتیه الله عبداً في كتابه»<sup>(٢)</sup>، فهذا هو العلم اللدني الحقيقي، وأما علم من أعرض عن الكتاب والسنة، ولم يتقيد بهما: فهو من لدن النفس والهوى، والشيطان، فهو لدني. لكن من لدن من؟ وإنما يعرف كون العلم لدنيا رحمانياً: بموافقتة لما جاء به الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن ربه عزَّ وجلَّ<sup>(٣)</sup>.

وقد ورد ذكر التعليم اللدني في قوله تعالى: ﴿فَوَجَدَا عَبْدًا مِنْ عِبَادِنَا آتَيْنَاهُ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَعَلَّمْنَاهُ

مِنْ لَدُنَّا عِلْمًا﴾ [الكهف: ٦٥].

قال ابن عطية: "كان علم الخضر معرفة بواطن قد أوحيت إليه لا تعطي ظواهر

(١) مجموع الفتاوى، (١٣/٢٤٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (كتاب الجهاد: باب فكاك الأسير)، (٤/٦٩) ح (٣٠٤٧)؛ ومسلم في صحيحه (كتاب الإيمان: باب الدليل على أن حب الأنصار وعلي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من الإيمان وعلاماته وبغضهم من علامات النفاق)، (١/٨٦) ح (٧٨).

(٣) مدارج السالكين، لابن القيم، (٢/٤٤٦).

الأحكام أفعاله بحسبها، وكان علم موسى عَلَيْهِ السَّلَامُ علم الأحكام والفتيا بظاهر أقوال الناس وأفعالهم<sup>(١)</sup>.

وقال السعدي: "العلم الذي يعلمه الله لعباده نوعان: علم مكتسب يدركه العبد بجده واجتهاده. ونوع علم لدني، يهبه الله لمن يمن عليه من عباده"<sup>(٢)</sup>.



(١) المحرر الوجيز، لابن عطية، (٣/٥٢٩).  
(٢) تيسير الكريم الرحمن، للسعدي، (ص ٤٨٤).

## الخاتمة

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد وصلت في نهاية هذا البحث إلى عدد من النتائج والتوصيات، وهي كما يلي:

### أولاً: النتائج:

- ١- منزلة الأنبياء والرسل وأهمية العلم بفضائلهم التي خصهم الله بها؛ ومن ذلك عدم اكتمال الإيمان للفرد إلا بعد الإيمان بالرسول.
- ٢- حفاوة الله تعالى بأنبيائه الكرام تقتضي منعهم من أعدائهم وعصمتهم من الأذى.
- ٣- جواز وصف الله تعالى بالاحتفاء.

### ثانياً: التوصيات:

عمل دراسات متخصصة للمواضيع المتعلقة بتشريفات الله تعالى على وجه الخصوص سواء كانت أعياناً أو أزمنة أو أماكن أو غير ذلك.

وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه، وسلم تسليماً كثيراً.



## المصادر والمراجع

١. أحكام القرآن، لمحمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلّق عليه: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، عدد الأجزاء: ٤.
٢. الأذكار، لأبي زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: عبد القادر الأرنبوط، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.
٣. الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، لنجم الدين أبو الربيع سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الصرصري الحنبلي، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٦ هـ.
٤. أنوار التنزيل وأسرار التأويل، لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، المحقق: محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ١٤١٨ هـ.
٥. البحر المحيط في التفسير، لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي، المحقق: صدقي محمد جميل، دار الفكر - بيروت، ١٤٢٠ هـ.
٦. بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز، لمحمد بن يعقوب الفيروزآبادي، المحقق: محمد علي النجار، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - لجنة إحياء التراث الإسلامي - القاهرة، عدد الأجزاء: ٦.
٧. تاج العروس من جواهر القاموس، لمحمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، أبو الفيض، الملقّب بمرتضى الزبيدي، المحقق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.



٨. التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي، الدار التونسية للنشر - تونس، ١٩٨٤ هـ، عدد الأجزاء: ٣٠.
٩. التسهيل لعلوم التنزيل، لأبي القاسم محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله ابن جزي الكلبلي الغرناطي، المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، ط ١، ١٤١٦ هـ.
١٠. التفسير البسيط، لعلي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي، المحقق: أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراة بجامعة الإمام محمد بن سعود، عمادة البحث العلمي جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط ١، ١٤٣٠ هـ، عدد الأجزاء: ٢٥.
١١. التفسير الحديث، لدروزة محمد عزت، دار إحياء الكتب العربية القاهرة، ١٣٨٣ هـ.
١٢. تفسير الراغب الأصفهاني، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، جزء ١: المقدمة وتفسير الفاتحة والبقرة، تحقيق ودراسة: د. محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب - جامعة طنطا، ط ١، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، جزء ٢، ٣ (من أول سورة آل عمران - وحتى الآية ١١٣ من سورة النساء)، تحقيق ودراسة: د. عادل بن علي الشّدي، دار الوطن - الرياض، ط ١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م، جزء ٤، ٥: (من الآية ١١٤ من سورة النساء - وحتى آخر سورة المائدة): تحقيق ودراسة: د. هند بنت محمد بن زاهد سردار، كلية الدعوة وأصول الدين - جامعة أم القرى، ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.
١٣. تفسير الفاتحة والبقرة، لمحمد بن صالح بن محمد بن العثيمين، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٢٣ هـ، عدد الأجزاء: ٣.
١٤. تفسير القرآن العظيم، لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي، المحقق: سامي بن محمد سلامة، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط ٢، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٨.

١٥. تفسير القرآن، لأبي المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزي السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي، المحقق: ياسر بن إبراهيم وغنيم بن عباس بن غنيم، دار الوطن، الرياض - السعودية، ط ١، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
١٦. تفسير المراغي، لأحمد بن مصطفى المراغي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط ١، ١٣٦٥هـ - ١٩٤٦م، عدد الأجزاء: ٣٠.
١٧. التفسير الوسيط، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م، عدد الأجزاء: ٤.
١٨. تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد بن الأزهر الهروي أبو منصور، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ٨.
١٩. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٢٠. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي أبو جعفر الطبري، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات الإسلامية بدار هجر الدكتور عبد السند حسن يمامة، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م، عدد الأجزاء: ٢٦.
٢١. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وسننه وأيامه: لمحمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط ١، ١٤٢٢هـ، عدد الأجزاء: ٩.

٢٢. الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية - القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤ م، عدد الأجزاء: ٢٠ جزءاً.
٢٣. الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، تحقيق: علي بن حسن - عبد العزيز بن إبراهيم - حمدان بن محمد، دار العاصمة - السعودية، ط٢، ١٤١٩هـ = ١٩٩٩ م، عدد الأجزاء: ٦.
٢٤. الحجة للقراء السبعة، للحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي الأصل أبي علي، المحقق: بدر الدين قهوجي - بشير جويجابي، راجعه ودققه: عبد العزيز رباح - أحمد يوسف الدقاق، دار المأمون للتراث - دمشق، بيروت، ط٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣ م، عدد الأجزاء: ٧.
٢٥. رسالة في تفسير قوله تعالى: (إن إبراهيم كان أمّة)، لشمس الدين محمد بن علي بن خمارويه بن طولون الدمشقي الصالحي الحنفي، المحقق: محمد خير رمضان يوسف، دار ابن حزم، ط١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧ م.
٢٦. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧ م، عدد الأجزاء: ٦.
٢٧. طريق الهجرتين وباب السعادتین، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، دار السلفية - القاهرة، مصر، ط٢، ١٣٩٤هـ.
٢٨. العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، المحقق: د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، عدد الأجزاء: ٨.

٢٩. القواعد المثلى في صفات الله القواعد المثلى وأسماؤه الحسنی، لمحمد بن صالح بن محمد العثيمين، الجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، ط٣، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٣٠. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد الزمخشري جار الله، دار الكتاب العربي - بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ، عدد الأجزاء: ٤.
٣١. الكشف والبيان عن تفسير القرآن، لأحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي أبي إسحاق، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م، عدد الأجزاء: ١٠.
٣٢. لباب التأويل في معاني التنزيل، لعلاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيعي أبي الحسن المعروف بالخازن، المحقق: تصحيح محمد علي شاهين، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.
٣٣. مجموع الفتاوى، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، المحقق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٣٤. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: المؤلف: أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي، المحقق: عبد السلام عبد الشافي محمد، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢هـ.
٣٥. المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، المحقق: عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م، عدد الأجزاء: ١١.
٣٦. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، لمحمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية، المحقق: محمد المعتصم بالله البغدادي، دار الكتاب العربي - بيروت، ط٣، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م، عدد الأجزاء: ٢.

٣٧. مدارك التنزيل وحقائق التأويل، لعبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب - بيروت، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، عدد الأجزاء: ٣.

٣٨. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لمسلم بن الحجاج أبي الحسن القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، عدد الأجزاء: ٥.

٣٩. معالم التنزيل في تفسير القرآن، لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي، المحقق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ١٤٢٠ هـ، عدد الأجزاء: ٥.

٤٠. مفاتيح الغيب، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ٣، ١٤٢٠ هـ.

٤١. المفردات في غريب القرآن، لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، المحقق: صفوان عدنان الداودي، دار القلم، الدار الشامية - دمشق، بيروت، ط ١، ١٤١٢ هـ.

٤٢. معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي أبي الحسين، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م، عدد الأجزاء: ٦.

٤٣. نضرة النعيم في مكارم أخلاق الرسول الكريم، لعدد من المختصين بإشراف الشيخ: صالح بن عبد الله بن حميد إمام وخطيب الحرم المكي، دار الوسيلة للنشر والتوزيع - جدة، ط ٤، عدد الأجزاء: ١٢.

٤٤. الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره، وأحكامه، وجمال من فنون علومه، لأبي محمد مكّي بن أبي طالب حمّوش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني ثم الأندلسي القرطبي المالكي، المحقق: مجموعة رسائل جامعة بكلية الدراسات العليا والبحث

العلمي - جامعة الشارقة، بإشراف أ. د. الشاهد البوشيخي، مجموعة بحوث الكتاب  
والسنة - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، ط ١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م،  
عدد الأجزاء: ١٣.



# الآيات القرآنية النازلة

في عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ  
وموافقاته - جمعاً ودراسة

د. أسماء محمد عبد الرحمن العجلان

الأستاذ المساعد بقسم القرآن الكريم وعلومه بكلية أصول الدين والدعوة  
في جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالرياض - المملكة العربية السعودية

aalajlann@imamu.edu.sa

مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ



## ملخص البحث

### موضوع البحث:

المواضع التي نزل فيها آيات في شأن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، والآيات التي وافق فيها القرآن الكريم عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

### أهداف البحث:

- ١- يهدف البحث إلى الوقوف على علم عظيم يعين على فهم الكلام العربي عموماً، وفهم القرآن خصوصاً.
- ٢- إبراز عناية علماء التفسير بتفسير كتاب الله، وبيانهم لأسباب النزول وما وافق فيه الصحابة القرآن الكريم.
- ٣- معرفة ما صح من الروايات في شأن ما نزل في عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.
- ٤- النظر في موافقات عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ للقرآن ومعرفة ما ثبت منها وما لم يثبت.

### مشكلة البحث:

- ١- النظر في شأن تنزل الآيات في ثاني الخلفاء الراشدين، والذي قد أوتي علماً وفهماً.
- ٢- قراءة ما ورد من أسباب النزول في عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وما وافق فيه القرآن قراءة تبين ما صح منها وثبت .

### منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المنهج الاستقرائي: وذلك باستقراء كتب أسباب النزول، وكتب السنة، وكتب علوم القرآن وكتب التفسير، واستخراج الروايات المتعلقة بما نزل في عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أو وافق فيها عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ القرآن الكريم.

واتبعت أيضا المنهج التحليلي: وذلك بدراسة ما يتعلق بهذه الآيات والأسباب، وإيضاح معانيها وبيان أقوال أهل العلم فيها، والنظر في أسانيدھا لإثبات قبولھا من عدمه.

### نتائج البحث:

الوقوف على جهود العلماء في علم أسباب النزول التي تناولت هذا العلم شرحا وإيضاحا، وجمعا وبيانا، كما وقفت على ما نزل من آيات في شأن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حيث بلغت ستة مواضع، لم يثبت منها في شأن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلا ماورد في نزول أول سورة الحجرات، والله أعلم، وتبين لنا اختصاص عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بموافقة التنزيل في قضايا عدة، ثبت منها خمس مواضع، منها: الحجاب، الصلاة عند مقام إبراهيم، قضية أسارى بدر، عدم الصلاة على زعيم المنافقين عبدالله بن أبي بن سلول، تحذير أمهات المؤمنين من الغيرة المفرطة على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

### الكلمات الدالة (المفتاحية):

أسباب النزول، عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، موافقات.



## المقدمة

الحمد لله الذي علم بالقلم، علم الإنسان ما لم يعلم، والصلاة والسلام على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد، فإن علم أسباب النزول من أشرف علوم القرآن؛ إذ العلم بالسبب يلزم منه العلم بالمسبب، ومن خلال معرفة أسباب النزول نستطيع أن نقف على معاني القرآن ومناسباته التي نزل فيها، وذلك له فائدة عظيمة في ميدان التشريع والأحكام، وفيه رفعٌ للإشكال في فهم بعض الآيات التي ارتبطت بأسباب نزول معينة، وإن كانت العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب كما هو معلوم ومقرر؛ وفي جانب النظم القرآني نقف على دقة التركيب في التعبير القرآني، ووجوه الارتباط بين أجزاء النظم، وكيف ترتبط الآيات ببعضها، وتنسجم وتتلاحم فيما بينها.

وعن ذلك يقول الواحدي: "امتناع معرفة تفسير الآية وقصد سبيلها، دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها"<sup>(١)</sup>.

وقال ابن تيمية: "معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية؛ فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب"<sup>(٢)</sup>.

وهو من الشروط المفروضة، والعلوم المحفوظة، لمن رام تفسير القرآن، كما بيّنه غير واحد من الأعلام، كالإمام السيوطي في الإتيقان، والإمام الزركشي في البرهان.

(١) أسباب النزول، للواحدي، تحقيق: الدكتور مصطفى البغا، (ص ٧).  
(٢) مجموع فتاوى ابن تيمية، (١٣/٣٣٩).

كيف وإن كان النظر في شأن تنزل الآيات في أحد من الصحابة، بل ثاني الخلفاء الراشدين، والذي قد أوتي علما وفهما، ونظرة ثاقبة وحكمة، وقد قال عنه رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «قد كان في الأمم محدثون فإن يكن في أمتي أحد فعمربن الخطاب»<sup>(١)</sup>.

والنظر أيضا في ما عُرِفَ بالموافقات، وهي ما رأى الفاروق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فيها رأيا، أو خَطَرَ على باله خاطر، فيأتي الوحي مؤيِّداً لرأيه.

فكان هذا البحث ينتظم خجلا إلى الجهود السابقة، ويبرز صغيرا في رفع لواء خدمة الكتاب العزيز، متضمنا الوقوف على آراء العلماء في بيانهم لما نزل من الآيات في شأن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أو وافق فيها رأيه القرآن الكريم بما يُسمى (موافقات عمر)، والنظر في أسانيدنا ومعرفة ما ثبت منها وما لم يصح؛ وجاء بعنوان: (الآيات القرآنية النازلة في عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وموافقاته، جمعا ودراسة).

### أهمية البحث وأسباب اختياره:

١- أن معرفة أسباب النزول، وأحوال تنزل الآية يسهم إسهاما كبيرا في فهم المعاني وتدبر آيات القرآن الكريم.

٢- الوقوف على ما في القرآن من موافقات لعمر، ومعرفة ما صح منها مما لم يصح.

٣- الرغبة في الاستفادة من جهود العلماء في أسباب النزول ومعرفة ما نزل في شأن ثاني الخلفاء الراشدين، لأن جهودهم في هذا المجال معتبرة وذات أهمية.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب أحاديث الأنبياء، باب حدثنا أبو اليان، (٤/ ١٧٤)، ح (٣٤٦).

## أهداف البحث:

يهدف البحث إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- ١- الوقوف على علم عظيم يعين على فهم الكلام العربي عموماً، وفهم القرآن خصوصاً.
- ٢- إبراز عناية علماء التفسير بتفسير كتاب الله، وبيانهم لأسباب النزول وما وافق فيه الصحابة القرآن الكريم.
- ٣- معرفة ما صح من الروايات في شأن ما نزل في عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
- ٤- النظر في موافقات عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ للقرآن ومعرفة ما ثبت منها وما لم يثبت.

## حدود البحث:

- تتمثل حدود البحث في المواضيع التي نزل فيها آيات في شأن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - وبلغت ستة مواضع -، والآيات التي وافق في القرآن الكريم عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - صح منها خمسة مواضع -.

## الدراسات السابقة:

- حظي علم أسباب النزول بعناية الكثير من العلماء والباحثين، تناولوه دراسة نظرية وتارة دراسة تطبيقية.

من هذه الدراسات السابقة:

١- الصحابة والقراءة في القرآن الكريم (دراسة تحليلية موضوعية)، لعمر وصبحي الشرقاوي، الطبعة الأولى، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م، مبرة الآل والأصحاب، الكويت.

وتتضمن هذه الدراسة تتبع الآيات التي نزلت في الصحابة والقراءة، وتحليلها تحليلًا تفسيريًا، مع التطرق للمباحث العقدية والأصولية، ودفع التهم عن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، والتعريف بأسباب النزول وأهميتها، وذكر الصحابة الذين نزلت فيهم آيات مخصوصة، ولم تذكر الدراسة ما يتعلق بما نزل عن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٢- الآيات النازلة في أبي بكر الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (جمعًا ودراسةً)، إعداد: د. محروس رمضان حفزي، مجلة كلية أصول الدين بالمنوفية، العدد الأربعون، ديسمبر ٢٠٢١ م، الصفحات (١٣٢٤ - ١٤٦٠).

وتضمنت جمع أسباب النزول النازلة في الصحابي الجليل أبي بكر، ورد بعض الأباطيل التي تشبَّث بها الجاهلون، ودراستها دراسة تفسيرية .

وتختلف عن دراستنا هذه بأنها في شأن أبي بكر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أما دراستنا فهي في شأن ما نزل في عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

ومما ألفت في موافقات عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>:

١- الموافقات العمرية في القرآن الكريم، لابن الشُّحْنَة محمد بن محمد الحلبي الحنفي، محب الدين (ت: ٨١٥ هـ)، ورقة واحدة ومصدرها المكتبة الظاهرية بدمشق برقم (٨٢٧٥).

٢- نفايس الدرر في موافقات سيدنا عمر، لتقي الدين أبو بكر بن زيد بن أبي بكر الجَرَّاعِي الدمشقي الصالحي (ت: ٨٨٣ هـ)، تحقيق عبدالجواد حَمَّام، دار النوادر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

(١) انظر: فتح الوهاب في موافقات سيدنا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لمحمد بدرالدين الحسني المغربي، (ص ٤٤-٤٥).

- ٣- نزهة ذوي الألباب فيما وافق به ربه عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لشمس الدين محمد بن إبراهيم بمحمد الدمشقي (ت: ٩٣٧هـ)، دار النوادر، دمشق،، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
  - ٤- نظم الدرر في موافقات عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لبدر الدين أبي البركات محمد بن محمد بن محمد العامري (ت: ٩٨٤هـ)، تحقيق عبدالجواد حَمَام، دار النوادر، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
  - ٥- اقتطاف الثمر في موافقات عمر، لعبدالباقي بن عبدالباقي البعلي الدمشقي ابن البدر الخطيب (ت: ١٠٧١هـ).
  - ٦- الدر المستطاب في موافقات عمر بن الخطاب وأبي بكر وعلي أبي تراب وترجمتهم مع عدد من الأصحاب، لحامد بن علي بن إبراهيم الدمشقي العمادي (١١٧١هـ) تحقيق مصطفى عثمان، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- وكذلك بعض كتب السير والتاريخ، فإن بعضها قد تناولت هذه الموافقات عند ترجمة عمر بن الخطاب، كالسيوطي في كتابه تاريخ الخلفاء، وابن حجر الهيتمي في كتابه الصواعق المحرقة على أهل الرفض والضلال والزندقة.
- والجهود أكثر من أن تحصر، لكنني لم أقف - حسب علمي - على دراسة للآيات النازلة في عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لذا كان هذا البحث المعنون بـ(الآيات القرآنية النازلة في عمر بن الخطاب وموافقاته، جمعًا ودراسةً).

### ● خطة البحث:

وتتضمن مقدمة، وتمهيد ومبحثين، وخاتمة، وفهرس علمي على النحو الآتي:

المقدمة، وتشتمل على: أهمية البحث وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، وخطة البحث، ومنهج البحث، وإجراءات البحث.

تمهيد: أسباب النزول، وفيه مطلبان:

- المطلب الأول: المراد بأسباب النزول.
  - المطلب الثاني: أهمية أسباب النزول.
- المبحث الأول: الآيات النازلة في عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.
- المبحث الثاني: موافقات عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ للقرآن.
- الخاتمة: وفيها أهم نتائج البحث وتوصياته.

### ● منهج البحث:

اتبعت في هذا البحث المناهج الآتية:

أولاً: المنهج الاستقرائي: وذلك باستقراء كتب أسباب النزول، وكتب السنة، وكتب علوم القرآن وكتب التفسير، واستخراج الروايات المتعلقة بما نزل في عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أو وافق فيها عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ القرآن الكريم.

ثانياً: المنهج التحليلي: وذلك بدراسة ما يتعلق بهذه الآيات والأسباب، وإيضاح معانيها وبيان أقوال أهل العلم فيها، والنظر في أسانيدھا لإثبات قبولھا من عدمه.

### ● إجراءات البحث:

وتتلخص في الآتي:

١. جمع المادة العلمية لهذا البحث من كتب السنة؛ وكتب أسباب النزول، وكتب علوم القرآن وكتب التفسير، وكتب السنة واستخراج ما نزل في عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أو وافق



فيها عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ القرآن، وترتيبها حسب ترتيب المصحف.

٢. التصدير بعنوان للآية المراد دراستها مع ذكرها وبيان رقمها من السورة.

٣. النظر في أقوال المفسرين وأهل البلاغة في الآية، وبيان ترجيحاتهم إن وجد الخلاف

٤. عزو الآيات وترقيمها، بذكر اسم السورة مع رقم الآية ووضعها بين قوسين، وذلك

بعد نهاية الآية المنقولة مع التزام رسم المصحف العثماني معتمدة في نسخ نص الآية من مصحف المدينة، في جميع الآيات الواردة في ثنايا البحث.

٥. عزو القراءات القرآنية إلى مصادرها المعتمدة، مع بيان المتواتر منها والشاذ.

٦. تخريج الأحاديث النبوية من مصادرها المعتمدة.

٧. النظر في الروايات، وبيان الصحيح منها، وذكر حكم العلماء عليه.

٨. توثيق الأقوال المنقولة عن العلماء.

٩. تزويد البحث بخاتمة تتضمن أهم نتائج البحث، يليها فهرس للمصادر والمراجع.

وأخيراً فهذا جهد المقل، وأسأل الله - تعالى - أن يجزي عني خيراً من أعانني بجهد أو

نصيحة أو دعاء، سائلاً المولى أن يمن عليّ بالصواب، ويعصم القلم من الزلل، والنفس من

الهوى إنه سميع مجيب.

## تهذيبك

أسباب النزول، وفيه مطلبان:

### المطلب الأول: المراد بأسباب النزول

الأسباب لغةً:

جمع سبب يطلق على إطلاقات عدة، منها: كل ما تسببت به، من رحم أو يدٍ أو دين، ويطلق على الحبل أو الخيط، ويطلق على الطريق<sup>(١)</sup>.

فالسبب هو كل ما يتوصل به إلى غيره، وكل ما يتوصل به إلى الشيء فهو سبب.

النزول لغةً:

النزول في اللغة يطلق على أمور عدة، منها: الحلول، وهبوط الشيء ووقوعه، والترتيب، والمنزل وما هيئ للضيف أن ينزل عليه<sup>(٢)</sup>.

فالنزول هو وقوع الشيء وحلوله.

السبب اصطلاحاً:

السبب في الشريعة ما يكون طريقاً للوصول إلى الحكم غير مؤثر فيه<sup>(٣)</sup>.

(١) انظر: العين، للخليل، (٢٠٣/٧)؛ تهذيب اللغة، للأزهري، (٢٢٠/١٢)؛ مختار الصحاح، للجوهري، (ص ١٤٠) مادة سبب.

(٢) انظر في مادة نزل: مقاييس اللغة، لابن فارس، (٤١٧/٥)؛ لسان العرب، لابن منظور، (١١/٦٥٦)؛ القاموس المحيط، للفيروزآبادي، (١/١٠٦٢).

(٣) التعريفات، للجرجاني، (ص ١١٧).

وعند الأصوليين: ما يضاف إليه الحكم لتعلق الحكم به من حيث إنه معرف للحكم أو غير معرف له<sup>(١)</sup>.

### النزول اصطلاحاً:

النزول في الأصل انحطاط من علو<sup>(٢)</sup>.

وقيل: هو نقل الشيء من أعلى إلى أسفل، وهذا إنما يلحق المعاني بتوسط لحوقه الذوات الحاملة لها<sup>(٣)</sup>.

### المراد بأسباب النزول:

تنوعت عبارات أهل العلم في تعريف سبب النزول، ولعل أرضاها وأضبطها ما عرفه به (الزرقاني) بقوله: "سبب النزول هو ما نزلت الآية أو الآيات متحدثة عنه أو مبينة لحكمه أيام وقوعه"<sup>(٤)</sup>.

وقوله (أيام وقوعه) قيد غاية في الأهمية، يخرج به الآيات التي نزلت ابتداءً بدون سبب، وتلك التي تتحدث عن الأمور الماضية كقصص الأنبياء أو المستقبلية كأحوال يوم القيامة.

وهذا القيد نبه إليه السيوطي معقباً على قول الواحدي بقوله: "والذي يتحرر في سبب النزول أنه ما نزلت الآية أيام وقوعه ليخرج ما ذكره الواحدي في سورة الفيل، من أن سببها قصة قدوم الحبشة به، فإن ذلك ليس من أسباب النزول في شيء، بل هو من باب الإخبار عن الوقائع الماضية"<sup>(٥)</sup>.

(١) التوقيف على مهات التعريف، للمناوي، (ص ١٩٠).

(٢) التعريفات، للجرجاني، (ص ٣٢٣).

(٣) الكليات، للكفوي، (ص ١٩٦).

(٤) مناهل العرفان في علوم القرآن، (١/ ١٦٠)؛ وبهذا التعريف الذي قاله الزرقاني كان أكمل مما عرّف به السيوطي وغيره،

انظر: الإتيان في علوم القرآن، للسيوطي، (١/ ١٠٦)؛ إتيان البرهان في علوم القرآن، لفضل عباس، (١/ ٢٥٣) وما بعدها؛

أسباب النزول وأثرها في بيان النصوص، لعلم الدين رشيد، (ص ٩٦).

(٥) الإتيان في علوم القرآن، (١/ ١١٦).

وهنا لا بد من التنبيه إلى أن سبب النزول يكون قاصراً على أمرين<sup>(١)</sup>:

الأول: أن تقع حادثة في زمن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فينزل القرآن بشأنها.

الثاني: أن يسأل النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن شيء، فينزل القرآن ببيان الحكم فيه أو يجيب عن

التساؤل.

فسبب النزول يكون مرتبطاً بأحد أمرين، إما حادثة وقعت زمن الوحي، أو سؤالاً وجه

إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فينزل القرآن في شأنه.

### المطلب الثاني: أهمية أسباب النزول.

مما لا شك فيه أن لمعرفة سبب النزول فوائد لا يستغني عنها أي مفسر لكتاب الله عزَّ وجلَّ، وقد نص كثير من العلماء على هذا سلفاً وخلفاً، ونذكر بعضاً من هذه الأقوال في بيان أهمية هذا العلم لمعرفة تفسير القرآن، منها: ما ذكره الواحدي أن الآية القرآنية التي لها سبب نزول خاص فإنه لا يعرف معناها، "لامتناع معرفة تفسير الآية وقصد سيلها، دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها، والسلف الماضون رَحِمَهُمُ اللهُ تعالى كانوا من أبعد الغاية احترازاً عن القول في نزول الآية"<sup>(٢)</sup>.

فبيان سبب النزول طريق قوي في فهم القرآن قال ابن تيمية: "ومعرفة سبب النزول

يعين على فهم الآية، فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب"<sup>(٣)</sup>.

وللشاطبي كلام دقيق في بيان العلاقة الدقيقة بين أسباب النزول وتفسير كتاب الله عزَّ وجلَّ،

يقول: "معرفة أسباب النزول لازمة لمن أراد علم القرآن"<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: الصحيح المسند من أسباب النزول، لمقبل الوداعي، (ص ١٣).

(٢) أسباب النزول، للواحدي، (ص ١٦ - ١٧)؛ الزيادة والإحسان في علوم القرآن، لابن عقيلة، (١/ ٢٩٢).

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية، (١٣/ ٣٣٩).

(٤) الموافقات، (٤/ ١٤٦).

فلأسباب النزول مكانة في علوم القرآن لا سيما علم التفسير، إذ تساعد المفسر في بيان المجمل، وإيضاح الخفي، ومن هذا يقول الطاهر بن عاشور: "إن من أسباب النزول ما ليس المفسر بغنى عن علمه، لأن فيها بيان مجمل، أو إيضاح خفي وموجز، ومنها ما يكون وحده تفسيراً، ومنها ما يدل المفسر على طلب الأدلة التي بها تأويل الآية أو نحو ذلك"<sup>(١)</sup>.

وقد عدّ العلماء فوائد عدة لمعرفة هذا العلم منها: معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم<sup>(٢)</sup>، ودفع توهم الحصر<sup>(٣)</sup> وغيرها.

هذا وقد اقتصر الكلام فيما سبق على بيان معنى أسباب النزول وإيراد بعض فوائد معرفته بإيجاز شديد، وكتب علوم القرآن مظانّ بسط ذلك.



(١) التحرير والتنوير، لابن عاشور، (١/٤٧).

(٢) انظر: البرهان في علوم القرآن، (١/٢٢).

(٣) الإتيان في علوم القرآن، للسيوطي، (١/١٠٩).

## المبحث الأول:

### الآيات النازلة في عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ

تذكر الروايات تنزل الآيات في شأن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، إلا أنه بعد البحث والنظر ووجد أنه لم يثبت إلا ما ورد في نزول أول سورة الحجرات، والله أعلم، وبيان ذلك سيأتي في ثنايا المبحث.

الموضع الأول: قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعَةٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢١٩].

#### سبب النزول:

نزلت في عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل ونفر من الأنصار رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ أتوا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالوا: أفتنا في الخمر والميسر فإنهما مذهبة للعقل مسلبة للمال، فأنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(١)</sup>.

وفي رواية: أن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً؛ فإنها تذهب المال والعقل؛ فنزلت: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ التي في سورة البقرة؛ فدعي عمر، فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً؛ فنزلت الآية التي في سورة النساء: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَى﴾<sup>(٢)</sup>؛ فكان منادي رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إذا أقام إلى صلاة نادى: «أن لا يقربن الصلاة سكران؛ فدعي عمر؛ فقرئت عليه، فقال: اللهم بين لنا في الخمر

(١) لا إسناد له في كتب السنة، وذكره الواحدي في أسباب النزول، (ص ٧١)؛ والعجاب في بيان الأسباب، لابن حجر، (١/ ٥٤٥-٥٤٦)؛ تسهيل الوصول إلى معرفة أسباب النزول، لخالد العك، (ص ٥١)؛ والجامع في أسباب النزول، لحسن عبد المنعم، (ص ٨٨)؛ والثعلبي في الكشف والبيان، (٢/ ١٤١).  
(٢) سورة النساء، الآية: (٤٣).

بياناً شافياً؛ فنزلت الآية التي في المائدة، فدعي عمر؛ فقرئت عليه، فلما بلغ ﴿فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْمُونُونَ﴾<sup>(١)</sup>؛ قال عمر: انتهينا انتهينا<sup>(٢)</sup>. وفي رواية: أخرج الإمام أحمد عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «حرمت الخمر ثلاث مرات؛ قدم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المدينة وهم يشربون الخمر ويأكلون الميسر فسألوا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عنها فأنزل الله على نبيه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ﴿يَسْئَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِتْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ﴾ إلى آخر الآية، فقال الناس: ما حرم علينا إنما قال: ﴿قُلْ فِيهِمَا إِتْمٌ كَبِيرٌ﴾ وكانوا يشربون الخمر»<sup>(٣)</sup>.

### دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية وقد ذكر بعض المفسرين كابن كثير<sup>(٤)</sup> حديث عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عند آية سورة البقرة.

قال المزيبي<sup>(٥)</sup>: "هذا الحديث وان صح سنده ليس سبباً لنزول آية سورة البقرة، فإن الله تعالى نص فيها على وقوع السؤال بقوله: ﴿يَسْئَلُونَكَ﴾، والسؤال وقع عن شيئين هما الخمر والميسر بقوله: ﴿عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ فأين حديث عمر من سياق الآية؟ فالاختلاف بينهما ظاهر من وجهين:

الأول: أن الآية فيها السؤال عن الخمر والميسر جميعاً بينما حديث عمر فيه الدعاء بالبيان عن الخمر فقط.

(١) سورة المائدة، الآية: (٩١).

(٢) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأشربة، باب في تحريم الخمر، (٣/٣٢٥)، ح (٣٦٧٠)؛ والترمذي في سننه، كتاب تفسير القرآن، باب في سورة المائدة، (٥/٢٥٣) ح (رقم ٣٠٤٩)؛ والنسائي في سننه، كتاب الأشربة، باب في تحريم الخمر (٣/٢٠٢)، ح (٥٠٤٩)؛ وأحمد في مسنده، في مسند عمر بن الخطاب، (١/٥٣)، ح (٣٧٨)، وقال ابن كثير في تفسير القرآن العظيم، (١/٢٦٢ - ٢/٩٦١)؛ والحافظ ابن حجر في فتح الباري، (٨/٢٧٩): قال علي بن المديني: "هذا إسناد صالح صحيح، وصححه الترمذي"؛ وانظر: أسباب النزول، للواحدي (١٣٨-١٣٩)؛ الاستيعاب في أسباب النزول، لسليم بن عيد الهلالي، (١/١٥٩ - ١٦١)، وقال: "صحيح"، انظر: المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة، للمزيبي، (١/١٦١).

(٣) أخرجه الإمام أحمد في مسند أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (٢/٣٥١)، ح (٨٦٠٥)، قال الألباني: "إسناده ضعيف". سلسلة الأحاديث الصحيحة، (٧/١٤٢١). هذا ما ذكره الألباني

(٤) انظر: تفسير ابن كثير، (١/٢٥٦).

(٥) المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة، (١/٢٦٤).

الثاني: أن الله قال في الآية: ﴿يَسْأَلُونَكَ﴾ وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لم يسأل النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كما يدل على هذا لفظ الحديث وإنما دعا الله فقال: (اللهم بين لنا في الخمر بياناً شفاءً) وفرق بين دعاء الله وسؤال رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فسياق الآية والحديث يبيان الاجتماع".

وقد ساق الواحدي<sup>(١)</sup> والبغوي<sup>(٢)</sup> وابن عاشور<sup>(٣)</sup> في نزول الآية أنها نزلت في عمر بن الخطاب ومعاذ بن جبل ونفر من الأنصار أتوا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقالوا: أفتنا في الخمر والميسر فإنها مذهبة للعقل مسلبة للمال فأنزل الله تعالى هذه الآية.

ولا يصح هذا الحديث أن يكون سبباً في نزول الآية لأنه لا إسناد له في كتب السنة فتعين إطاره.

وأما رواية أبو هريرة في مسند أحمد فقد ضعف إسنادها الألباني<sup>(٤)</sup>.

وإذا كان الأمر كذلك فإن الثابت الذي لا ريب فيه أن سبب نزول الآية أنهم سألوا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن الخمر والميسر فأنزل الله الآية لأن لفظ الآية الصريح يدل على ذلك، ولم أقف على دليل صحيح صريح من السنة يدل على هذا السؤال والله تعالى أعلم<sup>(٥)</sup>.

#### النتيجة:

أن ما ذكره هنا سبباً لنزول الآية لا يصح، لأن حديث عمر صحيح غير صريح وحديث أبي هريرة صريح غير صحيح، فلعل للآية سبباً لم يندرج ضمن نطاق البحث لكن الشيء الذي يدل عليه لفظ الآية أنها نزلت بسبب سؤالهم عن الخمر والميسر<sup>(٦)</sup>.

(١) انظر: أسباب النزول، (ص ٧٣)، ويعتبر شيخ البخاري علي ابن المديني أول من دون كتاباً في هذا العلم، وتلاه علماء آخرون منهم أبو المطرف عبد الرحمن بن محمد القرطبي المتوفى سنة ٤٠٢ هـ لم يصلنا شيء من كتبهم، إلا ما ذكره الواحدي والسيوطي عنهم، وبقي هذا العلم غير مدون ولا مجموع، حتى ألف الواحدي كتابه.

(٢) معالم التنزيل، (١/ ٢٤٥).

(٣) التحرير والتنوير، (٢/ ٣٣٨).

(٤) سلسلة الأحاديث الصحيحة، للألباني، (٧/ ١٤٢١).

(٥) المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة، للمزني، (١/ ٢٦٥).

(٦) المصدر السابق.



## الموضع الثاني: قول الله تعالى: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٣]:

جاء في ذكر سبب نزولها روايات عدة، نقف على بعض منها:

عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: جاء عمر بن الخطاب إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: هلكت، قال: «وما ذاك؟» قال: حولت رحلي البارحة<sup>(١)</sup>، فلم يرد عليه شيئاً، فأوحى إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هذه الآية ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنِّي شِئْتُمْ﴾ يقول: «أقبل وأدبر واتق الدبر والحیضة»<sup>(٢) (٣)</sup>.

وعن جابر بن عبد الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: كانت اليهود تقول: إذا أتى الرجل امرأته من دبرها في قبلها كان الولد أحول فنزلت: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنِّي شِئْتُمْ﴾<sup>(٤)</sup>.

### دراسة السبب:

هذا بعض ما جاء في سبب نزول هذه الآية، وقد ذكر جمهور المفسرين هذه الروايات على تفاوت بينهم في ذكر بعضها وترك بعضها، ومن هؤلاء الطبري<sup>(٥)</sup> والبغوي<sup>(٦)</sup> وابن

(١) قال ابن الأثير "كنى برحله عن زوجته، أراد به غشيانها في قبلها من جهة ظهرها" انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة رحل، (٢/٢٠٩).

(٢) رواه أحمد في مسنده عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، (٢/٢٤١)، ح (٧٢٨٨)، و الترمذي في سننه، في كتاب التفسير، باب من سورة البقرة، (٥/٢٠٠) ح (٢٩٨٠) وقال: "حديث حسن غريب"؛ والنسائي في سننه، في التفسير كتاب الصيام، باب ذكر اختلاف ألفاظ الناقلين لخبر أبي هريرة فيه، (٢/٢١٢)، ح (٣١١٧)، وصححه الحافظ في فتح الباري، (٨/١٩١)، وذكره الألباني في آداب الزفاف، (ص ٩٩) - فهو حسن؛ كما قال الترمذي -؛ وأورده الواحدي في أسباب النزول (ص ٤٨)؛ وانظر: معالم التنزيل، للبغوي، (١/١٩٨)؛ وتفسير ابن جرير، (٢/٢٣٥).

(٣) انظر: أسباب النزول، للواحدي، (ص ٧٨)؛ العجائب في بيان الأسباب، لابن حجر، (١/٥٥٩)؛ الاستيعاب في أسباب النزول، للهلال، (١/١٧١-١٧٢)؛ والثعلبي في الكشف والبيان، (٢/١٦٢). فقد ذكروا الرواية.

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب التفسير، باب: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنِّي شِئْتُمْ وَقَدِمُوا لِأَنْفُسِكُمْ﴾، (٤/١٦٤٥) ح (٤٢٥٣)؛ ومسلم في صحيحه، في كتاب النكاح، باب جواز جماعة امرأته في قبلها من قدامها ومن ورائها من غير تعرض للدبر، (٢/١٠٥٨) ح (١٤٣٥)؛ وانظر: أسباب النزول، للواحدي، (ص ٧٧)؛ والثعلبي في الكشف والبيان، (٢/١٦٢).

(٥) انظر: جامع البيان، (٢/٢٩٣).

(٦) انظر: معالم التنزيل، (١/١٩١).

عطية<sup>(١)</sup> والقرطبي<sup>(٢)</sup> وابن كثير<sup>(٣)</sup> وابن عاشور<sup>(٤)</sup>، فأيا سبب نزول الآية؟

المقدم من الروايات في سبب نزول الآية هو حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لصحة إسناده، وأما حديث ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا في قصة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لا يداني حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فضلاً عن أن ينازعه السببية<sup>(٥)</sup>.

### النتيجة:

أن سبب نزول هذه الآية الكريمة حديث جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فيما زعمه اليهود أن الرجل إذا أتى امرأته من دبرها في قبلها كان الولد أحول لصحة سنده، وتصريحه بالنزول، وعدم المعارض له والله أعلم.

الموضع الثالث: قوله تعالى: ﴿وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الإسراء: ٥٣]:

### سبب النزول:

نزلت في عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وذلك أن رجلاً من العرب شتمه، فأمره الله تعالى بالعفو<sup>(٦)</sup>.

وقال الكلبي: كان المشركون يؤذون أصحاب رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالقول والفعل، فشكوا ذلك إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(٧)</sup>.

(١) انظر: المحرر الوجيز، (١/١٩٩).

(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن، (٣/٩١).

(٣) انظر: تفسير ابن كثير، (١/٢٦١).

(٤) انظر: التحرير والتنوير، (٢/٢٧٣)، وقال عند تفسيره للآية: "واختلاف محامل الآية في أنظار المفسرين والفقهاء طوع علم التأمل، وفيها أقوال كثيرة ومذاهب مختلفة لفقهاء الأمصار في كتب أحكام القرآن وكتب السنة، وفي دواوين الفقه، وقد اقتصرنا على الآثار التي تمت إلى الآية بسبب نزول، وتركنا ما عداه إلى أفهام العقول، التحرير والتنوير، (٢/٢٧٤).

(٥) انظر: المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة، للمزيني، (١/١٧٧).

(٦) تفسير الثعلبي، (٦/١٠٧)؛ أسباب النزول، للواحدى، (ص ٢٨٨)؛ تسهيل الوصول إلى معرفة أسباب النزول، لخالد

عبد الرحمن العك، (ص ٢٠٧)؛ وانظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (١٠/٢٧٦).

(٧) تفسير الثعلبي، (٦/١٠٧)؛ أسباب النزول، للواحدى، (ص ٢٨٨).

### دراسة السبب:

ذكر بعض المفسرين - كالثعلبي<sup>(١)</sup> وابن عطية<sup>(٢)</sup> والقرطبي<sup>(٣)</sup> البغوي<sup>(٤)</sup>، ابن الجوزي<sup>(٥)</sup> الزمخشري<sup>(٦)</sup>، وابن عاشور- أن هذه الآية نزلت في عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وذلك أن رجلاً من العرب شتمه، فأمره الله تعالى بالعمو، وقال ابن عاشور: "هذه الآية شديدة الاتصال بالتي قبلها، وليست بحاجة إلى تطلب سبب لنزولها"<sup>(٧)</sup>، ثم ذكر الرواية وقال: "وأيا ما كان سبب النزول فهو لا يقيد إطلاق صيغة الأمر للمسلمين بأن يقولوا التي أحسن في كل حال"<sup>(٨)</sup>.

وذكر ابن الجوزي<sup>(٩)</sup> والزمخشري<sup>(١٠)</sup> أن المشركين كانوا يؤذون أصحاب رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالقول والفعل، فشكوا ذلك إلى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فأنزل الله تعالى هذه الآية.

### النتيجة:

أن السببين المذكورين لنزول الآية لا يصحان، لأنهما لم يثبتا في كتب الحديث، وعليه فليس للآية سبب يثبت فضلاً عن أنه يندرج ضمن نطاق البحث.

الموضع الرابع: قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا﴾

[الأحزاب: ٥٨]:

(١) انظر: تفسير الثعلبي، (١٠٧/٦).

(٢) انظر: المحرر الوجيز، (٤٦٤/٣).

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (٢٧٦/١٠).

(٤) انظر: معالم التنزيل، (١١٩/٣).

(٥) انظر: زاد المسير، (٤٦/٥).

(٦) انظر: الكشاف، (٦٢٩/٢).

(٧) انظر: التحرير والتنوير، (١٣١/١٥).

(٨) التحرير والتنوير، (١٣٣/١٥).

(٩) انظر: زاد المسير، (٤٦/٥).

(١٠) انظر: الكشاف، (٦٢٩/٢).

## سبب النزول:

عن ابن عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: رأى عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ جاريةً من الأنصار متبرجةً فضربها وكره ما رأى من زينتها فذهبت إلى أهلها تشكو عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فخرجوا إليه فأذوه، فأنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(١)</sup>.

ويذكر البعض رواية أخرى، وهي أنها نزلت في الزناة الذين كانوا يمشون في طرق المدينة يتبعون النساء إذا برزن بالليل لقضاء حوائجهن فيرون المرأة فيدنون منها فيغمزونها وإنما كانوا يؤذون الإمام غير أنه لم تكن الأمة تعرف من الحرة فشكون ذلك إلى أزواجهن فذكروا ذلك لرسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فنزلت هذه الآية<sup>(٢)</sup>.

وقيل: أنها نزلت فيمن تكلم في عائشة وصفوان بن المعطل بالإفك<sup>(٣)</sup>.

وقيل: أن ناسا من المنافقين آذوا علي بن أبي طالب فنزلت هذه الآية<sup>(٤)</sup>.

## دراسة السبب:

الروايات المذكورة لم تثبت في دواوين السنة، ولا نجد لها ذكرا عند المفسرين في تفسيرهم

- (١) ذكره الواحدي بدون سند، انظر: أسباب النزول، (ص ٣٦٢)؛ وقد ذكر سبب النزول بعض المفسرين كالقرطبي (٢٤٤/١٤)؛ وابن الجوزي؛ (٦/٢٤١)، ولم يذكره ابن كثير، ولا الزمخشري ولا ابن عطية. ولم أجد تحريجا ولا ذكرا للرواية الأولى في سبب النزول في كتاب المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة، لخالد المزيني، لباب النقول، للسيوطي، الصحيح من أسباب النزول، للوادعي.
- (٢) ذكره الواحدي بدون سند، انظر: أسباب النزول، (ص ٣٦٢)، وقال المحقق زغلول (مرسل)، وأورده الثعلبي في الكشف والبيان، (٨/٦٣). لم أجد تحريجا ولا ذكرا للرواية ف سبب النزول في كتاب المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة، لخالد المزيني؛ لباب النقول، للسيوطي؛ والصحيح من أسباب النزول، للوادعي.
- (٣) ذكره السيوطي في الدر المنثور، (٥/٢٢٠)؛ ولم يذكر في كتاب الصحيح المسند من أسباب النزول، للوادعي، وكتاب المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة، لخالد المزيني.
- (٤) ذكره الواحدي بدون سند، انظر: أسباب النزول، (ص ٣٦٢)، وذكره بعض المفسرين في تفاسيرهم، انظر: زاد المسير، لابن الجوزي، (٦/٢٤١)؛ تفسير البيضاوي، (٤/٣٨٦)؛ معالم التنزيل، للبخاري، (٣/٥٤٣)؛ الكشف، للزمخشري، (٣/٥٦٩)؛ ولم يذكر في كتاب الصحيح المسند من أسباب النزول، للوادعي؛ والمحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة، لخالد المزيني.

للآية، ولا في كتب أسباب النزول؛ والرواية الأولى مردودة متنا، إذ هذا لا يليق بحكمة عمر وعدله أن يضرب جارية لا سلطة له عليها، كيف وأن هناك وَضْعاً على أمير المؤمنين عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، إذ نُسبت إليه أخبار لم تقع منه.

وباقى الروايات تشير بمجملها إلى أن هناك أذى وقع على المؤمنين سواء من جهة المنافقين أو اليهود خصوصاً بالمدينة، وربما من إخوانهم ضعاف النفوس.

### النتيجة:

الواضح من الآية أن أذى متعدد وقع على بعض الصحابة حيث نزلت الآية الكريمة، فيندرج تحت سبب النزول دون تخصيص بأحد.

الموضع الخامس: قوله تعالى: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا

بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾ [الجاثية: ١٤].

### سبب النزول:

قال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا في رواية عطاءٍ: يريد عمر بن الخطاب خاصةً، وأراد بالذين لا يرجون أيام الله عبد الله بن أبي، وذلك أنهم نزلوا في غزاة بني المصطلق على بئر يقال لها المريسيع<sup>(١)</sup>، فأرسل عبد الله غلامه ليستقي الماء، فأبطأ عليه فلما أتاه قال له: ما حبسك؟ قال: غلام عمر قعد على قف البئر فما ترك أحداً يستقي حتى ملأ قرب النبي وقرب أبي بكرٍ وملأ لمولاه، فقال عبد الله: ما مثلنا ومثل هؤلاء إلا كما قيل: سمن كلبك يأكلك، فبلغ قوله عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فاشتمل بسيفه يريد التوجه إليه، فأنزل الله تعالى هذه الآية<sup>(٢)</sup>.

(١) المريسيع بضم الميم ماء لبني خزاعة وقد خرج إليهم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سنة خمس للهجرة بعد ما زادت عداوتهم للمسلمين. انظر: طبقات ابن سعد، (٢/٦٣).

(٢) أسباب النزول، للواحدي، (ص ٣٩٣)؛ وقال المحقق لم أهتد إليه مسندنا، تسهيل الوصول، لخالد العك، (ص ٣١١).

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية. وقد ذكر بعض المفسرين هذا الحديث في سبب نزولها كالقرطبي - وعزاه إلى الواحدي<sup>(١)</sup>، والبغوي<sup>(٢)</sup>، والنسفي<sup>(٣)</sup>، والزنجشيري<sup>(٤)</sup>، وابن الجوزي<sup>(٥)</sup>، وقال ابن عاشور: هذه رواية ضعيفة<sup>(٦)</sup>.

وذكرت روايات أخرى في سبب النزول: أنه لما نزل قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾<sup>(٧)</sup> قال أحد اليهود: "احتاج رب محمد، فأخذ عمر سيفه ومر ليقتله، فرده رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقال: «إن ربك يقول: ﴿قُلْ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾"<sup>(٨)</sup>.

وقيل: إن رجلا من قريش شتم عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فهم أن يبطش به، فنزلت الآية. قال ابن العربي: وهذا لم يصح<sup>(٩)</sup>.

#### دراسة السبب:

لم أجد تخريجا للروايات في السنة، ولم أجد لها ذكرا لها في كتب أسباب النزول، كما أنها مردودة متنا إذ لا يليق ما ذكر فيها بما عُرف عن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

#### النتيجة:

الأسباب المذكورة لنزول الآية لا تصح، لأنه لم تثبت في دواوين السنة، وعليه فليس للآية

(١) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (١٦١ / ١٦).

(٢) انظر: معالم التنزيل، (١٥٨ / ٤).

(٣) انظر: تفسير النسفي، (١٣٠ / ٤).

(٤) انظر: الكشف، (٢٩١ / ٤).

(٥) انظر: زاد المسير، (٣٥٧ / ٧).

(٦) انظر: التحرير والتنوير، (٣٣٩ / ٢٥).

(٧) سورة البقرة، الآية: (٢٤٥).

(٨) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (١٦١ / ١٦)؛ المحرر الوجيز، لابن عطية، (٨٣ / ٥)؛ وقال ابن عاشور: هذه

رواية ضعيفة. انظر: التحرير والتنوير، (٣٣٩ / ٢٥).

(٩) انظر: أحكام القرآن، (١٢١ / ٤).

سبباً يثبت فضلاً عن أنه يندرج ضمن نطاق البحث؛ وكما قال ابن عاشور: روي في سبب نزول الآية أخبار متفاوتة الضعف<sup>(١)</sup>.

الموضع السادس: قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ [الحجرات: ١]:

سبب النزول:

عن ابن أبي مليكة أن عبد الله بن الزبير أخبره أنه قدم ركباً من بني تميم على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال أبو بكر: أمّر القعقاع بن معبد، وقال عمر: بل أمّر الأقرع بن حابس، فقال أبو بكر: ما أردت إلا خلافي، وقال عمر: ما أردت خلافاً، فتمازيا حتى ارتفعت أصواتهما، فنزل في ذلك قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ﴾<sup>(٢)</sup>.

وفي رواية: أن ابن أبي مليكة؛ قال: كاد الخيران أن يهلكا: أبو بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ رفعاً أصواتهما عند النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حين قدم عليه ركب بني تميم؛ فأشار أحدهما بالأقرع بن حابس أخي بني مجاشع، وأشار الآخر برجل آخر - قال نافع: لا أحفظ اسمه - فقال أبو بكر لعمر: ما أردت إلا خلافي، قال: ما أردت خلافاً، فارتفعت أصواتهما في ذلك؛ فأنزل الله - تعالى -: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾<sup>(٣)</sup>؛ فما كان عمر يسمع رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعد هذه الآية حتى

(١) التحرير والتنوير، (٣٣٩/٢٥).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾، (٤/١٨٣٤)، ح (٤٥٦٦).

وانظر: زاد المسير، لابن الجوزي، (٧/٤٥٤)؛ الكشف والبيان، للثعلبي، (٩/٧٠)؛ معالم التنزيل، للبخاري، (٤/٢٠٩)؛ المحرر الوجيز، لابن عطية، (٥/١٤٤)؛ تفسير ابن كثير، (٤/٢٠٥-٢٠٧)؛ وانظر: أسباب النزول، للواحدي، (ص ٣٨٥)؛ لباب النقول، للسيوطي، (ص ١٧٨)؛ الصحيح المسند من أسباب النزول، للوادعي، (ص ٢٣٠)؛ تسهيل الوصول إلى معرفة أسباب النزول، لخالد العك، (ص ٣٢٢).

(٣) سورة الحجرات، الآية: (٢).

يستفهمه، ولم يذكر ذلك عن أبيه؛ يعني: أبا بكر<sup>(١)</sup>.

### دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية. وقد ذكر جمهور المفسرين<sup>(٢)</sup> هذا الحديث في سبب نزولها.

قال ابن كثير: "روي أنها نزلت في الشيخين أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا" ١. هـ<sup>(٣)</sup>.

وهذا القدر الذي ذكره المفسرون في قصة الشيخين يوافق سياق القرآن من أول السورة إلى قوله: ﴿وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾<sup>(٤)</sup>.

### النتيجة:

أن الحديث الذي أوردناه هو سبب نزول هذه الآيات الكريمة لصحة سنده وصرحة لفظه، وموافقته لسياق القرآن واحتجاج المفسرين به وتصديرهم به في تفسير الآية دون غيره من الآثار والله أعلم<sup>(٥)</sup>.

والآية الكريمة وإن كانت نازلة في شأن أبي بكر وعمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فيدخل فيها كل عاقل وعاقل إلى يوم القيامة، حيث تذكرهم بعد التقدم على الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وهذا ما تؤيده قاعدة (العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب)<sup>(٦)</sup>.

الموضع السابع: قال الله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ، بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ [الحجرات: ٢]:

- (١) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ (٤/١٨٣٣)، ح (٤٥٦٤).
- (٢) كالطبري (٦/١١٨)؛ والبغوي (٤/٢٠٩)؛ وابن عطية (٥/١٤٥)؛ والقرطبي (١٦/٣٠٣)؛ وابن كثير (٤/٢٠٥)؛ والشنقيطي (٧/٤٠١)؛ وابن عاشور، (٢٦/٢١٦).
- (٣) تفسير ابن كثير، (٤/٢٠٥).
- (٤) المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة، للمزني، (٢/٩١٢).
- (٥) المحرر في أسباب نزول القرآن من خلال الكتب التسعة، للمزني، (٢/٩١٣).
- (٦) اختلف الأصوليين في هذه المسألة: منهم من يرى أن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب وهو قول الجمهور، انظر: التلخيص في أصول الفقه، للجويني، (٢/١٥٤)؛ المحصول في علم أصول الفقه، للرازي، (٣/١٢٥)؛ الفروق، للقرافي، (١/١١٤).



## سبب النزول:

عن ابن أبي مليكة أن عبد الله بن الزبير رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قال: كاد الخيران أن يهلكا أبو بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، لما قدم على النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وفد بني تميم أشار أحدهما بالأقرع بن حابس الحنظلي أخي بني مجاشع، وأشار الآخر بغيره، فقال أبو بكر لعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: إنما أردت خلافي، فقال عمر: ما أردت خلافيك، فارتفعت أصواتهما عند النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فنزلت: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ إلى قوله: ﴿عَظِيمٌ﴾<sup>(١)</sup>.

## دراسة السبب:

هكذا جاء في سبب نزول هذه الآية. وقد ذكر جمهور المفسرين<sup>(٢)</sup> هذا الحديث في سبب نزولها، وصح سنده، ووافق السياق.

## النتيجة:

صحة النازل في عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لأن الحديث الوارد فيه صحيح صرح فيه بالنزول و جاء موافقا لسياق القرآن، واحتج به جمهور المفسرين. وبهذا يظهر لنا أنه لم يثبت من أسباب النزول ما نزل في شأن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلا ما ورد في نزول أول سورة الحجرات، والله أعلم.



(١) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب التفسير، باب قوله تعالى: ﴿لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ﴾ (٤/١٨٣٣)، ح(٤٥٦٤)، وانظر: الاستيعاب في أسباب النزول، لسليم بن عيد الهلالي، (٣/٢٥٥ - ٢٥٦)؛ أسباب النزول، للواحدي، (ص٣٨٥)؛ لباب النقول، للسيوطي، (ص١٧٨)؛ الصحيح المسند من أسباب النزول، للوداعي، (ص٢٣٠)؛ تسهيل الوصول إلى معرفة أسباب النزول، لخالد العك، (ص٣٢٢).  
(٢) كالطبري (٦/١١٨)، والبغوي (٤/٢٠٩)، وابن عطية (٥/١٤٥)، والقرطبي (١٦/٣٠٣)، وابن كثير في تفسيره (٤/٢٠٨)، والشنيطي (٧/٤٠٢).

## المبحث الثاني:

### موافقات عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ للقرآن الكريم

يُلحق بأسباب النزول عدد من الأمور المتعلقة بنزول القرآن، منها ما أنزل من القرآن على لسان الصحابة، (وهو في الحقيقة نوع من أنواع أسباب النزول، والأصل فيه موافقات عمر، وقد أفردها جماعة بالتصنيف<sup>(١)</sup>)<sup>(٢)</sup>. قال السيوطي: "ما نزل من القرآن على لسان بعض الصحابة هو في الحقيقة نوع من أسباب النزول، والأصل في موافقات عمر، وقد أفردها بالتصنيف جماعة".

وقد اهتم العلماء بتتبع موافقات الصحابة رضوان الله عليهم للتزويل، وكان من أبرزهم موافقات سيدنا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فألفت في ذلك الكتب والرسائل، ونظمت الأشعار وشرحت.

وقد اختص عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بكثرة موافقته للقرآن<sup>(٣)</sup>؛ لما رزقه الله من العلم والفقه في الدين، مع الفراسة الصادقة، عن عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، قال: «سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: بينا أنا نائمٌ، أتيت بقدرح لبنٍ، فشربت حتى إني لأرى الري يخرج في أظفاري، ثم أعطيت فضلي عمر بن الخطاب قالوا: فما أولته يا رسول الله؟ قال: العلم»<sup>(٤)</sup>.

فلعمق فهمه ودقة استيعابه لمقاصد القرآن الكريم وقوة إيمانه، رزق إلهاماً مما جعل القرآن الكريم ينزل موافقاً لرأيه رَضِيَ اللهُ عَنْهُ في بعض المواقف<sup>(٥)</sup>.

(١) تم ذكر عدد من هذه المؤلفات في المقدمة عند ذكر الدراسات السابقة.

(٢) الإتيان في علوم القرآن، للسيوطي، (١/١٢٧).

(٣) كما قاله ابن حجر. فتح الباري بشرح صحيح البخاري، (١/٦٠٢).

(٤) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، (١٠/٥)، ح (٣٦٨١)، ومسلم في صحيحه، في كتاب فضائل الصحابة ش، باب من فضائل عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، (٤/١٥٩)، ح (٢٣٩١).

(٥) فصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، (ص ٤١).

وكلامنا عن موافقات عمر للقرآن لا أثر له في نزول الوحي، حتى لا يقول من لا يفهم: إنه له دورا في توجيه الوحي، أو تأثيرا فيه؛ فإن الوحي ينزل من عند رب العالمين لا يد لبشر فيه أو صنع، بل عمر نفسه ما كان يعمل برأيه في ذلك أو غيره، أو صوابه أو خطئه؛ إنما يعمل بالوحي المنزل من عند رب العالمين، قال شيخ الإسلام ابن تيمية<sup>(١)</sup>: "فأما درجة السابقين الأولين كأبي بكر وعمر فتلك لا يبلغها أحد، وقد ثبت في الصحيحين عن النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه قال: «قد كان في الأمم قبلكم محدثون، فإن يكن في أمتي فعمر»<sup>(٢)</sup>، وفي حديث آخر: «إن الله ضرب الحق على لسان عمر وقلبه»<sup>(٣)</sup>، وقال علي: "كنا نتحدث أن السكينة تنطق على لسان عمر"<sup>(٤)</sup>، ومع هذا فالصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أكمل منه، فإن الصديق كمل في تصديقه للنبي، فلا يتلقى إلا عن النبي، والنبي معصوم، والمحدث كعمر يأخذ أحيانا عن قلبه ما يلهمه ويحدث به، لكن قلبه ليس معصوما، فعليه أن يعرض ما ألقى عليه على ما جاء به الرسول، فإن وافقه قبله، وإن خالفه رده؛ ولهذا قد رجع عمر عن أشياء، وكان الصحابة يناظرونه ويحتجون عليه، فإذا بينت له الحججة من الكتاب والسنة رجع إليها وترك ما رآه "انتهى.

وقد كان عمر سبباً في التنزيل لأكثر من آية، بعضها متفق على مكيته، وبعضها مدني، يقول رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «وافقت ربي في ثلاثٍ: فقلت يا رسول الله! لو اتخذنا من مقام إبراهيم مصلىً، فنزلت: ﴿وَأَخَذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾<sup>(٥)</sup>، وآية الحجاب، قلت: يا رسول الله! لو أمرت نساءك

(١) الرد على المنطقيين، (ص ٥١٣ - ٥١٤).

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب فضائل الصحابة، باب مناقب عمر بن الخطاب أبي حفص القرشي العدوي رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، (١٢/٥)، ح (٣٦٨٩)، ومسلم في صحيحه، في كتاب فضائل الصحابة ش، باب من فضائل عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، (٤/٨٦٤)، ح (٢٣٩٨).

(٣) أخرجه الترمذي في سننه، في أبواب المناقب، باب في مناقب أبي حفص عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، (٥/٦١٧)، ح (٣٦٨٢)؛ وأبو داود في سننه، في كتاب الخراج والفيء والإمارة، باب في تدوين العطاء، (٤/٥٧٩)، ح (٢٩٦١)؛ وأحمد في مسنده، في مسند عبد الله بن عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، (٩/١٤٤)، ح (٥١٤٥)؛ وصححه الألباني في صحيح الجامع، (١/٣٧٥)، ح (١٨٣٠).

(٤) أخرجه أحمد في مسنده، (٢/٥٣)، ح (٥١٤٥)؛ والترمذي في سننه كتاب المناقب، باب في مناقب عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، (٥/٦١٧)، ح (٣٦٨٢).

(٥) سورة البقرة، الآية: (١٢٥).

أن يحتجب، فإنه يكلمهن البر والفاجر، فنزلت آية الحجاب، واجتمع نساء النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الغيرة عليه، فقلت هن: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ﴾<sup>(١)</sup>، فنزلت هذه الآية<sup>(٢)</sup>.

وهذه الموافقات يزيد عددها عما هو مذكور، قال الحافظ ابن حجر: "وليس في تخصيصه العدد بالثلاث، ما ينفي الزيادة عليها، لأنه حصلت له الموافقة في أشياء غير هذه، من مشهورها قصة أسارى بدر، وقصة الصلاة على المنافقين، وهما في الصحيح، وأكثر ما وقفنا من تلك الموافقات بالتعيين على خمسة عشر<sup>(٣)</sup>، لكن ذلك بحسب المنقول"<sup>(٤)</sup>.

وجاء في فضائل الإمامين لأبي عبد الله الشيباني قوله: وافق عمر ربه في أحد وعشرين موضعاً.

أقول: لكن هذا العدد الكثير - بعد النظر فيه - لا يعد بمجملة من موافقات عمر للقرآن، بل بعضه يدخل - إن صح - في الآيات النازلة في عمر، وبعضه من قبيل موافقات عمر للرسول.

و موافقات عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، منها ما صحت أسانيدها وكانت مقبولة، وأخرى لم تصح، وفي هذا المبحث نعرج سوياً على ما صح من تلك الموافقات التي ذكرها العلماء في مؤلفاتهم، استغناء بما ثبت منها عما لم يثبت، فقد ثبت منها خمس مواضع، بيانها فيما يأتي:

(١) سورة التحريم، الآية: (٥).  
(٢) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب تفسير القرآن تفسير سورة البقرة، باب واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى، (١/٨٢)، ح(٤٠٢).  
(٣) الموافقات الخمس عشر تسع لفظيات وأربع معنويات واثنتان في التوراة. انظر: الرياض النضرة، لمحب الدين الطبري، (٢/٢٩٨).  
(٤) فتح الباري، (١/٥٠٥).

## الموضع الأول: الحجاب

قالت عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا: إن أزواج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كن يخرجن بالليل إذا تبرزن إلى المناصع<sup>(١)</sup> وهو صعيد أفيح<sup>(٢)</sup>، فكان عمر يقول للنبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: احجب نساءك، فلم يكن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يفعل، فخرجت سودة بنت زمعة زوج النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ليلة من الليالي عشاء، وكانت امرأة طويلة، فناداها عمر: ألا قد عرفناك يا سودة، حرصاً على أن ينزل الحجاب، فأنزل الله آية الحجاب<sup>(٣)</sup>.

وذكر هذه الرواية ابن جرير<sup>(٤)</sup>، وقال البغوي عنها: إنها مما (صح في سبب نزول آية الحجاب)<sup>(٥)</sup>.

وفي رواية لها رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالت: كنت أكل مع النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حيساً<sup>(٦)</sup>، فمرَّ عمر فدعاه، فأكل، فأصابت يده إصبعي، فقال: حس<sup>(٧)</sup>، لو أطاع فيكن ما رأته عينا، فنزل الحجاب<sup>(٨)</sup>.

وعن أنس قال: قال عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: وافقت الله في ثلاث، أو وافقني ربي في ثلاث، قلت: يا رسول الله، لو اتخذت مقام إبراهيم مصلى، وقلت: يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب، فأنزل الله آية الحجاب، قال: وبلغني معاتبه النبي

(١) المناصع: جمع مَنْصَع وهي أماكن معروفة من ناحية البقيع، سميت بذلك لأن الإنسان ينصع فيها أي يخلص. انظر: فتح الباري، لابن حجر، (١/٢٤٩). وقال الفيروز آبادي: "هي موضع بعينه خارج المدينة. وكان النساء يتبرزن إليه بالليل على مذاهب العرب في الجاهلية. وفي حديث الإفك قال: وكان متبرز النساء بالمدينة قبل أن تتخذ الكنف في البيوت المناصع". المغانم المطابة، (ص ٣٩٢، ٣٩٣).

(٢) قال ابن حجر: والظاهر أن التفسير مقول عائشة رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، والأفيح: المتسع. انظر: فتح الباري، (١/٢٤٩).

(٣) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب الاستئذان، باب آية الحجاب، (٨/٥٣)، ح (٦٢٤٠).

(٤) انظر: جامع البيان، (٢٢/٤٠).

(٥) معالم التنزيل، (٣/٥٤٠).

(٦) الحيس: طعام يتخذ من التمر والإقط والسمن، وقد يجعل عوض الإقط الدقيق. النهاية في غريب الحديث، لابن الأثير، (١/٤٦٧).

(٧) حِسٌّ: بكسر السين والتشديد: كلمة يقولها الإنسان إذا أصابه ما أحرقه غفلة كالجمره والضربة ونحوها. لسان العرب، لابن منظور، (٣/١٧١).

(٨) رواه ابن سعد في الطبقات، (٨/١٧٥)؛ ابن أبي شيبة في المصنف، (٦/٣٥٨، ٣٥٩)؛ البخاري في الأدب المفرد، (٣٦٢، ٣٦٣)؛ وصححه الألباني في صحيح الأدب المفرد، (ص ٣٦٢)، ح (١٠٥٣).

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعض نساءه، فدخلت عليهن، قلت: إن انتهيتن أو لبيدكن الله رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خيرا منكن، حتى أتيت إحدى نساءه، قالت: يا عمر أما في رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت، فأنزل الله: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ﴾ (١) (٢).

يقول ابن كثير: "هذه آية الحجاب وفيها أحكام وآداب شرعية وهي مما وافق تنزيلها قول عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ" (٣).

قال ابن حجر: وطريق الجمع بينهما أن أسباب نزول الحجاب تعددت (٤).

### الموضع الثاني: الصلاة عند مقام إبراهيم

عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وافقت الله في ثلاث أو وافقني ربي في ثلاث، قلت: يا رسول الله لو اتخذت مقام إبراهيم مصلى، فنزلت: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ (٥) ، وقلت: يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب، فأنزل الله آية الحجاب، قال: وبلغني معاتبه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعض نساءه فدخلت عليهن قلت: إن انتهيتن أو لبيدكن الله رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خيرا منكن، حتى أتيت إحدى نساءه قالت: يا عمر، أما في رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت، فأنزل الله: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَنَّ أَنْ يُبْدِلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ﴾ (٦) (٧).

(١) سورة التحريم، الآية: (٥).  
(٢) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب تفسير القرآن (سورة البقرة)، باب: ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾، (٦/٢٠)، ح (٤٤٨٣).  
(٣) تفسير ابن كثير، (٣/٥٠٤).  
(٤) فتح الباري، (١/٢٤٩).  
(٥) سورة البقرة، الآية: (١٢٥).  
(٦) سورة التحريم، الآية: (٥).  
(٧) تقدم تخريجه؛ وقد ذكر هذه الرواية، ابن جرير في تفسيره، (١/٥٣٤)؛ والبخاري، (١/١١٣)؛ وابن عطية، (١/٢٠٧)؛ والقرطبي (٢/١١١)؛ وابن كثير (١/١٧٠).

واختلف القراء في قراءة ذلك فقرأه بعضهم ﴿وَأَتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ بكسر الخاء على وجه الأمر باتخاذه مصلى، وبعضهم بفتح الخاء على وجه الخبر، وصوّب ابن جرير القراءة بكسر الخاء على تأويل الأمر باتخاذ مقام إبراهيم مصلى، لحديث أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ<sup>(١)</sup>.

### الموضع الثالث: قضية أسارى بدر<sup>(٢)</sup>

قال ابن عباس رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: فلما أسروا الأسارى، قال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لأبي بكر وعمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «ماترون في هؤلاء الأسارى»؟ فقال أبو بكر: يا نبي الله هم بنو العمّ والعشيرة، أرى أن تأخذ منهم فدية، فتكون لنا قوة على الكفار، فعسى الله أن يهديهم للإسلام، فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ماترى يا ابن الخطاب»؟ فقال عمر: قلت: لا والله يا رسول الله ما أرى الذي رأى أبو بكر، ولكني أرى أن تمكنا فنضرب أعناقهم، فتمكن علينا من عقيل، فيضرب عنقه، وتمكنني من فلان (نسيباً لعمر) فأضرب عنقه، فإن هؤلاء أئمة الكفر وصناديدها، فهوى رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما قال أبو بكر ولم يهو ما قلت، فلما كان من الغد جئت، فإذا رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأبو بكر قاعدين يبكيان، قلت يا رسول الله: أخبرني من أي شيء تبكي أنت وصاحبك؟ فإن وجدت بكاء بكيت، وإن لم أجد بكاء تباكيت لبكائكما. فقال رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: أبكي للذي عرض على أصحابك من أخذهم الفداء لقد عرض علي عذابهم، أدنى من هذه الشجرة (شجرة قريبة من نبي الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وأنزل الله ﴿مَا كَانَتْ لِنَبِيِّ أَنْ يُكُونَ لَهُ أُسْرَى حَتَّى يُشْحَنَ فِي الْأَرْضِ﴾ إلى قوله: ﴿فَكُلُّوا مِمَّا غَنِمْتُمْ حَلَالًا طَيِّبًا﴾<sup>(٣)</sup> (٤).

(١) انظر: السبعة في القراءات، لابن مجاهد، (ص ١٧٠)؛ وانظر: جامع البيان، لابن جرير، (١/ ٥٣٤) وما بعدها؛ وانظر: زاد المسير، لابن الجوزي، (١/ ١٤٢)؛ المحرر الوجيز، لابن عطية، (١/ ٢٠٧)؛ والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (٢/ ١١١).  
 (٢) بَدْر: بلدة بأسفل وادي الصفراء تبعد عن المدينة (١٥٥) كيلاً وعن مكة (٣١٠) أكيال، وتبعد عن سيف البحر قرابة (٤٥) كيلاً، وكان ميناؤها الجار، فلما اندثرت قامت بالقرب منها بلدة اليريس. انظر: معجم المعالم الجغرافية في السيرة، للبلادي، (ص ٤١).  
 (٣) سورة الأنفال، الآيات: (٦٧ - ٦٩).  
 (٤) رواه مسلم في صحيحه، في كتاب الجهاد والسير، باب الإمداد بالملائكة في غزوة بدر، وإباحة الغنائم، (٣/ ٣٨٣)، ح (١٧٦٣)؛ وذكر الروايات ابن جرير، (١٠/ ٤٣)؛ والبغوي، (٢/ ٢٦١)؛ والزمخشري، (٢/ ٢٢٤-٢٢٥)؛ وابن الجوزي (٣/ ٣٧٩)، وابن كثير (٢/ ٣٢٦).

## الموضع الرابع: عدم الصلاة على زعيم المنافقين عبدالله بن أبي بن سلول<sup>(١)</sup>

«لما توفي عبد الله بن أبي جاء ابنه إلى النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله، أعطني قميصك أكفنه فيه، وصلّ عليه، واستغفر له، فأعطاه النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قميصه، فقال: آذني أصلي عليه، فأذنه، فلما أراد أن يصلي عليه جذبته عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، فقال: أليس الله نهاك أن تصلي على المنافقين؟، فقال صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أنا بين خيرتين قال استغفر لهم أو لا تستغفر لهم»، فصلى عليه، فنزلت: ﴿وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا﴾ (٢) (٣).

قال ابن كثير: "وهذا حكم عام في كل من عُرفَ نفاقه وإن كان سبب نزول الآية في عبد الله بن أبي سلول رأس المنافقين كما قال البخاري"<sup>(٤)</sup>.

قال الرازي: واعلم أن هذا يدل على منقبة عظيمة من مناقب عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وذلك لأن الوحي نزل على وفق قوله في آيات كثيرة منها هذه الآية، وصار نزول الوحي على مطابقة قول عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ منصباً عالياً ودرجة رفيعة له في الدين<sup>(٥)</sup>.

## الموضع الخامس: تحذير أمهات المؤمنين من الغيرة المفرطة على رسول الله

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) هو: عبد الله بن أبي بن سلول. قال ابن هشام: "سلول امرأة من خزاعة وهي أم أبي مالك بن الحارث. وهو من بني عوف بن الخزرج. قدم رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ المدينة وكان سيد أهلها لا يختلف عليه في شرفه من قومه اثنان لم تجتمع الأوس والخزرج قبله ولا بعده على رجل من أحد الفريقين حتى جاء الإسلام. وكان عبد الله قد نظم له قومه الخرز ليتوجه ثم يملكوه عليهم. فجاءهم الله تعالى برسوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهم على ذلك. فلما انصرف قومه عنه إلى الإسلام ضغن، ورأى أن رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قد استلبه ملكه، فلما رأى قومه قد أبوا إلا الإسلام دخل فيه كارهاً مصراً على نفاق وضغن". السيرة النبوية، (٢/٤٤٦، ٥٢٦، ٥٨٤).

(٢) سورة التوبة، الآية: (٨٤).

(٣) أخرجه البخاري في صحيحه، في كتاب التفسير، باب: ﴿أَسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ﴾ (٨/١٨٤-١٨٥)، ح (٤٦٧)؛ ومسلم في صحيحه، في كتاب صفات المنافقين وأحكامهم، (٤/٢١٤١)، ح (٢٧٧٤)؛ وانظر: جامع البيان، لابن جرير، (١٠/٢٠٥)؛ المحرر الوجيز، لابن عطية، (٣/٦٧)؛ زاد المسير، لابن الجوزي، (٣/٤٨١)؛ الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (٨/٢١٨).

(٤) انظر: تفسير ابن كثير، (٢/٣٧٩).

(٥) انظر: مفاتيح الغيب، (١٦/١١٥).



عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «قال عمر وافقت الله في ثلاث أو وافقني ربي في ثلاث، قلت: يا رسول الله لو اتخذت مقام إبراهيم مصلى، وقلت: يا رسول الله يدخل عليك البر والفاجر، فلو أمرت أمهات المؤمنين بالحجاب، فأنزل الله آية الحجاب، قال: وبلغني معاتبه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعض نساءه فدخلت عليهن، قلت: إن انتهيتن أو لبيدالن الله رسوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خيراً منكن، حتى أتيت إحدى نساءه، قالت: يا عمر أما في رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ما يعظ نساءه حتى تعظهن أنت، فأنزل الله: ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَّقَكُنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ أَزْوَاجًا خَيْرًا مِنْكُنَّ مُسْلِمَاتٍ﴾ (١). (٢)

قال القرطبي (٣): "قد تقدم في الصحيح أن هذه الآية نزلت على لسان عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ".

ولم يثبت مما ذكر من موافقات عمر بن الخطاب الكثير من الروايات، نقف على بعض منها - ست روايات -:

١- ما روي أن سبب نزول قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِيَسْتَعِذْنَ بِكُمْ الَّذِينَ مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ مِنْكُمْ﴾ (٤): أن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بعث غلاماً له من الأنصار يقال له مدلج إلى عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ليدعوه، فانطلق إليه، فوجده نائماً فدفع الباب، وسلم فاستيقظ عمر، وانكشف منه شيء، وراه الغلام، وعرف عمر أنه رآه فقال: وددت أن الله تعالى نهى أبناءنا، ونساءنا أن يدخلوا هذه الساعات، فنزلت هذه الآية (٥).

ولم يذكر هذه الرواية ابن كثير في تفسيره ولا ابن جرير والبغوي وابن عطية.

(١) سورة التحريم، الآية: (٥).  
 (٢) رواه البخاري في صحيحه، في كتاب تفسير القرآن تفسير سورة البقرة، باب واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى، (١/ ٨٢)، ح (٤٠٢). وانظر: جامع البيان، لابن جرير، (٢٨/ ١٦٤)؛ زاد المسير، لابن الجوزي، (٨/ ٣١١)؛ تفسير ابن كثير، (٤/ ٣٩٠).  
 (٣) الجامع لأحكام القرآن، (١٨/ ١٩٣).  
 (٤) سورة النور، الآية: (٨٥).  
 (٥) رواه أبو نعيم في معرفة الصحابة، (٢/ ٢٠٩)؛ وانظر: الإصابة، لابن حجر، (٣/ ٣٩٥)؛ ونقله الواحدي في أسباب النزول من غير إسناد، (ص ٣٨٠)؛ وجاء في موسوعة التفسير المأثور أن إسناد هذه الرواية ضعيف جداً، انظر: موسوعة التفسير المأثور، إعداد: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية، (١٥/ ٧١١).

٢- ما روي في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ ﴾<sup>(١)</sup>: أن رجلين احتكما إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فقاضى لأحدهما، فقال الذي قضى عليه: ردنا إلى عمر، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نعم انطلقوا إلى عمر، فانطلقا، فلما أتينا عمر، قال الذي قضى عليه: يا ابن الخطاب، إن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قضى لي، وإن هذا قال: ردنا إلى عمر، فردنا إليك رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فقال عمر للذي قضى عليه: كذاك؟ فقال عمر: مكانك حتى أخرج فأقضي بينكما، فخرج مشتملاً على سيفه، فضرب الذي قال ردنا إلى عمر فقتله، وأدبر الآخر إلى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقال: يا رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قتل عمر صاحبي ولولا أني أعجزته لقتلني، فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ما كنت أظن عمر يجروء على قتل مؤمن»، فأنزل الله تعالى: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾<sup>(٢)</sup>. ولم يوردها ابن جرير، والرازي، والبيضاوي .

قال ابن كثير<sup>(٣)</sup>: " وهذا سبب غريب جدا".

أقول: وواضح ضعف الرواية متنا، لأن هذا لا يليق بعمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وقال ابن عطية<sup>(٤)</sup>: "والصحيح الذي وقع في البخاري أنه رجل من الأنصار وأن الزبير هو من قال، فما أحسب أن هذه الآية نزلت إلا في ذلك، وقالت طائفة لما قتل عمر الرجل المنافق الذي لم يرض بحكم النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلغ ذلك النبي وعظم عليه، وقال ما كنت أظن أن عمر يجترئ على قتل رجل مؤمن، فنزلت الآية نافية لإيمان ذلك الرجل الراد لحكم النبي مقيمة عذر عمر بن الخطاب في قتله".

(١) سورة النساء، الآية: (٦٥).

(٢) ذكر الرواية الزيلعي في تخريج أحاديث الكشاف عن ابن أبي حاتم وابن مردويه، وضعفها بسبب كونها مرسله، انظر:

تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف للزمخشري، لأبي محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي (١/٣٣٣).

(٣) انظر: تفسير ابن كثير، (١/٥٢٢).

(٤) المحرر الوجيز، (٢/٧٥).

وفي صحيح البخاري<sup>(١)</sup> ومسلم<sup>(٢)</sup> أنه رجل من الأنصار، واختار الطبري<sup>(٣)</sup> أن يكون نزول الآية في المنافق واليهودي كما قال مجاهد ثم تناول بعمومها قصة الزبير. وقال ابن العربي: "وهو الصحيح فكل من اتهم رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الحكم فهو كافر، لكن الأنصاري زل زلة فأعرض عنه النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأقال عشرته لعلمه بصحة يقينه، وأنها كانت فلتة، وليست لأحد بعد النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ"<sup>(٤)</sup>.

٣- ما روي في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَىٰ وَاقِلٌ مِنَ الْأَخِيرِ﴾<sup>(٥)</sup>:

عن جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «لما نزلت ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَىٰ وَاقِلٌ مِنَ الْأَخِيرِ﴾ قال عمر: يا رسول الله، ثلثة من الأولين وقليل منا؟ فأمسك آخر السورة سنة، ثم نزلت: ﴿ثَلَاثَةٌ مِنَ الْأُولَىٰ وَاقِلٌ مِنَ الْأَخِيرِ﴾»<sup>(٦) (٧)</sup>.

٤- ما روي في سبب نزول قوله تعالى: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾<sup>(٨)</sup>:

ماروي عن ابن أبي حاتم عن أنس قال: قال عمر: وافقت ربي في أربع نزلت هذه الآية: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾<sup>(٩)</sup>. الآية فلما نزلت قلت أنا: فتبارك الله أحسن الخالقين فنزلت: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾.

وبالرجوع لكتب التفسير لا نجد لها ذكرا عند بعض المفسرين، كابن جرير والبغوي

والبيضاوي وغيرهم.<sup>(١٠)</sup>

(١) انظر: صحيح البخاري، كتاب التفسير، سورة النساء، باب فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم، (٤٦/٦)، ح (٤٥٨٥).

(٢) انظر: صحيح مسلم، كتاب الفضائل، باب وجوب اتباعه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، (٤/٨٢٩)، ح (٢٣٥٧).

(٣) جامع البيان (٥/١٥٩-١٦٠).

(٤) انظر: أحكام القرآن، (١/٥٧٨).

(٥) سورة الواقعة، الآيات: (١٣ - ١٤).

(٦) سورة الواقعة، الآيات: (٣٩ - ٤٠).

(٧) وبنحوه أورد الثعلبي في الكشف والبيان، (٩/٢١١)؛ وقال ابن كثير: "في إسناده نظر". انظر: (تفسير ابن كثير، ٤/٢٨٤)؛ وتبعه السيوطي، لباب النقول، (ص ٢٠٣).

(٨) سورة المؤمنون، الآية: (١٤).

(٩) سورة المؤمنون، الآية: (١٢).

(١٠) وقد أوردها السيوطي في الدر المنثور، انظر، (٦/٩٢).

وفي رواية أن هذه الآية نزلت على النبي عليه الصلاة والسلام: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ﴾ إلى قوله: ﴿ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ﴾<sup>(١)</sup> فقال عمر فتبارك الله أحسن الخالقين، فنزلت: ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾<sup>(٢)</sup>.

وهناك روايات ذكرها بعض المفسرين قد ضعفها العلماء نصّت على أن القائل ليس عمر بن الخطاب، بل معاذ بن جبل، وقيل: عبد الله بن أبي السرح، والصواب من الروايات من نصّت على أن سبب نزولها مقولة عمر بن الخطاب<sup>(٣)</sup>.

قال ابن تيمية: "المشهور أن الذي تكلم بهذا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ"<sup>(٤)</sup>.

وقال ابن عطية<sup>(٥)</sup>: "هذه الآية يروى أن عمر بن الخطاب لما سمع صدر الآية إلى قوله آخر قال ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾<sup>(٦)</sup> فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هكذا أنزلت؛ ويروى أن قائل ذلك معاذ بن جبل ويروى أن قائل ذلك هو عبد الله بن أبي السرح".

وقال أبو السعود<sup>(٧)</sup>: في رواية: لما نزلت هذه الآية قال عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ فقال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هكذا نزل يا عمر وكان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يفتخر بذلك ويقول وافقت ربي في أربع الصلاة خلف المقام وضرب الحجاب على النسوة وقولي لهن أو ليبدله الله خيرا منكن فنزل قوله تعالى ﴿عَسَى رَبُّهُ إِنْ طَلَقَنَّ أَنْ يُبَدِّلَهُ﴾<sup>(٨)</sup> والرابع ﴿فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾؛ انظر كيف وقعت هذه الواقعة سببا لسعادة عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وشقاوة ابن أبي سرح.

(١) سورة المؤمنون، الآيات: (١٢ - ١٤).

(٢) أخرجه الطبراني عن ابن عباس، انظر: الدر المنثور في التفسير بالمأثور، للسيوطي، (٦/٩٢)؛ وانظر: زاد المسير، لابن الجوزي، (٥/٤٦٣)؛ الكشف والبيان، للثعلبي، (٧/٤٢).

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (١٢/١١٠)؛ المحرر الوجيز، لابن عطية، (٤/١٣٨)؛ الإتيقان في علوم القرآن، للسيوطي، (١/١٢٨).

(٤) مختصر الصارم المسلول على شاتم الرسول صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اختصره: محمد بن علي بن محمد الحنبلي (ت: ٧٧٨ هـ)، المحقق: علي بن محمد العمران (ص ٦٤).

(٥) انظر: المحرر الوجيز، (٤/١٣٨).

(٦) سورة المؤمنون، الآية: (١٤).

(٧) انظر: إرشاد العقل السليم، (٦/١٢٧).

(٨) سورة التحريم، الآية: (٥).

## ٥- الرد على اليهود في عدائهم لجبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ:

قوله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾<sup>(١)</sup>، وردت آثار عديدة في سبب النزول، منها:

ما أخرجه ابن جرير وغيره كابن أبي حاتم أن يهوديا لقي عمر فقال: إن جبريل الذي يذكره صاحبكم عدو لنا، فقال له عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾<sup>(٢)</sup>، فنزلت على لسان عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وقيل في سبب النزول أن أولئك النفر من اليهود سألوا النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن مسائل متعددة، فأجابهم صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهم يعلمون أنه لا يعرف الجواب إلا نبي، فأجابهم النبي صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن تلك المسائل، وبعد ذلك سألوه عمن يأتيه بالوحي؟ فلما أخبرهم أنه جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ أخبروه بأن جبريل عدوهم، وكان ذلك في زعمهم سبباً لتكذيبهم وكفرهم، فأنزل الله الآية.

والرواية الأولى في سندها ضعف، وأصح ما ورد في سبب نزول الآية الرواية الثانية<sup>(٣)</sup>، وعلى هذا لا تدخل الآية في موافقات عمر.

وقد أجمع أهل العلم بالتأويل جميعاً أن هذه الآية نزلت جواباً لليهود من بني إسرائيل إذ زعموا أن جبريل عدو لهم وأن ميكائيل ولي لهم، ثم اختلفوا في السبب الذي من أجله قالوا ذلك<sup>(٤)</sup>.

وقال آخرون: بل كان سبب قولهم ذلك من أجل مناظرة جرت بين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وبينهم في أمر النبي، وجاء فيها: قال: قلت: ومن عدوكم؟ ومن سلمكم؟ قالوا: عدونا جبريل وسلمنا ميكائيل، قال: قلت: وفيم عاديتم جبريل؟ وفيم سلمتم ميكائيل؟ قالوا: إن جبريل ملك الفضاظة والغلظة والإعسار والتشديد والعذاب ونحو هذا، وإن ميكائيل

(١) سورة البقرة، الآية: (٩٧).

(٢) سورة البقرة، الآية: (٩٨).

(٣) انظر: موقع الشيخ خالد السبت، شرح كتاب المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير، للشيخ خالد السبت،

<https://2u.pw/OBig6B4>

(٤) جامع البيان، لابن جرير، (١/٤٣١)؛ تفسير ابن كثير، (١/١٣٠).

ملك الرأفة والرحمة والتخفيف ونحو هذا.

قال: قلت: وما منزلتها من ربهما؟ قالوا: أحدهما عن يمينه والآخر عن يساره، قال: قلت: فوالله الذي لا إله إلا هو إنها والذي بينهما لعدو لمن عاداهما، وسلم لمن سالمهما ما ينبغي لجبريل أن يسالم عدو ميكائيل، ولا لميكائيل أن يسالم عدو جبريل.

قال: ثم قمت فاتبعت النبي فلاحقته وهو خارج من خرفة لبني فلان، فقال لي: يا ابن الخطاب ألا أقرئك آيات نزلن؟، فقرأ علي: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾ حتى قرأ الآيات.

قال: قلت: بأبي وأمي يا رسول الله والذي بعثك بالحق، لقد جئت وأنا أريد أن أخبرك الخبر فأسمع اللطيف الخبير قد سبقني إليك بالخبر<sup>(١)</sup>.

وقيل: نزل على سبب لم يتقدم له ذكر فيما مضى من الآيات، ولكن أجمع أهل التفسير أن اليهود قالت جبريل عدونا واختلف في كيفية ذلك فنزلت هذه الآية لقولهم<sup>(٢)</sup>.

وقيل: أن اليهود قالوا للنبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إنه ليس نبي من الأنبياء إلا يأتيه ملك من الملائكة من عند ربه بالرسالة وبالوحي فمن صاحبك حتى نتابعك قال: جبريل، قالوا: ذاك الذي ينزل بالحرب وبالقتال ذاك عدونا لو قلت: ميكائيل الذي ينزل بالقطر وبالرحمة تابعتك، فأنزل الله الآية<sup>(٣)</sup>.

## ٦- رفع تلاوة الشيخ والشيخة إذا زنيا الآية:

وبالرجوع إلى دواوين السنة لم أجد رواية تتضمن موافقة عمر لرفع تلاوة الشيخ والشيخة إذا زنيا، وأصح ما وقفت عليه - مع عدم تضمنه موافقة من موافقات عمر - ما رواه أحمد في مسنده<sup>(٤)</sup> قال: كان ابن العاص وزيد بن ثابت يكتبان المصحف، فمروا على هذه الآية، فقال

(١) جامع البيان، لابن جرير، (١/٤٣٣-٤٣٤)؛ ووافقه البغوي في معالم التنزيل، (١/٩٦).

(٢) انظر: المحرر الوجيز، لابن عطية، (١/١٨٣).

(٣) انظر: الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، (٢/٣٦).

(٤) مسند الأنصار حديث زيد بن ثابت، عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، (٣٥/٤٧٢)، ح (٢١٥٩٦).

زيد: «سمعت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يقول: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة، فقال عمر: لما أنزلت هذه آتيت رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فقلت: أكتبنها. قال شعبة: فكأنه كره ذلك، فقال عمر: ألا ترى أن الشيخ إذا لم يحصن جلد، وأن الشاب إذا زنى وقد أحصن رجم»<sup>(١)</sup>.



(١) ورواه كل من: الدارمي في مسنده، (١٧٩ / ٢)، والنسائي في الكبرى، كتاب الرجم نسخ الجلد عن الثيب، (٤٠٦ / ٦)، ح (٧١٠٧)، وقال ابن حزم في المحلى، (٢٣٥ / ١١): "وهذا إسناد جيد" هـ، وقال الألباني: وقال الحاكم: "صحيح الإسناد". ووافقه الذهبي. وهو كما قالوا. انظر: سلسلة الأحاديث الصحيحة، (٦ / ٩٧٤)، ح (٢٩١٣). وانظر: أسانيد آية الرجم، لحمد إبراهيم العثمان، مجلة الحكمة، العدد السابع، ١٩٩٥ م، (ص ٢٣٨) وما بعدها.

## الخاتمة

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان، أما بعد:

إن بيان ما نزل من القرآن في شأن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، واستقراء مواضعه في القرآن، وجمع موافقاته للقرآن والنظر في ثبوتها من عدمه ما هو إلا إنارة لدرب الباحثين في هذا المجال، وتطبيقه على بعض الصحابة.

وإني بنهاية البحث أخلص إلى نتائج عدة، من أبرزها:

- أن معرفة أسباب النزول، وأحوال تنزل الآية يسهم إسهاما كبيرا في فهم المعاني وتدبر آيات القرآن الكريم.

- جهود العلماء في علم أسباب النزول كانت ولا زالت، فبدءا من كتاب الإمام الواحدي إلى وقتنا الحاضر، تناولت هذا العلم شرحا وإيضاحا، وجمعا وبيانا.

- أن ما نزل آيات في شأن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ - بلغ ستة مواضع، لم يثبت منها في شأن عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ إلا ماورد في نزول أول سورة الحجرات، والله أعلم.

- اختصاص عمر رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بموافقة التنزيل في قضايا عدة، ثبت منها خمس مواضع، منها: الحجاب، الصلاة عند مقام إبراهيم، قضية أسارى بدر، عدم الصلاة على زعيم المنافقين عبد

الله بن أبي بن سلول، تحذير أمهات المؤمنين من الغيرة المفرطة على رسول الله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

- لم يثبت مما ذكر من موافقات عمر بن الخطاب الكثير من الروايات، منها: ما روي في

آية الاستئذان في سورة النور، وما روي في الاحتكام في سورة النساء، وغيرها.



## توصيات البحث:

القيام بدراسات استقرائية تحليلية تجمع مانزل في عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب، وتنظر في أسانيدها وتحكم عليها.

والحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.



## المصادر والمراجع

- ١- آداب الزفاف في السنة المطهرة، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠ هـ)، دار السلام - الرياض، ١٤٢٣ هـ.
- ٢- إتقان البرهان في علوم القرآن، لأبي محمد فضل حسن عباس (ت: ١٤٣٢ هـ)، دار الفرقان، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٣- الإتقان في علوم القرآن، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م.
- ٤- أحكام القرآن، لأبي بكر محمد بن عبد الله ابن العربي (ت: ٥٤٣ هـ)، تحقيق: محمد عبدالقادر عطا، دار الفكر للطباعة والنشر - لبنان.
- ٥- إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، لأبي السعود محمد بن محمد العمادي (ت: ٩٥١ هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٦- أسانيد آية الرجم، لحمد إبراهيم العثمان، مجلة الحكمة، العدد السابع، ١٩٩٥ م.
- ٧- أسباب النزول وأثرها في بيان النصوص دراسة مقارنة بين أصول التفسير وأصول الفقه، لعهد الدين محمد الرشيد، دار الشهاب، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩.
- ٨- أسباب نزول القرآن، لأبي الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨ هـ)، المحقق: عصام بن عبد المحسن الحميدان دار الإصلاح - الدمام، ط ٢، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
- ٩- الاستيعاب في بيان الأسباب، لسليم بن عيد الهلالي ومحمد بن موسى آل نصر، (أول موسوعة علمية حديثة محققة في أسباب نزول آي القرآن الكريم)، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية، ط ١، ١٤٢٥ هـ.

- ١٠- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري عز الدين ابن الأثير (ت: ٦٣٠هـ)، المحقق: علي محمد معوض - عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
- ١١- الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، دار الكتب العلمية - بيروت.
- ١٢- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (ت: ١٣٩٣هـ)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- ١٣- الأعلام، لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي (ت: ١٣٩٦هـ)، دار العلم للملايين، ط ١٥، ٢٠٠٢م.
- ١٤- البرهان في علوم القرآن، لمحمد بن بهادر بن عبد الله الزركشي أبي عبد الله (ت: ٧٩٤هـ)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعرفة - بيروت، ١٣٩١هـ.
- ١٥- التحرير والتنوير (تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد)، لمحمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت: ١٣٩٣هـ) الدار التونسية للنشر - تونس، ١٩٨٤م.
- ١٦- تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في تفسير الكشاف، للزنجشيري جمال الدين أبي محمد عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلمي (ت: ٧٦٢هـ)، المحقق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، دار ابن خزيمة - الرياض، ط ١، ١٤١٤هـ.
- ١٧- تسهيل الوصول إلى معرفة أسباب النزول، لخالد عبد الرحمن العك، دار المعرفة، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

١٨- التعريفات، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت: ٨١٦هـ)، المحقق: ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

١٩- تفسير البحر المحيط، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، (ت: ٧٤٥هـ)، دار الكتب العلمية، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود - الشيخ علي محمد معوض، شارك في التحقيق: د. زكريا عبدالمجيد النوقي، د. أحمد النجولي الجمل، لبنان - بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

٢٠- تفسير البغوي، لأبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٦هـ)، تحقيق: خالد عبد الرحمن العك، دار المعرفة - بيروت.

٢١- تفسير البيضاوي، لناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي البيضاوي، دار الفكر - بيروت.

٢٢- تفسير القرآن العظيم، لابن أبي حاتم، لأبي محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي ابن أبي حاتم (ت: ٣٢٧هـ) المحقق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز - المملكة العربية السعودية، ط ٣، ١٤١٩هـ.

٢٣- تفسير القرآن العظيم، لإسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي أبي الفداء، دار الفكر - بيروت، ١٤٠١هـ.

٢٤- تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل)، لأبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت: ٧١٠هـ)، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي، راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، دار الكلم الطيب - بيروت، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

- ٢٥- التلخيص في أصول الفقه، لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني أبي المعالي ركن الدين الملقب بإمام الحرمين (ت: ٤٧٨هـ)، المحقق: عبد الله جولم النبالي وبشير أحمد العمري، دار البشائر الإسلامية - بيروت.
- ٢٦- تهذيب اللغة، لمحمد بن أحمد بن الأزهري الهروي أبي منصور (ت: ٣٧٠هـ)، المحقق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ٢٠٠١م.
- ٢٧- التوقيف على مهمات التعاريف، لزين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي بن زين العابدين الحدادي ثم المناوي القاهري (ت: ١٠٣١هـ)، عالم الكتب عبد الخالق ثروت - القاهرة، ط ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
- ٢٨- جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد بن خالد الطبري أبي جعفر، دار الفكر - بيروت، ١٤٠٥هـ.
- ٢٩- الجامع الكبير (سنن الترمذي)، لأبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت: ٢٧٩هـ)، حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط ١، ١٩٩٦م.
- ٣٠- الجامع في أسباب النزول، لحسن عبد المنعم شلبي، تحقيق: موفق منصور، مؤسسة الرسالة ناشرون، ١٤٣١هـ - ٢٠١٠م.
- ٣١- الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، (ت: ٦٧١هـ)، دار الشعب - القاهرة.
- ٣٢- الدر المنثور، لعبد الرحمن بن الكمال جلال الدين السيوطي، (ت: ٩١١هـ)، دار الفكر - بيروت، ١٩٩٣م.
- ٣٣- دراسة نقدية في الرويات الواردة في شخصية عمر بن الخطاب وسياسته الإدارية رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، لعبد السلام بن محسن آل عيسى، أصل الكتاب: رسالة دكتوراه - الجامعة الإسلامية

بالمدينة المنورة، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية - المدينة المنورة، السعودية،  
ط ١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

٣٤- الرد على المنطقيين، لتقي الدين أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن  
عبدالله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت: ٧٢٨ هـ)،  
دار المعرفة - بيروت، لبنان.

٣٥- الرياض النظرية في مناقب العشرة، لأبي العباس أحمد بن عبد الله بن محمد محب الدين  
الطبري (ت: ٦٩٤ هـ)، دار الكتب العلمية، ط ٢.

٣٦- زاد المسير في علم التفسير، لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، (ت: ٥٩٧ هـ)، المكتب  
الإسلامي - بيروت، ط ٣، ١٤٠٤ هـ.

٣٧- الزيادة والإحسان في علوم القرآن، لمحمد بن أحمد بن سعيد الحنفي المكي شمس الدين  
المعروف كوالده بعقيلة (ت: ١١٥٠ هـ)، المحقق: أصل هذا الكتاب مجموعة رسائل جامعية  
ماجستير للأساتذة الباحثين: (محمد صفاء حقي، وفهد علي العندس، وإبراهيم محمد  
المحمود، ومصالح عبد الكريم السامدي، خالد عبد الكريم اللاحم)، مركز البحوث  
والدراسات جامعة الشارقة الإمارات، ط ١، ١٤٢٧ هـ.

٣٨- السبعة في القراءات، لأحمد بن موسى بن العباس التميمي أبو بكر بن مجاهد البغدادي  
(ت: ٣٢٤ هـ)، تحقيق: شوقي ضيف، دار المعارف - مصر، ط ٢، ١٤٠٠ هـ.

٣٩- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، لمحمد ناصر الدين الألباني  
(ت: ١٤٢٠ هـ)، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع - الرياض، ط ١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

٤٠- سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث الأزدي السجستاني (ت: ٢٧٥ هـ)، المحقق:  
شعيب الأرنؤوط - محمد كامل قره بللي، دار الرسالة العالمية، ط ١، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

- ٤١- سنن النسائي، مطبوع مع شرح السيوطي وحاشية السندي، صححها: جماعة، وقرئت على الشيخ: حسن محمد المسعودي، المكتبة التجارية الكبرى - القاهرة، ط ١، ١٣٤٨هـ - ١٩٣٠م.
- ٤٢- سير أعلام النبلاء، لشمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت: ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، تقديم: بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- ٤٣- السيرة النبوية لابن هشام، لعبد الملك بن هشام بن أيوب الحميري المعافري أبي محمد جمال الدين (ت: ٢١٣هـ)، تحقيق: مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ الشلبي، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر، ط ٢، ١٣٧٥هـ - ١٩٥٥م.
- ٤٤- صحيح الأدب المفرد، للإمام البخاري محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري أبي عبد الله (ت: ٢٥٦هـ)، حقق أحاديثه وعلق عليه: محمد ناصر الدين الألباني، دار الصديق للنشر والتوزيع، ط ٤، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- ٤٥- صحيح البخاري، لأبي عبد الله، محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة ابن بردزبه البخاري الجعفي، تحقيق: جماعة من العلماء، الطبعة: السلطانية، بالمطبعة الكبرى الأميرية، بيولاق مصر، ١٣١١هـ، بأمر السلطان عبد الحميد الثاني، ثم صورها بعنايته: د. محمد زهير الناصر، وطبعها الطبعة الأولى عام ١٤٢٢هـ لدى دار طوق النجاة - بيروت.
- ٤٦- صحيح الجامع الصغير وزياداته، لأبي عبد الرحمن محمد ناصر الدين بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (ت: ١٤٢٠هـ)، المكتب الإسلامي، ط ٣، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

- ٤٧ الصحيح المسند من أسباب النزول، لمقبل بن هادي بن مقبل بن قائدة الهمداني الوداعي (ت: ١٤٢٢ هـ)، مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط ٤ مزيدة ومنقحة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م.
- ٤٨ - صحيح مسلم، لأبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١ هـ)، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه - القاهرة، ثم صورته دار إحياء التراث العربي - بيروت، وغيرها، ١٣٧٤ هـ - ١٩٥٥ م.
- ٤٩ - صحيح وضعيف سنن الترمذي، لمحمد ناصر الدين الألباني (ت: ١٤٢٠ هـ)، مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية - المجاني - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية.
- ٥٠ - الطبقات الكبرى، لمحمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري المعروف بابن سعد، دراسة وتحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- ٥١ - العجائب في بيان الأسباب، لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢ هـ)، المحقق: عبد الحكيم محمد الأنيس، دار ابن الجوزي.
- ٥٢ - العين، لأبي عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت: ١٧٠ هـ)، المحقق: د مهدي المخزومي، د. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
- ٥٣ - غريب الحديث، لأبي عبيد القاسم بن سلام الهروي، المحقق: الدكتور حسين محمد محمد شرف، أستاذ م بكلية دار العلوم، مراجعة: الأستاذ عبد السلام هارون، الأمين العام لمجمع اللغة العربية، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية - القاهرة، ط ١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
- ٥٤ - فتح الباري بشرح صحيح البخاري، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢ هـ)، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩ هـ.
- ٥٥ - فتح الوهاب في موافقات سيدنا عمر بن الخطاب رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لمحمد بدر الدين الحسيني المغربي، تحقيق: طه فارس، ط ١، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.



- ٥٦- الفروق (أنوار البروق في أنواء الفروق)، لأبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت: ٦٨٤هـ)، عالم الكتب.
- ٥٧- فصل الخطاب في سيرة أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رَضِيَ اللهُ عَنْهُ شخصيته وعصره، د. علي محمد محمد الصلابي، دار الإيمان - الإسكندرية، ٢٠٠٢م.
- ٥٨- القاموس المحيط، لمجد الدين أبي طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادي (ت: ٨١٧هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط ٨، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- ٥٩- الكشف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، لأبي القاسم محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت.
- ٦٠- الكشف والبيان (تفسير الثعلبي)، لأبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي النيسابوري، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- ٦١- لباب النقول في أسباب النزول، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي (ت: ٩١١هـ)، ضبطه وصححه: الأستاذ أحمد عبد الشافي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان.
- ٦٢- لسان العرب، لمحمد بن مكرم بن علي أبي الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (ت: ٧١١هـ)، الحواشي: لليا زجي وجماعة من اللغويين، دار صادر - بيروت، ط ٣، ١٤١٤هـ.
- ٦٣- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (ت: ٨٠٧هـ)، المحقق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي - القاهرة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

- ٦٤- مجموع الفتاوى، لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، وساعده: ابنه محمد وفقه الله، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف - المدينة المنورة، السعودية، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- ٦٥- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، دار الكتب العلمية، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، لبنان، ط ١، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
- ٦٦- المحصول، لأبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦ هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- ٦٧- مختار الصحاح، لزين الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (ت: ٦٦٦ هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا، ط ٥، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.
- ٦٨- مختصر الصارم المسلول على شاتم الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، اختصره: محمد بن علي بن محمد البعلي الحنبلي (ت: ٧٧٨ هـ)، المحقق: علي بن محمد العمران، راجعه: محمد أجمل الإصلاحي، دار عطاءات العلم - الرياض، دار ابن حزم - بيروت، ط ٤، ١٤٤٠ هـ - ٢٠١٩ م.
- ٦٩- المستدرك على الصحيحين، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري مع تضمينات: الذهبي في التلخيص والميزان والعراقي في أماليه والمنائوي في فيض القدير وغيرهم، دراسة وتحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م.
- ٧٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل، للإمام أحمد بن حنبل (ت: ٢٤١ هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون، إشراف: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

- ٧١- معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، لمحيي السنة أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت: ٥١٠هـ)، المحقق: حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر - عثمان جمعة ضميرية - سليمان مسلم الحرش، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط ٤، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ٧٢- معجم مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي أبي الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، المحقق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ٧٣- معرفة الصحابة، لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ)، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، دار الوطن للنشر - الرياض، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- ٧٤- المغانم المطابة في معالم طابة، لمجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزابادي (ت: ٨١٧هـ)، مركز بحوث ودراسات المدينة المنورة، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- ٧٥- مفاتيح الغيب، لفخر الدين محمد بن عمر التميمي الرازي الشافعي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٧٦- مناهل العرفان في علوم القرآن، لمحمد عبد العظيم الزرقاني (ت: ١٣٦٧هـ)، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، ط ٣.
- ٧٧- الموافقات، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي (ت: ٧٩٠هـ)، المحقق: أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، تقديم: بكر بن عبد الله أبو زيد، دار ابن عفان، ط ١، ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ٧٨- موسوعة التفسير المأثور، إعداد: مركز الدراسات والمعلومات القرآنية، المشرفون: أ.د مساعد بن سليمان الطيار - د. نوح بن يحيى الشهري، مركز الدراسات والمعلومات القرآنية بمعهد الإمام الشاطبي - دار ابن حزم - بيروت، ط ١، ١٤٣٩هـ - ٢٠١٧م.

٧٩- النهاية في غريب الحديث والأثر، لمجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.





# تنظيم العلاقات التبادلية الاقتصادية في ضوء الكتاب والسنة

د. فهد بن محمد بكر عابد

الأستاذ المساعد بقسم الاقتصاد الإسلامي بكلية الشريعة  
بالجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - المملكة العربية السعودية

f-mabed@hotmail.com

مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ

## ملخص البحث

### موضوع البحث:

دراسة الأمور المنظمة للعلاقات التبادلية الاقتصادية في ضوء الكتاب والسنة، استنباطاً من الأصول العامة المقررة في الشريعة الإسلامية والأصول والقواعد الفقهية.

### هدف البحث:

- ١- جمع الأصول والضوابط والمبادئ والأخلاق المنظمة للعلاقات التبادلية في الاقتصاد الإسلامي في دراسة موجزة.
- ٢- بيان أهمية الرجوع إلى الأصول والضوابط الشرعية في العلاقات التبادلية بين الناس، والبعد عن التعاملات المحرمة.
- ٣- بيان اهتمام الشريعة الإسلامية بالأخلاق الحسنة في التعاملات الاقتصادية.

### مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في الفجوة التي نراها اليوم من خلال الأزمات الاقتصادية، حيث تظهر مع استمرارية العالم بالتمسك بالأنظمة الاقتصادية الوضعية، دون الوصول لعلاج هذه المشكلات، ولذا تدور محاور البحث حول التأكيد على ضرورة التمسك بالمنهج الرباني، والإجابة على الأسئلة التالية: ما هي أصول وضوابط ومبادئ العلاقات التبادلية بين الناس على ضوء الكتاب والسنة؟ هل أحكام المعاملات في الاقتصاد الإسلامي تتميز بتنظيمها لحياة الناس؟ هل هناك أصول وضوابط عامة للمعاملات في الشريعة الإسلامية؟

## أهم النتائج المستفادة من البحث:

- ١- العلاقات التبادلية الاقتصادية في الإسلام تحكمها قواعد ثابتة وقيم أخلاقية تكفل لها النقاء والربانية.
- ٢- القواعد والقيم الأخلاقية للعلاقات التبادلية الاقتصادية في الإسلام تجعلها أداة لبناء المجتمع والتراحم مع الآخرين، وهذه القيم والقواعد مستمدة من القرآن الكريم، ومن السنة النبوية المطهرة، ومن سير الصحابة رضوان الله عليهم.
- ٣- من أهم الأمور المنظمة للعلاقات التبادلية بين الناس انتفاء الربا والغرر والضرر.
- ٤- لم يقل اهتمام الإسلام بالأخلاق الحسنة في العلاقات التبادلية بين الناس عن اهتمامه بأصول المعاملات.

## الكلمات الدالة (المفتاحية):

العلاقات، المعاملات، التبادلية، تنظيم، الاقتصادية.





## تهنئتك

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبينا محمد النبي الأمي، وعلى آله الطيبين الطاهرين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فالشريعة الإسلامية جاءت جامعة مانعة مكتملة البناء، مستوفية لأغراض الناس ومقاصدهم، وصالحة لجميع الأمكنة والأزمنة، وشيدت لهم النظام الكامل والبيان المتين الذي يعصمهم من جميع الفتن ويحميهم من كل الانحرافات، ويصون مصالحهم من كل عبث وتشويه. قال الله تعالى: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].

فالإسلام دين إلهي شامل للعقيدة والشريعة، والأخلاق والآداب والسلوك، وكل ما يحتاج إليه البشر في تحصيل السعادت الدنيوية والأخروية، فمن أراد تحصيل السعادت فليأخذ به في كل شيء؛ في العقائد والعبادات والأخلاق والمعاملات والسياسات والمعاهدات، انطلاقاً من قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن»<sup>(١)</sup>. وبذلك يكون المجتمع الفاضل كما كان في صدر الإسلام خير أمة أخرجت للناس، وخير مجتمع عرفته الدنيا في تاريخها المجيد.

والعلاقات والمعاملات الاقتصادية بين الناس تحكمها قواعد ثابتة، وقيم أخلاقية تكفل لها الربانية والصفاء، وتبعد عنها الأنانية والجشع، وتجعلها أداة راسخة لتبني المجتمع وتعزز التراحم فيه، وهذه القيم والقواعد مستمدة من القرآن الكريم، والسنة النبوية المطهرة، ومن سير الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين.

(١) سنن الترمذي، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في معاشره الناس، (٤/ ٣٥٥). وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح".

وقد حاولت في هذا البحث المختصر جمع الأصول والضوابط الرئيسة المنظمة للعلاقات التبادلية الاقتصادية والمشملة على الآداب والأخلاق التي جاءت بها الشريعة الإسلامية في التعاملات بين الناس بعنوان: تنظيم العلاقات التبادلية الاقتصادية في ضوء الكتاب والسنة. وقبل الحديث عن الأمور المنظمة للعلاقات التبادلية الاقتصادية يجدر بنا توضيح مفهوم العلاقات التبادلية، وبيان أهميتها في الاقتصاد الإسلامي، على النحو الآتي:

يُطلق مصطلح العلاقات على: الأمور التي تتركز بشكل كبير في أساليب وطرق تعاملات الناس فيما بينهم، وتفاعلاتهم مع مجتمعهم الذي يتعايشون فيه بمختلف جوانبه الحياتية، الثقافية منها والاجتماعية، وسائر مرافقه العملية التي يجتمع الناس فيها بشكل من الأشكال المنتظمة بغرض الوصول إلى أهداف معينة مشتركة<sup>(١)</sup>.

والتبادل من بادل الشيء بغيره مبادلة إذا أخذه بدلاً، والتبادل إذا بادل كل منهما صاحبه<sup>(٢)</sup>. وتُطلق المبادلة على البيع والمقايضة، وكذا المعاوضة وهي: مبادلة شيء مرغوب بشيء مرغوب<sup>(٣)</sup>.

وإذا أردنا تقييد مصطلح العلاقات التبادلية بالاقتصاد الإسلامي، فنضيف للتعريف قيد (وفق ما جاءت به الشريعة الإسلامية).

وتتلخص أهمية تنظيم العلاقات التبادلية في الاقتصاد الإسلامي في كون هذا التنظيم جزء لا يتجزأ من نظام الإسلام الشامل، فإذا كانت الأنظمة الاقتصادية الوضعية قد انفصلت عن الدين والقيم الأخلاقية فإنَّ أهمَّ ما يميز التنظيم الاقتصادي في الإسلام هو ارتباطه التام بدين الإسلام عقيدة وشريعة. كما تظهر أهميته في كون هذا التنظيم يركز على عدة

(١) العلاقات الإنسانية في عصر الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأثرها في نشر الدعوة، لقاسم السيد، وخالد بشير، (ص ١).

(٢) لسان العرب، لابن منظور، (٤٨/١١).

(٣) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٨٣/٣).

أمور، منها: التوازن في رعاية المصلحة الاقتصادية للفرد والجماعة، ويوازن بين الجانبين المادي والروحي، ولا ينفصل أبداً عن المبادئ والأخلاق والقيم الحسنة. وتظهر أهميته كذلك من خلال أبرز أهدافه، والتي تسعى إلى تحقيق حد الكفاية في معاشات الناس، والتوظيف المثالي والاستثمار الصحيح لكافة موارد الاقتصاد<sup>(١)</sup>.

### ● مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في الفجوة التي نراها اليوم من خلال الأزمات الاقتصادية، وبحث الدول والمنظمات في العالم الإسلامي وغيره عن الحلول الممكنة، حيث تظهر هذه الفجوة مع استمرارية العالم بالتمسك بالأنظمة الاقتصادية الوضعية ومزيد البحث فيها، دون الوصول لعلاج هذه المشكلات الاقتصادية، ولذا تدور محاور البحث حول التأكيد على ضرورة التمسك بالمنهج الرباني، والإجابة على سؤال البحث: ما هي أصول وضوابط ومبادئ العلاقات التبادلية بين الناس على ضوء الكتاب والسنة؟ ويندرج تحته الجواب عما يأتي: هل أحكام المعاملات في الاقتصاد الإسلامي تتميز بتنظيمها لحياة الناس؟ وهل هناك أصول وضوابط عامة للمعاملات في الشريعة الإسلامية؟

### ● أهمية الموضوع وأسباب اختياره:

- تعلقه بعلم الاقتصاد الإسلامي، والذي ما زال بحاجة إلى الكتابة فيه وتأصيله.
- النشاط الاقتصادي يحظى بأهمية كبيرة في المجتمعات البشرية، لذا جاءت هذه الدراسة للتأكيد على الرجوع إلى الأصول والضوابط الشرعية في العلاقات التبادلية بين الناس، والبعد عن التعاملات المحرمة.
- جمع أهم الأصول والضوابط والمبادئ والأخلاق المنظمة للعلاقات التبادلية في الاقتصاد

(١) النظام الاقتصادي في الإسلام، لعمر المرزوقي وآخرين، (ص ٦٩).

الإسلامي في دراسة واحدة موجزة.

• رغبتني في المساهمة في تأصيل علم الاقتصاد الإسلامي؛ خدمة لهذا العلم الشريف.

### الدراسات السابقة:

لم أقف على دراسة -فيما اطلعت عليه- تتناول تنظيم العلاقات التبادلية الاقتصادية في ضوء الكتاب والسنة وفق المنهجية التي اتبعتها في هذا البحث وتقسيم موضوعاته، وإنما الذي وقفت عليه دراسات متخصصة في جوانب محددة، مثل الدراسات التي تناولت بشكل خاص تحريم الربا أو انتفاء الغرر أو دراسات تناولت جانب الأخلاق في التعاملات المالية. وسأذكر هنا أهم الدراسات مما توصلت إليه:

• (المبادئ والأسس للمعاملات المالية الفقهية)، لصلاح أبو الحاج، مجلة الفقه الإسلامي بالهند ٦، (٢٠١٥م).

• (العرف وأثره في عقود المعاملات)، لطارق السر نصر، السودان - جامعة أم درمان الإسلامية، رسالة ماجستير.

• (توثيق الديون في الفقه الإسلامي، لصلاح الهليل)، ط ١، الرياض - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٠ هـ.

• (الجوانب الخلقية في فقه المعاملات المالية)، لهناء فهمي أحمد عيسى، مجلة كلية الدراسات الإسلامية للبنين - القاهرة ٣٥، ٢٠١٨م.

• (النهي عن أكل الأموال بالباطل)، لعبد الله غوشه، مجلة وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية ٥، ١٩٦٥م.

• (محل العقد في الفقه الإسلامي)، لعيسى بن يوسف البوسعيدي، الأردن - الجامعة

الأردنية، رسالة ماجستير، ١٩٩٥ م.

### منهج البحث:

اتبعت في هذه الدراسة المنهج الاستقرائي من كتب التفاسير والفقه والأصول والاقتصاد الإسلامي بجمع الجزئيات والأمثلة، ثم المنهج الاستنباطي لاستخراج الأسس والقواعد في تنظيم العلاقات التبادلية بين الناس من خلال التأمل والتدبر في الفروع.

### خطة البحث:

قسمت البحث إلى: تمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة، وفهارس.

التمهيد: ويشتمل على مشكلة البحث، وأهمية البحث، وأسباب اختياره، والدراسات السابقة، ومنهج البحث، وخطة البحث.

المبحث الأول: الأصول العامة لتنظيم العلاقات التبادلية الاقتصادية.

- المطلب الأول: الأصل في المعاملات الإباحة.

- المطلب الثاني: الالتفات إلى العلل والمصالح والمقاصد.

- المطلب الثالث: قاعدة لا ضرر ولا ضرار.

- المطلب الرابع: الأخذ بالعرف المعتبر.

المبحث الثاني: تنظيم علاقات المتبادلين الاقتصادية.

- المطلب الأول: التراضي.

- المطلب الثاني: التوثيق.
- المطلب الثالث: حسن الأخلاق.
- المبحث الثالث: تنظيم العمليات التبادلية الاقتصادية.
- المطلب الأول: انتفاء الربا.
- المطلب الثاني: انتفاء الغرر.
- المطلب الثالث: عدم أكل أموال الناس بالباطل.
- المبحث الرابع: تنظيم محل التعاقدات الاقتصادية.
- المطلب الأول: أن يكون المحل جائز التعاقد عليه شرعاً.
- المطلب الثاني: أن يكون المحل معلوماً بين المتعاقدين.
- المطلب الثالث: أن يكون مقدور التسليم.
- الخاتمة، وفيها أبرز النتائج. ثم فهرس المصادر والمراجع.



## المبحث الأول:

## الأصول العامة لتنظيم العلاقات التبادلية الاقتصادية

## المطلب الأول: الأصل في المعاملات الإباحة

إنَّ من أهم ما تتميز به أحكام الشريعة الإسلامية أنَّها مبنية على تحقيق المصالح ودرء المفسد، وإنَّ معرفة هذه الحقائق سيورث الثقة العالية في المعاملات وأحكامها، ويزيد من رغبة الإقبال عليها تعلماً وعملاً، ويجعل المرء يفني عمره كله في الاستفادة من خيراتها وكنوزها؛ من أجل أن ينتفع الناس بهذه النعم؛ ولأنَّ الإنسان يسعى في تحقيق مصالحه، فإنَّ علمه بأنَّ مصالحه ستتحقق بهذا، لن يدخر جهداً في المضي نحو تحقيقها في هذه الحياة<sup>(١)</sup>.

وقاعدة الأصل في المعاملات الإباحة قاعدة فقهية مهمة، يُتمسك بها عند عدم وجود الدليل الخاص في المسألة، وقد ذهب جماهير أهل العلم إلى أنَّ الأصل في المعاملات هو الإباحة إلا ما جاء دليل على تحريمه<sup>(٢)</sup>، وأدلتهم على تقرير هذا الأصل كثيرة، من أبرزها: عموم الآيات التي فيها حل البيع والأمر بالوفاء بالعقود وإباحة التجارة كقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، وقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]. ومن المعلوم أنَّ العقود تندرج تحت أبواب الأفعال العادية، وأنَّ الأصل في العادات والمعاملات هو عدم تحريمها، حتى يأتي الدليل بتحريمها<sup>(٣)</sup>. كما أنه لم يرد في الشرع ما فيه

(١) المبادئ والأسس للمعاملات المالية الفقهية، لصلاح أبو الحاج، (٢/٤٠).

(٢) من العلماء من قرر هذا الأصل في البيع، ومنهم من قرر الأصل في المنافع، ومنهم من قرره في الشروط والعقود، وكلها أجزاء من المعاملات. وقد أخذ بالقول بأنَّ الأصل فيها هو الإباحة جمهور الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة، واختاره شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم. ينظر: تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، للزيلعي، (٣/٤)؛ والمقدمات، لابن رشد، (٢/٥)؛ والتمهيد في تحريج الفروع على الأصول، للإسنوي، (ص ٣٢٩)؛ والمغني، لابن قدامة، (٣/٤٨٠)؛ والفتاوى الكبرى، لابن تيمية، (٤/٩٠)؛ وإعلام الموقعين عن رب العالمين، لابن القيم، (١/٢٥٩).

(٣) الفتاوى الكبرى، لابن تيمية، (٤/٩٠).

دلالة على تحريم الشروط وتحريم جنس العقود إلا ما ورد إثبات حلّه بعينه، وأنّ انتفاء الدليل على تحريمها فيه دلالة على عدم التحريم، فيثبت ذلك باستصحاب العقل<sup>(١)</sup>. وقد بيّن ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ أَنَّ الأَصْلَ فِي الشَّرْطِ وَسَائِرِ الْمَعَامَلَاتِ وَكَافَةِ الْعُقُودِ هُوَ الصَّحَّةُ، حَتَّى يَرِدَ الدَّلِيلُ عَلَى بَطْلَانِهَا وَتَحْرِيمِهَا<sup>(٢)</sup>.

ومن أدلة السنة في تقرير هذا الأصل ما جاء في بيان الوفاء بالعهد وإنفاذ الوعد، ومن ذلك: قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا، وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِّنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ النَّفَاقِ حَتَّى يَدْعَهَا: إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ»<sup>(٣)</sup>، وكذا قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِذَا جَمَعَ اللهُ الْأَوْلِينَ وَالْآخِرِينَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَرْفَعُ لِكُلِّ غَادِرٍ لُؤَاءً، فَقِيلَ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانِ بْنِ فُلَانٍ»<sup>(٤)</sup>.

ومن الثمرات الاقتصادية لهذه القاعدة: عدم حصر العقود فيما يُعرف من المعاملات، إذ لا مانع من استحداث عقود جديدة بالنظر لحُلِّها وحُرْمَتِهَا حَسَبَ مَا تَضَمَّتْهُ هَذِهِ الْعُقُودُ. ومن خلال ما سبق يتبين أنّ هذا الأصل يُعَدُّ قَاعِدَةً مَهْمَةً فِي تَنْظِيمِ الْعِلَاقَاتِ التَّبَادُلِيَّةِ بَيْنَ النَّاسِ، إِذْ عَلَى أَسَاسِهَا تَنْتَظِمُ الْمَعَامَلَاتُ وَتَتَيَسَّرُ مَصَالِحُ الْبَشَرِ وَتُشَبَّعُ الرِّغْبَاتُ بِتَنْوَعِ مَصَادِرِ الْكَسْبِ وَالرِّزْقِ، وَفَقْ مَا أَطْلَقَتْهُ الشَّرِيعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ مِنْ خِلَالِ الْقَاعِدَةِ الْفَقْهِيَّةِ: الأَصْلُ فِي الْمَعَامَلَاتِ الْإِبَاحَةُ.



(١) المرجع السابق.

(٢) إعلام الموقعين، لابن القيم، (٢٥٩/١).

(٣) صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب علامة المنافق، (١٦/١).

(٤) صحيح مسلم، كتاب الجهاد والسير، باب تحريم الغدر، (١٣٥٩/٣).



## المطلب الثاني: الالتفات إلى العلل والمصالح والمقاصد

المعاملات في الشريعة الإسلامية كلها مبنية على علة ينبغي مراعاتها والالتفات إليها، كما أن الأحكام متعلقة بمعانٍ لها اعتبارها ومكانتها، وعلينا إدراك ذلك من أجل الفهم الجيد وبلوغ غاية الفائدة منها<sup>(١)</sup>، وقد ذهب الحنفية إلى أن أحكام الشريعة الإسلامية جعلها الله تبارك وتعالى مثبتة ومعللة بما يصلح للعباد، والإمام الشافعي رَحِمَهُ اللهُ يَرى بأن الأصل هو التعبد في الأحكام، ولذلك يغلب احتمال التعبد، فبنى مسائل المذهب في الفروع على ذلك الأصل، والإمام أبو حنيفة رَحِمَهُ اللهُ يَرى بأن الأصل هو التعليل<sup>(٢)</sup>. ولذا فإن الفقهاء أجمعوا على أن الأحكام لا تخلو من علة<sup>(٣)</sup>.

والتأمل في حَكَمِ الشريعة يجدها إما جالبة للمصلحة أو دارئة للمفسدة، ولذا ينبغي أن يُسَلَّم لهذا الأمر؛ لكون الله جَلَّ وَعَلَا حَكِيمٌ غَنِيٌّ عن عباده، وهو لا يريد مما شرعه إلا أن يتحقق الخير للعباد في معاملاتهم وغيرها<sup>(٤)</sup>، والقاعدة تقرر في هذا الشأن أن الشرائع قد جيء بها لمصالح البشرية، فالنواهي والأوامر والتخيرات كلها ترجع إلى حظِّ المكلف ومصلحته؛ ذلك أن الله سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى هو المنزه عن الأغراض والغني عن الحظوظ<sup>(٥)</sup>. وبلا شك فإن الشرائع تتفق على النظر إلى دفع المفسد وجلب المصالح، وإن كان ذلك علينا خفياً<sup>(٦)</sup>.

ومن الأدلة على هذا الأصل قوله تعالى في بيان علة بعث الرسل: ﴿رُسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ [النساء: ١٦٥]، وقوله تعالى في بيان أصل الخلقة: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وقوله تعالى: ﴿الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا﴾

(١) المبادئ والأسس للمعاملات المالية الفقهية، لصالح أبو الحاج، (ص ٤٦).

(٢) تخريج الفروع على الأصول، للزنجاني، (ص ٤١).

(٣) الإحكام في أصول الأحكام، للآمدي، (٣/ ٢٦٤).

(٤) المبادئ والأسس للمعاملات المالية الفقهية، لصالح أبو الحاج، (ص ٤٨).

(٥) الموافقات، للشاطبي، (١/ ٢٣٤).

(٦) الحاوي للفتاوى، للسيوطي، (١/ ٣٥٦).

[الملك: ٢]، ومن الأدلة على علة تفاصيل الأحكام قوله تعالى: ﴿ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ ﴾ [المائدة: ٦]، وقوله تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [البقرة: ١٨٣]، وقوله تعالى: ﴿ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيٰوةٌ يَاۤأُولِيَ الْأَلْبَابِ ﴾ [البقرة: ١٧٩]، ونحو ذلك مما بيته النصوص الكريمة في تقرير هذا الأصل.

وقد ذكر ابن القيم جملة من أدلة السنة النبوية على هذا الأصل كقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنما جعل الاستئذان من أجل البصر»<sup>(١)</sup>، وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إنما نهيتكم من أجل الدافئة»<sup>(٢)</sup> وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ في الهرة: «إنها ليست بنجس، إنما هي من الطوافين عليكم، أو الطوافات»<sup>(٣)</sup> إلى غير ذلك من النصوص الدالة على هذا الأصل<sup>(٤)</sup>، فهذه العلة والمصالح شاملة لجميع الأحكام في كافة أبواب الفقه، ومقاصد الشارع في المصالح عند التشريع أن تكون عامة مطلقة ولا تكون خاصة بأحد الأبواب دون غيره، ولا أن تكون بمحلٍ دون آخر، ولا أن تكون بمحل وفاقٍ بدون أن تكون بمحل خلاف، وفي الجملة الأمر في شأن المصالح أن تكون مطردة على إطلاقها في جزئيات الشريعة وولاياتها<sup>(٥)</sup>.



- (١) صحيح البخاري، كتاب الاستئذان، باب الاستئذان من أجل البصر، (٨ / ٥٤).
- (٢) صحيح مسلم، كتاب الأضاحي، باب بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاث في أول الإسلام، وبيان نسخه وإباحته إلى متى شاء، (٣ / ١٥٦١). بيّن المحقق محمد فؤاد عبد الباقي معناها بياضاح: "أي جماعة من مساكين أهل البادية" دَفَّت المدينة أي قَدِمَت المدينة في يوم الأضحى، ولذلك نهى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عن أكل لحوم الأضاحي بعد ثلاثة أيام ويتصدقوا بما بقي؛ رَأْفَةٌ بالدافئة. وبهذا ارتفع الحكم بارتفاع سببه.
- (٣) سنن الترمذي، أبواب الطهارة، باب ما جاء في سؤر الهرة، (١ / ١٥٣). وقال الترمذي: "هذا حديث حسن صحيح".
- (٤) إعلام الموقعين، لابن القيم، (١ / ١٥٢).
- (٥) الموافقات، للشاطبي، (٢ / ٨٦).

### المطلب الثالث: قاعدة لا ضرر ولا ضرار

الضرر والضرار أصل من الأصول التي ترجع إليها المعاملات المحرمة مستنداً إلى قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا ضرر ولا ضرار»<sup>(١)</sup>، وقد فسّر الضرر في الحديث بأنه إنزال الضرر بالغير، وأن معنى الضرار: أن يُقابل الضرر بالضرر<sup>(٢)</sup>، والأدلة على منع التعامل بما فيه ضرر ما يلي:

- قول الله تعالى: ﴿وَلَا يَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ﴾ [الأعراف: ٨٥]، ووجه الاستدلال: أن الآية منعت من نقص الناس حقوقهم بتعييب السلعة، أو التزهيد فيها، أو المخادعة لصاحبها ونحو ذلك؛ لما فيه من أكل المال بالباطل والإضرار بالناس<sup>(٣)</sup>.

- قول الله تعالى: ﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وأيضاً قوله تعالى: ﴿لَا تُضَارَّ وِلْدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]، وقوله تعالى: ﴿وَلَا تُسْكُوهُنَّ ضِرَارًا لِنَعْدُو﴾ [البقرة: ٢٣١]، وقوله تعالى: ﴿مَنْ بَعَدَ وَصِيَّةً يُوصَىٰ بِهَا أَوْ دِينَ غَيْرَ مُضَآرٍ﴾ [النساء: ١٢]. وقوله تعالى: ﴿أَسْكُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكُنْتُمْ مِنْ وُجُوهِكُمْ وَلَا يُضَارُّوهُنَّ لِضَيْقُوا عَلَيْهِنَّ﴾ [الطلاق: ٦]. وفي هذه الآيات دلالة واضحة على منع الضرر.

- ومن السنة قول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لا ضرر ولا ضرار»<sup>(٤)</sup>، ووجه الدلالة: أن الحديث صريح في المنع من الإضرار بالغير، وأنه قابل الضرر بالضرر في المعاملات وغيرها، وهو أصل هذه القاعدة.

ومن تأمل في كثير مما نهى عنه الشارع يجد أنه يعود إلى دفع الضرر عن الفرد أو الجماعة، فالضرر على نوعين:

أ- ضرر خاص: وهو المتعلق بالفرد، ولرفعه نهى الشارع عن أنواع من التعامل، مثل: النجش، وبيع المسلم على بيع أخيه، وشراؤه على شرائه.

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره، (٣/٤٣٠) ح (٢٣٤٠). وصححه الألباني في صحيح الجامع، (١٢٤٩/٢).  
 (٢) العمولات المصرفية حقيقتها وأحكامها الفقهية، للسمايل، (ص ٣٨).  
 (٣) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (٧/٢٤٨). وفتح القدير الجامع، للشوكاني، (٢/٢٢٤).  
 (٤) سبق تخرجه.

ب- ضرر عام: وهو المتعلق بالجماعة، ولرفعه نهى الشارع عن أنواع من التعامل، مثل: النهي عن الاحتكار، وعن بيع الحاضر للباد، وعن تلقي الركبان<sup>(١)</sup>.

### المطلب الرابع: الأخذ بالعرف المعتبر

العرف: هو ما تستقر عليه النفوس بشهادة العقل وتتلقاه الطباع السليمة بالقبول<sup>(٢)</sup>. والعرف المعتبر هو ما لم يخالف النص الشرعي. وقد دلّ على اعتبار العرف الكتاب والسنة والإجماع، فمن الكتاب قوله تعالى: ﴿حُذِرَ الْعَفْوُ وَأُمِرَ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَهْلِيَّةِ﴾ [الأعراف: ١٩٩]. والأصل في اعتبار العرف هذه الآية، والمقصود ما يعرفه الناس وما يعتادونه<sup>(٣)</sup>. ومن الأدلة كذلك قوله تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]. ووجه الدلالة: أنه لا يتوصل إلى معرفة قدر النفقة بالمعروف إلا من حيث غلبة الظن، وأغلب الرأي ما إذا كان ذلك بالعادة معتبراً إذ ليست العادة مقصورة على مقدار واحد<sup>(٤)</sup>. ومن الأدلة على اعتبار العرف أيضاً قوله تعالى: ﴿فَكَفَّرْنَاهُ بِإِطْعَامِ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِّنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩] ومن الأدلة على اعتبار العرف من السنة قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فما رأى المسلمون حسناً فهو عند الله حسن، وما رأوا سيئاً فهو عند الله سيئ»<sup>(٥)</sup>. وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «خذي ما يكفيك وولديك بالمعروف»<sup>(٦)</sup>.

وعقود المعاملات الأصل فيها تحقيق المصالح للناس في الأمور الحياتية والمعاشية ورفع الحرج عنهم بعيداً عن الأمور المحرمة، ولما كانت النصوص الواردة في بيان أحكام المعاملات قليلة بالنسبة لغيرها، ويرجع ذلك إلى أن الشريعة قد جاءت بالقواعد العامة وتركت التفصيل

(١) العمولات المصرفية حقيقتها وأحكامها الفقهية، للسمايل، (٣٨).

(٢) التعريفات، للجرجاني، (ص ١٤٩).

(٣) أنوار البروق في أنواع الفروق، للقرافي، (٣/ ٢٧٥).

(٤) أحكام القرآن، للجصاص، (٢/ ١٠٦).

(٥) مسند الإمام أحمد، (٣/ ٥٠٥). قال المحقق: «إسناده صحيح».

(٦) صحيح البخاري، كتاب الأحكام، باب من رأى للقاضي أن يحكم بعلمه في أمر الناس، إذا لم يخف الظنون والتهمة،

فيها، وأشارت إلى المقاصد الكلية من التشريع ولم تركز على الجزئيات والتفصيل، وأشارت إلى أن هذا عمل أهل الاجتهاد والاستنباط حسب ما تقتضيه الوقائع المتجددة المتغيرة تبعاً للعرف والمصلحة، فإن الأفضية تحدث والمصالح تتغير؛ لذلك العقود جاءت مجملَةً واشترط فيها التراضي وترك ما يدل على التراضي فيها للعرف، ولم يشترط الشارع لذلك لفظاً معيناً ولا فعلاً معيناً<sup>(١)</sup>.

فالعقود تتعقد بأي شيء يدل على مقصودها من فعل أو قول، فإن اختلف الناس في اصطلاحهم في اللفظ فإنه ينعقد عند كل أناس بما يفهم بينهم من الأفعال والصيغ، ولا يوجد حد مستقر بذلك في الشرع أو اللغة<sup>(٢)</sup>.

وبالتالي فإن العرف معمول به فيما لم يحده الشرع، فما لم يُحدد الشرع معناه ولا حدُّه يُرجع فيه للعرف بخلاف ما حدده الشرع، فكل ما يبنى على معنى انعقاد عقد من العقود فإنه يُعتد به؛ لأنه يكون دالاً على ما يريده الشخص من تصرفات، وإن كان الإيجاب والقبول يغلب استعمال الماضي فيهما، وهذا لا يمنع من استعمال غيرهما بما في ذلك الألفاظ التي استعملت في الإنشاء بحسب العرف<sup>(٣)</sup>.

ومن الأمثلة على اعتبار العرف وكونه أصلاً في تنظيم العلاقات التبادلية:

- بيع الأصول كالأرض، يلحق بها ما يندرج تحتها عرفاً<sup>(٤)</sup>.
- تعيين منفعة العين التي تمت إجارتها إذا لم تحدد، فتصرف للمنفعة التي تُقصد منها عادة<sup>(٥)</sup>.

- جواز بيع الاستصناع - إذ هو بيع معدوم - استحساناً لتعامل الناس به في سائر البلدان

(١) العرف وأثره في عقود المعاملات، لطارق نصر، (ص ١١٦).  
 (٢) القواعد النورانية، لابن تيمية، (ص ١٦٣).  
 (٣) العرف وأثره في عقود المعاملات، لطارق نصر، (ص ١٢٠).  
 (٤) العرف وأثره في عقود المعاملات، لطارق نصر، (ص ١٣٢).  
 (٥) الفروق، للقرافي، (٣/ ٤٦٥).

من غير نكير، فكان ذلك إجماعاً<sup>(١)</sup>.

ولما كان العرف هو ما تستقر عليه النفوس بشهادة العقل وتلقاه الطباع السليمة بالقبول، واستمر عليه الناس مما لا يتعارض مع الشريعة، كان له أثر ودور واضح في تنظيم العلاقات التبادلية بين الناس، ويعتبره بعض العلماء دليلاً عند عدم النص من الكتاب والسنة، وهو حجة شرعية ومصدر فقهي تُستقى منه الأحكام، والأساس فيه هو تحقيق مصالح الناس ورفع الحرج عنهم<sup>(٢)</sup>. ومن القواعد المرتبطة بهذا الأصل: (العادة شريعة محكمة). (الثابت بالعرف كالثابت بالنص). (المعروف عرفاً كالمشروط شرطاً)<sup>(٣)</sup>.



(١) المبسوط، للسرخسي، (١٢/١٣٨).

(٢) العرف وأثره في عقود المعاملات، لطارق نصر، (ص ١٤٨).

(٣) القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، للزحيلي (١/٣٤٥، ٦٥٦).

## المبحث الثاني:

## تنظيم علاقات المتبادلين الاقتصادية

## المطلب الأول: التراضي

يمثل التراضي أهم قاعدة من القواعد التي بُنيت عليها العلاقات التبادلية في الشريعة الإسلامية، ولو لم يوجد في النصوص الشرعية إلا هذه القاعدة المنظمة للعلاقات لكان في ذلك كفاية ودلالة على عظم وقوة هذا التشريع، فهي سارية على جميع التصرفات الاقتصادية مجرى الروح في الجسد، وبما أنه لا حياة لجسد بلا روح، فكذلك لا اعتبار لمعاملة بدون تراض. قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، وظاهر الآية يقتضي أن كافة المعاملات والتجارات التي تقع بالتراضي مباحة، والتجارة اسم يشمل عقود المعاوضة والتي يُقصد منها طلب الربح، قال الله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا هَلْ أَذْكَرٌ عَلَىٰ تِجَارَتِهِمْ مِنْ عَدَابِ الْعَذَابِ﴾ [الصف: ١٠]، فعلى وجه المجاز سمي الإيمان تجارة؛ وذلك تشبيهاً بالتجارة التي القصد منها طلب بها الأرباح<sup>(١)</sup>. وقوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّمَا الْبَيْعُ عَنْ تَرَاضٍ»<sup>(٢)</sup> يؤكد هذا المعنى الذي ورد في الآية.

وخلو التراضي عند التعاقد ابتداءً يتسبب فيه بخلل ظاهر يمنعه من صحة العقد ويُوجب بفساده الفسخ. والتراضي أهم أمر في التعاقد وعليه مدار التعاملات، فيدخل في كافة ما يتعلق بالمعاملات من جهالة وعيب وخيار وشرط، ومن أمثلة ذلك<sup>(٣)</sup>:

١ - تضمين البعض له في تعريف البيع، بأنه: مبادلة مالٍ بمالٍ عن تراض. مع أن المعتمد عدم إدخاله في التعريف؛ من أجل كونه شرطاً لا ركناً.

(١) أحكام القرآن، للكنيا الهراسي، (٢/ ٤٢٨).

(٢) سنن ابن ماجه، كتاب التجارات، (٣/ ٣٠٥)؛ صحيح ابن حبان، باب البيع المنهي عنه، (١١/ ٣٤١)؛ وصححه الألباني، صحيح سنن ابن ماجه، (٣/ ٢١٩).

(٣) المبادئ والأسس للمعاملات المالية الفقهية، لصلاح أبو الحاج، (ص ٥٣).

٢- يثبت للمشتري خيار العيب، وإذا تبين عيب في المبيع ينقص من قيمته عند التجار ولم يشاهده المشتري وقت البيع، فإنه يثبت الحق له برد السلعة؛ لأن السلامة لما كانت مرغوبة لدى المشتري، ولم تحصل، فإن رضاه يكون بذلك مختلفاً، بهذا يتوجب الخيار؛ لأن التراضي شرط من شروط الصحة في البيع، وانعدام الرضا يمنع صحة العقد، واختلال الرضا يوجب الخيار فيه، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «من اشترى شاةً محفلةً فردها، فليرد معها صاعاً من تمر»<sup>(١)</sup>.

٣- يثبت للمشتري خيار الشرط؛ من أجل تحقيق تمام الرضا من المشتري والبائع بإثبات حق الفسخ لكل واحد منهما خلال ثلاثة أيام إن اشترطاه وقت التعاقد؛ لأن المرء يحتاج إلى التفكير والتأمل فيما يبيعه ويشتريه، حتى لا يحصل الضرر له في ذلك، ولا يتحقق ذلك إلا بخيار الشرط، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن المتبايعين بالخيار في بيعهما ما لم يتفرقا أو يكون البيع خياراً»<sup>(٢)</sup>.

### المطلب الثاني: التوثيق

أولى الإسلام عنايته بالتوثيق في المعاملات بين الناس فشرع بعضاً من التصرفات والعقود التي تعطي المعاملات مزيداً من التوثيق، ومن ذلك: الحوالة والكفالة والرهن، كما شرع الشهادة على الدين وكتابته، وقد أنزل الله جَلَّ وَعَلَا في ذلك آية المداينة، قال تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الذِّبْنَ ءَامِنُونَ إِذَا تَدَايَنُكُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُوبُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، وهذه الآية أطول آية في كتاب الله عَزَّوَجَلَّ، وجاءت في سورة البقرة والتي هي أطول سورة فيه؛ وذلك من أجل بيان أهمية التوثيق في تنظيم العلاقات التبادلية بين الناس، ومن أجل ردع النفوس الظالمة، والمحافظة على الأموال من الضياع، وضبط الذاكرة الضعيفة<sup>(٣)</sup>. ويستحب التوثيق حتى في القليل من المعاملات؛

(١) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب النهي للبائع ألا يخل الإبل والبقر والغنم وكل محفلة، (٣/ ٧٠). والشاة المحفلة:

هي الدابة التي تُترك أياماً دون حلب حتى يمتلئ ضرعها، فيظن المشتري أنها حلوب كثيرة اللبن، فيزيد ثمنها. انظر:

فتح الباري شرح صحيح البخاري، لابن حجر العسقلاني، (٤/ ٣٦١).

(٢) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب كم يجوز الخيار، (٣/ ٦٤).

(٣) أهمية التوثيق في المعاملات المالية وعلاقته بالعقود في الفقه الإسلامي، لسعد الدين هلال، (١٩/ ٢٣١).



لقوله: ﴿وَلَا تَسْمُوا أَنْ تَكْتُمُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾ [البقرة: ٢٨٢].

وقد جاءت السنة النبوية ببيان مشروعية التوثيق وأهميته، ومن ذلك: عن أنس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «ولقد رهن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ درعه بشعير»<sup>(١)</sup>، وعن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قالت: «اشترى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ من يهودي طعاما ورهنه درعه»<sup>(٢)</sup>.

وتظهر الحكمة من مشروعية التوثيق فيما يأتي<sup>(٣)</sup>:

أولاً: بالنظر في طبيعة الإنسان وتكوينه، إذا هو مخلوق ضعيف ومعرض للخطأ والنسيان. والذي حاله كذلك فهو سرعان ما ينسى تعاملاته مع غيره، وبخاصة في تعامله الذي يؤدي إلى تأجيل الأموال وبقائها في ذمته أو ذمة غيره مدة طويلة، كما في المداينات. وتأجيل الدين متعرض للنسيان من جانب الدائن أو المدين مما قد يؤدي ذلك إلى خلاف ومخاصمة ومن ثم إلى التباغض والمشاحنة بين الناس. ولذا فقد جاء الشرع بتوثيق الدين بالإشهاد والكتابة حتى إذا وقع النسيان يتم الرجوع إلى هذا التوثيق فيظهر الحق ويُحفظ المال.

ثانياً: من طبيعة البشر حب المال كما قال الله تعالى: ﴿وَتَأْكُلُونَ الثَّرَاتِ أَكْلًا لَمًّا﴾<sup>(١)</sup> وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا﴾ [الفجر: ١٩ - ٢٠] تلك السمة والجلبة في الإنسان إذا قارنها ضعف الإيمان وعدم مخافة الله جَلَّ وَعَلَا حملته نفسه على الطمع، فينكر بذلك حق غيره الذي كان عليه ويحده، فإن لم يكن هناك ما يثبت لصاحب الحق حقه، ضاع الحق وقضى عليه الجشع والطمع، ولذا جاء الشرع ليحول بين جشع الإنسان وطمعه فشرع بالإشهاد على الديون.

ثالثاً: بالنظر في حال الناس بالنسبة لفقرهم وغناهم إذا هي متقلبة، فقد يغتني الفقير والعكس كذلك. هذه التقلبات تجعل تعاملاتهم محفوفة بالمخاطر خاصة فيما يدخله التأجيل،

(١) صحيح البخاري، كتاب الرهن، باب الرهن في الخضر، (٣/١٤٢).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الرهن، باب الرهن عند اليهود وغيرهم، (٣/١٤٣).

(٣) توثيق الديون في الفقه الإسلامي، لصالح الهليل، (ص ٣٠).

ولذا جاء الشرع بما يطمئن نفوسهم ويعطيهم الثقة في إرجاع الحق إليهم، وذلك بمشروعية توثيق العقود بالرهان، قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهْنَ مَقُوضَةً﴾ [البقرة: ٢٨٣]. والتوثيق بالرهان الغاية منه أن يستوفي الدين من العين التي تم رهنها فيما لو تعذر من الدائن الوفاء.

### المطلب الثالث: حسن الأخلاق

من الأمور المنظمة للعلاقات التبادلية الاقتصادية في الشريعة الإسلامية هي الخلق الحسن في التعامل مع الناس. فمن القواعد والركائز التي أكمل بناءها الإسلام الأخلاق الفاضلة، ولها مكانة جليلة، وقد أثنى الله تبارك وتعالى على نبينا محمد صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بحسن خلقه<sup>(١)</sup>، فقال سبحانه: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤].

والأحاديث الواردة عن رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ التي تحث على حسن الخلق في سائر المعاملات كثيرة، منها: قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اتق الله حيثما كنت، وأتبع السيئة الحسنة تمحها، وخالق الناس بخلق حسن»<sup>(٢)</sup>. وعن عبد الله بن عمرو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قال: قال رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إن خياركم أحاسنكم أخلاقاً»<sup>(٣)</sup>. وعن أبي الدرداء رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «ما من شيء يوضع في الميزان أثقل من حسن الخلق»<sup>(٤)</sup>.

ومن أمثلة الأخلاق الحسنة في العلاقات بين الناس: الكرم والجود، والصفح والعفو، والأناة والحلم، واللين والرفق، والثبات والصبر والعزيمة، والأمانة والصدق، وحسن المعاملة، والإنصاف والعدل، والوفاء بالعقود، وإنظار المعسر، وعدم المماطلة في السداد، وتأدية

(١) الجوانب الخلقية في فقه المعاملات المالية، لهناء عيسى، (٧/٤٣٥٨).

(٢) سنن الترمذي، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في معاشرته الناس، (٤/٣٥٥). وقال الترمذي: "حديث حسن صحيح".

(٣) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب حسن الخلق والسخاء وما يكره من البخل، (٨/١٣).

(٤) سنن الترمذي، أبواب البر والصلة، باب ما جاء في حسن الخلق، (٤/٣٦٣)؛ وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي،

الحق لأصحابه، ونحو ذلك من الأخلاق الحسنة<sup>(١)</sup>.

ومن أهم الأخلاق الحسنة المنظمة للعلاقات التبادلية بين الناس: الصدق والأمانة. وقد أمرنا الله عزَّ وجلَّ بالصدق في جميع الشؤون والأحوال وسائر المعاملات، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ [التوبة: ١١٩]. وعن ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إِنَّ الصَّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَصْدُقَ حَتَّى يَكُونَ صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكُذْبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لِيَكْذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا»<sup>(٢)</sup>.

والصدق في التعامل سبب لحصول البركة في البيع والتجارة، والكذب سبب لمحق البركة، فعن حكيم بن حزام رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورُكَ لِهَآءِ فِي بَيْعِهِمَا، وَإِنْ كَذَبَا وَكْتَمَا تُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا»<sup>(٣)</sup>.



(١) الجوانب الخلقية في فقه المعاملات المالية، لهناء عيسى، (٧/ ٤٣٥٨).

(٢) صحيح البخاري، كتاب الأدب، باب قول الله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ وما يُنهي عن الكذب، (٨/ ٢٥).

(٣) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا، (٣/ ٥٨).

## المبحث الثالث:

### تنظيم المعاملات التبادلية الاقتصادية

#### المطلب الأول: انتفاء الربا

من الأصول المنظمة للمعاملات التبادلية في الاقتصاد الإسلامي: انتفاء الربا. فالربا أصل من أصول المعاملات المحرمة، ومما يدلُّ على تحريمه الكتاب والسنة والإجماع، فمن ذلك:

١- قول الله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥].

٢- قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اجتنبوا السبع الموبقات، قالوا يا رسول الله وما هن؟ قال: الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات»<sup>(١)</sup>.

٣- وقد أجمع المسلمون على تحريم الربا إجماعاً قطعياً، وقد حكى الإجماع غير واحد من أهل العلم<sup>(٢)</sup>.

ومن صور الربا التي حرّمها الشارع: ربا الجاهلية: وصورته أن يقول الدائن للمدين: إما أن تقضي ما عليك من الدين وإما أن تربني. ومن صورته كذلك المفاضلة في مبادلة الأصناف الستة ببعضها التي نصَّ عليها النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بقوله: «الذهب بالذهب، والفضة بالفضة، والبر بالبر، والشعير بالشعير، والتمر بالتمر، والملح بالملح، مثلاً بمثل، سواءً بسواء، يداً بيد»<sup>(٣)</sup>. وصور الربا وأشكاله كثيرة بعضها ظاهر، وبعضها خفي<sup>(٤)</sup>. وباب الربا من أكثر

(١) صحيح البخاري، كتاب الوصايا، باب قول الله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ ، (١٠/٤).

(٢) وممن حكى الإجماع: ابن رشد، والنووي. ينظر: المقدمات الممهدة، لابن رشد، (٨/٢)؛ والمجموع شرح المهذب، للنووي، (٣٩١/٩).

(٣) صحيح مسلم، كتابا المساقاة، باب الصرف وبيع الذهب بالورق نقداً، (١٢١١/٣).

(٤) العملات المصرفية حقيقتها وأحكامها الفقهية، للساعيل، (ص ٣٤).

الأبواب إشكالاً على كثير من العلماء<sup>(١)</sup>. وجاء في الموافقات بأن الربا محل نظر يخفى وجهه على المجتهدين<sup>(٢)</sup>.

فإن كان الربا من كبائر الذنوب ويخفى أمره على المجتهدين كما ذكره الشاطبي، فما هو حال عامة الناس؟ ولذا فإنه يجب على المسلم أن يحتاط لدينه، وأن يتحرى من ماله الحلال، وأن يتعد عن الشبهات. ومن جانب آخر فإنه يجب على المسلم أيضاً أن يتفقه في مسائل الربا وأنواعه وصوره، ودقائق مداخله؛ لئلا يقع فيه من جهة، ولعدم تحريم كثير من المعاملات التي قد تكون مباحة بداعي التحوط من جهة أخرى، خاصة فيما يتعلق بنوازل المعاملات المعاصرة التي يحتاج إليها الناس.

### المطلب الثاني: انتفاء الغرر

من الأصول المنظمة للمعاملات التبادلية في الاقتصاد الإسلامي: انتفاء الغرر منها. والغرر عُرف بتعريفات عدة، منها: "أنه ما انطوى علينا أمره وخفي علينا عاقبته"<sup>(٣)</sup>. وقيل هو: "ما يتعذر تسليمه سواء كان معدوماً أم موجوداً"<sup>(٤)</sup>.

وقد جاء النهي عن الغرر في الكتاب والسنة والإجماع، فمن الكتاب ما جاء بطريق النفي في عدة مواضع، ومنها قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]. ومن صور أكل أموال الناس بالباطل: بيع العربان، وصورته أن يأخذ السلعة منك أو يستأجر الدابة منك ويعطيك مقابل ذلك درهماً ونحوه، بشرط إذا ركب الدابة أو اشترى السلعة فهو من كراء الدابة أو من ثمن السلعة، وإن ترك كراء الدابة أو بيع السلعة فيكون ما أعطاك إياه فهو لك، وهذا مما لا يجوز عند كثير من

(١) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، (١/٤٠٣).

(٢) الموافقات، للشاطبي، (٤/٣٨٢).

(٣) المجموع شرح المهذب، للنووي، (٩/٢٥٧).

(٤) إعلام الموقعين، لابن القيم، (٢/٧).

الفقهاء؛ لأنه يدخل في بيع الغرر والقمار والمخاطرة ويدخل في أكل أموال الناس بالباطل وبغير هبة ولا عوض وهذا باطل بالإجماع<sup>(١)</sup>.

وأما السنة فقد جاءت بالنهي عن الغرر صراحة في مواضع عديدة، منها ما جاء عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «نهى رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عن بيع الحصاة وعن بيع الغرر»<sup>(٢)</sup>.

وقد أجمع العلماء على تحريم الغرر المؤثر في العقود المالية، ولذا أجمعوا على تحريم بعض البيوع؛ لما فيها من الغرر، ومن ذلك: بيع جبل الحبلية، وبيع المضامين، والملاقيح<sup>(٣)</sup>.

والغرر المؤثر في تنظيم العلاقات التبادلية بين الناس ما توافرت فيه الشروط الآتية<sup>(٤)</sup>:

- ١- أن يكون كثيراً، فإن كان يسيراً فلا تأثير له، كبيع الحبة المحشوة، وإن لم ير حشوها.
- ٢- أن يقع الغرر في عقد من عقود المعاوضات المالية، وأما إذا وُجد في عقود التبرعات فلا تأثير له؛ لأن الغرر في عقود المعاوضات مظنة العداوة والبغضاء، وأكل المال بالباطل، بخلاف عقود التبرعات؛ ولما فيه من توسعة الإحسان بالمعلوم والمجهول. وهو مذهب المالكية واختيار شيخ الإسلام ابن تيمية خلافاً للجمهور<sup>(٥)</sup>.
- ٣- أن يقع الغرر في العقود عليه أصالة، فإن كان في التوابع فهو مغتفر، ولذا جاز بيع الثمرة التي لم يبدُ صلاحها تبعاً لأصلها، بينما لو بيعت مفردة لم يجز ذلك.
- ٤- ألا يكون هناك حاجة للعقد، فإذا وُجدت الحاجة إلى العقد لم يؤثر الغرر.



(١) الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (١٥٠/٥).  
(٢) صحيح مسلم، كتاب البيوع، باب بطلان بيع الحصاة، والبيع الذي فيه غرر، (١١٥٣/٣).  
(٣) الإجماع، لابن المنذر، (ص ٩٥).  
(٤) العمولات المصرفية، للسباعيل، (ص ٣٦).  
(٥) بدائع الصنائع، للكاساني، (١٦٣/٥)؛ وبداية المجتهد، لابن رشد، (١٦٦/٣) و (١١٤/٤)؛ والمجموع، للنووي، (٢٥٨/٩)؛ والمغني، لابن قدامة، (٥٨/٤)؛ والفتاوى الكبرى، لابن تيمية، (١٨/٤).

### المطلب الثالث: عدم أكل أموال الناس بالباطل

لقد شرع الله تعالى التملك وأنعم على الإنسان بالمال كوسيلة لتحقيق أهدافه ومقاصده وإشباع رغباته، ونظّم الكيفية المشروعة التي تمكنه من امتلاكه وإدارته بالسبل المثلى على ضوء النصوص الشرعية من الكتاب والسنة. وعلى ذلك فإنه يتوجب على المسلم أن يتحرى الطرق المشروعة في كسب المال وتنميته، وألا يتعدى على أموال الناس بالباطل.

والناظر في تعاليم الإسلام المنظمة للعلاقات التبادلية يجد أن الإسلام أوجب الالتزام بكل ما هو حلال طيب في الكسب، ودائرة الحلال موسّعة، فلا تضيّق على باحثه، وقد أحلّ الله الإجارة والبيع والهبة والعارية والوصية والشركة والقرض، وكل طريقة للحلال كالتجارة والصناعة والزراعة والرعي ونحوها<sup>(١)</sup>.

من هذا المنطلق أوجب اجتناب كل محرم خبيث سواء في وسيلته أو في ذاته، وكل ما يؤدي إلى ضرر اجتماعي أو شخصي، مادي أو معنوي. ومن النصوص الصريحة في كون تحريم أكل أموال الناس بالباطل من الأمور المنظمة للعلاقات الاقتصادية قوله تعالى: ﴿يَتَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء: ٢٩]، وفي قوله تعالى: ﴿أَمْوَالِكُمْ﴾ يصدق على أكل مال المرء نفسه، وذلك فيه إشعار بتكاتف الأمة ووحدتها، وفيه تنبيه على احترام مال الغير وصيانتها، فهو عين احترامك لمالك وصيانتها، فاستحلال التعدي والتفريط وأخذ مال الغير بدون مقابل وحق فيه تعريض لجميع الأموال بالضياع<sup>(٢)</sup>. وقوله تعالى عن أموال اليتامى: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَىٰ أَمْوَالِكُمْ﴾ [النساء: ٢]، وقد عبّر الله جَلَّ وَعَلَا عن أخذ الأموال بأكلها، وسبب هذه الاستعارة، أن المقصد الأعظم من تجميع المال هو الأكل، فلما وقع التشابه بين الأخذ من هذا الوجه وبين الأكل، عبّر عن الأخذ بالأكل<sup>(٣)</sup>. والربا من صور أكل أموال الناس بالباطل، قال

(١) أكل أموال الناس بالباطل، لأسعد أنصاري، (٥ / ٤٢).

(٢) النهي عن أكل الأموال بالباطل، لعبد الله غوشه (٧ / ١٠).

(٣) مفاتيح الغيب، للرازي، (٣٤ / ١٦).

الله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وقد قرن الله بين حرمة الربا وبين أكل المال بالباطل فقال جَلَّ وَعَلَا: ﴿وَأَخَذَهُمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكَلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء: ١٦١].

وقد اشتملت خطبة الوداع من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ على التحذير من أكل أموال الناس بالباطل، قال صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «فإن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في بلدكم هذا، في شهركم هذا»<sup>(١)</sup>، ومن الأدلة أيضا قوله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «كل المسلم على المسلم حرام، دمه، وماله، وعرضه»<sup>(٢)</sup>.

ومن أمثلة أكل المال بالباطل: أكله على وجه الاختلاس والسرقة والغصب وخيانة الأمانة في العارية والوديعة، ومن أمثلة ذلك أيضا أخذ المال على وجه العوض بمحرم، كعقد القمار والربا؛ لكونه ليس في مقابلة عوض حلال. ومن ذلك أيضا أخذ المال بسبب الغش في الشراء والبيع والإجارة. وكذا استعمال الأجير وعدم إعطائه أجرته. ومنه أخذ الأجرة على عمل لم يُقْمَ بواجبه، ومنه أخذ الأجرة على القربات والعبادات التي لا تصح حتى يقصد بها وجه الله جَلَّ وَعَلَا، ومنه أخذ الزكاة والصدقة والوقف لمن ليس من أهلها. فكل ذلك ونحوه من أكل أموال الناس بالباطل<sup>(٣)</sup>.



(١) صحيح البخاري، كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى: ﴿وَجُورٌ يَوْمَئِذٍ نَاصِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢]، (٩/١٣٣).  
(٢) صحيح مسلم، كتاب البر والصلوة والآداب، باب تحريم ظلم المسلم، وخذله، واحتقاره ودمه، وعرضه، وماله، (٤/١٩٨٦).  
(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي، (ص ٨٨).



## المبحث الرابع:

### تنظيم محل التعاقد في الاقتصاد الإسلامي

يُطلق محل العقد على العقود عليه، فالمتبع لأقوال الفقهاء عند كلامهم عن العقد يرى أنهم يفسرون محل العقد بأنه ما يثبت فيه أثر العقد وأحكامه<sup>(١)</sup>. فمحل العقد هو الغاية التي من أجلها يبرم العقد، وتختلف طبيعة هذا العقد باختلاف أنواع العقود، وهي في حد ذاتها لا تخلو من واحد من الأنواع الثلاثة<sup>(٢)</sup>:

١- أن يكون عيناً مالية: كعقد البيع فإنَّ محله هو المبيع والتمن، وكلاهما من الأعيان المالية، ومن أمثله أيضاً عقد الرهن والهبة ونحوهما.

٢- أن يكون عملاً: كما هو الحال في الأجير الخاص.

٣- أن يكون منفعة مالية: كعقد إجارة الأرض فإنَّ محله هو المنفعة في العين المعارة.

إلا أن طبيعة بعض هذه العقود تقتضي وجود المحل عند التعاقد مثل البيع؛ لأنَّ محله الأعيان وعلى هذا يستلزم أن يكون موجوداً وقت التعاقد. والبعض الآخر لا تقتضي طبيعتها ذلك مثل الإجارة على منفعة فإنَّه لا يلزم وجود العقود عليه عند التعاقد؛ لأنَّ المنفعة تُستوفى شيئاً فشيئاً<sup>(٣)</sup>.

وفي هذا المبحث سيتم بيان أبرز الشروط العامة في محل التعاقد لأهميتها في تنظيم العلاقات التبادلية بين الناس وفق الشريعة الإسلامية دون التفصيل في شروط البيع خاصة؛ لما فيها من التفصيل والخلاف الفقهي بين المذاهب مما لا يمكن حصره في هذه الدراسة.

(١) المدخل الفقهي العام، للزرقا، (١/٤٠٠).

(٢) محل العقد في الفقه الإسلامي، لعيسى البوسعيدي، (ص ١٥).

(٣) تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، للزيلعي، (٥/١١٤).

## المطلب الأول: أن يكون المحل جائز التعاقد عليه شرعاً

وهذا الشرط متفق عليه عند الفقهاء<sup>(١)</sup>، ومعناه أن يكون المعقود عليه من الأشياء التي يصلح التعاقد عليها، وإذا كان المحل غير قابل للتعاقد عليه فلا يجوز العقد حينئذ.

ويصير المعقود عليه غير صالح للتعاقد بأحد الأسباب التالية<sup>(٢)</sup>:

أولاً: أن يكون المحل ليس بهال أصلاً: ومعناه أن يكون المحل من الأشياء التي لا تعتبر مالا شرعاً، فإنه لا يصح أن يكون محلاً للتعاقد عليه. ومثاله: الإنسان الحر، فإنه لا يجوز بيعه شرعاً؛ لأنه ليس بهال أصلاً.

ثانياً: أن يكون المحل مالا غير متقوم: والتقوم يتحقق بأمرين:

أ- إحرازه وحيازته: وذلك بأن يكون المال قابلاً للضم والاستيلاء عليه، كالأثمان. وما لا يمكن حيازته وإحرازه فلا يعتبر مالا متقوماً كالسّمك في الماء والطير في الهواء. وسائر المباحات الأخرى غير المحرزة، أما لو حيزت هذه المباحات ودخلت في ملكية الشخص فقد أصبحت مالا متقوماً.

ب- جواز الانتفاع به شرعاً: وذلك بأن يكون مالا طاهراً قابلاً للانتفاع به؛ لقوله تعالى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٥]، وقد اشترى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بعيراً من جابر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، واشترى فرساً من أعرابي، وقام بتوكيل عروة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في شراء شاة، وباع قدحاً وحلساً، وأقر صحابته على شراء هذه الأعيان وبيعها. وعلى هذا فيحرم بيع الميتة والكلب والخمر<sup>(٣)</sup>؛ لحديث جابر صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه سمع النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يقول: «إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ

(١) بدائع الصنائع، للكاساني، (١٤٢/٥)؛ وبداية المجتهد، لابن رشد، (١٤٥/٣)؛ والمجموع، للنووي، (٢٢٥/٩)؛ والمغني، لابن قدامة (١٩٢/٤).

(٢) محل العقد في الفقه الإسلامي، لعيسى البوسعيدي، (ص ٢٧).

(٣) منار السبيل في شرح الدليل، لابن ضويان، (٣٠٧/١).

بيع الخمر والميتة والخنزير»<sup>(١)</sup>. وعن أبي مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، نَهَى عَنِ ثَمَنِ الْكَلْبِ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ»<sup>(٢)</sup>. وفي هذا دلالة على اشتراط أن يكون المعقود عليه جائز التعاقد عليه شرعاً.

### المطلب الثاني: أن يكون المحل معلوماً بين المتعاقدين

يشترط في محل العقد أن يكون معلوماً لدى الطرفين علماً يمنع من المنازعة؛ لأنَّ الجهالة المفضية إلى النزاع تمنع من التسلم والتسليم، وبهذا لا يتعين المقصد من البيع، وهو منفعة المشتري بالسلعة ومنفعة البائع بثمنها<sup>(٣)</sup>.

ومثال جهالة المبيع الفاحشة التي تؤدي إلى المنازعة: ما إذا قال البائع للمشتري: بعتك من هذا القطيع شاة، فإنَّ البيع فاسد في هذه الصورة؛ ذلك أنَّ تحديد عين الشاة من هذا القطيع مجهولةً بجهالة تفضي إلى النزاع؛ لفحش الاختلاف بين شاةٍ وأخرى، ولو حدد البائع شاةً واحدة من القطيع لصحَّ البيع<sup>(٤)</sup>.

ومن الأدلة على ذلك اشتراط التراضي كما سبق بيانه، ومنه قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُم بَيْنَكُم بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِّنْكُمْ﴾ [النساء: ٢٩]، ومعرفة المحل وتعيينه يحصل بالآتي<sup>(٥)</sup>:

١ - برؤية المعقود عليه كله: فالرؤية من الوسائل التي اتفق العلماء على اعتبارها في تحصيل العلم بالمبيع، وذلك بأن يعاين المشتري السلعة بصورة مباشرة فتتحقق لديه الرغبة في

(١) صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام، (٣/١٢٠٧).  
 (٢) صحيح البخاري، كتاب البيوع، باب ثمن الكلب، (٣/٨٤)؛ وصحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم ثمن الكلب، وحلوان الكاهن، ومهر البغي، والنهي عن بيع السنور، (٣/١١٩٨).  
 (٣) بدائع الصنائع، للكاساني، (٥/١٥٦)؛ وبداية المجتهد، لابن رشد، (٣/١٨٩)؛ والمجموع، للنووي، (٩/٢٨٧)؛ والمغني، لابن قدامة، (٤/١٤٧).  
 (٤) بدائع الصنائع، للكاساني، (٥/١٥٦).  
 (٥) محل العقد في الفقه الإسلامي، لعيسى البوسعيدي، (ص ٣٣).

الشراء إن رضيه أو الإحجام إن لم يرتضه.

- ٢- برؤية البعض من المعقود عليه إن كان يكفي هذا في تعينه: وذلك بأن يكون في مجلس العقد وكان المعقود عليه من المثليات أو ما يسمى بالنموذج أو العينة، وصورته أن يجعل البائع المشتري يشاهد بعض السلع، ويتبايعان على أن مجموع السلع من نوع النموذج.
- ٣- بوصف المعقود إن كان غائباً عن مجلس العقد: ويُشترط في هذا الوصف أن يكون وصفاً يكشف ما في محل العقد من الجهالة الفاحشة التي تفضي إلى المنازعة.

### المطلب الثالث: أن يكون مقدور التسليم

اتفق جمهور الفقهاء على كون محل العقد مقدوراً على تسليمه وقت التعاقد، فإذا كان غير مقدور على تسليمه لم يصح العقد، ولو كان المحل موجوداً ومملوكاً للعاقد، كبيع سفينة غرقت في البحر أو كل شارد لا يقدر البائع على تسليمه، أو بيع طير في الهواء أو سمك في الماء، وكذلك لا يصح التعهد بعمل لا يقدر الملتزم على القيام به، كالاتفاق مع طبيب على شفاء مريض من مرضه نظير أجرٍ معين؛ لأنَّ الشفاء من المرض بيد الله تعالى، ولا يقدر عليه غيره. وأدلتهم في ذلك ما يلي<sup>(١)</sup>:

- ١- الأحاديث التي تنهى عن بيع الأبق، وبيع السمك في الماء، فإنَّ البيع ممنوع؛ لعدم القدرة على تسليم المبيع.
- ٢- حديث النهي عن الغرر، فإنه يشمل بيع ما يتعذر تسليمه؛ لأنَّ محل العقد هنا مجهول العاقبة، لا يعلم المتعاقد هل يتحصل عليه أم لا؟
- ٣- ولأنَّ القصد من البيع تملك المبيع والتصرف فيه، وانتفى ذلك فيما لا يقدر على تسليمه.

والناظر في شروط البيع خاصة عند الفقهاء يجدها كذلك منظمة للعلاقات التبادلية بين

(١) بدائع الصنائع، للكاساني، (١٤٧/٥). وبداية المجتهد، لابن رشد، (١٨٩/٣). والمجموع، للنووي، (٢٨٤/٩). والمغني، لابن قدامة، (١٥١/٤).

الناس، وهي على سبيل الإجمال: الرضا، والرشد، وكون المبيع مالاً مما فيه انتفاع مباح، وكونه مما يملك البائع أو مأذوناً له فيه، ومقدوراً على تسليمه، ومعرفة الثمن والمثمن إما بالوصف أو الرؤية، وكون البيع منجزاً لا معلقاً<sup>(١)</sup>.



(١) منار السبيل في شرح الدليل، لابن ضويان، (١/٣٠٧).

## الخاتمة

وفي ختام هذا البحث أذكر أبرز النتائج التي توصلت إليها:

١- الشريعة الإسلامية جاءت متضمنة لكل ما يفيد الإنسان في شتى المجالات، وشيدت له النظام الكامل والبيان المتين الذي يعصمه من جميع الفتن ويحميه من كل الانحرافات، ويصون مصالحه من كل عبث.

٢- العلاقات التبادلية في الإسلام تحكمها قواعد ثابتة وقيم أخلاقية تكفل لها الربانية والصفاء، وتبعد عنها الأنانية والجشع، وتجعلها أداة راسخة لتبني المجتمع وتعزز التراحم فيه، وهذه القيم مستمدة من القرآن الكريم والسنة النبوية، ومن سير الصحابة رضوان الله عليهم.

٣- على المسلم أن يتعلم من العلم ما تتوقف عليه صحة عباداته وتعاملاته بين الناس، ومن اشتغل بها فعليه أن يتعلم أصولها التي لا يصح العمل بدونها؛ حتى يتجنب نهي الشارع عنه .

٤- من الأصول المهمة في العلاقات التبادلية بين الناس: انتفاء الربا والغرر والضرر، ولقد أكدت الشريعة الإسلامية على هذه الأصول وجعلتها أساساً لكافة التعاملات.

٥- لم يقلل اهتمام الإسلام بالأخلاق الحسنة في العلاقات التبادلية بين الناس عن اهتمامه بأصول المعاملات، ومن ذلك: الكرم والجود، والصفح والعفو، والأناة والحلم، واللين والرفق، والثبات والصبر، والأمانة والصدق، وحسن المعاملة، والوفاء بالعقود، وإنظار المعسر، وعدم المماطلة في السداد، وتأدية الحق لأصحابه، ونحو ذلك من الأخلاق الحسنة.

٦- النشاط الاقتصادي يحظى بأهمية كبيرة في المجتمعات البشرية، لذا جاءت هذه الدراسة للتأكيد على الرجوع إلى الأصول والضوابط الشرعية في العلاقات التبادلية بين الناس، والبعد عن التعاملات المحرمة.

٧- المعاملات الأصل فيها الإباحة والحرية لا التضييق والتقييد بالموانع والشروط فيها.

٨- إنَّ مما يميز عقود المعاملات في الاقتصاد الإسلامي أنها حقيقية لا وهمية، فاهتمام

الاقتصاد الإسلامي بما يعود على المجتمع من إنتاج أو تقديم منفعة لا يقل عن اهتمامه

بتحقيق الربح.



## المصادر والمراجع

١. الإجماع، لمحمد بن إبراهيم ابن المنذر، تحقيق فؤاد عبد المنعم أحمد، ط ١، دار المسلم للنشر والتوزيع، ٢٠٠٤ م.
٢. أحكام القرآن، لأحمد بن علي أبو بكر الجصاص الرازي، تحقيق: محمد صادق القمحاوي ط ١، بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٥ هـ.
٣. أحكام القرآن، لعلي بن محمد بن علي الطبري الشافعي الكيا الهراسي، ط ٢، بيروت - دار الكتب العلمية.
٤. الإحكام في أصول الأحكام، لعلي بن أبي علي الأمدي، تحقيق عبد الرزاق عفيفي، ط ١، بيروت - المكتب الإسلامي.
٥. إعلام الموقعين عن رب العالمين، لمحمد بن أبي بكر ابن القيم، تحقيق: محمد عبد السلام إبراهيم، ط ١، بيروت - دار الكتب العلمية، ١٩٩١ م.
٦. أكل أموال الناس بالباطل، لأسعد أعظمي أنصاري، مجلة الجامعة السلفية ٦، ٢٠١٠ م.
٧. أنوار البروق في أنواء الفروق، لأحمد بن إدريس القرافي، تحقيق خليل المنصور، ط ١، بيروت - دار الكتب العلمية، ١٩٩٨ م.
٨. أهمية التوثيق في المعاملات المالية وعلاقته بالعقود في الفقه الإسلامي، لسعد الدين مسعد هلال، مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية ٥٩، ٢٠٠٤ م.
٩. بداية المجتهد ونهاية المقتصد، لمحمد بن أحمد ابن رشد، القاهرة - دار الحديث، ١٤٢٥ هـ.
١٠. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، لعلاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني، ط ٢، دار الكتب العلمية، ١٤٠٦ هـ.



١١. تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي، لعثمان بن علي الزيلعي، ط ١، القاهرة - المطبعة الكبرى الأميرية، ١٣١٣هـ.
١٢. تخريج الفروع على الأصول، لمحمود بن أحمد الزنجاني، تحقيق: محمد أديب صالح، ط ٢، بيروت - مؤسسة الرسالة، ١٣٩٨هـ.
١٣. التعريفات، لعلي بن محمد الجرجاني، تحقيق جماعة من العلماء ط ١، بيروت - دار الكتب العلمية، ١٩٨٣م.
١٤. تفسير القرآن العظيم، لإسماعيل بن عمر ابن كثير، تحقيق محمود حسن، دار الفكر، ١٩٩٤م.
١٥. التمهيد في تخريج الفروع على الأصول، لعبد الرحيم بن الحسن الإسنوي، تحقيق: محمد حسن هيتو، ط ١، بيروت - مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠هـ.
١٦. توثيق الديون في الفقه الإسلامي، لصالح بن عثمان الهليل، ط ١، الرياض - جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٢٠هـ.
١٧. تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق: عبد الرحمن اللويحق، ط ١، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ.
١٨. الجامع لأحكام القرآن، لمحمد بن أحمد القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، ط ٢، القاهرة - دار الكتب المصرية، ١٩٦٤م.
١٩. الجوانب الخلقية في فقه المعاملات المالية، لهناء فهمي أحمد عيسى، مجلة كلية الدراسات الإسلامية للبنين - القاهرة ٣٥، ٢٠١٨م.
٢٠. الحاوي للفتاوى، لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ط ١، بيروت - دار الفكر للطباعة والنشر، ٢٠٠٤م.

٢١. سنن ابن ماجه، لمحمد بن يزيد ابن ماجه القزويني، ط ١، الرسالة.
٢٢. سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، ط ١، دار الرسالة العالمية، ٢٠٠٩م.
٢٣. سنن الترمذي، لمحمد بن عيسى الترمذي، تحقيق: أحمد شاكر ومحمد فؤاد عبد الباقي، ط ٢، مصر - شركة مكتبة ومطبعة مصطفى الحلبي، ١٩٧٥م.
٢٤. صحيح ابن حبان، لمحمد بن حبان الدارمي، تحقيق شعيب الأرنؤوط، ط ١، بيروت - مؤسسة الرسالة، ١٩٨٨م.
٢٥. صحيح البخاري، لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمد زهير الناصر، ط ١، دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ.
٢٦. صحيح الجامع الصغير وزياداته، لمحمد ناصر الدين الألباني، ط ١، المكتب الإسلامي.
٢٧. صحيح سنن ابن ماجه، لمحمد ناصر الدين الألباني، ط ١، الرياض - مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ١٩٩٧م.
٢٨. صحيح مسلم، لمسلم بن الحجاج النيسابوري القشيري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، ط ١، بيروت - دار إحياء التراث العربي.
٢٩. العرف وأثره في عقود المعاملات، لطارق السر نصر، السودان - جامعة أم درمان الإسلامية، رسالة ماجستير.
٣٠. العلاقات الإنسانية في عصر الرسول صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأثرها في نشر الدعوة، لقسم السيد، وخالد بشير، رسالة ماجستير، جامعة أم درمان الإسلامية، ٢٠١٣م.
٣١. العمولات المصرفية حقيقتها وأحكامها الفقهية، لعبد الكريم بن محمد السماعيل، ط ٢، الرياض - دار كنوز إشيليا، ٢٠١١م.

٣٢. الفتاوى الكبرى، لأحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة، ط ١، دار الکتب العلمیة، ١٩٨٧ م.
٣٣. فتح الباری شرح صحیح البخاری، لأحمد بن علی بن حجر العسقلانی، تحقیق: محمد فؤاد عبد الباقي، بیروت - دار المعرفة، ١٣٧٩ هـ.
٣٤. فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير، لمحمد بن علي الشوكاني، ط ١، بیروت - دار الفكر.
٣٥. الفروق، لأحمد بن إدريس القرافي، ط ١، بیروت - دار الکتب العلمیة، ١٩٩٨ م.
٣٦. القواعد الفقهية وتطبيقاتها في المذاهب الأربعة، لمحمد مصطفى الزحيلي، ط ١، دمشق - دار الفكر، ٢٠٠٦ م.
٣٧. القواعد النورانية، لأحمد بن عبد الحلیم ابن تیمیة، تحقیق أحمد الخلیل ط ٣، دار ابن الجوزي، ١٤٣٣ هـ.
٣٨. لسان العرب، لمحمد بن مكرم ابن منظور، ط ٣، بیروت - دار صادر، ١٤١٤ هـ.
٣٩. المبادئ والأسس للمعاملات المالية الفقهية، لصلاح سالم أبو الحاج، مجلة الفقه الإسلامي - الهند ٦، ٢٠١٥ م.
٤٠. المبسوط، لمحمد بن أحمد السرخسي، ط ١، بیروت - دار المعرفة، ١٩٩٣ م.
٤١. المجموع شرح المهذب، ليحيى بن شرف النووي، ط ١، دار الفكر.
٤٢. محل العقد في الفقه الإسلامي، لعيسى بن يوسف البوسعيدي، الأردن - الجامعة الأردنية، رسالة ماجستير، ١٩٩٥ م.
٤٣. المدخل الفقهي العام، لمصطفى أحمد الزرقا، ط ٢، دمشق - دار القلم، ١٤٢٥ هـ.
٤٤. مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، تحقیق: أحمد شاكر، ط ١، القاهرة - دار الحديث، ١٩٩٥ م.

٤٥. المغني، لعبد الله بن أحمد ابن قدامة، ط ١، القاهرة - مكتبة القاهرة، ١٩٦٨ م.
٤٦. مفاتيح الغيب، لمحمد بن عمر الرازي، ط ١، بيروت - دار الكتب العلمية، ١٤٢١ هـ.
٤٧. المقدمات الممهديات، لمحمد بن أحمد ابن رشد، تحقيق: محمد حجي، ط ١، بيروت - دار الغرب الإسلامي، ١٩٨٨ م.
٤٨. منار السبيل في شرح الدليل، لإبراهيم بن محمد بن سالم ابن ضويان، تحقيق: زهير الشاويش، ط ٧، المكتب الإسلامي، ١٤٠٩ هـ.
٤٩. الموافقات، لإبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق: مشهور آل سلمان، ط ١، دار ابن عفان، ١٩٩٧ م.
٥٠. النظام الاقتصادي في الإسلام، لعمر فيحان المرزوقي وآخرون، ط ٥، مكتبة الرشد ٢٠١٠ م.
٥١. النهي عن أكل الأموال بالباطل، لعبد الله غوشه، مجلة وزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية ٥، ١٩٦٥ م.



# ضمير الغائب مع مفسره في الكلام العربي

د. مطيعة بنت محمد شويط الحربي

الأستاذ المساعد بقسم اللغة العربية (النحو والصرف) بكلية الآداب والعلوم الإنسانية

بجامعة طيبة بالمدينة المنورة - المملكة العربية السعودية

[mlikaa666@hotmail.com](mailto:mlikaa666@hotmail.com)

مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ

## ملخص البحث

### موضوع البحث:

دراسة ضمير الغائب مع مفسره دراسة نحوية؛ بتعريفه وتعريف مفسره، لغة واصطلاحاً، ودراسة أهمية هذا الضمير من حيث ربط الكلام ببعضه ببعض، ودراسة أقوال النحاة القدامى التي وردت في كتبهم، ودراسة شواهدهم النثرية والشعرية، التي استشهدوا بها، ودراسة الشواهد القرآنية عند المفسرين في هذا الموضوع.

### أهداف الدراسة:

١- البحث في مواضع الضمير مع مفسره في كلام العرب، من حيث تقدمه عنه، أو تأخره عليه، ومحاولة التقريب بين أقوال النحاة القدامى في ذلك؛ بتقسيم هذه المواضع إلى ثلاثة أقسام:

الأول: وجوب تقديم المفسر عن ضميره؛ وهذا هو الأصل

الثاني: جواز تأخر المفسر عن ضميره.

الثالث: وجوب تأخر المفسر على ضميره وهو خلاف الأصل.

٢- إيراد جميع الشواهد النحوية (النثرية والشعرية) التي استشهد بها النحاة، وتوجيهها بما يتفق مع قاعدة ضمير الغائب مع مفسره عند النحويين.

## ❖ مشكلة البحث:

- ١- ما الأصل في موقع الضمير مع مفسره هل يتقدم عليه أم يتأخر عنه؟
- ٢- ما توجيه المواضع التي ورد فيها الضمير مخالفا للقاعدة النحوية؟
- ٣- هل اتفق النحويون والمفسرون في توجيه الشاهد القرآني للضمير مع مفسره؟

## ❖ منهج البحث:

اعتمد البحث على المنهج الوصفي الاستقرائي، من خلال التعريف بضمير الغائب عند اللغويين، والنحاة، وتتبع ما ذكره النحاة في كتبهم، وتحليل الشواهد التي استشهدوا بها، وتوجيهها بما يتفق مع القاعدة الأصل.

## ❖ نتائج البحث:

الوقوف على عدد من النتائج، منها:

- ١- أهمية الضمير كرابط لغوي بين أجزاء الجملة الواحدة.
- ٢- تقارب آراء النحاة في توجيههم لضمير الغائب في حال تأخره على مفسره.
- ٣- دور السياق اللغوي والحالي في توجيه الضمير، وعائده .

## ❖ الكلمات الدالة (المفتاحية):

الضمير - الغائب - مفسره - الكلام العربي.





## المقتطفة

الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه، الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه، وعظيم سلطانه، والحمد لله الذي جعل الحمد مفتتح قرآنه، وآخر دعوى أهل جنانه، والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين محمد طه الأمين، وعلى آله وأصحابه الغر الميامين.

أما بعد، فإن الضمائر تعد من الأدوات الرابطة لأجزاء النص؛ حيث تقوم مقام اللفظ الظاهر، فتغني عن إعادته، وتكراره، وتصل الجمل بعضها ببعض، وتعيد ما هو لاحق على ما هو سابق؛ فتربط أجزاء الكلام بأوله.

ومن القواعد المقررة في باب الضمائر أن ضمير الغائب الظاهر والمستتر لا بد له من مفسر يتقدمه، ويوضح حقيقة هذا الضمير، وهذه القاعدة لا خلاف فيها بين النحاة؛ فالمفسر يتقدم ضميره كما في قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِقُوهُنَّ لِئَدَّبْتِهِنَّ﴾ [الطلاق: ١].

فضمير جمع المؤنث في ﴿لِئَدَّبْتِهِنَّ﴾ عائد على النساء.

ثم أنه وجد في كلام العرب ما ظاهره مخالفة هذه القاعدة؛ حيث تأخر المفسر عن ضميره نحو قولهم: ( فِي بَيْتِهِ يُؤْتَى الْحُكْمُ )، وورد ذلك في القرآن الكريم، نحو قوله تعالى: ﴿فَأَوْحَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةَ مُوسَى﴾ [طه: ٦٧].

وأحيانا أخرى قد يكون المفسر غير مذكور؛ نحو قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ﴾ [التكوير: ١٩] فالهاء تعود على القرآن الكريم، ولم يتقدم له ذكر.

ونحو قوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَأَهْرُجْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ [المزمل: ١٠]. فالضمير (هم) عائد على (المشركين)، ولم يتقدم لهم ذكر.

فما وضع هذه القاعدة مع هذه الآيات القرآنية، وما ورد من أقوال العرب مما يخالف هذا الاصل؟

الحقيقة أن النحاة قرروا هذا الأصل في مؤلفاتهم، ونصوا عليه، ثم أتبعوا ذلك بتفريعات أخرى تتوافق مع هذه المواضع التي بعدت عن الأصل؛ بما يُعلم أن هذه القاعدة هي الأصل؛ إلا أنه قد يخرج عن هذا الأصل في مواضع معينة، فوجدت الزجاجي يعقد بابا في كتابه الجمل بعنوان (باب ما يجوز تقديمه من المضمرة على الظاهر وما لا يجوز) وقال في ثناياه: "ثم يتقدم المضمرة في كلام العرب على الظاهر على وجهين" (١). فوجدت في هذه العبارة هدفاً أولاً، ومنطلقاً لدراستي هذه، والمعنونة بـ (ضمير الغائب مع مفسره في الكلام العربي)، والتي تسعى إلى تتبع هذه القاعدة عند النحاة، وذكر أهم النحاة الذين خصوها بالبحث والدراسة؛ فقد وردت أول ما وردت بعنوانها عند الزجاج كما تقدم، ولم أجد تخصيصاً لها بعنوان مستقل بعد ذلك إلا عند ابن مالك في كتابه (شرح التسهيل)، ثم شراح الألفية والنحاة من بعده على نحو ما نجد في كتاب (تعليق الفرائد) للدماميني، و(حاشية الخضري على شرح ابن عقيل)، و(ارتشاف الضرب) لأبي حيان.

فتقاربت أقوالهم، وتلاققت في أمثلة، واختلفت في أخرى، مما كان هدفاً آخر للبحث في هذه المسألة من خلال هذه الدراسة، على أنني لا أدعي التفرد في ذلك فالمصدر واحد والرواد كثيرون، إلا أن هذه الدراسة ستختلف عن غيرها بكونها دراسة نحوية دلالية تسعى إلى تتبع هذا الأصل عند جميع النحاة الذين عرضوا لهذه المسألة، وإيراد ما ذكره في هذه المسألة بعنوانها المختلفة، ومحاولة تفنيد الآراء والمواضع، وتقسيمها إلى مواضع وجوب وجواز - حيث إن جل ما ذكر عند النحاة في كتبهم هو تأخر المفسر عن ضميره وجوبا وهي المواضع الست المشهورة، أما المواضع الأخرى فقد كانت هناك إشارات يسيرة في كتب النحو، حاولت جمعها وشرحها في هذه الدراسة بما يسهل للباحث والقارئ لهذه المسألة فهّم ذلك -.

(١) الجمل في النحو، (ص ١١٧).

كما تختلف هذه الدراسة بكونها تسعى إلى الوقوف على جميع الشواهد الثرية والشعرية التي كانت موضع شاهد عند النحاة في عرضهم للضمير مع مفسره، ودراستها، وعدم الاكتفاء بشواهد الآيات القرآنية كبقية الدراسات التي اطلعت عليها. فكان هذا هدفا ثالثا للبحث في المسألة فقد وجدت الباحثين والكتاب قد درسوا الضمير مع مفسره بدراسات مختلفة؛ منها الجانب التفسيري، ومنها الجانب البلاغي ومنها الفقهي. فأثرت أن تكون هذه الدراسة ضمن هذه الدراسات بجانبها النحوي، ومن هذه الدراسات التي ساهم فيها الباحثون:

- (مرجع الضمير في القرآن الكريم)، للمؤلف: محمد حسنين صبر.
  - (الضمائر المختلفة في القرآن الكريم)، للمؤلف: ملفي الصاعدي.
  - (الضمائر في اللغة العربية)، للمؤلف: محمد عبد الله جبر.
  - (عودة الضمير وأثره في توجيه أحكام الفقه الإسلامي)، للمؤلف: إبراهيم إسلام حيدر.
- وقد رتبت هذه الدراسة في تمهيد، وأربعة مباحث، وخاتمة.
- التمهيد:** تعريف الضمير لغة واصطلاحاً، وتعريف المفسر، وآراء النحاة في أهمية المفسر.
- المبحث الأول:** وجوب تقديم المفسر على ضميره؛ وهذا هو الأصل.
- المبحث الثاني:** جواز تأخير المفسر عن ضميره.
- المبحث الثالث:** وجوب تأخير المفسر عن ضميره؛ وهو خلاف الأصل.
- المبحث الرابع:** الضمير ومفسره عند المفسرين.
- الخاتمة:** وفيها أهم النتائج والتوصيات.



## مَهَيِّدٌ

### أولاً: تعريف الضمير لغتياً:

الضمير كلمة تدور على ثلاثة أحرف هي: الضاد، والميم، والراء.

قال الخليل بن أحمد: "الضمير: من الهزال، ولحوق البطن" (١).

وعند الأزهري: "الضمير اسم مفعول من أضمرته: إذا أخفيتَه وسترته. وإنما سمي

مضمراً من قولهم أضمرت الشيء: إذا سترته، وأخفيتَه" (٢).

وقال ابن فارس: "الضاد والميم والراء أصلان صحيحان: أحدهما يدل على دقة في

الشيء، والآخر يدل على غيبة وتستر" (٣).

وفي القاموس المحيط: "الضمير: الهزال، ولحاق البطن، وأضمره أخفاه" (٤).

وقيل: "هو فعيل من الضمور، وهو الهزال سمي بذلك لأنه - في الغالب - قليل الحروف

الموضوعة له، وغالبها مهموسة، وهي التاء والكاف والهاء، والهمس هو: الصوت الخفي" (٥).

والضمير بمعنى المضمير على حد قولهم: عقدت العسل؛ فهو عقيد أي معقود.

فالمعنى اللغوي للضمير يدور حول الخفاء والستر، ولذلك يقال: أضمير في ضميره شيئاً؛

إذا غيبه في قلبه وصدوره.

(١) العين، (٤١ / ٧) مادة (ض م ر).

(٢) ينظر: شرح التصريح، (٩٧ / ١).

(٣) معجم مقاييس اللغة (٣ / ٣٧١)، مادة (ض م ر).

(٤) القاموس المحيط، (١ / ٤٢٩)، مادة (ض م ر).

(٥) ينظر: شرح شذور الذهب، (ص ١٣٣).

الضمير اصطلاحاً: هو الموضوع لتعيين مسماه؛ مشعراً بتكلمه، أو خطابه، أو غيبته<sup>(١)</sup>.

والضمير اصطلاحاً بصري، والكوفيون يسمونه كناية ومكنياً؛ لأنه ليس باسم صريح، والكناية تقابل الصريح.

ويعد الضمير من المعارف، يقول سيويه: "وإنما صار الإضمار معرفة؛ لأنك إنما تضمير اسماً بعدما تعلم أن من يحدث قد عرف من تعني وما تعني، أو أنك تريد شيئاً يعلمه"<sup>(٢)</sup>. والمبرد يقول: "إنما صار الضمير معرفة؛ لأنك لا تضميره إلا بعد ما يعرفه السامع؛ وذلك أنك لا تقول: مررت به، ولا ضربته، ولا ذهب، ولا شيئاً من ذلك حتى تعرفه، وتدرى إلى من يرجع الضمير"<sup>(٣)</sup>.

### ● ثانياً: -تعريف العائد: ويسمى -أيضاً- مفسّر الضمير، والمرجع:

ومرجع الضمير هو الاسم الذي يعود عليه، ويبين المراد به<sup>(٤)</sup>. وهو الاسم المعوض عنه بالضمير.

إن ضمير الحاضر والمخاطب يفسرهما المشاهدة؛ بينما ضمير الغائب حالٍ من المشاهدة فاحتاج إلى ما يفسره؛ ذلك أن الواضع وضعه معرفة لا بنفسه؛ بل بسبب ما يعود إليه فإذا ذكر ولم يتقدم ما يفسره بقي مبهماً؛ لا يعلم المقصود به.

والنحاة القدامى لم يغفلوا مفسّر ضمير الغائب في دراساتهم النحوية، فمنهم من أفرده بمباحث مستقلة، ومنهم من أشار إليه إشارات يسيرة في مواضع متفرقة، ولعل أول من أفرده بالبحث والتوسع هو ابن مالك في شرحه للتسهيل فعقد فصلاً في باب الضمير قال

(١) ينظر: شرح التسهيل، لابن مالك، (١/١٢٠)؛ وشرح التصريح، (١/٩٧).

(٢) الكتاب، (٢/٦).

(٣) المقتضب، (٤/٢٨٠).

(٤) ينظر: معاني النحو، لفاضل السامرائي، (ص ٥٥).

فيه: "الأصل تقديم مفسر ضمير الغائب، ولا يكون الأقرب إلا بدليل، وهو إما مصرح بلفظه، أو مستغني عنه بحضور مدلوله حسا أو علما، أو بذكر ما هو له جزء أو كل أو نظير، أو مصاحب بوجه ما" (١).

وأبو حيان في ارتشاف الضرب فقال: "ضمير الغائب يحتاج إلى المفسر، والأصل في مفسره أن يكون مقدما عليه، فإذا تقدم اسمان مستويان في الإسناد كان الضمير عائدا على الأقرب، إلا إذا دل عليه دليل على أنه لغير الأقرب" (٢).

والدَّمَامِينِي في تعليق الفرائد جعله في حديثه عن المضمرة، فقال: «فصل: في ذكر مفسر ضمير الغائب، وشيء من أحكام ضمير الغيبة، وسبب بناء المضمرة، وذكر مراتبه، وما يفعل عند اجتماعها» (٣).

والسِّيَوطِي في (همع الهوامع)؛ فقال: "مسألة: الأصل تقديم مفسر الغائب، ولا يكون غير الأقرب إلا بدليل؛ وهو لفظه، أو ما يدل عليه حسا أو علما، أو جزؤه، أو كله، أو نظيره، أو مصاحبه بوجه، ويجوز تقديم مكمل معمول فعل أو شبهه على مفسر صريح؛ إن كان مؤخر الرتبة" (٤).

ونجد لهذه القاعدة - علاقة الضمير بمفسره - إشارات يسيرة عند بعض النحاة فيذكره سيبويه؛ فيقول: "والإضمار الذي يجوز عليه السكوت نحو زيد ضربته إنما أضمر بعد ما ذكر الاسم مظهرا، فالذي تقدم من الإضمار لازم له التفسير حتى يبينه" (٥).

وابنُ السَّرَاجِ؛ فقال: "أما تقديم المضمرة على الظاهر الذي يجوز في اللفظ فهو أن يكون مقدما في اللفظ مؤخرا في معناه ومرتبته" (٦).

(١) شرح التسهيل، (١٥٦/١).

(٢) ارتشاف الضرب، (٩٤١/٢).

(٣) تعليق الفرائد، (١٠٦/٢).

(٤) همع الهوامع، (٢١٨/١).

(٥) الكتاب، (١٧٦/٢).

(٦) الأصول، (٢٣٨/٢).

ويحدد الزركشي ذلك بقوله: "المضمّر لا يكون الا بعد الظاهر لفظاً أو مرتبة، أو لفظاً ومرتبة، ولا يكون قبل الظاهر لفظاً ومرتبة؛ إلا في أبواب ضمير الشأن والقصة، وباب نعم وبئس....." (١).

وبالنظر فيما ذكره مشايخنا النحاة في مفسّر ضمير الغائب مع ضميره، وما أوردوه من تقسيمات مختلفة، وما جاء من اختلافات في بعض مواضع المفسّر مع ضميره من حيث التقديم والتأخير، وجدت أنه يمكن تقسيم أحوال للمفسّر مع ضميره إلى ثلاثة مواضع، سيكون كل موضع في مبحث مستقل، على النحو التالي:

(١) البرهان، (٤/٣٨).

## المبحث الأول:

### تقديم المفسّر عن ضميره وجوبا؛ وهو الأصل

الأصل في مفسّر ضمير الغائب عند النحاة هو التقدم على ضميره؛ فنقول: زيدٌ رأيتُه، وعمرو لقيته؛ فالهاء في (لقيته) عائِدٌ على (عمرو). وقد نص النحاة على هذا الأصل:

فعبّر عنه ابن الحاجب والرضي بالتقدم اللفظي والمعنوي<sup>(١)</sup>.

وأكدّه ابن مالك بقوله: "الأصل تقديم مفسّر ضمير الغائب"<sup>(٢)</sup>.

وكذلك الدماميني؛ حيث قال: "الأصل تقديم مفسّر ضمير الغائب عليه؛ لأن الواضع وضعه معرفة لا بنفسه بل بسبب ما يعود إليه"<sup>(٣)</sup>.

ويقول الخضري: "واعلم أن ضمير الغائب لا بد من تقدم مرجعه لفظا، ولو بإداته"<sup>(٤)</sup>.

ويقول أبو حيان: "والأصل في مفسّره أن يكون متقدّما عليه"<sup>(٥)</sup>.

ويقول السيوطي: "الأصل تقديم مفسّر الغائب، ولا يكون غير الأقرب إلا بدليل؛ وهو لفظه، أو ما يدل عليه"<sup>(٦)</sup>.

ويقول الصبان في حاشيته: "وتقدم الذكر لفظا أن يتقدم المرجع صريحا لتقدمه رتبة، نحو: جاءني رجل؛ فأكرّمته...."<sup>(٧)</sup>.

وهذا الأصل لا خلاف فيه بين النحاة، وشواهد كثيرة في كلام العرب، وفي كتاب الله

(١) ينظر: الكافية، (٧/٢)؛ وشرح الرضي للكافية، (٥/٢).

(٢) شرح التسهيل، (١٥٦/١).

(٣) تعليق الفرائد، (١٠٦/٢).

(٤) حاشية الخضري، (١١٠/١).

(٥) ارتشاف الضرب، (٩٤١/٢).

(٦) همع الهوامع، (٢١٨/١).

(٧) حاشية الصبان، (١٠٨/١).



الكريم ؛ فنحن نقول : (الكتابُ قرأتهُ) و (المُصحفُ رتلتُهُ).

منه قوله تعالى: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢].

فالهاء في (فيه) يعود على الاسم الظاهر المتقدم، فهو (الكتاب).

وقوله تعالى: ﴿إِذَا أَخْرَجَ يَكْدُمُ لَمْ يَكْذِبْ بِهَا﴾ [النور: ٤٠].

فالهاء في الفعل (يراهها) عائد على يده المتقدم ذكرها.

وقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ يُظَنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ وَأَنَّهُمْ إِلَيَّ رَاجِعُونَ﴾ [البقرة: ٤٦].

فالضمير في (إليه) عائد على لفظ الجلالة رَبِّهِمْ، المتقدم ذكره.

وقوله تعالى: ﴿وَأَتَقُوا يَوْمًا لَا تَجْرَى نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ﴾ [البقرة: ٤٨].

فالضمير في (منها) يرجع إلى (النفس) الثانية العاصية.

وشواهد هذا الموضع كثيرة في القرآن الكريم؛ لأنه على الأصل.

وباستعراض آراء النحاة في هذا الموضع؛ وإن اختلفت تعبيراتهم في ذلك، وتفاوتت توجيهاتهم للآيات القرآنية، فيمكن التقريب والترتيب بين هذه الآراء بأن يكون هذا التقديم الواجب جاء على عدة صور:

**الصورة الأولى: التصريح بلفظ المفسر<sup>(١)</sup>؛** وذلك بأن يذكر صراحة قبل ضميره؛ على

نحو قولنا: (زيد لقيته)، يقول الرضي: "التقدم اللفظي أن يذكر المفسر قبل الضمير ذكرا صريحا؛ سواء من حيث المعنى أيضا متقدما نحو: ضرب زيدُ غلامه" (٢).

(١) ينظر: شرح التسهيل، (١/١٥٨)؛ وهمع الهوامع، (٢/٢٢٢)؛ وتعليق الفرائد، (٢/١٠٩).  
(٢) شرح الكافية، (٦/١).

واستشهد النحاة على هذه الصورة بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾ [البقرة: ١٢٤].

فالهاء في (رَبِّهِ) عائد على إبراهيم عَلَيْهِ السَّلَامُ، وقد صرح بلفظه.

ومنه قوله تعالى: ﴿بِأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ﴾ [البقرة: ٢٨٢]،

الضمير في (فاكتبوه) عائد على ما تقدم ذكره؛ وهو الدين.

**الصورة الثانية: التصريح بلفظ شيء من مادة المفسر، وذلك كالتصريح بمصدره؛**

نحو قوله تعالى: ﴿اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ﴾ [المائدة: ٨].

الضمير (هو) عائد على (العدل) وهو مصدر للفعل (اعدلوا). أي: التزموا العدل في

كل أحوالكم؛ يقول ابن عاشور: "هو أقرب عائد على العدل المفهوم من تعدلوا؛ لأن عود

الضمير يكتفي فيه بكل ما يفهم، حتى قد يعود على ما لا ذكر له"<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَلَيْنَ صَبْرٌ لَّهُمْ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ﴾ [النحل: ١٢٦].

ف (هو) عائد على المصدر المفهوم من ذلك الفعل؛ أي: صبركم<sup>(٢)</sup>.

ومنه -أيضا- قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْهُ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [المتحنة: ١].

الهاء في (يفعله) عائد على المصدر المفهوم من الفعل المتقدم (اتَّخَذَ)، وهو: الاتخاذ. أي:

ومن يفعل ذلك بعد النهي الوارد فقد ضل عن سواء السبيل<sup>(٣)</sup>.

**الصورة الثالثة: الاستغناء عن ذكر المفسر صراحة؛ بما يدل عليه حسا؛ أي: أن المفسر لا**

يذكر صراحة، ولا يذكر شيء من مادته، وإنما يكون حاضرا حسا، وقد استشهد النحاة لهذه

(١) التحرير والتنوير، (٦/ ١٣٥).

(٢) ينظر: البحر المحيط، (٥/ ٥٤٩).

(٣) ينظر: المحرر الوجيز، لابن عطية، (١٥/ ٤٨٥).

الصورة بآيتين؛ هما:

قوله تعالى: ﴿قَالَ هِيَ رَوَدْتَنِي عَنْ نَفْسِيَّ وَشَهِدَ شَاهِدٌ مِّنْ أَهْلِهَا﴾ [يوسف: ٢٦].

فالضمير (هي) عائد على (زليخا) لكونها كانت حاضرة حقيقة<sup>(١)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿قَالَتْ إِحْدَاهُمَا يَا أَبَتِ اسْتَجِرْهُ﴾ [القصص: ٢٦].

فالهاء عائد على (موسى) عَلَيْهِ السَّلَامُ، لكونه حاضرا حسا.

علق الألوسي على الآية بقوله: "أن موسى - عَلَيْهِ السَّلَامُ - لم يسبق له ذكر عند حضوره مع

بنت شعيب - عَلَيْهِ السَّلَامُ - وقد قالت: (يا أَبَتِ) وقصدها بالضمير الرجل الحاضر؛ الذي بان

له من قوته وأمانته الأمر العظيم"<sup>(٢)</sup>.

ومنه في النظم قول الشاعر<sup>(٣)</sup>:

وَمَا أَدْرِي إِذَا يَمَّمْتُ وَجْهًا      أُرِيدُ الْخَيْرَ أَيُّهَا يَلِينِي

فالشاعر لم يذكر إلا الخير، وأتى بضمير المثني راجعا إليه وإلى الشر؛ وذلك استحضارا

لمعنى الشر؛ الذي يصاحبه في الحضور<sup>(٤)</sup>.

ومنه أيضا قول الشاعر<sup>(٥)</sup>:

عَلَى مِثْلِهَا أَمْضِي إِذَا قَالَ صَاحِبِي ... أَلَا لَيْتَنِي أَفْدِيكَ مِنْهَا وَأَفْتَدِي

فالهاء في (منها) عائد على غير مذكور، ولكنه علم من السياق؛ وهو: الفلاة<sup>(٦)</sup>.

(١) ينظر: شرح التسهيل، (١/١٥٧).

(٢) الألوسي، (١٢/٢٢٠).

(٣) البيت من الوافر، وهو للمثقب العبدي في ديوانه، (١/١٥)؛ و خزانة الأدب، (٤/٤٢٩).

(٤) ينظر: البحر المحيط، (٢/٢٨).

(٥) البيت من الطويل، وهو لطرفة بن العبد في ديوانه، (ص ٢٩)؛ والدرر، (٢/٢٦٩).

(٦) ينظر: الإنصاف، (٢/٩٧).

المعنى: يقول: على مثل هذه الناقاة أمضي أسفاري، أذهب لحاجاتي حتى بلغ الأمر غايته، قال صاحبي: ليتني أقدر على أن أخلصك من مشقة هذه الفلاة، وأخلص نفسي من عنائها ووعثائها.

**الصورة الرابعة: الاستغناء عن ذكر المفسر؛ بما يدل عليه معنى؛ أي يكون معلوما من السياق؛ فمعرفة مرجع الضمير في هذا الموضع يعتمد على السياق اللغوي أو الحالي؛ الذي ورد فيه الضمير.**

يشير سيبويه إلى ذلك بقوله في باب الإضمار مع كان: "ومثل ذلك قول العرب: من كذب كان شراله، يريد: كان الكذب شراله، إلا أنه استغني بعلم المخاطب؛ قد علم أنه الكذب" (١).

يقول ابن الشجري عن هذا الموضع: "رجوع الضمير إلى معلوم قام العلم به، وارتفع اللبس فيه بدليل لفظي أو معنوي مقام تقدم الذكر له؛ فأضمره اختصاراً، وثقة بفهم السامع" (٢).

يقول السيوطي: "وقد يستغني عنه بما يدل عليه علماً....." (٣).

ويقول الخضري: "واعلم أن ضمير الغائب لا بد من تقدم مرجعه لفظاً أو معنى بأن يعلم من السياق" (٤).

وسبقهم الرضي في ذلك، وعبر عنه بقوله: "الثاني أن يدل سياق الكلام على المفسر التزاماً لاتضمننا" (٥).

(١) الكتاب، (٢/ ٣٩١).  
(٢) أمالي ابن الشجري، (١/ ٥٩).  
(٣) همع الهوامع، (١/ ٢١٩).  
(٤) حاشية الهضري، (١/ ١١٠).  
(٥) شرح الكافية للرضي، (٢/ ٤).

ويستشهد الزمخشري بأن العرب تقول: (أَرْسَلَتْ)، يريدون جاء المطر، ولا تكاد تسمعهم يقولون: السماء" (١).

واستشهد النحاة لهذا الموضع بقوله تعالى: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١].

فالهاء في ﴿أَنْزَلْنَاهُ﴾ عائد على القرآن الكريم، ولم يتقدم له ذكر لكن معلوم أن الذي أنزل في ﴿لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ هو القرآن الكريم، يقول ابن خالويه: "فإن سأل سائل فقال: المكنى لا يكون إلا بعد ظاهر، وهذه أول سورة، فلم كنى عن شيء لم يتقدم ذكره؟ فالجواب في ذلك أن العرب فد تكني عن الشيء وإن لم يتقدم ذكره إذا كان المعنى مفهوماً؛ كقولهم: ما عليها أعلم من فلان؛ يعنون: الأرض" (٢).

والمواضع في ذلك كثيرة؛ حيث إن اللفظة المفردة يتجدد معناها بانتظامها داخل النص .

فمنه قوله تعالى: ﴿وَالنَّهَارِ إِذَا جَلَّهَا﴾ [الشمس: ٣]، الهاء في ﴿جَلَّهَا﴾ عائد إلى الظلمة؛ يقول الفراء: "جلى الظلمة؛ فجاز الكناية عن الظلمة، ولم تذكر؛ لأن معناها معروف، ألا ترى أنك تقول: أصبحت باردة، وأمست باردة، وهبت شمالاً؛ فكنى عن مؤنثات لم يجزهن ذكر؛ لأن معناها معروف" (٣).

ومنه - أيضاً - قوله تعالى: ﴿وَلِأَبْوَيْهِ لِكُلِّ وَاِحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾ [النساء: ١١].

الهاء في (أَبْوَيْهِ) عائد على الميت؛ لأن سياق الآية يتحدث عن الميراث. يقول أبو حيان: "والضمير في أبويه عائد على ما عاد عليه الضمير في ترك وهو ضمير الميت الدال عليه معنى الكلام وسياقه" (٤).

(١) ينظر: الكشاف، (٤/٦٦٣).

(٢) إعراب ثلاثين سورة، (ص ١٤٢).

(٣) معاني القرآن، (٢/٤٠٣).

(٤) البحر، (٣/٤٠٥).

ومنه قوله تعالى: ﴿ قَالَ رَبِّ بِمَا أَغْوَيْتَنِي لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَلَا أُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾ [الحجر: ٣٩].

فالمفسر لم يتقدم له ذكر؛ بل هو مفهوم من السياق، فالمقصود بالمفسر - هنا - ذرية آدم، ويدلل أبو حيان على ذلك بقوله: "ولذلك قال في الآية الأخرى: ﴿لَيْنَ أَخْرَتَيْنِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ لِأَحْتَنِكَنَّ ذُرِّيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٦٢]" (١).

ومنه قوله تعالى: ﴿ وَأَسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ وَقِيلَ بُعْدًا لِلْقَوْمِ الظَّالِمِينَ ﴾ [هود: ٤٤].

﴿ وَأَسْتَوَتْ عَلَى الْجُودِيِّ ﴾ فالضمير يعود إلى سفينة نوح التي ورد ذكرها في سياق سابق مستقل ومقطوع عن الجملة، لكنها ظلت معلومة من المقام السردى للآيات. ومنه في النظم قول بشار بن برد (٢):

إِذَا مَا غَضِبْنَا غَضَبَةً مُضْرِيَّةً هَتَكْنَا حِجَابَ الشَّمْسِ أَوْ قَطَرَتْ دَمَا

فالضمير في (قَطَرَتْ) يعود إلى السيوف أو الرماح من دون ذكرها، فهي ليست مذكورة، والسياق هو الذي وضحها؛ فمقام الفخر أوحى بالسيوف.

الصورة الخامسة: أن يستغني عن ذكر المفسر بذكر مستلزم من مستلزماته:

وقد جمعت الدراسة في هذا الموضوع عدة أقسام ذكرها النحاة في تقسيمات أخرى.

فابن الشجري ذكر هذا الموضوع ضمن الموضوع السابق بقوله: "وارتفع اللبس فيه بدليل لفظي" (٣).

وذكره ابن مالك بقوله: "كالاستغناء عن المفسر بالجزء، أو الكل، والاستغناء بالنظير، أو

(١) ينظر: البحر، (٥/٤٥٤).

(٢) البيت من الطويل، وهو لبشار بن برد في ديوانه، (٤/١٦٣)؛ وللغوي في لسان العرب، (١/٢٩٩).

(٣) ينظر: أمالي ابن الشجري، (١/٥٩).

مصاحبة بوجه ما أو بذكر ما صاحب الضمير" (١).

وهذا الموضوع - بحسب ما ذكره النحاة - يعتمد على القرينة اللفظية المذكورة؛ والتي تشير إلى المفسر وترتبط به بأمر ما. وشواهد هذا الموضوع كثيرة في القرآن الكريم، وفي أشعار العرب.

منه قوله تعالى: ﴿فَلَوْلَا إِذَا بَلَغَتِ الْحُلُقُومَ﴾ [الواقعة: ٨٣].

فالضمير (التاء) في ﴿بَلَغَتِ﴾ لم يتقدم له مفسر؛ وإنما عاد الضمير على غير مذكور دال عليه بالالتزام؛ وهي (الروح)، وذلك أن الألفاظ التي وردت دلت على هذا المضمير المفسر وهي (بلغت-الحلقوم)، يقول القرطبي: "فهلا إذا بلغت النفس أو الروح الحلقوم، ولم يتقدم لها ذكر؛ لأن المعنى معروف" (٢).

ومنه قوله تعالى: ﴿حَتَّى تَوَارَتْ بِالْحِجَابِ﴾ [ص: ٣٢]، عاد الضمير على مفسر غير مذكور، وهو الشمس، وذلك لدلالة الألفاظ الواردة في ذلك وهي (العشي) وقد عرض الفراء الموقف الذي تحدث عنه الآية؛ فقال: "إن سليمان - عَلَيْهِ السَّلَامُ - كان قد غنم تلك الخيل، فلما صلى الظهر دعا بها، فلم يزل يعرضها حتى غابت الشمس، ولم يصل العصر" (٣). ويقول الزجاج في ذلك، ويستغرب قول اللغويين إن الشمس لم يجر لها ذكر: "لأن في الآية دليلاً يدل على الشمس، وهو قوله: إذا عرض عليه بالعشي، و(العشي) في معنى زوال الشمس حتى توارت بالحجاب، وليس يجوز الإضمار، إلا أن يجري ذكر أو دليل بمنزلة الذكر" (٤).

ومنه قوله تعالى: ﴿فَمَنْ عَفَىٰ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَائْبَاعٌ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ﴾ [البقرة: ١٧٨].

(١) ينظر: شرح التسهيل، (١٥٧/١)؛ همع الهوامع، (٢١٨/١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، (٢١٠/١٤).

(٣) معاني القرآن، (٤٠٤/٢).

(٤) معاني القرآن وإعرابه، (٣٣١/٤).

فالضمير في (إليه) يعود على (العافي) ف (عُفِي) يستلزم عافيا أعيد عليه الهاء في (إليه).

ومنه أيضا قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْزُرُ مِنَ الْمُعَمَّرِ وَلَا يَنْقُصُ مِنْ عُمرِهِ إِلَّا فِي كِتَابٍ إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [فاطر: ١١].

أعيد الضمير على غير المُعَمَّرِ؛ لأن ذكر المُعَمَّرِ يدل عليه لتقابلهما؛ فكأنه يصاحبه الاستحضار الذهني. قال الفراء: "ولا ينقص من عمره، يريد آخر غير الأول، ثم كنى عنه بالهاء؛ كأنه الأول، مثله في الكلام: عندي درهم ونصف يعني نصف آخر؛ فجاز أن يكنى عنه بالهاء؛ لأن لفظ الثاني قد يظهر كلفظ الأول؛ فكنى عنه ككناية الأول" (١). وإلى ذلك أشار كثير من المفسرين.

ومنه في الشعر قول الشاعر (٢):

أماوي ما يُغني الثراء عن الفتى إذا حشرجت نفس وضاقت بها الصدرُ

التاء في (حشرجت) عائد على النفس؛ ولم يتقدم لها ذكر؛ وإنما دال عليه بمستلزم وهو (حشرجت)، وبكلمة (الفتى)، حيث إن النفس بعض (الفتى) (٣).

ومنه قول الآخر (٤):

فإنك والتأبين عروة بعدما دعاك وأيدينا إليه شوارعُ

(١) معاني القرآن، (٢/٣٦٨).

(٢) البيت من الطويل، وهو لحاتم الطائي، في ديوانه، (ص ١٩٩)؛ وجمهرة اللغة، (١/٣٤)؛ وخزانة الأدب، (٤/٢١٣)؛ والصاحبي في فقه اللغة، (ص ٢٦١)؛ وبلا نسبة في لسان العرب، (٢/٢٣٧). والهمزة النداء وماأوى: مرخم، أصله: ماوية، اسم أمه وهي بنت عفير، وكانت تلومه. وأصله: نسبة للهاء، لأنها تشبهه في اللين والرقعة والصفاء والثراء. والثروة: الغنى. والحشرجة: تردد النفس في الصدر.

(٣) ينظر: الهمع، (٢/٢١٩).

(٤) البيت بلا نسبة في شرح الأشموني، (٢/٣٢٣)؛ ولسان العرب، (٨/٤٠٤)؛ والمقاصد النحوية، (٣/٥٣٤)، (الحادي) سائق الإبل (تلح الضحى) كناية عن ارتفاع الشمس (أواقع) جمع واقعة، وأصله وواقع؛ فقلب الواو الأولى همزة لاستثقال واوين في أول الكلمة، والمعنى: مثلك في تأبين عروة، وقد امتدت أيدينا لقتله، كمثل من يحدو إبله، وطيور المنايا منقضة عليها، فلا فائدة في التأبين ولا الحداء.



لَكَالرَّجُلِ الحَادِي وَقَدْ تَلَعَ الضُّحَى  
وَطَيَّرُ المَنَايَا فَوْقَهُنَّ أَوَاقِعَ

فالضمير في (فوقهن) يعود إلى الإبل المنبه عليها لفظ (الحادي)، فإن الحادي يستدعي إبلا محدوة؛ فأغنى ذلك عن ذكرها<sup>(١)</sup>.

ومنه - أيضا - قول الشاعر<sup>(٢)</sup>:

صَهْبَاءٌ مِنْهَا كَالسَّفِينَةِ نَضَّجَتْ  
بِهِ الحَمَلَ حَتَّى زَادَ شَهْرًا عَدِيدُهَا

فالهاء في منها، عائد على الإبل، ولم يجر لها ذكر؛ ولكن القرينة هي السفينة.



(١) ينظر: شرح التسهيل، (ص ١٥٨).

(٢) البيت من الطويل، وهو لحميد بن ثور في ديوانه، (ص ٧٣)؛ ولسان العرب، (٢/ ٢٧٩) (نضج).

## المبحث الثاني:

### تأخير المفسّر عن ضميره جوازا

وقد عبر النحاة عن هذا الموضوع بأنه هو الذي يتأخر فيه المفسر لفظا، لا رتبة.

وجعلوا ذلك في كل ضمير اتصل بمنصوب أو مجرور، وأنه يمنع ذلك إذا اتصل بمرفوع.

يقول ابن مالك: "ويقدم الضمير المكمل معمول فعل على مفسّر صريح كثيرا؛ إن كان

المعمول مؤخر الرتبة"<sup>(١)</sup>.

ويقول السيوطي: "وقد يخالف الأصل السابق في تقديم المفسّر، فيؤخر عن الضمير"<sup>(٢)</sup>.

ويقول الدماميني: "وقد يُقدّم الضمير المكمل معمول فعل نحو: ضَرَبَ غَلامَه زيدٌ"<sup>(٣)</sup>.

وسبقهم الزجاجي في تحديد هذه المسألة؛ فقال: "مضمر تقدم لفظا؛ وهو مؤخر في

المعنى، وقد علم أن موضعه متأخر؛ فجاز لذلك تقديمه"<sup>(٤)</sup>.

وعبر الرضي عن هذا الموضوع بقوله: "والتقدم المعنوي أن لا يكون المفسّر مصرحا

بتقديمه؛ بل هناك شيء آخر غير ذلك الضمير يقتضي كون المفسّر قبل موضع الضمير"<sup>(٥)</sup>.

وتدل الشواهد التي أوردها الزجاجي، والرضي لهذا الموضوع على أن تأخير المفسّر جوازا

يكون مع الضمير المتصل بالاسم المنصوب أو المجرور؛ وذلك على النحو التالي:

١ - معنى الفاعلية، المقتضي كون الفاعل قبل المفعول، نحو: قولهم (ضَرَبَ غَلامَه زيدٌ)

فالرتبة - في كلام العرب - أن يكون الفاعل قبل المفعول به على كل حال، ثم اتسع كلامهم

(١) شرح التسهيل، (١/١٥٩).

(٢) همع الهوامع، (١/٢٢٠).

(٣) تعليق الفرائد، (٢/١١٤).

(٤) الجمل، (ص١١٨).

(٥) شرح الكافية، (٢/٤٤).

فقدم المفعول به على الفاعل؛ إذا عرف معناه".<sup>(١)</sup>

ومنها قوله تعالى: ﴿فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى﴾ [طه: ٦٧]، فالهاء في (نفسه) عائد على (موسى) الذي هو فاعل أوجس، وقد تأخر عنه ضميره.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَا يُسْئَلُ عَنْ ذُنُوبِهِمُ الْمُجْرِمُونَ﴾ [القصص: ٧٨].

فالهاء عائد على المتأخر لفظاً - على أحد التوجيهات في ذلك -، وهو كلمة (المجرمون) التي هي نائب فاعل؛ أي أن الملائكة لا تسأل المجرمين عن ذنوبهم؛ لأنهم يعرفون بسيماهم من السواد والتشويه<sup>(٢)</sup>، ونحو ذلك.

ومنه في الشعر قول الشاعر<sup>(٣)</sup>:

نَالَ الْخِلَافَةَ أَوْ كَانَتْ لَهُ قَدْرًا      كَمَا أَتَى رَبَّهُ مُوسَى عَلَى قَدَرٍ

ف(موسى) فاعل، و(رَبَّهُ) مفعول مقدم، وقد اتصل به ضمير يعود على (موسى) المتأخر لفظاً لا رتبة.

٢- معنى الابتداء؛ المقتضي كون المبتدأ قبل الخبر؛ في نحو قولهم: (في داره زيد).

ومنه قول العرب (فِي بَيْتِهِ يُؤْتَى الْحُكْمُ)، فالضمير في «بيته» عائد إلى الحكم الذي تأخر لفظاً، لكنه متقدم حكماً، لأن التقدير: (الْحُكْمُ يُؤْتَى فِي بَيْتِهِ). وكقولهم (فِي أَكْفَانِهِ لَفَّ الْمَيْتُ)، وتقديره: (الْمَيْتُ لَفَّ فِي أَكْفَانِهِ).

٣- معنى المفعول الأول، المقتضي تقديمه على الثاني؛ نحو قولهم: (أَعْطَيْتُ دِرْهَمَهُ زَيْدًا)

(١) ينظر: شرح الجمل الكبرى، (ص ٩٩).

(٢) ينظر: تفسير القرطبي، (١/٣٩٥).

(٣) البيت من البسيط، وهو لجرير في ديوانه، (ص ٤١٦)؛ والأزهية، (ص ١١٤)؛ وخزانة الأدب، (١١/٦٩)؛ ومغني اللبيب،

(١/٦٢)؛ وشرح الأشموني، (١/١٧٨).

ومنه قول الشاعر<sup>(١)</sup>:

من تَلَقَّ يوماً عَلَى عِلَاتِهِ هَرَمًا      تَلَقَّ السَّمَاحَةَ مِنْهُ وَالنَّدَى خُلُقًا

"الهَاءُ فِي (عِلَاتِهِ) تَعُودُ إِلَى هَرَمٍ؛ لِأَنَّهُ فِي تَقْدِيرِ التَّقْدِيمِ؛ لِأَنَّ التَّقْدِيرَ مِنْ يَلْقَى يَوْمًا هَرَمًا عَلَى عِلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَ (هَرَمٌ) فِي تَقْدِيرِ التَّقْدِيمِ وَالضَّمِيرُ فِي تَقْدِيرِ التَّأخِيرِ وَجِبَ أَنْ يَكُونَ جَائِزًا."

٤- مَعْمُولُ الصِّفَةِ؛ نَحْوُ قَوْلِهِمْ: (ضَرَبَ جَارِيَةً يُجِبُّهَا زَيْدٌ).

٥- مَعْمُولُ الصِّلَةِ؛ نَحْوُ قَوْلِهِمْ: (مَا أَرَادَ أَخَذَ زَيْدٌ).

٦- مَعْمُولُ الْمُضَافِ إِلَيْهِ: (ضَرَبَ غُلَامًا أَخِيهِ زَيْدٌ).

وهذه المواضع ليس لها شواهد من القرآن الكريم، وكل ما استشهد به النحاة في هذه المواضع هو من كلام العرب.



(١) البيت من البسيط، وهو لزهير بن أبي سلمى، ديوانه، (ص ٥٣)؛ والإنصاف، (٢/ ٦٤).

### المبحث الثالث:

#### تأخير المفسر عن ضميره وجوبا، وهو على خلاف الأصل

وعبروا عنه بعودة الضمير على المتأخر لفظا ورتبة، وعبر عنه الرضي بالتقدم الحكمي؛ وذلك بأن يكون المفسر مؤخرًا لفظا، وليس هناك ما يقتضي تقدمه على محل الضمير؛ إلا ذلك الضمير؛ فنقول إنه وإن لم يكن متقدما على الضمير، لا لفظا ولا معنى، إلا أنه في حكم المتقدم؛ نظرا إلى وضع ضمير الغائب<sup>(١)</sup>. والغرض من مخالفة الأصل - في هذا الموضع - هو قصد التفخيم والتعظيم في ذكر ذلك المفسر بأن يذكروا أمرا مبهما حتى تشوق في نفس السامع إلى العثور على المراد به، ثم يفسروه؛ فيكون أوقع في النفس. ويكون ذلك المفسر أيضا مذكورا مرتين بالإجمال أولا، والتفصيل ثانيا؛ فيكون أكد<sup>(٢)</sup>.

وهذا الموضوع هو الموضع الذي أسهب النحاة في ذكره، والتعريف به.

يقول أبو حيان: "وأما ما يتقدم الضمير، ويتأخر عنه مفسره وجوبا، فمنه المجرور بـ(رُبَّ)....." (٣).

ويقول الدماميني: "ويتقدم الضمير على مفسره أيضا غير منوي به التأخير المجرور بـ(رُبَّ)، أو رفع بنعم....." (٤).

ويقول الخضري: "ولا يعود على ما تأخر لفظا ورتبة إلا في ست مسائل جعلوها في حكم المتقدم لنكات خاصة بها؛ كالإجمال ثم التفصيل" (٥).

وباستعراض آراء النحاة في هذا الموضع فقد نصوا على أن تأخير المفسر على المضمير وجوبا

(١) ينظر: شرح الكافية، (٥/٢).

(٢) ينظر: تعليق الفرائد، (١١٠/٢).

(٣) ارتشاف الضرب، (٩٤٥/٢).

(٤) تعليق الفرائد، (١١٦/٢).

(٥) حاشية الخضري، (١١٠/١).

يكون في ست مسائل:

أولها: الضمير المرفوع فاعل لنعم وبئس وما جرى مجراها، ومفسره نكرة بعده:

يرد بعد فاعل نَعَمْ وبِئْسَ المضمير اسم منصوب لرفع إبهام الفاعل وتعيين جنسه، فالمفسر خلف عن مفسره، وذلك نحو قولنا: نعم رجلا زيد، ففي نعم ضميرٌ مستكنٌ هو فاعل (نَعَمْ)، و(رجلا) تمييز لذلك الضمير<sup>(١)</sup>.

وجاز الإضمار من غير تقدم شيء يعود عليه الضمير، اعتمادا على المفسر المذكور بعده<sup>(٢)</sup>.

ولابد من ذكر هذا التمييز، ولزومه، وقد نص سيبويه على ذلك: "ولا يجوز لك أن تقول: نعم، ولا: رَبُّهُ، وتسكت؛ لأنهم إنما بدأوا بالإضمار على شريطة؛ وإنما هو إضمار مقدم قبل الاسم، والإضمار الذي يجوز السكوت عليه إضمار بعدما ذكر الاسم مظهرا، فالذي تقدم من الإضمار لازم له التفسير حتى يبينه"<sup>(٣)</sup>. والعلة في تأخيره كما قال الدسوقي أن يحدث في النفس انبساط به؛ لأن ذكر الشيء مجملا ثم تفصيله، أوقع في النفس من كونه يذكر أولا مفصلا؛ لأن النفس تتشوق لتفصيله بعد ذكره مجملا، والحاصل بعد الطلب أعز من المنساق بلا تعب<sup>(٤)</sup>.

وشواهد من القرآن الكريم كثيرة؛ منها:

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾ [النساء: ٣٨].

ف(ساء) هنا بمعنى (بئس)، وفاعلها الضمير المستكن، و(قرينا) هو تمييز لذلك الضمير؛

(١) ينظر: شرح ابن يعيش، (٧/ ١٣١).

(٢) ينظر: شرح الألفية، للشاطبي، (٤/ ١٠).

(٣) الكتاب، (٢/ ١٧٦).

(٤) ينظر: حاشية الدسوقي، (٣/ ٩١).

أي هو المفسر، وقد تأخر عليه وجوبا<sup>(١)</sup>.

ومنه قوله تعالى: ﴿يَسِّرْ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٠].

فالفاعل ضمير مستتر عائد على المفسر المذكور مؤخرا؛ أي (يسر البدل للظالمين).

ومنه في النظم قول الشاعر<sup>(٢)</sup>:

لنعم موثلاً المولى إذا حذرتُ بأساء ذي البغي واستيلاء ذي الإحن

حيث رفع الفعل (نعم) ضميراً مستتراً فسرته التمييز الذي بعده (موثلاً).

ومنه أيضا قول الآخر<sup>(٣)</sup>:

نعم امرأ هريم لم تعر نائبة إلا وكان لمرتاع بها وزرا

حيث عاد الضمير المستتر في (نعم) على (امرئ) وهو متأخر لفظاً ورتبة، وهذا الموضع

مما يغتفر فيه عود الضمير على المتأخر<sup>(٤)</sup>.

ثانيها: الضمير المجرور بـ(رُبّ):

وهو أن يكون الضمير مجرورا بـ(رُبّ)، ومفسره تمييز يأتي بعده، ويشترط فيه ما اشترط

في ضمير (نعم وبئس) في وجوب كون مفسره تمييزا نكراه؛ وذلك كقولنا: (رّبّه رجلا).

يقول المالقي: "فإن دخلت على مضمّر فلا يكون إلا مفسرا بنكرة منصوبة"<sup>(٥)</sup>.

(١) ينظر: البحر المحيط، (٣/٢٤٨).

(٢) البيت من البسيط، ولا يعرف قائله شرح ابن عقيل، (٢/١٦٢)؛ والمقاصد النحوية، (٤/٦).

اللغة: موثلاً» الموثل هو الملجأ والمرجع «حذرت» مبنى للمجهول - أي: خيفت «بأساء» هي الشدة «الإحن» جمع إحنة - بكسر الهمزة فيهما - وهي الحقد وإضرار العداوة.

(٣) البيت من البسيط، وهو بلا نسبة في أوضح المسالك، (٣/٣٧٥)؛ وشرح الأشموني، (٢/٣٧٥)؛ وشرح التسهيل، (١/١٦٣).

(٤) ينظر: شرح الأشموني، (٣/٣٢).

(٥) رصف المباني، (ص ٢٠٦).

ويخالف ضمير (نَعْمَ وَيُسَّ) بلزوم كونه مفردا مذكرا، يقول ابن هشام: "إن جرّت ضميرا فلا يكون إلا ضمير غيبه مفردا مذكرا مرادا به الفرد المذكر وغيره، ويجب تفسيره بنكرة بعده مطابقة للمعنى المراد منصوبة على التمييز"<sup>(١)</sup>. يقول ابن عصفور: "وذلك لأن العرب استغنت بثنية التمييز وجمعه عنه كما استغنوا بتركه من (وذر) و(ودع)".

وإن كان الكوفيون جوزوا مطابقتهم للتمييز، فيجوز أن يقال: (رَبُّهُ رَجُلًا)، و(رَبُّهَا امْرَأَةٌ)، و(رَبُّهُمَا رَجُلَيْنِ)، أو امرأتين<sup>(٢)</sup>.

وليس لهذا الموضع شاهد من القرآن الكريم؛ حيث لم ترد (رُبِّ) في القرآن الكريم إلا مرة واحدة في سورة الحجر على كثرة وقوعها في لسان العرب<sup>(٣)</sup>.

ومنه في النظم قول الشاعر<sup>(٤)</sup>:

رَبُّهُ فِتْيَةٌ دَعَوْتُ إِلَى مَا يُورِثُ الْمَجْدَ دَائِبًا فَأَجَابُوا

فأتى بالضمير مفرد في (رَبُّهُ)، مفسرا بتمييز مجموع مطابق للمفسر، جاء بعده وجوبا.

وقول الآخر<sup>(٥)</sup>:

وَاهٍ رَأَيْتُ وَشَيْكًا صَدَعَ أَعْظَمِهِ ... وَرَبُّهُ عَطِبًا أَنْقَذْتُ مِنْ عَطْبِهِ

فجاء المفسر متأخرا لفظا ورتبة (عطبا) عن الضمير في رَبِّهِ. يقول الشيخ خالد

الأزهري: "جعل ذلك بإفراد الضمير؛ استغناءً بمطابقة التمييز للمعنى المراد"<sup>(٦)</sup>.

(١) شرح شذور الذهب، (ص ٢٩٣).

(٢) ينظر: همع الهوامع، (٢/ ٣٥١).

(٣) ينظر: معاني الحروف، للرماني، (ص ١٠٩).

(٤) البيت من الخفيف، وهو بلا نسبة في أوضح المسالك، (٣/ ١٩)؛ والدرر، (٤/ ١٢٨)؛ وشرح الأشموني، (١/ ١٨٧)؛ وشرح

التصريح، (٢/ ١٤).

(٥) البيت من البسيط، وهو بلا نسبة في الدرر، (٤/ ١٢٧)؛ وشرح الأشموني، (٢/ ٢٨٥)؛ وشرح ابن عقيل، (٢/ ٣٥٦).

(٦) التصريح، (٢/ ٢٣٥).



ونص النحاة على أن الضمير لا يفسر بالتمييز إلا في هذين البابين (نَعَمْ) و (رُبَّ) <sup>(١)</sup>.

### ثالثها: الضمير المرفوع بأول الفعلين المتنازعين:

وذلك في إعمال الفعل الأول على اختيار البصريين؛ فإن احتاج الفعل الأول لمرفوع فالبصريون يضمرونه ولا يحدفونه؛ لامتناع حذف العمدة عندهم؛ وذلك نحو قولهم: (ضَرَبَنِي وَضَرَبْتُ زيدا). ففاعل ضربني ضمير عائد على زيد المتأخر لفظاً ورتبة.

يقول الشيخ الازهري: "وجاز الإضمار قبل الذكر في هذا الباب الذي نحن فيه؛ وهو باب التنازع نثراً ونظماً؛ نحو قول بعض العرب: (ضَرَبُونِي وَضَرَبْتَ قَوْمَكَ) بالنصب، حكاه سيبويه" <sup>(٢)</sup>.

ومنه في النظم قول الشاعر: <sup>(٣)</sup>

جَفُونِي وَلَمْ أَجِفِ الْأَخْلَاءَ إِنِّي لَغَيْرِ جَمِيلٍ مِنْ خَلِيلِي

فالواو فاعل (جفا) وهو عائد على (الأخلاء) المتأخر لفظاً، أعمل العامل الثاني (لم أجف) في المعمول المتأخر (الأخلاء)، فنصبه على أنه مفعول به؛ وأعمل العامل الأول، (جفوني) في ضميره (واو الجماعة)؛ ولزم - على هذا - عود الضمير على متأخر لفظاً ورتبة، وهو جائز في هذا الباب؛ لأن المرفوع لا بد من ذكره في مثل هذا الشاهد.

ومنه قول الآخر <sup>(٤)</sup>:

هَوَيْتَنِي وَهَوَيْتِ الْخُرْدَ الْعَرَبَا أَرْمَانَ كُنْتُ مَنُوطًا بِي هَوَى وَصَبَا

(١) ينظر: حاشية الدسوقي، (٩٨/٣).

(٢) شرح التصريح، (٤٨٤/١).

(٣) البيت من الطويل؛ وهو بلا نسبة في المغني، (٤٨٩/٢)؛ والتصريح، (٤٨٤/١)؛ وشرح الأشموني، (٦٠/٢)؛ وشرح التسهيل، (١٦٣/١).

(٤) البيت من البسيط؛ ولم يعلم قائله، التذييل، (١٥٢/٣)؛ والبحر المحيط، (٢٩٥/٢)؛ الهمع، (١٠٩/٢)؛ الدرر، (١١٣/٢).

فالتاء فاعل في: هويتني، وهي عائدة على الخرد؛ المتأخر لفظاً ورتبة.

وإن كان الكسائي وهشام والسهيلي على حذفِ الفاعل في كل ذلك بناءً على رأيهم من إجازة حذفِ الفاعل، وحسنه عندهم الفرار من الإضمار قبل الذكر<sup>(١)</sup>.

#### رابعها: الضمير المبدل منه المفسر:

وذلك بأن يقع المفسر بدلا من الضمير؛ نحو قولهم: (ضربته زيدا) وإبدال الظاهر من المضمرة؛ أجازته النحاة مطلقا؛ إذا كان الضمير المبدل منه الغائب، واستشهدوا بقوله تعالى:

﴿وَأَسْرُوا النَّجْوَى الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ [الأنبياء: ٣].

ف﴿الَّذِينَ ظَلَمُوا﴾ بدل من الواو في (أسروا) بدل كل من كل، وقد أخرج المفسر عن ضميره؛ وهو الواجب أن يكون المبدل بعد المبدل منه .

ولهذا الموضع شواهد من القرآن الكريم، ومنه قوله تعالى: ﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُوا كَثِيرٌ مِنْهُمْ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٧١].

ف(كثير) مفسر الضمير الواو، وقد تأخر عنه وجوبا كونه بدلاً منه.

ومنه في النظم قوله<sup>(٢)</sup>:

على حالةٍ لو أن في القوم حاتمًا      على جوده لسنَّ بالماءِ حاتم

حيث جر (حاتم) على أنه بدل من الهاء في (جوده) وقد تأخر عنه، فالقافية مجرورة.

ومنه قول الآخر<sup>(٣)</sup>:

(١) ينظر: همع الهوامع، (٩٧/١).  
(٢) البيت من الطويل، وهو للفرزدق في ديوانه، (٢٩٧/٢)؛ ولسان العرب، (١١٥/١٢)؛ والمخصص، (١٧/١٤).  
(٣) البيت من الرجز، وهو بلا نسبة في الكتاب، (١/٢٥٥)؛ وشرح أبيات المغني، (١/٣٥١)؛ والجمع، (١/٦٦) قرقرى: موضع مخصب، كوانسا: يقال: كنس الظبي وبقر الوحش دخل كناسه، أي: بيته.

قَدْ أَصْبَحَتْ بِقِرْقَرَى كَوَانَسَا      فَلَا تَلْمُهُ أَنْ يَنَامَ الْبَائِسَا

على أحد الأوجه أن (البائسا) بدل من الهاء في (تلمه) وقد تأخر عليه<sup>(١)</sup>. يقول الكسائي: "يجوز أن يوصف الضمير للترحم عليه والتوجه له، فالبائس صفة لضمير المفعول به، وهو الهاء في تلمه".

ومن ذلك - أيضا - ما حكاه الكسائي: (اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ الرَّؤُوفِ الرَّحِيمِ). فالرؤوف بدل من الضمير المجرور في (عليه)، وهو مفسر له<sup>(٢)</sup>.

#### خامس المسائل: الضمير المخبر عنه بالمفسر:

وهو ما وقع فيه المفرد خبرا للضمير المرفوع مفسر له<sup>(٣)</sup>.

ويقول ابن هشام: "أن يكون مخبرا عنه بمفسره"<sup>(٤)</sup>.

وقد استشهد النحاة بقوله تعالى: ﴿وَقَالُوا إِن هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا الدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ﴾ [الأنعام: ٢٩].

ف(إن) نافية وهي مبتدأ، وقوله: (إلا حياتنا الدنيا) خبر له.

يقول الزمخشري: "هذا ضمير لا يعلم ما يعني به إلا بما يتلوه من بيانه، وأصله: إن

الحياة إلا حياتنا الدنيا، ثم وضع الضمير موضع الحياة؛ لأن الخبر يدل عليها ويبينها"<sup>(٥)</sup>.

ومن ذلك قول العرب: (هي النفس تحمل ما حملت).

وقولهم: (هي العرب تقول ما شاءت).

(١) ينظر: الهمع، (١/٢٢٣).

(٢) ينظر: حاشية الدسوقي، (٣/٩٧).

(٣) الكواكب الدرية، (٢/١٠٨).

(٤) شرح شذور الذهب، (ص ١٣٤).

(٥) الكشف، (٣/١٨٧).

فالأصل (النفس النفس)، وكذلك (العرب العرب)، ثم عدل إلى الضمير؛ لما في التكرار من التنافر؛ فهي مبتدأ والعرب خبر والضمير عائد على العرب المتأخر<sup>(١)</sup>.

### سادسها: ضمير الشأن أو القصة :

وهو ضمير غائب يأتي صدر الجملة الخبرية، ويكون دالا على قصد المتكلم<sup>(٢)</sup>، ويسميه البصريون ضمير الشأن والحديث؛ إذا كان دالا على مذكر، وضمير القصة إذا كان دالا على مؤنث، "وضابط التذكير والتأنيث أنه إذا كان في الجملة المفسرة مؤنث عمدة أنث، نحو: هي هند قام أبوهما إلا ذكر؛ فلا يجوز: هي بنيت غرفة"<sup>(٣)</sup>.

ويسميه الكوفيون ضمير المجهول؛ لأنه لا يدري عندهم ما يعود عليه<sup>(٤)</sup>.

ولا يفسر إلا بجملة، فأما المفرد فلا يكون مفسرا له، وعائد هذا الضمير هو الجملة الواقعة بعده؛ وهي متأخرة لفظا ورتبة؛ حيث إنها خبر له، والخبر رتبته التأخير.

يقول ابن يعيش: "وقد يقدمون قبلها ضميرا يكون كناية عن تلك الجملة، وتكون الجملة خبرا عن ذلك الضمير، وتفسيرا له، ويوحدون الضمير؛ لأنهم يريدون الأمر والحديث"<sup>(٥)</sup>. وقدر النحاة من معنى الجملة التي تأتي بعده اسما جعلوا ذلك الضمير يفسره ذلك الاسم المقدر، ويلزم هذا الضمير الأفراد والغيبة؛ وذلك كالمعود إليه؛ فالمعود إليه إما مذكر وهو - الأغلِب - أو مؤنث<sup>(٦)</sup>.

واستشهد النحاة على ذلك بآيتين كريمتين؛ وهما: قوله تعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾

(١) ينظر: حاشية الدسوقي، (٩٣/٣).

(٢) ينظر: الفصل، (ص ١٦٦).

(٣) حاشية الدسوقي، (٩٣/٣).

(٤) ينظر: شرح شذور الذهب، (ص ١٧٤)؛ والتذليل والتكميل، (٢/٢٦٧).

(٥) شرح الفصل، (٢/٣٣٤).

(٦) ينظر: تعليق الفرائد، (٢/١٢٠).

[الإخلاص: ١].

ف(هو) ضمير الشأن والقصة، ومضمون الجملة مفسر لضمير الشأن. يقول ابن عاشور وضمير (هو) ضمير الشأن؛ لإفادة الاهتمام بالجملة التي بعده، وإذا سمعه الذين سألوا تطلعوا إلى ما بعده"

ومنه قوله تعالى: ﴿فَإِذَا هِيَ شَاخِصَةٌ أَبْصَرُ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنبياء: ٩٧].

فالضمير (هي) ضمير القصة والشأن؛ أي فـ(إذا القصة شاخصة أبصار الذين ظلموا)، وفسر ضمير الشأن بالجملة الواقعة خبراً له، أورد الألوسي: (هي) ضمير الأبصار فهو ضمير مبهم يفسره ما في حيز خبره، وعود الضمير على متأخر لفظاً ورتبة في مثل ذلك جائز عند ابن مالك، وغيره كما في ضمير الشأن"<sup>(١)</sup>.

ومنه أيضاً قوله تعالى: ﴿فَإِنَّمَا لَا تَعْمَى الْأَبْصَرُ وَلَكِن تَعْمَى الْقُلُوبُ الَّتِي فِي الصُّدُورِ﴾ [الحج: ٤٦].

فالضمير في (إنها) ضمير القصة أو الشأن؛ أي فإن الشأن أو القصة هو مضمون الجملة بعد الضمير، أي: فإن الحال أنه لا يعتد بعمى الأبصار، ولكن الذي يعتد به عمى القلوب التي في الصدور.

ومنه في النظم قول الشاعر<sup>(٢)</sup>:

إذا متُّ كانَ النَّاسُ صِنْفَانِ شَامَتْ      وَأَخْرُ مَثْنٍ بِالَّذِي كُنْتُ أَصْنَعُ

أضمر في كان ضمير الشأن والحديث، وأوقع الجملة بعده تفسيراً له<sup>(٣)</sup>. فخير (كان) هنا ضمير الشأن المحذوف، والتقدير: كان الشأن. والناس: مبتدأ، وصنفان: خبره.

(١) ينظر: روح المعاني، (١٧/٩٣).

(٢) البيت من الطويل؛ وهو للعجير السلوي في الأزهية، (ص ١٩٠)؛ وتحليص الشواهد، (ص ٢٤٦)؛ وخزانة الأدب، (٧٢/٩)؛ وبلا نسبة في أسرار العربية، (ص ١٣٦).

(٣) ينظر: شرح المفصل، (٣/١١٦).

ومنه قول الآخر<sup>(١)</sup>:

هي الشِّفاءُ لِذَائِي لَوْ ظَفِرْتُ بِهَا      وَلَيْسَ مِنْهَا شِفَاءُ الدَّاءِ مَبْدُول

جعل في (ليس) ضميراً لم يتقدمه ظاهر، ثم فسره بالجملة من المبتدأ والخبر التي هي خبر له. والتقدير: وليس الأمر شفاء الداء مبذول منها، فاسم ليس ضمير الشأن محذوف، وخبرها الجملة الاسمية (شفاء الداء مبذول منها).



(١) البيت من البسيط؛ وهو لهشام بن عقبة في الأزهية، (ص ١٩١)؛ والأشباه والنظائر، (٥/ ٨٥)؛ ولذي الرمة في شرح أبيات سيبويه، (١/ ٤٢١).

## المبحث الرابع :

### الضمير مع مفسره عند المفسرين<sup>(١)</sup>

لقد كان للنحاة الفضل في ضبط عائد الضمير، وفيما قرروه من مسائل في هذا الباب، والمتلمس لظاهرة علاقة الضمير بمفسره في التنزيل الكريم يجد أنها قد جرت على هذا السمت من القواعد والأصول، واعتد المفسرون بهذه القواعد في كثير من توجيههم للآيات مما ظاهرها مخالف للنظر النحوي الذي ذهب إلى وجوب عودة الضمير إلى مفسره، مع اعتمادهم على ركائز أخرى مرتبطة بهذه القواعد، منها السياق اللغوي، والمقام، ومناسبة نزول الآية، وفهم السامع، يقول ابن عاشور - وهو من اعتمد على هذه الركائز كثيرا في تفسيره - : "والاعتماد في مراجع الضمير على قرائن الكلام على عادة العرب في الإيجاز، والاعتماد على فطنة السامع فإنهم أمة فطنة". خاصة إذا لم يتقدم ذكر لفظي للعائد؛ فمن ذلك:

قوله تعالى: ﴿وَأَلَوْ اسْتَقَمُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَهُمْ مَاءً عَذْقًا﴾ [الجن: ١٦].

اختلف في مرجعية الضمير في (استقاموا)، فقيل: تعود على (فمن أسلم)<sup>(٢)</sup>، وقيل: يعود إلى الجن والإنس<sup>(٣)</sup>.

ومنه قوله تعالى: ﴿عَسَى اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ الَّذِينَ عَادَيْتُمْ مِنْهُمْ مَوْدَّةً وَاللَّهُ قَدِيرٌ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [المتحنة: ٧].

فالضمير (منهم) عائد على العدو من قوله تعالى: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَخْذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ

تَلْقَوْنَ إِلَيْهِمْ بِالمُودَّةِ﴾ [المتحنة: ١].

وبين الضمير ومرجعه وجه كامل تقريبا، ولكن الآيات جاءت في سياق موضوع واحد<sup>(٤)</sup>.

ومنه - أيضا - قوله تعالى: ﴿وَأَصْبِرْ عَلَى مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا﴾ [المزمل: ١٠].

(١) وقد قامت عدة دراسات في هذا الموضوع بما يغني عن الاعادة هنا، وسوف يكون مقتصر على ذكر نماذج يسيرة من

الآيات القرآنية في هذا الموضوع.

(٢) ينظر: البحر المحيط، (٣٤٤/٨).

(٣) ينظر: الكشاف، (٦٢٩/٤).

(٤) ينظر: التحرير والتنوير، (١٥١/١٣).

فالضمير (هم) عائد على المشركين، ولم يتقدم لهم ذكر؛ فيكون ذلك من الضمائر التي استغني عن ذكر معادها، للعلم به عند السامعين. وكذلك في ﴿يَقُولُونَ﴾ الضمير عائد على المشركين؛ ولم يتقدم له معاد؛ فهو من الضمائر التي استغني عن ذكر معادها بأنه معلوم للسامعين<sup>(١)</sup>.

ومنه - أيضا - قوله تعالى: ﴿يَلَيْتَنَّا كَانَتِ الْفَاصِيَةَ﴾ [الحاقة: ٢٧].

فالضمير (ليتها) عائد إما إلى موتة الدنيا، أي: (ليتها لم يكن بعدها رجوع ولا حياة)، أو عائد على معلوم مفهوم من السياق، أي: (ليت حالتي عند مطالعة الكتاب)<sup>(٢)</sup>. ولم يرد في الآية ذكر موتة الدنيا، ولا ذكر المصيبة، فهو على الاحتمالين عائد على مقدر.

ومنه قوله تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا﴾ [الجمعة: ١١].

فالضمير (إليها) خصت به التجارة تغليبا للأهم، ولأن الحديث الذي نزلت به الآية عنده هو مجيء دحية من الشام، واكتفى به عن ضمير اللهو؛ يقول ابن عطية: "قال إليها ولم يقل إليهما تهما بالأهم؛ إذ كانت سبب اللهو، ولم يكن اللهو سبب لها"<sup>(٣)</sup>.

وهكذا توجه النحاة والمفسرون في دراسة النص القرآني في الاعتداد بالسياق اللغوي والمقامي في البحث عن مرجع الضمير، وعن مطابقته له، خاصة إذا لم يكن مرجع الضمير ظاهرا، قدره مفهوم من السياق، أو من القرينة اللفظية التي تحده.

والحمد لله أولا وأخيرا.



(١) ينظر: المصدر السابق، (١٤/٢٦٨).  
(٢) ينظر: التفسير الكبير، (٣٠/١١٣).  
(٣) المحرر الوجيز، (٣/٢٨).



## الخاتمة

بعد هذه الدراسة لضمير الغائب مع مفسره في الكلام العربي، فإننا نلاحظ ما كان للنحاة من فضلٍ في ضبط الضمير مع مفسره؛ سواء من حيث التذكير والتأنيث، أو من حيث الأفراد والتثنية والجمع، أو من حيث الذكر والحذف، أو من حيث حاجة الضمير إلى مفسره يتقدمه؛ لأن تفكيك الضمائر على إطلاقه يؤدي إلى الفوضى اللغوية، يقول ابن كمال باشا: "والحق أن التفكيك الذي يقع في الضمائر إن أدى إلى الالتباس في الكلام، والاشتباه في المرام يكون مخلاً للفصاحة؛ فلا بد من صون الكلام الفصيح عنه، وإن لم يكن مؤدياً إلى ذلك لانسياق الفهم باقتضاء الكلام، ومساعدة المقام إلى المعاني المرادة من الضمائر المنتشرة بسبب التفكيك الواقع فيها"<sup>(١)</sup>.

وقد خرجت الدراسة بأمر منها:

- ١- إن الأصل في ضمير الغيبة أن يتقدمه مفسره، وذلك لا خلاف فيه بين النحاة، وقد يخالف هذا الأصل: فيأتي المفسر بعد ضميره، أو قد لا يذكر في الجملة؛ وذلك ضمن مواضع تأولها النحاة بعضها بالجواز، وبعضها بالوجوب.
- ٢- أن هناك مواضع قد يوصل لهذا المفسر بما في السياق الحالي واللغوي من دلائل تدل عليه .
- ٣- إن الاختلاف في توجيه مرجع الضمير في الكلام العربي يدل على ثراء اللغة العربية، وبلاغة القول فيها، مع القدرة على إيجاز اللفظ، وثراء المعنى.
- ٤- إن الخلاف في تقدير مرجعية الضمير كان محل بحث وتوسع عند المفسرين، وقد ساروا على سمت النحويين في ذلك، واعتمدوا على قرائن أخرى في تعيين مرجع الضمير.

(١) رسائل ابن كمال، (ص ٨١).

٥- إن عدم تقييد ضمير الغائب بمرجع محدد - في بعض المواضع -، وفتح المجال أمام القرينة المقامية أعطى لهذا الضمير ميزة عن ضميري المتكلم والمخاطب.

٦- إنَّ في دراسة علاقة الضمير مع مفسّره في الكلام العربي مجالاً واسعاً للدرس البلاغي كارتباط ذلك بالإيجاز، والتقديم والتأخير، والالتفات، وكذلك الدرس الفقهي كارتباط ذلك بالأحكام والاختلافات الفقهية؛ بما يكون لبنةً جيدةً للبحث والدراسة.

والحمد لله من قبل ومن بعد.



## المصادر والمراجع

- ١- الأصول في النحو، لأبي بكر محمد بن السري بن سهل النحوي المعروف بابن السراج (ت: ٣١٦هـ)، تحقيق: د. عبد الحسين الفتلي، بيروت - مؤسسة الرسالة، ط ٤، ١٤٣٠هـ.
- ٢- أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، لمحمد الأمين بن محمد المختار الشنقيطي، بيروت - دار الفكر، ١٤١٥هـ.
- ٣- الأمالي النحوية، لابن الحاجب عثمان بن عمر بن أبي بكر، تحقيق: هادي حسن حمودي، بيروت - دار النهضة المصرية العربية، ط ١، ١٤٠٥هـ.
- ٤- الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين، لابن الأنباري عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري النحوي (ت: ٥٧٧)، بيروت - دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٢هـ.
- ٥- الإيضاح في شرح المفصل، لابن الحاجب عثمان بن عمر بن أبي بكر، تحقيق: موسى بناي العليلي، بغداد - مطبعة العاني.
- ٦- البحر المحيط، لأبي حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (ت: ٧٤٥هـ)، تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، بيروت - دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٣هـ.
- ٧- التحرير والتنوير، لمحمد الطاهر بن عاشور، تونس - الدار التونسية للطباعة والنشر، ١٩٨٤م.
- ٨- تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، لابن مالك محمد بن عبد الله الطائي الجاني أبو عبد الله جمال الدين، تحقيق: محمد كامل بركات، دار الكتاب العربي للطباعة والنشر، ١٣٨٢هـ، ١٩٦٧م.

- ٩- تفسير القرآن العظيم، لإسماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق: محمد حسين شمس الدين، بيروت - دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١٩ هـ.
- ١٠- تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، لمحمد بدر الدين بن أبي بكر بن عمر الدماميني (ت: ٨٢٧ هـ)، ط٣، ١٤٠٨ هـ.
- ١١- التفسير الوسيط، لمحمد سيد الطنطاوي، القاهرة - دار النهضة، ط١.
- ١٢- تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، لعبد الرحمن ناصر السعدي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠ هـ.
- ١٣- الجامع لأحكام القرآن، لمحمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، القاهرة - دار الكتب المصرية، ط٢، ١٣٨٤ هـ.
- ١٤- جامع البيان عن تأويل القرآن، لمحمد بن جرير بن يزيد الطبري، تحقيق: د. عبدالله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٢ هـ.
- ١٥- الجمل في النحو، لأبي القاسم عبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي، تحقيق: د. علي توفيق الحمد، بيروت - مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠٥ هـ.
- ١٦- حاشية الخضري على شرح ابن عقيل، للخضري محمد بن مصطفى، تحقيق: د. تركي فرحان المصطفى، بيروت - دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤١٩ هـ.
- ١٧- حاشية الدسوقي على مغني اللبيب، للشيخ مصطفى محمد الدسوقي، ضبطه: عبد السلام محمد أمين، بيروت - دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢١ هـ.
- ١٨- الخصائص، لابن جني أبي الفتح عثمان، تحقيق: محمد علي النجار، بيروت - دار الكتاب العربي، ١٣٧١ هـ.

- ١٩- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، لشهاب الدين محمود عبد الله الألوسي، بيروت - دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ.
- ٢٠- شرح ابن عقيل، لعبد الله ابن عقيل على ألفية ابن مالك، مراجعة: د. محمد أسعد النادري، بيروت - المكتبة العصرية، ط ١، ١٤١٧هـ.
- ٢١- شرح الأشموني على ألفية ابن مالك، للأشموني أبي الحسن علي نورالدين بن محمد، دار الأتحاد العربي للطباعة، ط ٣.
- ٢٢- شرح التسهيل، للأندلسي ابن مالك جمال الدين محمد بن عبدالله الطائي، تحقيق: د. عبد الرحمن السيد ود. محمد بدوي المختون، القاهرة - هجر للطباعة، ١٤١٠هـ.
- ٢٣- شرح التصريح على التوضيح، للأزهري خالد بن عبدالله، القاهرة - دار إحياء الكتب العربية .
- ٢٤- شرح جمل الزجاجي، للأشيلي أبي الحسن علي بن محمد ابن خروف، تحقيق: د. سلوى محمد عمر عرب، مطابع جامعة أم القرى، السعودية، ط ١، ١٤١٩هـ.
- ٢٥- شرح الرضي على الكافية، لرضي الدين الإسترابادي، بيروت - دار الكتب العلمية، ١٩٨٥م.
- ٢٦- شرح شذور الذهب في معرفة كلام العرب، للأنصاري عبد الله بن يوسف ابن هشام، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الهجرة، مطبعة سلمان الفارسي، ١٤١٠هـ.
- ٢٧- شرح قطر الندى وبل الصدى، لابن هشام الأنصاري عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن يوسف، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، القاهرة، ط ١١.
- ٢٨- شرح المفصل، ليعيش بن علي بن يعيش ابن أبي السرايا محمد بن علي أبو البقاء موفق الدين الأسدي الموصلية المعروف بابن يعيش وبابن الصانع (ت: ٦٤٣هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية.

- ٢٩- شرح الملوكي في التصريف، لابن يعيش، تحقيق: د. فخر الدين قباوة، حلب - المكتبة العربية، ط ١.
- ٣٠- شفاء العليل في إيضاح التسهيل، للسلسلي أبو عبد الله محمد بن عيسى، تحقيق: عبد الله علي الحسيني الشريف البركاتي مكة المكرمة - المكتبة الفيصلية، ١٩٨٦ م.
- ٣١- الصاحبى في فقه اللغة العربية و مسائلها و سنن العرب في كلامها، لابن فارس أبو الحسن أحمد، تحقيق: عمر فاروق الطباع، بيروت - مكتبة المعارف.
- ٣٢- صفوة التفاسير، للصابوني محمد عيد، مكة المكرمة - مكتبة جدة، ١٩٧٦ م.
- ٣٣- القاموس المحيط، لمجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (ت: ٨١٧ هـ)، تحقيق: الطاهر الزاوي، الرياض - دار عالم الكتب، ط ٤، ١٤١٧ هـ.
- ٣٤- الكافية في النحو، لابن الحاجب جمال الدين عثمان بن عمر بن أبي بكر المصري الإسني المالكي (ت: ٦٤٦ هـ)، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ.
- ٣٥- الكتاب، لسيبويه أبو بشر عمرو بن قنبر، تحقيق: عبدالسلام محمد هارون، بيروت - دار الجيل، ١٩٩١ م.
- ٣٦- الكشف، لمحمود بن عمر بن أحمد الزمخشري (ت: ٥٣٨ هـ)، رتبة: محمود عبد السلام شاهين، بيروت - دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥ هـ.
- ٣٧- لسان العرب، لابن منظور محمد بن مكرم بن علي أبو الفضل جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، اعتنى بتصحيحه، أمين محمد عبد الوهاب، ومحمد الصادق العبيدي، بيروت، دار إحياء التراث، ط ٢، ١٤١٧ هـ.
- ٣٨- المصباح في علم النحو، لناصر بن أبي المكارم المطرزي، تحقيق: ياسين محمود الخطيب، دار النفائس - دمشق، ط ١، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

- ٣٩- المصباح المنير في تهذيب تفسير ابن كثير، لصفى الرحمن المباركفوري، طبعة المكتبة الإسلامية.
- ٤٠- معالم التنزيل في تفسير القرآن، لمحيي السنة ابو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: عبدالرزاق المهدي، بيروت - دار إحياء التراث العربي، ط ١، ١٤٢٠هـ.
- ٤١- معاني القرآن، للأخفش أبو الحسن المجاشيعي، تحقيق: د. هدى محمود قراعة، القاهرة - مكتبة الخانجي، ط ١، ١٤١١هـ.
- ٤٢- المفصل، لأبي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت: ٥٣٨هـ)، بيروت - دار الجيل، ط ٢.
- ٤٣- مفاتيح الغيب، لأبي عبدالله محمد بن الحسن الرازي، بيروت - دار إحياء التراث، ط ٣، ١٤٢٠هـ.
- ٤٤- مقاييس اللغة، لأحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي أبو الحسين (ت: ٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام هارون، دار الفكر العربي، ط ٢، ١٩٧٠م.
- ٤٥- المقتصد في شرح الإيضاح، لعبد القاهر الجرجاني، تحقيق: كاظم بحر المرجان، العراق - دار الرشيد، ١٩٨٢م.
- ٤٦- المقتضب، للمبرد أبو العباس محمد بن يزيد، تحقيق: حسن حمد، بيروت - دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤٢٠هـ.
- ٤٧- همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، للسيوطي جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد، تحقيق: أحمد شمس الدين، بيروت - دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٨هـ.

# مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ



Kingdom of Saudi Arabia,  
Madina, Endowment for Cherishing  
the Two Glorious Revelations,  
Serving the Glorious Quran and the Elevated Sunnah  
in the Illumed City of the Prophet ﷺ



# Journal of Cherishing the Two Glorious Revelations

**A scholarly, refereed periodical journal,  
specializing in research related to the Glorious  
Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah**

Vol. 14, Issue 7, 1445 AH - 2024 AD



All rights reserved for Journal of Cherishing  
the Two Glorious Revelations

**Ministry of Culture and Information license  
No. 8044, dated 14/4/1436AH**

**ISBN 1438/9939  
28/1/1438AH  
ISSN 1658-774X**

### **Contact Information**

All correspondence should be addressed to the editor-in-chief  
[mjallah.wqf@gmail.com](mailto:mjallah.wqf@gmail.com)

Journal of cherishing the Two Glorious Revelations, Endowment of Cherishing

The Two Glorious Revelations, Al-Hada Districtm Madinah, P.O.

Box 51993, Po<sup>st</sup> code 41553, Kingdom of Saudi Arabia

Phone No. +966148493009

Mobile & WhatsUp No. +966535522130

Twitter: @Journaltw

Web Site : [WWW.JOURNALTW.COM](http://WWW.JOURNALTW.COM)



**In the name of Allah, the Most Gracious, the Most Merciful**

*The opinions expressed in this publication are those of the authours.*

## Endowment for Cherishing the Two Glorious Revelations

### About us:

An institutional endowment devoted to serving the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah, by underlining their guidance and fulfilling their aims.

### Historical background:

The endowment was established in 1428AH, initially as, **Project for Cherishing the Glorious Qur'an**. In 1434AH the Project became a community development center under the nomenclature, **Center for Cherishing the Glorious Qur'an**. Yet, in 1436AH, the center was further developed to be an independent entity under the title, Endowment of Cherishing the Two Glorious Revelations.

### Our Vision:

Extolling the acts of cherishing the Two Glorious Revelations and promoting their studies both locally and internationally.

### Our Mission:

To promote cherishing the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah throughout Muslim communities, by highlighting their aims and objectives, and underlining their guidance.

### Our Aims:

- 1- Highlighting the glories of the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah and making their rights known.
- 2- Defending the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah and refuting the calumny leveled against them.
- 3- Furthering research studies and training programs related to the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah.



# Journal of Cherishing

## the Two Glorious Revelations

### About the JCTGR and its Aims:

JCTGR is a scholarly, refereed periodical journal, specializing in research related to the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah. It publishes research and contributions - both on paper and electronically - of university professors, specialists and all those concerned with the sciences of the Two Glorious Revelations.

### JCTGR's Vision:

To be a beacon for research conducive to the service of the Two Glorious Revelations that is resultant in cherishing them.

### JCTGR's Mission:

Refereeing and publishing serious scholarly, genuine research in the fields germane to its speciality in Qur'anic and Sunnah studies.

### JCTGR's Aims:

- 1- Publishing scholarly research specialized Qur'anic and Sunnah studies.
- 2- Enriching scientific areas in the field Qur'anic and Sunnah studies.
- 3- Encouraging researcherstocontribute,andmeetingtheirneedsbygetting their research published.
- 4- Providing a platform for the high<sup>st</sup> standards of scholarly publication and research in Qur'anic and Sunnah studies.
- 5- Paving the way for innovative, encyclopedic, scientific projects in Qur'anic and Sunnah studies.
- 6- Reinforcing the varied activities of the Endowment with serious research related to its work and goals.



## General Supervisor

Prof. Imad b. Zuhair Hafidh

Professor of Exegesis and Qur'anic Studies, Islamic University, Madinah

## Deputy General Supervisor

Prof. Ahmad b. Abdullah Sulaymani

Professor of Qur'anic Modes of Reading, Islamic University,  
Madinah

## Editor-in-Chief

Prof. Hikmat b. Bashir Yaseen

Professor of Exegesis and Qur'anic Studies previously, Islamic University pre-  
viously, Madinah



## Editorial Board Members

**Prof. Abdulaziz b. Salih al-Obaid**

Professor of Exegesis and Qur'anic Studies, Islamic University, Madinah

**Prof. Abdullah b. Muhammad Hassan Damfo**

Professor of Hadith, Taibah University, Madinah

**Prof. Hussein b. Muhammad al-Awaji**

Professor of Qur'anic Modes of Reading, Islamic University, Madinah

**Prof. Abdullah b. Eid al-Jarboi**

Professor of Hadith, Islamic University, Madinah

**Prof. Basim b. Hamdi Hamid al-Sayyid**

Professor of Qur'anic Modes of Reading, Islamic University, Madinah

**Prof. Dr. Amin b. Aish al-Mozaini**

Professor of Exegesis and Qur'anic Studies, Islamic University,  
Madinah



## Advisory Panel

### **Prof. Muhammad Sidi Muhammad al-Amin**

Professor of Exegesis and Qur'anic Studies, Islamic University, Madinah, KSA.

### **Prof. Muhammad Yakoob Turkustani**

Professor of Arabic Language, Islamic University, Madinah, KSA.

### **Prof. Zain al-Abidin Bilafreej**

Professor of Higher Education, Hassan II University, Casablanca, Morocco.

### **Prof. Said Falih al-Mughamasi**

Professor of Educational Administration, Islamic University, Madinah, KSA.

### **Prof. Ghazi Ghazzai al-Mutairi**

Professor of Propagation and Islamic Culture, Islamic University, Madinah, KSA.

### **Prof. Nabil Muhammad al-Jawhari**

Professor of Exegesis and Qur'anic Studies, Islamic University, Madinah, KSA.

### **Prof. Muhammad Abdulaziz al-Aawaji**

Professor of Exegesis and Qur'anic Studies, Islamic University, Madinah, KSA.



**Prof. Ahmad b. Ali al-Sudais**

Professor of Qur'anic Modes of Reading, Islamic University, Madinah, KSA.

**Prof. Abdulrahman b. Maadah al-Shehri**

Professor of Qur'anic Studies, King Saud University, Riyadh, KSA.

**Dr. Almuthanna b. Adulfattah Mahmood Mahmood**

Professor of Exegesis and Qur'anic Studies, Islamic University, Madinah, (Jordan).

**Prof. Salim b. Muhammad Salim Ibrahim**

Expert in Strategic Planning, Quality and Academic Accreditation, Islamic University, Madinah, (Egypt).

**Dr. Waleed Bleyhesh al-Amri**

Associate Professor of Translation Studies, Taibah University, KSA.

**Dr. Eisa b. Muhammad al-Qaidi**

Associate Professor of Communication and Media, Taibah University, KSA.





# **Abstract of Articles**

## Table of content

### Translation of the Eighth Edition research abstracts

**Meanings Inferred through Reflecting on Qur'anic Modes of Readings (al-Qirā'āt) Sūrat al-Baqarah as a Mode.....362**

Dr. Ṭalal bin Aḥmad bin 'Alī bin Muḥammad

**Approach of Sheikh 'Alī bin Muḥammad al-Miṣrī Regarding Modes of Recitation (al-Qirā'āt) in his Title: al-Ajwibah al-Jaliyah 'An al-As'ilah al-Khafi-yah.....366**

Prof. 'Abdul-Rahman bin Sa'd bin 'Ā'id al-Juhanī

**The Methodology of Glorious Qur'an in Inferring Different Rules for Some Familial Issues in Light of the Difference between Qur'anic Modes of Reading (Qirā'āt) .... 373**

Dr. Bushra Ḥassan Hādī al-Yamanī

**Allah's Honoring of Prophets and Messengers in the Qur'an An Exegetical, Topical and Practical Study.....378**

Dr. Ḥasan bin Thābit bin ṣalāḥ al-Ḥāzimī

**Qur'anic Ayahs Revealed in Relation to 'Umar bin al-Khaṭāb and his Concordant Judgements – Collected and Studied.....386**

Asmā' Muḥammad 'Abdul Raḥman al-'Ajlān

**Regulating Mutual Economic Relationships in Light of the Qur'an and Sunnah.....397**

Dr. Fahd bin Muḥammad Bakr 'Ābid

**The Third Person Pronoun and its Antecedent in Arabic Speech.....403**

Dr. Muṭī'ah bint Muḥammad Shuwāit al-Ḥarbī



## No. (1)

# Meanings Inferred through Reflecting on Qur'anic Modes of Readings (al-Qirā'āt)

## Sūrat al-Baqarah as a Model

Dr. Ṭalal bin Aḥmad bin 'Alī bin Muḥammad

### Research Abstract

#### Research Topic:

Inferring meanings through reflecting on Qur'an's Modes of Reading (al-Qirā'āt).

#### Research Objectives:

Introducing researchers to a new approach for the Qur'anic exegesis.

#### Research Problem:

How to derive meanings through reflecting on al-Qirā'āt.

#### Research Findings:

- 1- Explaining the meaning of reflection on al-Qirā'āt.
- 2- Al-Qirā'āt provide a spacious spectrum for reflection.
- 3- Combining two Modes of Readings into a single context constitutes a unique approach for reflection.

#### Keywords:

Derive – Meanings – Reflection – Modes of Readings (al-Qirā'āt)



## Bibliography

1. Ibnu Abi Maryam, Nasr Bin Ali, "**Al-Mudih Fi Wujuh Al-Qira`ati Wa Ila-liha.**" Investigation and study: Dr. Umar Hamdan Al-Kubaisi, (1st , Jeddah: The Charity Association for the Memorization of the Qur'an, 1414 AH).
2. Ibnul-Jazari, Muhammad bin Muhammad, "**Tahbeer Al-Tayseer.**" Investigation: Dr. Ahmed Muhammad Mufleh Al-Qudah, (1st , Jordan: Darul-Furqan, 1421 AH = 2000 AD).
3. Ibnu Khalawayh, Al-hosain bin Ahmed, "**Al-Hujjah Fi Al-Qira`at Al-Saba`a**" Investigation: Dr. Abdul-Aal Salem Makram, (4th , Beirut: Darul-Shorouk, 1401 AH).
4. Ibnu Aqila Al-Makki, Muhammad bin Ahmad, "**Al-Ziyadatu Wal-Ihsan Fi Ulumil-Qur`an**" several master's theses, (1st , Emirates: University of Sharjah, 1427 AH).
5. Ibnu Majah, Muhammad bin Yazid, "**Al-Sunan.**" Investigated by: Muhammad Fouad Abdel-Baqi, (Ist, Cairo: Daru Ihya`il-Kutubil-Arabiyyah, no date).
6. Ibn Hisham al-Ansari, Abu Muhammad Abdullah Jamal al-Din, "**Moghni Al-labib An Kutub Al-Aearib**", edited by: Dr. Abdul Latif Muhammad al-Khatib, Kuwait - National Council for Culture, Arts and Literature, 1421 AH.
7. Abu Ishaq Al-Shatibi, Ibrahim bin Musa, "**Al-Maqasid Al-Shafia fi Sharh Al-Khalasa Al-Kafiya.**" Verification: Several investigators, (1st Edition, Makkah Al-Mukarramah: Institute for Scientific Research and the Revival of Islamic Heritage at Ummul-Qura University, 1428 AH = 2007 AD).
8. Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail, "**Al-Jami'a Al-Musnad Al-Sahih Al-Mukhtasar Min Umuri Rasulillahi Sallallahu Alaihi Wa Sallam Wa Sunnanihi Wa Ayyamih**" Investigation: Dr. Mustafa Deeb Al-Bagha, (3rd, Beirut: Daru Ibn Katheer - Al-Yamamah, 1407 AH = 1987 AD).
9. Al-Bayhaqi, Ahmed bin Al-Hussein, "**Shu`ab Al-Iman**" Investigation and Extraction: Dr. Abdul-Ali Abdul-Hameed Hamid, (1st Edition, India: Darul-Salafi - Al-Rushd Bookshop, 1423 AH = 2003 AD).

10. **Majalat Tadabur**, Majalat Tadabur a peer-reviewed scientific periodical magazine concerned with arbitrating and publishing research and studies related to the areas of management of the Holy Qur'an.
11. Al-Tamimi, Taqi al-Din Abdul Basit al-Tamimi, **Athar Al-qira'at Al-Qurani-at Fi Al-Taemiq Tadabur Al-Quran Wa Fahmihi**, The First International Conference on Contemplation of the Qur'an, Third Axis, 1434 AH - 2013 AD.
12. Al-Jarim, Ali Al-Jarim Wa and Mustafa Amin, **Al-Balaghat Al-Wadihatu**, Dar Al-Maaref.
13. Al-Hamalawi, Ahmed bin Muhammad, **Shadha Al-ourf Fi Fanni Al-Sarafi**, study and investigation: Reda Ali Arafat, Dar Al-Rihain, 1st , 1442 AH.
14. Al-Dani, Amr bin Othman, "**Al-Taiseer Fi Al-Qira`at Al-Saba`a**" Investigated by Prof. Hatem Saleh Al-Damen, (1st, Emirates: Al-Sahabah Bookshop, 2008).
15. Yaqoub, Salih Sineen Salih, **Dalalat Ikhtlaf Al-Qira`at Fi Ta`miqi Al-Tadabburi Wa Iktisab Al-Qiyam Al-Akhlaqiyyah Wa Al-Maharati Bi Al-Qur`an**. research published in Al-Jazeera Journal of Educational and Human Sciences, Volume 15, Issue 1, 2018 AD).
16. Al-Suyuti, Jalaluddeen Abdul-Rahman bin Abi Bakr, "**Al-Itqan Fi Ulum Al-Qur'an**." Investigation: Center for Quranic Studies, (1st , Saudi Arabia: King Fahd Complex, 1426 AH).
17. Al-Samin Al-Halabi, Abu Al-Abbas Shihab Al-Din Ahmed Bin Yusuf, **Al-ddor Al-Maswn Fi Eulum Al-Kitaab Al-Maknun**, Dar Al-Qalam - Damascus, edited by: Dr. Ahmed Muhammad Al-Kharrat.
18. Al-Suyuti, Jalaluddeen Abdul-Rahman ibn Abi Bakr, "**Sharhu Uqud Al-Juman Wa Bi Hamishi, Hilait Al- Iloub Al-Masun Ala Jauhar Al-Maknoon**" Investigation....., (1st, Beirut: Darul-Fikr, printed by Al-Halabi's publication cennter).
19. Shawqi, Ahmed bin Ali, **Al-Shawqiyat**, Cairo - Arabic words for translation and publishing.
20. Al-Shanqeeti, Muhammad Al-Mukhtar bin Muhammad Al-Amin, "**Adwa`a Al-Bayan Fi Idah Al-Qur'an Bi Al-Qur'an**". (5th, Riyadh: Daru Atta'atil-Ilm, Beirut: Dar Ibni Hazm, 1441 AH = 2019 AD).

21. Al-Shawkani, Muhammad bin Ali, "**Fath Al-Qadeer Fi Al-Tafseer.**" Investigation, (1st , Beirut: Daru Ibni Katheer - and Darul-Kalamil-Tayyib, 1414 AH).
22. Al-Qushayri Al-Nisaburi, Muslim bin Al-Hajjaj, "**Al-Musnad Al-Sahih Al-Mukhtasar Minal-Sunan Bi Naqlil-Adl Ila Rasulillahi Sallallahu Alaihi Wa Sallam**" Investigated by Muhammad Fouad Abdul-Baqi, (1st , Beirut: Daru Ihyā` il-Turathil-Arabi, 1412 AH = 1991 AD).
23. Al-Mutanabi, Ahmed bin Al-Hussein, "**Diwaan Al-Mutanabi.**" Investigation, (Ist Editon, Beirut: Daru Sader, 1403 AH = 1983 AD).
24. Muhanna, Mahmoud Abdel Karim Wa Issa Ibrahim Wadi, "**Itisae Al-Dilalat Fi Taeadud Al-Qira'at Al-Quraniati**, Al-Resala Publishers Foundation, 1st , 1438 AH.
25. Al-Nawawi, Yahya bin Sharaf, "**Al-Adhkar**". Investigated by Ahmed Abdullah Bajur, (1st, Cairo: Darul-Rayyan lil-Turath, 1408 AH).



## No. (2)

### Approach of Sheikh 'Alī bin Muḥammad al-Miṣrī Regarding Modes of Recitation (al-Qirā'āt) in his Title: al-Ajwibah al-Jaliyah 'An al-As'ilah al-Khafiyah

Prof. 'Abdul-Rahman bin Sa'd bin 'Ā'iq al-Juhanī

#### Research Abstract

##### Research Topic:

Introducing the approach of Sheikh 'Alī bin Muḥammad al-Miṣrī (Died in 1076 Hijri) in citing and explaining the rationale of the modes of recitation (al-Qirā'āt) in his manuscript book: al-Ajwibah al-Jaliyah 'An al-As'ilah al-Khafiyah.

##### Research Significance:

- 1- Getting acquainted with the author's methods in citing the modes of recitation as well as having insight of the methods followed by him in explaining the rationale behind the modes of recitations.
- 2- The fact that the author's used the method of Questions & Answers (Q&A) in his book cements the learned lessons and refreshes the reader.

##### Research Objective:

To encourage researchers to edit the manuscript of this book and to shed light on new aspects of the author's biography.

##### Research Problem:

The book of al-Ajwibah al-Jaliyah 'An al-As'ilah al-Khafiyah has not leave the manuscript stage yet, and to the extent of my knowledge, the field lacks a study that introduces the general approach adopted by the author in presenting modes of recitations and his method in explaining their rationale. There is a resemblance between the book in hand and another title by the author named al-Ajwibah al-Ghaliyah (Precious Answers), which necessitated a research to be conducted on the difference between both.

##### Research Methodology:

- 1- Citing texts which contain mentions of the modes of readings and identifying their status; i.e. successive or irregular, and sources; without extending



beyond the context of the text in hand.

- 2- Providing examples for modes of recitations cited by the author in order to provide further explanation for his approach.

#### Research Findings:

- 1- The majority of the author's works are still in the manuscript stage and a wide range of them address topics of self-purification and ethics.
- 2- The book of al-Ajwibah al-Jaliyah 'An al-As'ilah al-Khafiyah is not to be considered a Qur'anic exegesis or specialized in Qur'anic sciences. Rather, it is inclusive of legal, linguistic, educational and historical sciences. It is also a manuscript that is written using the method of Q&A. The same method is adopted in al-Ajwibah al-Ghaliyah. However, both works are different in the title, number of questions and date of authoring.
- 3- The author cited the seven, ten and irregular modes of reading while explaining the rationale behind each. However, he relied mostly on the seven modes of readings.

#### Keywords:

'Alī bin Muḥammad al-Miṣrī , al-Ajwibah al-Jaliyah 'An al-As'ilah al-Khafiyah fī Tafsīr al-Ayāt al-Qur'aniyah, Exegesis of the Qur'anic Ayahs, Approach, Explaining the rationale, Modes of Reading.



## Bibliography

1. Al-Shatibi, Abu Ishaq Ibrahim bin Musa bin Muhammad Al-Lakhmi Al-Ghar-nati, known as Al-Shatibi (Dead: 790 AH), **Al-I'tisam**, investigation and study: Dr. Muhammad bin Abdul Rahman Al-Shuqair, Dr. Saad bin Abdullah Al Hamid, Dr. Hisham bin Ismail Al-Sini, (Publisher: Dar Ibn Al-Jawzi for Publishing and Distribution, Kingdom of Saudi Arabia, 1st , 1429 AH - 2008 AD).
2. Al-Zarkali, Khair al-Din bin Mahmoud al-Zarkali al-Dimashqi (Dead: 1396 AH), **Al-A'lam**, (Dar al-Ilm Lil-Malayin, 15th , May 2002 AD).
3. Ismail Pasha, Ismail Pasha bin Muhammad Amin Al-Baghdadi (Dead: 1399 AH), **Idah Al-Maknun Fi Al-Dhayl Alaa Kashf Al-Zunun An Asamay Al-Kutub Wa Al-Funun**, Al-Ma'arif Agency in Istanbul, 1947 AD.
4. Al-Zubaidi, Muhammad Al-Zubaidi (Dead: 1205 AH), **Taj Al-Arous Min Jawaher Al-Qamoos**, edited by: Ali Shiri, Dar Al-Fikr, Beirut, 1414 AH.
5. Al-Akbari, Abu Al-Baqa, Abdullah bin Al-Husseini, **Al-Tibyan Fi Ier-ab Al-Qurani**, edited by: Ali Muhammad Al-Bajawi, (Egypt: Issa Al-Babi Al-Halabi).
6. Muhammad, Ali bin Muhammad al-Masry, **Tuhfat Al-Akyas Fi Husn Al-Zani Bi Al-Naas**, carefully edited by: Ahmad al-Mazidi, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, 1434 AH.
7. Al-Wahaibi, Ruqaya Abdullah, **Tadwin Eulum Al-quran Fi Al-Qrnyin Al-Hadi Ashar Wa Al-Thaani Ashar Al-Hijri**, Presentation and study: Dr. Ruqaya Abdullah Al-Wahaibi, Master's thesis, Faculty of Fundamentals of Religion, Imam Muhammad bin Saud Islamic University, Riyadh, 1432 AH.
8. Al-Shafi'i, Muhammad bin Idris Al-Muttalabi Al-Shafi'i (Dead: 204 AH), **Tafsir Al-Imam Al-Shaafiei**, compiled, verified and studied by: Dr. Ahmed bin Mustafa Al-Farran (PhD dissertation), Dar Al-Tadmuriya, Riyadh, 1st , 1427 - 2006 AD.
9. Al-Samaani, Mansour bin Muhammad bin Abdul-Jabbar Al-Maruzi Al-Tamimi (Dead: 489 AH), **Tafsir Al-Qurani**, edited by: Yasser bin Ibrahim and Ghoneim bin Abbas bin Ghoneim, 1st , (Saudi Arabia: Al-Riyadh, Dar Al-Watan, 1418 AH - 1997 AD).

10. Al-Tabari, Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Kathir bin Ghalib Al-Amli Abu Jaafar (Dead: 310 AH), **Jamiea Al-Bayan An Tawil Al-Quran**, edited by: Ahmed Muhammad Shaker, 1st , (Al-Resala Foundation, 1420 AH - 2000 AD).
11. Al-Qurtubi, Muhammad bin Ahmed bin Abi Bakr bin Farah Al-Ansari Al-Khazraji Shams Al-Din (Dead: 671 AH), **Al-Jami'a Li Ahkam Al-Qur'an**, edited by: Hisham Samir Al-Bukhari, (Saudi Arabia: Riyadh, Dar Alam Al-Kutub, 1432 AH - 2003 AD).
12. Abu Zar'ah, Abdul al-Rahman bin Muhammad (Dead: 403 AH), **Hujjat Al-Qira'at**, edited by: Saeed al-Afghani, (Dar al-Risala).
13. Abu Ali Al-Farsi, Al-Hussein bin Ahmed, **Al-Hujat lil Quraa'a Al-Sabaa**, edited by: Badr Al-Din Qahwaji and Bashir Juyjabi, (Damascus/Beirut: Dar Al-Ma'moun Heritage, 2nd , 1993 AD).
14. Markaz Al-Malik Faysal, **khizanat Al-Turath (Fhris Makhtutatin)**, Riyadh, 1431 AH.
15. Al-Muhabbi, Muhammad Amin bin Fadlallah Al-Dimashqi (Dead: 1111 AH), **Khulasat Al-Athar Fi Aeyan Al-Qarn Al-Hady Ashar**, (Beirut: Dar Sader).
16. Al-Himyari, Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah bin Abdul-Moneim al-Himyari (Dead: 900 AH), **Al-Rawd Al-Ma'tar Fi Khabar Al-Aqtar**, edited by: Ihsan Abbas, (Beirut: Nasser Foundation for Culture, 2nd, 1980 AD).
17. Ibn Mujahid, Ahmed bin Musa bin Mujahid Al-Baghdadi (Dead: 324 AH), **Al-Sabaa**, edited by: Dr. Shawqi Deif, (2nd edition, Dar Al-Maaref, Egypt, 1980 AD).
18. Al-Albani, Muhammad Nasir Al-Din Al-Albani (Dead: 1420 AH), **Salsilat Al-Ahadith Al-Daeifaa Wa Al-Mawduaa Wa Atharuha Al-Saiya Fi Al-umaa**, Ma'rif Library, Riyadh, (1412 AH).
19. Al-Dhahabi, Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Othman bin Qaymaz al-Dhahabi (Dead: 748 AH), **Siar Aalam Al-Nubala'a**, supervised by: Shuaib Al-Arnaout, Al-Resala Foundation (3rd ) 1405 AH.
20. Al-Bukhari, Abu Abdullah Muhammad bin Ismail Al-Bukhari (Dead: 256 AH), **Sahih Al-Bukhari**, edited by: Dr. Muhammad Zuhair Al-Nasser, Dar Touq Al-Najat, Beirut, 1st , 1422 AH. (It is copied from: The Royal Edition, Al-Kubra Al-Amiri Press, Bulaq, Egypt, 1311 AH).

21. Al-Khalil Al-Farahidi, Al-Khalil bin Ahmed Al-Farahidi (Dead: 170 AH), **Al-Ain**, investigated by: Dr. Mahdi Al-Makhzoumi, Dr. Ibrahim Al-Samarrai, Dar Al-Hilal - Baghdad, 1985 AD.
22. Ibn Al-Jazari, Abu Al-Khair Muhammad Ibn Al-Jazari (Dead: 833 AH), **Ghayat Al-Nihaya Fi Asma'a Rijal Al-Qira'at Uwli Al-Riwayat Wa Al-Diraya**, edited by: Ali Muhammad Omar, al-Khanji Library, Cairo, (1st), 1431 AH.
23. Muasasat Aal Al-Bayt, **Al-Fahris Al-Shaamil Lil Al-Turath Al-Arabi Wa Al-Islami Al-Makhtut**, Jordan, (2nd), 1415 AH, Interpretation Department.
24. Haji Khalifa, Mustafa bin Abdullah, Al-Shaheer Bi (Haji Khalifa) (Dead: 1067 AH), **Kashf Al-Zunun An Asamay Al-Kutub Wa Al-Fununa**, Knowledge Agency in Istanbul (1941 AD = 1360 AH) - (1943 AD = 1362 AH).
25. Muhammad, Ali bin Muhammad Al-Masry, **Kashf Al-Qinaa An Al-faz Shubht Al-ssamaa**, investigation and study: Bashir Barman, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Lebanon, 1st , 1442 AH.
26. Al-Thaalabi, Ahmad bin Muhammad Ibrahim Abu Ishaq (Dead: 427 AH), **Al-Kashf Wa Al-Bayan An Tafsir Al-Quran**, edited by: Imam Abu Muhammad bin Ashour, proofread by: Nazir Al-Saadi, 1st , (Beirut: Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, 1422 AH). -2002 AD).
27. Al-Khazen, Aladdin Ali bin Muhammad (Dead: 741 AH), **Lubab Al-Taawil**, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah - Beirut, 1415 AH.
28. Ibn Manzur ,Muhammad bin Makram bin Ali ,Abu al-Fadl al-Ansari al-Ifriqi)Dead 711 :AH ,( **Lisan Al-Arab**, (Beirut: Dar Sader, 1414 AH).
29. Ibn Taymiyyah, Taqi al-Din Abu al-Abbas Ahmad ibn Abd al-Halim, Ibn Taymiyyah al-Harrani al-Hanbali (Dead: 728 AH), **Majmuaa Al-Fatawaa**, compiled and arranged by: Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Qasim, and his son Muhammad, King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an, Medina, Saudi Arabia, (1425 AH).
30. Al-Hakim, Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah Al-Hakim Al-Naysaburi (Dead: 405 AH), **Al-Mustadrak Alaa Al-Sahihayni**, supervised by: Ashraf Al-Masry, Dar Al-Minhaj Al-Qawim for Publishing and Distribution, Syria, 1st , 1439 AH.

31. Al-San'ani, Muhammad bin Ismail bin Salah bin Muhammad Al-Hasani (Dead: 1182 AH), Investigation and study: Center for Research and Information Technology, Dar al-Taseer, 2nd , 1437 AH.
32. Al-Baghawi, Al-Hussein bin Masoud bin Muhammad bin Al-Farra' Al-Shafi'i (Dead: 510 AH), **Maealim Al-Tanzil Fi Tafsir Al-Qurani**, edited by: Muhammad Abdullah Al-Nimr, Othman Damiriyah, Salman Al-Harash, 4th edition, (Dar Taibah for Publishing and Distribution, 1417 AH - 1997 AD) .
33. Nuwayhed, Adel Nuwayhed, **Muejim A'alam Al-Jazayir Min Sadar Al-Islam Hatta Al-Asr Al-Hadir**, Nuwayhed Cultural Foundation for Writing, Translation and Publishing, Beirut - Lebanon, (ed. 2, 1400 AH - 1980 AD).
34. Kahhala, Omar Reda Kahhala (Dead: 1408 AH), **Muejam Al-Mualifin** Tarajim Musanafi Al-Kutub Al-Arabia, Al-Resala Foundation, Beirut, (1st ), 1414 AH.
35. Ballout, Ali Al-Rida Wa Ahmed Turan, **Maejam Tarikh Al-Turath Al-Islami Fi Maktabat Al-Alam Al-Makhtutat Wa Al-Matbueat**, Dar Al-Aqaba, Türkiye, 1st , 1422 AH.
36. Ibn Hisham, Abdullah bin Yusuf Abu Muhammad Jamal al-Din Ibn Hisham (Dead: 761 AH), **Mughni Al-Labib An Kutub Al-Aearib**, edited by: Dr. Mazen Al-Mubarak, Muhammad Ali Hamdallah, Dar Al-Fikr, Damascus, 6th , 1985 AD.
37. Al-Shamsan, Al-Walid bin Khaled Al-Shamsan, **Al-Mufasirun Fi Al-Nisf Al-Awal Min Al-Qarn Al-Thaani Ashar Al-Hijri - Jamaan Wa Drasatan Aistiqrayiyatan Wa Sfatan**, Master's thesis, College of the Holy Qur'an, Islamic University of Medina, 1435 AH.
38. Abu Amr Al-Dani, Othman bin Saeed bin Othman bin Omar Abu Amr Al-Dani (Dead: 444 AH), **Al-Muqna'a Fi Rasm Masahif Al-Amsar**, edited by: Muhammad Sadiq Al-Qamhawi, Library of Al-Azhar Colleges, Cairo, 1405 AH.
39. Al-Sabagh, Laila Bint Abdul Latif, **Min Aalam Al-Fikr Al-Arabi Fi Al-Asr Al-Uthmani Al-Awal: Muhamad Al-Amin Al-Muhibbiy Al-Muarikh Wa Kitabuhu Khulasat Al-Athar Fi Aeyan Al-Qarn Al-Hadi Ashar**, Damascus: Ministry of Culture and National Guidance, 1406 AH - 1985 AD.
40. Al-Nadwat Al-Alamiyat lil Al-Shabab Al-Islami, **Al-Mawsueat Al-Muyasa-**

- raa Fi Al-Adyan Wa Al-Madhahib Wa Al-Ahzab Al-Mueasiraa**, supervision, planning and review: Dr. Mani' bin Hammad Al-Juhani, (Dar Al-Nadwah International for Printing, Publishing and Distribution, 4th , 1420 AH).
- 41.** Ibn al-Jazari, Abu al-Khair Muhammad Ibn al-Jazari (Dead: 833 AH), **Nashr Al-Qira'at Al-Ashr**, edited by: Dr. Ayman Suwaid. (1st , Dar Al-Ghouthani, 1439 AH).
- 42.** Al-Babani Al-Baghdadi, Ismail bin Muhammad Amin Al-Baghdadi (Dead: 1399 AH), **Hadiat Al-Arifin 'Asma'a Al-Mualifin Wa Aathar Al-Musanafin**, Knowledge Agency, Istanbul, 1951 AD.
- 43.** Ibn Khalkan Al-Safadi, Khalil bin Aybak bin Abdullah (Dead: 764 AH), **Al-Wafi bil Wafiyat**, edited by: Ahmed Al-Arnaout and Turki Mustafa, (Beirut: Heritage Revival House, 1420 AH - 2000 AD).



No. (3)

**The Methodology of Glorious Qur'an in Inferring Different Rules for Some Familial Issues in Light of the Difference between Qur'anic Modes of Reading (Qirā'āt)**

**A Descriptive Study**

Dr. Bushra Hassan Hādī al-Yamanī

**Research Abstract**

**Research Topic:**

The methodology of Glorious Qur'an in inferring different rules for some familial issues in light of the difference between Qur'anic modes of reading (Qirā'āt).

**Research Objective:**

Studying the methodology adopted by the Holy Qur'an, through which it was intended to direct family disputes, in light of the different Qur'anic modes of reading (Qirā'āt), the images included in this guidance, and how the Qur'anic modes of reading (Qirā'āt) dealt with the causes of the dispute before and after it occurred.

**Research Problem:**

What is the methodology adopted by the Glorious Qur'an and by which it intended to infer rules for familial issues and to explain the disputed rights between spouses, in light of the difference between Qur'anic modes of reading (Qirā'āt).

**Research Findings:**

The Qur'anic modes of reading (Qirā'āt) laid the foundations for maintaining the family structure by tackling the causes of disputes before they occur. Then, they stated ways to solve such disputes if they occur, by pointing who has the right to solve the issue through a clear and detailed methodology which includes both spouses, their guardians, and ultimately the relevant official bodies.

**Keywords:**

Inferring rules, familial issues, Qur'anic modes of reading (Qirā'āt)



## Bibliography

### 1.- The Holy Quran.

2. Al-Qaisi, Makki bin Abi Talib. **Al-Ibanah `an Ma`ani al-Qira`at**. Investigated by Dr. Abdel Fattah Ismail Shalabi. Publisher: Dar Nahdat Misr, Cairo - Egypt, 437 AH.
3. Al-Banna ,Ahmed bin Muhammad .**Ittihaf Fudala `al-Bashar bil-Qira`at al-Arba`ah Ashara**. Investigation by Dr. Shaaban Muhammad Ismail. Publisher: Alam al-Kutub, Beirut, and the Al-Azhar College Library, Cairo, 1st , 1407 AH. - 1987 AD.
4. Al-Dani ,Abu Amr .**Al-Aharf al-Sab`ah lil-Quran**. Investigation by Dr. Abdel-Mahimen Al-Tahan. Publisher: Dar Al-Manara for Publishing and Distribution, Saudi Arabia, 1st , 1418 AH - 1997 AD.
5. Al-Nahhas ,Ahmed bin Muhammad bin Ismail .**I`rāb al-Qur`ān**. Investigation by Dr. Zuhair Ghazi Zahed. Publisher: The World of Books, 2nd , 1405 AH - 1985 AD.
6. Al-Andalusi ,Abu Hayyan Muhammad bin Yusuf bin Ali bin Yusuf bin Hayyan Atheer al-Din .**Al-Bahr al-Muheet fi tafsir**. Investigation by Sidqi Muhammad Jamil. Publisher: Dar al-Fikr, Beirut, 1420 AH.
7. Al-Zarkashi ,Muhammad bin Abdullah .**Al-Burhan fi Ulum al-Quran**. Investigation by Abu Al-Fadl Ibrahim .Publisher :Dar Al-Turath ,Al-Qaher.
8. Bin Khalil ,Manna .**Tarikh al-Tashri `al-Islam**. Publisher: Wahba Library, 5th , 1422 AH - 2001 AD.
9. Ibn Ashour ,Muhammad al-Taher bin Muhammad. **Al-Tahrir wal Tanwir "Tahrir al-Ma`na al-Sadeed wa Tanwir al-'Aql al-Jadeed min Tafsir al-Kitab al-Majeed**. Tunisian Publishing House, 1984 AD.
10. Al-Tamimi ,Abd al-Rahman bin Muhammad bin Idris bin al-Mundhir .**Tafsir al-Quran al-Azeem by Ibn Abi Hatim**. Investigation by Asaad Muhammad al-Tayyib. Publisher: Nizar Mustafa al-Baz Library - Saudi Arabia, 3rd , 1419 AH.



11. Al-Azdi al-Balkhi ,Abu al-Hasan Muqatil bin Suleiman bin Bashir .**Tafsir al-Quran by Muqatil bin Sulayman** .Investigation by Abdullah Mahmoud Shehata .Publisher :Dar Ihya al-Turath ,Beirut1 ,st , 1423 AH.
12. Al-Dani ,Abu Amr Othman bin Saeed bin Othman bin Saeed bin Amr. **Al-Taysir fi al-Qira'at al-Sabah** . Publisher: Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut, 1404 AH - 1984 AD.
13. Al-Tabari ,Abu Jaafar Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Katheer bin Ghalib Al-Amali. **Jame' al-Bayan fi Tawil al-Quran**. Investigation by Ahmed Muhammad Shaker. Publisher: Al-Risala Foundation, 1st , 1420 AH - 2000 AD.
14. Al-Qurtubi ,Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Abi Bakr bin Farah Al-Ansari Al-Khazraji Shams Al-Din .**Al-Jami 'li Ahkam al-Quran) Interpretation of Al-Qurtubi** .(Investigation by Ahmed Al-Bardouni and Ibrahim Atfayyesh .Publisher :The Egyptian Book House ,Cairo2 ,nd , 1384 AH - 1964 AD.
15. Al-Sindi ,Dr .Abdul Qayyum Abdul Ghafour .**Jama 'al-Quran al-Kareem fi 'Ahd al-Khulafa 'al-Rashidin**. No edition mentioned.
16. Bin Zangala ,Abd al-Rahman bin Muhammad. **Hujjat al-Qira'at**. Investigation by Saeed al-Afghani. Publisher: Al-Risala Foundation, Beirut, 2nd , 1402 AH -1982 AD.
17. Bin Khalaweh ,Al-Hussein bin Ahmed .**Al-Hujjah fi al-Qira'at al-Sabah**. Investigation by d. Abdel-Aal Salem Makram. Publisher: Dar Al-Shorouk, Beirut, 4th , 1401 AH.
18. Al-Farisi ,Abu Ali. **Al-Hujjah lil Qura'a al-Sab'ah**. Investigation by Badr Al-Din Kahwaji and others. Damascus: Dar Al-Ma'moun for Heritage, 2nd , 1993 AD.
19. al-Abbas, Shihab al-Din Ahmad bin Yusuf bin Abd al-Daa'im, known as al-Samin al-Halabi. **Al-Durr al-Masun fi Ulum al-Kitab al-Maknoun**. Investigation by Dr. Ahmad Muhammad al-Kharrat. Publisher: Dar al-Qalam, Damascus.
20. Al-Maqdisi ,Abu Muhammad Abdullah bin Ahmed bin Qudamah .**Rawdat al-Nathir wa Jannat al-Manathir**. Investigation by Dr. Abdul Aziz Abdul Rahman Al-Saeed. Imam Muhammad bin Saud University for Publication, Riyadh, Saudi Arabia, 2nd , 1399 AH.

- 21.al-Jawzi ,Jamal al-Din Abu al-Faraj Abd al-Rahman bin Ali bin Muhammad. **Zad al-Masir fi' Ilm al-Tafsir**. Investigation by Abd al-Razzaq al-Mahdi. Publisher: Dar al-Kitab al-Arabi, Beirut, 1st , 1422 AH.
- 22.Al-Shawkani ,Muhammad bin Ali .**Fath al-Qadeer**: The one who combines the art of narration and know-how from the science of interpretation. Kuwaiti Dar Al-Nawader Company, 2010 AD.
- 23.Al-Fayrouzabadi ,Muhammad bin Yaqoub .**Al-Qamos Al-Muheet**. The Egyptian General Book Organization, an illustrated version of the third edition of the Amiri Press, 1301 AH.
- 24.Habash ,Muhammad .**Al-Qira'at al-Mutawatirah wa Athruha fi al-Rasm al-Qur'ani wal Ahkam al-Shar'iyah**. Dar Al-Fikr, Damascus, 1st , 1419 AH - 1999 AD.
- 25.Bazmoul ,Muhammad bin Omar Salem .**Al-Qira'at wa Athruha fi al-Tafsir wal Ahkam**. Dar Al-Hijrah for Publishing and Distribution, Riyadh - Saudi Arabia, 1st , 1417 AH - 1996 AD.
- 26.bin Abi Talib ,Makki. **Kitab al-Kashf 'An Wujuh al-Qira'at al-Sab'ah wa 'Illalha wa Hujjahha**. Investigation by Muhyiddin Ramadan. Publisher: Publications of the Arab Language Academy, Damascus, 1394 AH - 1974 AD.
- 27.Ibn Amr ,Abu Al-Qasim Mahmoud bin Amr bin Ahmad Al-Zamakhshari . **Al-Kashaf an Haqaiq Ghuamidh Al-Tanzil**. Dar Al-Kitab Al-Arabi, Beirut, 3rd , 1407 AH.
- 28.Ibn Manzur ,Muhammad bin Makram bin Ali Abu Al-Fadl Al-Ansari. **Lisan Al-Arab**. Dar Sader, Beirut, 3rd , 1414 AH.
- 29.Al-Qastallani ,Ahmad bin Abi Bakr .**Lata'if Al-Isharat li Funn Al-Qira'at**. Investigation and commentary by Sheikh Amer Al-Sayyed Othman and Dr. Abdul Sabour Shahin. Committee for the Revival of Islamic Heritage, Cairo.
- 30.Ibn Jinni ,Abu Al-Fath Uthman bin Jinni .**Al-Muhtasib fi Tabayan Wujh Shawaz Al-Qira'at wal I'adah Anha**. Ministry of Awqaf - Supreme Council of Islamic Affairs, 1420 AH - 1999 AD.
- 31.Al-Anadalusi Al-Muharibi ,Abu Muhammad Abdul Haq bin Ghalib bin Abdul Rahman bin Tammam bin Atiya .**Al-Muharrir Al-Wajiz fi Tafsir Al-Kitab Al-Aziz**. Researched by Abdul Salam Abdul Shafi Muhammad. Dar Al-Kotob Al-Ilmiyah, Beirut, 1st , 1422 AH.

32. Al-Nahhas ,Abu Ja'far Ahmad bin Muhammad .**Ma'ani Al-Quran**. Researched by Muhammad Ali Al-Sabuni. Umm Al-Qura University, Makkah Al-Mukarramah, 1st , 1409 AH.
33. Al-Khatib ,Dr .Abdul Latif. **Mu'jam Al-Qira'at**. Dar Saad Al-Din, Damascus, 1st , 1422 AH - 2002 AD.
34. Al-Qurtubi Al-Baji Al-Anadalusi ,Abu Al-Walid Sulaiman bin Khalaf bin Saad bin Ayyub bin Warith Al-Tajibi .**Al-Muntaqa Sharh Al-Muwatta**. Al-Sa'adah Printing House, Next to the Governorate of Egypt, 1st , 1332 AH.
35. Ibn Al-Jazari ,Muhammad bin Muhammad bin Muhammad .**Munjid al-Muqari'in wa Murshid al-Talibin** .Taken care of by Ali bin Muhammad Al-Omran.
36. Daraz ,Muhammad Abdullah. **Al-Naba' al-'Adheem (Nazrat Jadeedah fi al-Quran)**. Extracted Hadiths by Abdul Hamid Al-Dakhkhni. 1st . Dar Taibah, Riyadh - Saudi Arabia, 1417 AH - 1997 AD.
37. Ibn Al-Jazri ,Shams al-Din Abu al-Khair. **Al-Nashr fi al-Qira'at al-Ashar**. Investigated by Ali Muhammad al-Dabaa'. Published by The Great Commercial Press. Dar al-Kitab al-Ilmiya, Photo Edition.



## No. (4)

# Allah's Honoring of Prophets and Messengers in the Qur'an An Exegetical, Topical and Practical Study

Dr. Ḥasan bin Thābit bin Ṣalāḥ al-Ḥāzimī

### Research Abstract

#### Research Topic:

In pursuit of knowledge and benefit, I took the initiative to research the preference of some Prophets over others by Allah, where I shed light upon some secrets of this Qur'anic honoring of the Prophets and Messengers in Allah's Book.

#### Research Objective:

Studying God's hospitality toward the prophets in His Noble Book, which has a secret in God's words, as God has celebrated some of His prophets rather than others because of their greater care and attention. God Almighty said: "And We have made some of the prophets exceed others" In meaning from [Al-Isra: 55].

#### Research Problem:

The meaning of honoring and its manifestations with regard to the Messengers and Prophets.

#### Research Methodology:

An inductive methodology is used to collect and study Ayahs related to the subject; combined with a deductive methodology to infer concepts relative to the research questions as well as stating different scholars' opinions.

#### Research Findings:

- To establish the high status of the Prophets and Messengers and the importance of being acquainted with their virtues which Allah favored them with, such as having the belief in the Messengers as a precondition for an individ-

ual's belief to be complete and that Allah's honoring of His Noble Prophets necessitates protecting them from their enemies and harm, and it is permissible to attribute honor to Allah.

- The study concludes with a recommendation for undertaking specialized studies on topics related particularly to Allah's honoring of individuals, times, places, etc.

**Key Words:**

Honoring – Allah – Prophets – Messengers – Qur'an.



## Bibliography

1. Bin Al-Arabi, Muhammad bin Abdullah Abu Bakr Al-Ma'afiri Al-Ishbili Al-Maliki, **Ahkam Al-Qur'an**, He reviewed its principles and included its hadiths, and commented on it: Muhammad Abd al-Qadir Atta, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, 3rd , 1424 AH - 2003 AD, number of parts 4.
2. Al-Nawawi, Abu Zakaria Muhyiddin Yahya bin Sharaf, **Al-Adhkaar**, edited by: Abdul Qadir Al-Arnaout, Dar Al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, Beirut - Lebanon, 1414 AH - 1994 AD.
3. Al-Sarsari, Najm al-Din Abu al-Rabi' Suleiman bin Abdul-Qawi bin Abdul Karim Al-Tawfi Al-Hanbali, **Al-Isharat Al-Iahia Ilaa Al-Mabahith Al-Usuliah**, edited by: Muhammad Hassan Muhammad Hassan Ismail, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, 1st , 1426 AH.
4. Al-Baydawi, Nasser al-Din Abu Saeed Abdullah bin Omar bin Muhammad Al-Shirazi, **Anwar Al-Tanzil Wa Asrar Al-Taawil**, edited by: Muhammad Abd al-Rahman al-Marashli, Dar Ihya al-Tarath al-Arabi - Beirut, 1st , 1418 AH.
5. Bin Hayyan, Muhammad bin Yusuf bin Ali bin Yusuf Atheer Al-Din Al-Andalusi, **Al-Bahr Al-Muhit fi Al-Tafsir**, edited by: Sidqi Muhammad Jamil, Dar Al-Fikr - Beirut, 1420 AH.
6. Al-Fayrouzabadi, Muhammad bin Yaqoub, **Basayir Thawi Al-Tamyiz Fi Litayif Al-Kutaab Al-aziz**, editor: Muhammad Ali al-Najjar, Supreme Council for Islamic Affairs - Committee for the Revival of Islamic Heritage - Cairo, number of parts: 6.
7. Murtada Al-Zubaidi, Muhammad bin Muhammad bin Abdul Razzaq Al-Husseini, Abu Al-Fayd, **Taj Al-Arous Min Jawahir Al-Qamus**, A group of investigators, Dar Al-Hidaya.
8. Al-Tahir bin Ashour, Muhammad al-Tahir bin Muhammad bin Muhammad al-Tahir Al-Tunisi, **Al-Tahrir Wa Al-Tanwir**, Tunisian Publishing House - Tunisia, 1984 AH, number of parts: 30.
9. Ibn Jazi Al-Kalbi, Abu Al-Qasim Muhammad bin Ahmed bin Muhammad bin Abdullah Al-Gharnati, **Al-Tashil li Ulum al-Tanzeel**, edited by: Dr. Abdullah Al-Khalidi, Dar Al-Arqam Bin Abi Al-Arqam Company - Beirut, 1st , 1416 AH.

10. Al-Wahidi, Ali bin Ahmed bin Muhammad bin Ali Al-Wahidi Al-Naysaburi Al-Shafi'I, **Al-Tafsir Al-Basit**, the investigator: the origin of his investigation in (15) a doctoral dissertation at Imam Muhammad bin Saud University, Deanship of Scientific Research - Imam Muhammad bin Saud Islamic University, 1st , 1430 AH, no. Parts: 25.
11. Ezzat, Darwaza Muhammad, **Al-Tafsir Al-Hadith**, Dar Ihya Al-Kutub Al-Arabiyyah - Cairo, 1383 AH.
12. Al-Raghib Al-Isfahani, Abu al-Qasim al-Husayn bin Muhammad, **Tafsir Al-Raghib Al-Isfahani**, Part 1: Introduction and Tafsir al-Fatihah and al-Baqarah, investigation and study: Dr. Muhammad Abdel Aziz Bassiouni, Faculty of Arts - Tanta University, 1st , 1420 AH - 1999 AD, Part 2, 3: From the beginning of Surat Al Imran - until verse 113 of Surat An-Nisa, investigation and study: Dr. Adel bin Ali Al-Shadi, Dar Al-Watan - Riyadh, 1st , 1424 AH - 2003 AD, Part 4, 5: (From verse 114 of Surat An-Nisa - until the end of Surat Al-Ma'idah): Investigation and study: Dr. Hind bint Muhammad bin Zahid Sardar, College of Da'wah and Fundamentals of Religion - Umm Al-Qura University, 1st , 1422 AH - 2001 AD.
13. Bin Al-Uthaymeen, Muhammad bin Saleh bin Muhammad, **Tafsir Al-Fatihah Wa Al-Baqarah**, Dar Ibn Al-Jawzi, Kingdom of Saudi Arabia, 1st , 1423 AH, number of parts: 3.
14. Bin Katheer, Abu Al-Fidaa Ismail bin Omar Al-Qurashi Al-Basrawi and then Al-Dimashqi, **Tafsir Al-Qur'an Al-Azaim**, edited by: Sami bin Muhammad Salama, Dar Taiba for Publishing and Distribution, 2nd , 1420 AH - 1999 AD, number of parts: 8.
15. Al-Sam'ani, Abu Al-Muzaffar Mansour bin Muhammad bin Abdul-Jabbar Ibn Ahmad Al-Marwazi Al-Tamimi Al-Hanafi and then Al-Shafi'I, **Tafsir Al-Qur'an**, edited by: Yasser bin Ibrahim and Ghoneim bin Abbas bin Ghoneim, Dar Al-Watan, Riyadh - Saudi Arabia, 1st , 1418 AH - 1997AD.
16. Al-Maraghi, Ahmed bin Mustafa, **Tafsir al-Maraghi**, Mustafa al-Babi al-Halabi and Sons Library and Press Company in Egypt, 1st , 1365 AH - 1946 AD, number of parts: 30.
17. Al-Wahidi, Abu Al-Hasan Ali bin Ahmed bin Muhammad bin Ali Al-Naysaburi Al-Shafi'I, **Al-Tafsir Al-Wasit**, edited and commented by: Sheikh Adel Ahmed Abdel-Mawjoud, Sheikh Ali Muhammad Moawad, Dr. Ahmed Mu-

- hammad Sira, Dr. Ahmed Abdel-Ghani Al-Jamal, Dr. Abdel-Rahman Owais, Dar Scientific Books, Beirut - Lebanon, 1st , 1415 AH - 1994 AD, number of parts: 4.
18. Al-Harawi, Muhammad bin Ahmed bin Al-Azhari Abu Mansour, **Tahdhib Al-Lugha**, edited by: Muhammad Awad Merheb, Dar Ihya al-Tarath al-Arabi - Beirut, 1st , 2001 AD, number of parts: 8.
19. Al-Saadi, Abdul Rahman bin Nasser bin Abdullah, **Taysir al-Karim al-Rahman fi Tafsir Kalam al-Mannan**, edited by: Abdul Rahman bin Mu'alla al-Luwaihiq, Al-Risala Foundation, 1st , 1420 AH - 2000 AD.
20. Abu Jaafar Al-Tabari, Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Kathir bin Ghalib al-Amli, **Jami'a Al-Bayan An Tawil Ayi Al-Quran**, edited by: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, in cooperation with the Center for Islamic Research and Studies at Dar Hijr, Dr. Abd al-Sanad Hassan Yamamah, Dar Hijr. Printing, Publishing, Distribution and Advertising, 1st , 1422 AH - 2001 AD, number of parts: 26.
21. Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail Abu Abdullah Al-Jaafi, **Al-Jami'a Al-Musnad Al-Sahih Al-Mukhtasar Min Umur Rasul Allah Salaa Allah Alayh Wa Salam Wa Sunanuh Wa Ayaamah**, edited by: Muhammad Zuhair bin Nasser Al-Nasser, Dar Touq Al-Najat (photocopied from Al-Sultaniya with the addition of the numbering of Muhammad Fouad Abdul Baqi), 1st . 1422 AH, number of parts: 9.
22. Shams Al-Din Al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed bin Abi Bakr bin Farah Al-Ansari Al-Khazraji, **Al-Jami' Li Ahkam Al-Qur'an**, edited by: Ahmed Al-Baradouni and Ibrahim Tfayesh, Dar Al-Kutub Al-Misria - Cairo, 2nd , 1384 AH - 1964 AD, number of parts: 20 parts.
23. Ibn Taymiyyah, Taqi al-Din Abu al-Abbas Ahmad ibn Abd al-Halim ibn Abd al-Salam ibn Abdullah ibn Abi al-Qasim ibn Muhammad Al-Harrani Al-Hanbali Al-Dimashqi, **Al-Jawab Al-Sahih Li Man Badal Din Al-Masih**, verified by: Ali ibn Hassan-Abd al-Aziz ibn Ibrahim-Hamdan ibn Muhammad, Dar Al-Asimah - Saudi Arabia, 2nd , 1419 AH = 1999 AD, number of parts: 6.
24. Abu Ali, Al-Hasan bin Ahmad bin Abd al-Ghaffar, **Al-Hujjah lil Al-Qura'a Al-Saba'a**, edited by: Badr al-Din Qahwaji-Bashir Juyjabi, reviewed and



verified by: Abd al-Aziz Rabah-Ahmad Yusuf al-Daqqaq, Dar al-Ma'mun for Heritage, Damascus, Beirut, 2nd , 1413 AH. -1993 AD, number of parts: 7.

25. Bin Tulun, Shams al-Din Muhammad bin Ali bin Khumarawayh Al-Dimashqi Al-Salihi Al-Hanafi, **Risalah Fi Tafsir Qawlih Taealaa: (Iina 'Ibrahim Kan 'Umatan)**, Edited by: Muhammad Khair Ramadan Yusuf, Dar Ibn Hazm, 1st , 1417 AH - 1997 AD.
26. Al-Farabi, Abu Nasr Ismail bin Hammad Al-Jawhari, **Al-Sihah Taj Al-Lughah wal-Sihah Al-Arabiya**, edited by: Ahmed Abdel Ghafour Attar, Dar Al-Ilm Lil-Millain - Beirut, 4th , 1407 AH - 1987 AD, number of parts: 6.
27. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub bin Saad Shams al-Din, **Tariq Al-Hijratayn Wa Bab Al-Saeadatayn**, Dar al-Salafiya - Cairo, Egypt, 2nd , 1394 AH.
28. Bin Tamim Al-Farahidi, Abu Abdul Rahman Al-Khalil bin Ahmed bin Amr Al-Basri, **Al-Ain**, editor: Dr. Mahdi Al-Makhzoumi, Dr. Ibrahim Al-Samarrai, Al-Hilal House and Library, number of parts: 8.
29. Al-Uthaymeen, Muhammad bin Saleh bin Muhammad, **Al-Qawaeid Al-Muthlaa Fi Sifat Allah Al-Qawaeid Al-Muthlaa Wa' Asmayih Al-Husna**, Islamic University - Medina, 3rd , 1421 AH - 2001 AD.
30. Al-Zamakhshari, Abu al-Qasim Mahmud ibn Amr ibn Ahmad, **Al-Kashfā' in Fakiqāt Mawājim al-Tanzil**, Dar al-Kitāb al-Arabi - Beirut, 3rd , 1407 AH, number of parts: 4.
31. Abu Ishaq, Ahmad bin Muhammad bin Ibrahim Al-Thaalabi, **Al-Kashf Wa Al-bayan Aan Tafsir Al-Quran**, edited by: Imam Abu Muhammad bin Ashour, review and proofread by: Professor Nazir Al-Saadi, Dar Ihya al-Tarath al-Arabi - Beirut,- Lebanon, 1st , 1422 AH - 2002 AD, number of parts. : 10.
32. Al-Khazen, Aladdin Ali bin Muhammad bin Ibrahim bin Omar Al-Sheih Abu Al-Hasan, **Libab Al-Taawil Fi Maeani Al-Tanzili**, edited by Muhammad Ali Shaheen, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, 1st , 1415 AH.
33. Bin Taymiyyah, Taqi al-Din Abu al-Abbas Ahmad bin Abd Al-Halim Al-Harrani, **Majmo'a al-Fatawa**, investigator: Abd al-Rahman bin Muhammad bin Qasim, King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an - Medina al-Nabawiyah, Kingdom of Saudi Arabia, 1416 AH - 1995 AD.

34. Al-Muharbi, Abu Muhammad Abd al-Haqq bin Ghalib bin Abd al-Rahman bin Tammam bin Atiya al-Andalusi, **Al-Muharir Al-Wajiz Fi Tafsir Al-Kitaab Al-aziz**, editor: Abd al-Salam Abd al-Shafi Muhammad, publisher: Dar al-Kutub al-Ilmiyya - Beirut, 1st - 1422 AH.
35. Bin Sayyida, Abu Al-Hasan Ali bin Ismail Al-Mursi, **Al-Muhkam Wa Al-Muhit Al-A'azam**, edited by: Abdul Hamid Hindawi, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, 1st , 1421 AH - 2000 AD, number of parts: 11.
36. Ibn Qayyim al-Jawziyyah, Muhammad bin Abi Bakr bin Ayoub bin Saad Shams al-Din, **Madarij Al-Saalikin Bayn Manazil `iiaak naebud wa `iiaak nastaein**, edited by: Muhammad al-Mu'tasim Billah al-Baghdadi, Dar al-Kitab al-Arabi - Beirut, 3rd , 1416 AH - 1996 AD, number of parts: 2.
37. Al-Nasafi, Abdullah bin Ahmad bin Mahmud Hafez Al-Din, **Madarik Al-Tanzil Wa Haqayiq Al-Taawil**, verified and his hadiths published by: Yusuf Ali Badawi, Dar al-Kalam al-Tayyib - Beirut, 1st , 1419 AH - 1998 AD, number of parts: 3.
38. Muslim, ibn al-Hajjaj Abu al-Hasan al-Qushayri al-Naysaburi, **Al-Musnid Al-Sahih Al-Mukhtasar Bi Naql Al-adl Aan Al-adl iilaa Rasul Allah Salaa Allah Alayh Wa Salam**, verified by: Muhammad Fouad Abd al-Baqi, Dar Ihya al-Turath al-Arabi - Beirut, number of parts: 5.
39. Al-Baghawi, Abu Muhammad al-Husayn bin Masoud bin Muhammad bin al-Farra' al-Shafi'I, **Maealim Al-Tanzil Fi Tafsir Al-Quran**, edited by: Abd al-Razzaq al-Mahdi, Dar Ihya'a al-Turath al-Arabi - Beirut, 1st , 1420 AH, number of parts: 5.
40. Fakhr Al-Din Al-Razi, Abu Abdullah Muhammad bin Omar bin Al-Hasan bin Al-Hussein Al-Taymi, **Mafatih Al-Ghib**, Dar Ihya' Al-Tarath Al-Arabi - Beirut, 3rd , 1420 AH.
41. Al-Raghib Al-Isfahani, Abu Al-Qasim Al-Hussein bin Muhammad, **Al-Mufradat fi Ghareeb Al-Qur'an**, edited by: Safwan Adnan Al-Daoudi, Dar Al-Qalam, Dar Al-Shamiya - Damascus, Beirut, 1st , 1412 AH.
42. ibn Faris, Ahmad ibn Zakaria al-Qazwini al-Razi Abu al-Hussein, **Muejam Maqayis Al-Lugha**, edited by: Abd al-Salam Muhammad Harun, Dar al-Fikr, 1399 AH - 1979 AD, number of parts: 6.

43. Bin Humaid, Sheikh: Saleh bin Abdullah, **Nadhrat al-Na'im fi Makarim Akhlaq Al-Rasul Al-Karim**, Dar Al-Wasila for Publishing and Distribution - Jeddah, 4th , number of parts: 12.
44. Al-Qayrawani, Abu Muhammad Makki bin Abi Talib Hamush bin Muhammad bin Mukhtar al-Qaisi Al-Andalusi al-Qurtubi al-Maliki, **Al-Hidayat 'Ilaa Bulugh Al-Nihayat Fi Eilm Maeani Al-Quran Wa Tafsirihi, Wa' Ahkamihi, Wa Jomal Min Funun ulumih**, edited: A collection of university theses at the College of Graduate Studies and Scientific Research - University Sharjah, under the supervision of A. D: Al-Shahid Al-Busheikhi, Al-Qur'an and Sunnah Research Group - College of Sharia and Islamic Studies - University of Sharjah, 1st , 1429 AH - 2008 AD, number of parts: 13.



## No. (5)

### Qur'anic Ayahs Revealed in Relation to 'Umar bin al-Khaṭāb and his Concordant Judgements – Collected and Studied

Dr. Asmā' Muḥammad 'Abdul Raḥman al-'Ajlān

#### Research Abstract

##### Research Topic:

Situations where Ayahs were revealed concerning 'Umar bin al-Khaṭāb and Ayahs where the Noble Qur'an consented with 'Umar bin al-Khaṭāb's rulings.

##### Research Objective:

##### This study aims at:

- Identifying a significant branch of knowledge that helps in understanding the Arabic language in general and the Qur'an in particular.
- Highlighting the diligence of exegetes in interpreting Allah's book and identifying occasions of revelations and situations where the Qur'an consented with the Companions.
- Identifying authentic narrations with regard to Qur'anic Ayahs revealed concerning 'Umar bin al-Khaṭāb.
- Studying 'Umar bin al-Khaṭāb's concordant judgments and identifying authentic and non-authentic ones.

##### Research Problem:

- Studying Ayahs revealed concerning the Second Rightly-Guided Caliph who was given special knowledge and understanding.
- Studying narrations of occasions of revelation concerning 'Umar bin al-Khaṭāb and his agreement with the Qur'an in order to establish their authenticity.

### **Research Methodology:**

I applied the inductive methodology in this study, through: examining literature of occasions of revelation, Sunnah sources, resources of Qur'anic sciences and exegesis books, identifying narrations related to Ayahs revealed concerning 'Umar bin al-Khaṭāb or to Ayahs where the Noble Qur'an concorded with 'Umar bin al-Khaṭāb.

I applied also the analytical methodology, through: studying elements related to these Ayahs and occasions of their revelation, explaining their meanings and stating scholar's opinions regarding them, and examining their chain of narration to establish their authenticity.

### **Research Findings:**

Exploring scholarly endeavors in the science of occasions of revelation and their contributions in explaining and clarifying this branch of science and amalgamating its resources. I also explored the Ayahs revealed concerning 'Umar bin al-Khaṭāb, which are six occasions in total. However, only one is established as authentic, related to the first Ayahs of Surah al-Ḥujurāt. Concerning agreement with the revelation, it became clear that 'Umar bin al-Khaṭāb was singled out with it in many issues, five of which were authenticated, such as the Veil issue, taking the standing place of Ibrahīm as a place of Prayers, the issue of Badr captives, refusal to perform funeral prayers on 'Abdullah bin Ubayy bin Salūl, and warning Mothers of the Believers from excessive jealousy over the Messenger of Allah, peace be upon him.

### **Key Words:**

Occasions of revelation, 'Umar bin al-Khaṭāb, concordances.



## Bibliography

- 1- Al-Albani, Muhammad Nasir Al-Din (Dead: 1420 AH), **Adab Al-Zifaf Fi Al-Sunat Al-Mutahara**, Beirut - Dar Al-Fikr, 1415 AH.
- 2- Abbas, Abu Muhammad Fadl Hassan (Dead: 1432 AH), **Itqan Al-Burhan Fi Ulum Al-Qur'an**, Dar Al-Furqan, 1417 AH - 1997 AD..
- 3- Al-Suyuti, Abdul Rahman bin Abi Bakr Jalal al-Din, **Al- Itqan Fi Ulum Al-Qur'an**, Investigation: Muhammad Abu al-Fadl Ibrahim, Egyptian General Book Authority, 1394 AH - 1974 AD.
- 4- Ibn Al-Arabi, Abu Bakr Muhammad bin Abdullah (Dead: 543 AH), **Ahkam Al-Qur'an**, Investigation: Muhammad Abdul Qadir Atta, Dar Al-Fikr for Printing and Publishing - Lebanon.
- 5- Al-Amadi, Abu Al-Saud Muhammad bin Muhammad (Dead: 951 AH), **Irshad Al-Aql Al-Salim Ilaa Mazaya Al-Quran Al-karim**, Dar Ihya'a Al-turath Al-Arabi - Beirut.
- 6- Al-Othman, Hamad Ibrahim, **Asanid Ayt Al-Rajm**, Al-Hikma Magazine, Issue Seven, 1995 AD.
- 7- Al-Rashid, Imad al-Din Muhammad, **Asbab Al-Nuzul Wa Atharuha Fi Bayan Al-Nusus Dirasat Muqarana Bayn Usul Al-tafsir Wa Usul Al-Fiqah**, Dar al-Shihab, 1420 AH - 1999.
- 8- Al-Wahidi, Abu Al-Hasan Ali bin Ahmed bin Muhammad bin Ali Al-Wahidi, Al-Naysaburi, Al-Shafi'i (Dead: 468 AH), **Asbab Nuzul Al-Qurani**, Dar Al-Islah - Dammam, 2nd , 1412 AH - 1992 AD.
- 9- Al-Hilali- Al-Nasr, Salim bin Eid - Muhammad bin Musa. **Al-Isti'ab Fi Bayan Al-Asab** (Awal Mawsueat Eilmiat Hadithiat Muhaqqat Fi Asbab Nuzul Aye Al-Quran Al-karim), Dar Ibn al-Jawzi for Publishing and Distribution, Kingdom of Saudi Arabia, 1st , 1425 AH.
- 10- Ibn Al-Atheer, Abu Al-Hasan Ali bin Abi Al-Karam Muhammad bin Muhammad bin Abdul Karim bin Abdul Wahed Al-Shaybani Al-Jazari Izz Al-Din (Dead: 630 AH), **Asad Al-Ghabat Fi Maerifat Al-Sahaba** , Investigation: Ali Muhammad Muawad - Adel Ahmed Abdul Mawjoud, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1st edition. 1415 AH - 1994 AD.

- 11- Ibn Hajar Al-Asqalani, Abu al-Fadl Ahmad bin Ali bin Muhammad bin Ahmad (Dead: 852 AH), **Al-Isaba Fi Tamayyis Al-Sahabah**, Investigation: Adel Ahmad Abd al-Mawjoud and Ali Muhammad Moawad, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah - Beirut.
- 12- Al-Jakni Al-Shanqeeti, Muhammad al-Amin ibn Muhammad al-Mukhtar ibn Abd al-Qadir (Dead: 1393 AH) , **Adwa' Al-Bayan Fi Ihdāh Al-Qur'an Bi Al-Qur'an**, Dar al-Fikr for Printing, Publishing and Distribution, Beirut - Lebanon, 1415 AH - 1995 AD.
- 13- Al-Zarkali, Khair al-Din ibn Mahmoud ibn Muhammad ibn Ali ibn Faris al-Dimashqi (Dead: 1396 AH), **Al-A'Alam**, Dar Al-Alam Lil-Millain, 15th , 2002 AD.
- 14- Al-Zarkashi, Muhammad bin Bahadur bin Abdullah Abi Abdullah (Dead: 794 AH), **Al-Burhan fi Ulum Al-Qur'an**, Investigation: Muhammad Abu Al-Fadl Ibrahim, Dar Al-Ma'rifa - Beirut, 1391 AH.
- 15- Al-Tahir bin Ashour, Muhammad al-Tahir bin Muhammad bin Muhammad al-Tunisi (Dead: 1393 AH), **Sharah Ibn Aqeel Alaa Alfiat Ibn Malk**, review: Dr. Muhammad Asaad Al-Nadari, Beirut - Modern Library, 1st , 1417 AH.
- 16- Al-Zamakhshari, Jamal Al-Din Abi Muhammad Abdullah bin Yusuf bin Muhammad Al-Zayla'i (Dead: 762 AH), **Takhrij Al-Ahadith Wa Al-Athar Al-Waqieat Fi Tafsir Al-kishaf**, Investigation: Abdullah bin Abdul Rahman Al-Saad, Dar Ibn Khuzaymah - Riyadh, 1st , 1414 AH.
- 17- Al-Ak, Khaled Abd al-Rahman, **Tashil Al-wusul Ilaa Maerifat Asbab Al-Nuzuli**, Dar al-Ma'rifa, 1st , 1419 AH - 1998 AD.
- 18- Al-Jurjani, Ali bin Muhammad bin Ali Al-Zain Al-Sharif Dead: 816 AH), **Al-Taerifat**, Investigation:: compiled and authenticated by a group of scholars under the supervision of Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon, 1st , 1403 AH - 1983 AD.
- 19- Abu Hayyan, Muhammad ibn Yusuf al-Andalusi, (Dead: 745 AH), **Tafsir al-Bahr al-Muhit**, Investigation: Sheikh Adel Ahmed Abd al-Mawjoud - Sheikh Ali Muhammad Moawad, participated in the investigation: Dr. Zakaria Abdel Majeed Al-Nuqi, Dr. Ahmed Al-Najouli Al-Jamal, Lebanon - Beirut, 1st , 1422 AH - 2001 AD.

- 20- Al-Baghawi, Abu Muhammad Al-Hussein bin Masoud (Dead: 516 AH), **Tafsir Al-Baghawi**, Investigation: Khaled Abdul Rahman Al-Ak ,Dar Al-Ma'rifa - Beirut.
- 21- Al-Baydawi, Nasser Al-Din Abu Saeed Abdullah bin Omar bin Muhammad Al-Shirazi, **Tafsir Al-Baydawi**, Dar Al-Fikr - Beirut.
- 22- Al-Razi, Ibn Abi Hatim Abu Muhammad Abd Al-Rahman bin Muhammad bin Idris bin Al-Mundhir Al-Tamimi Al-Hanzali (Dead: 327 AH), **Tafsir Al-Quran Al-Azimi**, Investigation: Asaad Muhammad Al-Tayeb, Nizar Mustafa Al-Baz Library - Kingdom of Saudi Arabia, 3rd , 1419 AH.
- 23- Ibn Katheer, Ismail bin Omar Al-Dimashqi Abi Al-Fidaa, **Tafsir Al-Quran Al-Azim**, Dar Al-Fikr - Beirut, 1401 AH.
- 24- Al-Nasafi, Abu al-Barakat Abdullah bin Ahmad bin Mahmoud Hafez (Dead: 710 AH), **Tafsir Al-Nasafi (Madarik Al-Tanzil Wa Haqayiq Al-Taawil)**, verified and its hadiths produced by: Yusuf Ali Badawi, reviewed and presented to him by: Muhyi al-Din Deeb Masto, Dar al-Kalam al-Tayyib - Beirut. , 1st , 1419 AH - 1998 AD.
- 25- Al-Juwayni, Abdul Malik bin Abdullah bin Yusuf bin Muhammad Abi Al-Ma'ali Rukn Al-Din Imam Al-Haramain (Dead: 478 AH), **Al-Takhlish fi Usul al-Fiqh**, Investigation: Abdullah Julum al-Nabali and Bashir Ahmad al-Amri, Dar al-Bashaer al-Islamiyya - Beirut.
- 26- Al-Harawi, Muhammad bin Ahmed bin Al-Azhari Al-Harawi Abi Mansour (Dead: 370 AH), **Tahadhib Al-lugha**, Investigation: Muhammad Awad Merheb, Dar Revival of Arab Heritage - Beirut, 1st , 2001 AD.
- 27- Al-Manawi, Zain al-Din Muhammad, Abd al-Raouf bin Taj al-Arifin bin Ali bin Zayn al-Abidin al-Haddadi al-Qahiri (Dead: 1031 AH), **Al-kitab**, Investigation: Abd al-Khaliq Tharwat, Aalm Al-Kutub Cairo, 1st , 1410 AH - 1990 AD.
- 28- Al-Tabari, Muhammad bin Jarir bin Yazid bin Khaled, **Jamie Al-Bayan An Tawil Aye Al-Quran**, Dar Al-Fikr - Beirut, 1405 AH.
- 29- Al-Tirmidhi, Abu Issa Muhammad bin Issa Al-Tirmidhi (Dead: 279 AH), **Al-Jami'a Al-Kabir (Sunan Al-Tirmidhi)**, verified and his hadiths included and commented on by: Bashir Awad Ma'rouf, Dar Al-Gharb Al-Islami - Beirut, 1st , 1996 AD.



- 30- Shalabi, Hassan Abdul Moneim, **Maealim Al-tanzil Fi Tafsir Al-quran**, Investigation: Muwaffaq Mansour, Al-Risala Publishers Foundation, 1431 AH - 2010 AD.
- 31- Al-Qurtubi, Abu Abdullah Muhammad bin Ahmed Al-Ansari Al-Qurtubi, (Dead: 671 AH), **Maeani Al-quran**, Investigation: Dar Al-Shaab - Cairo.
- 32- Jalal Al-Din Al-Suyuti, Abdul Rahman bin Al-Kamal (Dead: 911 AH), **Al-Durr Al-Manthur**, Dar Al-Fikr - Beirut, 1993 AD.
- 33- Al Issa, Abdul Salam ibn Mohsen, **Dirasa Naqdia Fi Al-Marwiaat Al-Warida Fi Shakhsiat Omar Bin Al-Khattaab Wa siyasatih Al-Idaria Radia Allah Anhu**, origin of the book: Doctoral dissertation - Islamic University of Medina, Deanship of Scientific Research at the Islamic University - Medina, Saudi Arabia, 1st , 1423 AH. - 2002 AD.
- 34- Ibn Taymiyyah, Taqi al-Din Abi al-Abbas Ahmad bin Abd al-Halim bin Abd al-Salam bin Abdullah bin Abi al-Qasim bin Muhammad al-Harrani al-Hanbali al-Dimashqi (Dead: 728 AH), **Al-rrad Alaa Al-Mantiqiayn**, Dar al-Ma'rifa - Beirut, Lebanon.
- 35- Al-Tabari, Abu Al-Abbas Ahmad bin Abdullah bin Muhammad Muhib Al-Din (Dead: 694 AH), **Al-Riyadh Al-Nadhra fi Manaqib Al-Ashra**, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 2nd .
- 36- al-Jawzi, Abdul Rahman bin Ali bin Muhammad (Dead: 597 AH), **Zad al-Masir fi Ilm al-Tafsir**, Al-Maktab Al-Islami - Beirut, 3rd , 1404 AH.
- 37- Aqila, Muhammad bin Ahmad bin Saeed al-Hanafi al-Makki Shams al-Din (Dead: 1150 AH), **Al-Ziyadah wa al-Ihsan fi Ulum al-Qur'an**, Investigation: The origin of this book is a collection of master's university theses by research professors: (Muhammad Safaa Haqqi, Fahd Ali al-Andas, and Ibrahim Muhammad al-Mahmoud , Musleh Abdul Karim Al Samdi, Khaled Abdul Karim Al Lahim), Center for Research and Studies, University of Sharjah, UAE, 1st , 1427 AH.
- 38- Ibn Mujahid, Ahmed bin Musa bin Al-Abbas Al-Tamimi Abu Bakr Bin Mujahid Al-Baghdadi (Dead: 324 AH), **Al-Saba'a Fi Al-Qira'at**, Investigation: Shawqi Deif, Dar Al-Maaref - Egypt, 2nd , 1400 AH.
- 39- Al-Albani, Muhammad Nasir al-Din (Dead: 1420 AH), **Salsilat Al-ahadith Al-sahihat Wa shay'a Min Fiqhiha Wa Fawayidiha**, Al-Ma'rif Library for Publishing and Distribution - Riyadh, 1st , 1422 AH - 2002 AD.

- 40- Abu Dawud, Abu Dawud Suleiman bin Al-Ash'ath Al-Azdi Al-Sijistani (Dead: 275 AH), **Sunan Abi Dawud**, Investigation: Shuaib Al-Arnaut - Muhammad Kamel Qara Billi, Dar Al-Resala Al-Alamiya, 1st , 1430 AH - 2009 AD.
- 41- Al-Nasa'I, Abu Abdul Rahman Ahmed bin Shuaib bin Ali Al-Khorasani, **Sunan al-Nasa'i**, printed with the explanation of al-Suyuti and the footnote of al-Sindi, authenticated by: a group, and read to Sheikh: Hassan Muhammad al-Masoudi, the Great Commercial Library - Cairo, 1st , 1348 AH - 1930 AD.
- 42- Al-Dhahabi, Shams al-Din Muhammad bin Ahmed bin Othman (Dead: 748 AH), **Siar Aalam Al-Nubala'a**, Investigation: a group of investigators under the supervision of Sheikh Shuaib al-Arnaout, presented by: Bashir Awad Marouf, Al-Resala Foundation, 3rd , 1405 AH - 1985 AD.
- 43- Ibn Hisham, Abd al-Malik ibn Hisham ibn Ayyub al-Himyari al-Ma'afiri Abi Muhammad Jamal al-Din (Dead: 213 AH), **Al-Siyrat Al-Nabawiat Liabn Hisham**, Investigation: Mustafa al-Saqqa, Ibrahim al-Abiyari, and Abdul Hafeez al-Shalabi, Mustafa al-Babi al-Halabi and Sons Library and Press Company in Egypt, 2nd , 1375 AH - 1955 AD.
- 44- Al-Bukhari, Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin al-Mughirah al-Bukhari Abi Abdullah (Dead: 256 AH). **Sahih al-Adab al-Mufrad**, His hadiths were authenticated and commented on by: Muhammad Nasir al-Din al-Albani, Dar al-Siddiq for Publishing and Distribution, 4th , 1418 AH - 1997 AD.
- 45- Al-Bukhari, Abu Abdullah, Muhammad bin Ismail bin Ibrahim bin Al-Mughirah Ibn Bardzbah Al-Bukhari Al-Joafi, **Sahih Al-Bukhari**, Investigation: A group of scholars, edition: Al-Sultaniyya, at the Grand Emiri Press, in Bulaq Egypt, 1311 AH, by order of Sultan Abdul Hamid II, then he carefully photographed it: Dr. Muhammad Zuhair Al-Nasser, and the first edition was printed in 1422 AH by Dar Touq Al-Najat - Beirut.
- 46- Albani, Abu Abd al-Rahman Muhammad Nasir al-Din ibn al-Hajj Nuh ibn Najati ibn Adam, al-Ashqadari al-Albani (Dead: 1420 AH), **Sahih Al-Jami'a Al-Saghir Wa Ziadatihi**, Al-Maktab al-Islami, 3rd , 1408 AH - 1988 AD.
- 47- Al-Wadi'I, Muqbil bin Hadi bin Muqbil bin Qa'idah Al-Hamdani Al-Wada'i (Dead: 1422 AH), **Al-Sahih Al-Musnad Min Asbab Al-Nuzul**, Ibn Taymiyyah Library - Cairo, 4th , augmented and revised, 1408 AH - 1987 AD.
- 48- Muslim, Abu Al-Hussein Muslim bin Al-Hajjaj Al-Qushayri Al-Naysaburi (Dead: 261 AH), **Sahih Muslim**, Investigation: Muhammad Fouad Abdel

Baqi, Issa Al-Babi Al-Halabi and Partners Press - Cairo, then copied by the Arab Heritage Revival House - Beirut, and elsewhere, 1374 AH - 1955 AD.

- 49- Al-Albani, Muhammad Nasir al-Din al-Albani (Dead: 1420 AH), **Sahih Wa Daeif Sunan Al-Tirmidhi**, book source: Hadith Investigation System Program - free - produced by the Nour al-Islam Center for Qur'an and Sunnah Research in Alexandria.
- 50- Ibn Saad, Muhammad bin Saad bin Mani' Al-Hashemi Al-Basri, **Al-Tabaqat Al-Kubra**, study and investigation by: Muhammad Abdul Qadir Atta, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyya - Beirut, 1st , 1410 AH - 1990 AD.
- 51- Ibn Hajar Al-Asqalani, Abu al-Fadl Ahmad bin Ali bin Muhammad bin Ahmad bin Hajar al-Asqalani (Dead: 852 AH), **Al-Ijab fi Bayan al-Asbab**, Investigation: Abd al-Hakim Muhammad al-Anis, Dar Ibn al-Jawzi.
- 52- Al-Farahidi, Abu Abdul Rahman Al-Khalil bin Ahmed bin Amr bin Tamim Al-Farahidi Al-Basri (Dead: 170 AH), **Al-Ain**, investigator: Dr. Mahdi Al-Makhzoumi, Dr. Ibrahim Al-Samarrai, Al-Hilal House and Library.
- 53- Abu Ubaid al-Qasim bin Salam, Al-Qasim bin Salam Al-Harawi Al-Azdi Al-Khuza'i, **Gharib al-Hadith**, Investigation: Dr. Hussein Muhammad Muhammad Sharaf, Professor at the College of Dar al-Ulum, reviewed by: Professor Abdul Salam Haroun, Secretary-General of the Arabic Language Academy, General Authority for Princely Printing Affairs - Cairo, 1st edition, 1404 AH. - 1984 AD.
- 54- Ibn Hajar al-Asqalani, Ahmed bin Ali (Dead: 852 AH), **Fath al-Bari Bi Sharh Sahih al-Bukhari**, Dar al-Ma'rifa - Beirut, 1379 AH.
- 55- Al-Hasani Al-Maghribi, Muhammad Badr al-Din, **Fath Al-Wahhab fi Muwafaqat Sayidna Omar ibn Al-Khattab**, Investigation: Taha Faris, 1st , 1435 AH - 2014 AD.
- 56- Al-Qarafi, Abu Al-Abbas Shihab Al-Din Ahmad ibn Idris ibn Abd Al-Rahman Al-Maliki (Dead: 684 AH), **Al-Furuk (Anwar al-Buruq fi Anwa al-Furuk)**, Alam Al-kutub.
- 57- Al-Salabi, Ali Muhammad Muhammad, **Fasal Al-khitaab Fi Sirat Amir Al-Muminin Omar Bin Al-khattaab Radia Allah Anho Shakhsiatuhu Wa Asruhu**, Dar Al-Iman - Alexandria, 2002 AD.

- 58- Al-Fayrouzabadi, Majd Al-Din Abi Taher Muhammad bin Yaqoub (Dead: 817 AH), **Al-Qamoos Al-Muhit**, Investigation: The Heritage Investigation Office at Al-Resala Foundation, under the supervision of: Muhammad Naeem Al-Arqusi, Al-Resala Foundation for Printing, Publishing and Distribution, Beirut - Lebanon, 8th , 1426 AH - 2005 AD.
- 59- Al-Zamakhshari, Abu al-Qasim Mahmoud bin Omar al-Khwarizmi, **Al-kashaf An Haqayiq Al-Tanzil Wa Euyun Al-Aqawil Fi wujuh Al-Taawili**, Investigation: Abd al-Razzaq al-Mahdi, Dar Ihya' al-Tarath al-Arabi - Beirut.
- 60- Al-Tha'labi Al-Naysaburi, Abu Ishaq Ahmad bin Muhammad bin Ibrahim, **Al-Kashf Wa Al-Bayan (Tafsir Al-Tha'labi)**, Investigation: Imam Abi Muhammad bin Ashour, reviewed and revised by: Professor Nazir Al-Saadi, Dar Ihya' al-Turath al-Arabi - Beirut, Lebanon, 1st , 1422 AH - 2002 AD.
- 61- Jalal al-Din al-Suyuti, Abd Al-Rahman bin Abi Bakr (Dead: 911 AH), **Lubab Al-Noqul Fi Asbab Al-Nuzul**, compiled and authenticated by: Professor Ahmed Abd al-Shafi, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut - Lebanon.
- 62- Ibn Manzur, Muhammad bin Makram bin Ali Abi Al-Fadl Jamal Al-Din Al-Ansari Al-Ruwaifi'i Al-Ifriqi (Dead: 711 AH), **Lisan al-Arab**, Al-Hwashi: by al-Yazji and a group of linguists, Dar Sader - Beirut, 3rd , 1414 AH.
- 63- Al-Haytami, Abu Al-Hasan Nour Al-Din Ali ibn Abi Bakr ibn Sulaiman Al-Haytami (Dead: 807 AH), **Majma' Al-Zawa'id Wa Manba'a Al-Fawa'id**, Investigation: Hussam Al-Din al-Qudsi, al-Qudsi Library - Cairo, 1414 AH - 1994 AD.
- 64- Ibn Taymiyyah, Sheikh al-Islam Ahmad bin Taymiyyah, **Majmo'a Al-Fatawa**, compiled and arranged by: Abd al-Rahman bin Muhammad bin Qasim, and assisted by: his son Muhammad, may God grant him success, King Fahd Complex for the Printing of the Noble Qur'an - Medina, Saudi Arabia, 1425 AH - 2004 AD.
- 65- Ibn Atiya, Abu Muhammad Abd Al-Haqq bin Ghalib Al-Andalusi, **Al-mu-harir Al-Wajiz Fi Tafsir Al-kitaab Al-Aziz**, Investigation: Abd Al-Salam Abd Al-Shafi Muhammad, Lebanon, 1st , 1413 AH - 1993 AD.
- 66- Fakhr Al-Din Al-Razi, Abu Abdullah Muhammad bin Omar bin Al-Hasan Bin Al-Hussein Al-Taymi Al-Razi, Al-Mulghb Bi Fakhr Al-Din Al-Razi, Khatib Al-Ray (Dead: 606 AH), **Al-Mahsool**, study and investigation: Dr. Taha Jaber Fayyad Al-Alwani, Al-Resala Foundation, 3rd , 1418 AH - 1997 AD.

- 67- Al-Razi, Zain Al-Din Abi Abdullah Muhammad bin Abi Bakr bin Abdul Qadir Al-Hanafi Al-Razi (Dead: 666 AH), **Mukhtar Al-Sahhah**, investigation: Yusuf Al-Sheikh Muhammad, Al-Maktabah Al-Asriya - Al-Dar Al-Tawdhamiyya, Beirut - Sidon, 5th edition, 1420 AH - 1999 AD.
- 68- Al-Baali, Muhammad bin Ali bin Muhammad al-Baali al-Hanbali (Dead: 778 AH), Mukhtasar **Al-Saarim Al-Maslul Alaa Shatim Al-Rasul Salaa Allah Ealayh Wa Salam** , verified by: Ali bin Muhammad al-Imran, reviewed by: Muhammad Ajmal al-Islahi, Dar Attaat Al-Ilm - Riyadh, Dar Ibn Hazm -Beirut, 4th , 1440 AH - 2019 AD.
- 69- Al-Hakim Al-Naysaburi, Abu Abdullah Muhammad bin Abdullah, **Al-mustadrik Alaa Alsaahihayni, Maa Tadminat: Al-Dhahabi Fi Al-Talkhis Wa Al-Mizan Wa Al-eiraqii Fi Amalih Wa Al-Minawi Fi Fayd Al-qadir Wa Ghayrihim**, study and investigation by: Mustafa Abdul edition, 1411 AH - 1990 AD.
- 70- Ibn Hanbal, Imam Ahmad ibn Hanbal (Dead: 241 AH), Musnad Al-Imam Ahmad Ibn Hanbal, investigation: Shuaib Al-Arnaut - Adel Murshid, and others, supervision: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen Al Turki, Al Resala Foundation, 1st , 1421 AH - 2001 AD.
- 71- Al-Baghawi, Abu Muhammad Al-Hussein bin Masoud Al-Baghawi (Dead: 510 AH), **Maealim Al-Tanzil Fi Tafsir Al-Quran = Tafsir Al-Baghwi**, investigation: Muhammad Abdullah al-Nimr and its hadiths produced by Muhammad Abdullah al-Nimr - Othman Jumah Damiriyah - Suleiman Muslim al-Harsh, Dar Taiba for Publishing and Distribution, 4th , 1417 AH - 1997 AD.
- 72- Ahmad bin Faris, Ahmad bin Faris bin Zakaria Al-Qazwini Al-Razi Abi Al-Hussein (Dead: 395 AH), **Moajam Maqayis Al-lugha**, investigation: Abdul Salam Muhammad Harun, Dar Al-Fikr, 1399 AH - 1979 AD.
- 73- Abu Naim Al-Asbahani, Abu Naim Ahmed bin Abdullah bin Ahmed bin Ishaq bin Musa bin Mahran Al-Asbahani (Dead: 430 AH), **Maerifat Al-Sahaba**, investigation: Adel bin Yusuf Al-Azzazi, Dar Al-Watan Publishing - Riyadh, 1st , 1419 AH - 1998 AD.
- 74- Al-Fayrouzabadi, Majd Al-Din Muhammad bin Yaqoub Al-Fayrouzabadi (Dead: 817 AH), **Al-Maghanim Al-Mutaba fi Ma'alim Tabah**, Medina Research and Studies Center, 1st , 1423 AH - 2002 AD.

- 75- Fakhr Al-Din Al-Razi, Fakhr Al-Din Muhammad bin Omar Al-Tamimi Al-Razi Al-Shafi'i, **Mafatih Al-Ghib**, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah - Beirut, 1st , 1421 AH - 2000 AD.
- 76- al-Zarqani, Muhammad Abd al-Azim, (Dead: 1367 AH), **Manahil Al-Irfan Fi Ulum Al-Qur'an**, Issa al-Babi al-Halabi and Partners Press, 3rd .
- 77- Al-Shatibi, Abu Ishaq Ibrahim bin Musa bin Muhammad Al-Lakhmi Al-Shatibi (Dead: 790 AH), **Al-Muwafaqat**, investigation: Abu Ubaidah Mashour bin Hassan Al Salman, presented by: Bakr bin Abdullah Abu Zaid, Dar Ibn Affan, 1st , 1417 AH - 1997 AD.
- 78- Markaz Al-Dirasat Wa Al-Maelumat Al-Qurania, Supervisors: Prof. Dr. MUSAED bin Sulaiman Al-Tayyar - Dr. Nouh bin Yahya Al-Shehri, **Musueat Al-Tafsir Al-Mathur**, Markaz Al-Dirasat Wa Al-Maelumat Al-Qurania Bi Maehad Al-Imam Al-Shatibi Institute - Dar Ibn Hazm - Beirut, 1st , 1439 AH - 2017 AD.
- 79- Ibn Al-Atheer, Majd al-Din Abi al-Saadat al-Mubarak ibn Muhammad ibn Muhammad ibn Muhammad ibn Abd Al-Karim Al-Shaybani Al-Jazari ibn Al-Atheer (Dead: 606 AH), **Al-Nihayah Fi Ghareeb Al-Hadith Wa Al-Athar**, investigation: Taher Ahmad Al-Zawi - Mahmoud Muhammad Al-Tana-hi, Scientific Library - Beirut, 1399 AH - 1979 AD.



No. (6)

## Regulating Mutual Economic Relationships in Light of the Qur'an and Sunnah

Dr. Fahd bin Muḥammad Bakr 'Ābid

### Research Abstract

#### Research Topic:

Studying elements regulating mutual economic relationships in light of the Qur'an and Sunnah; through inducting them from the general principles established in the Islamic Sharī'ah and Jurisprudential fundamentals and rules.

#### Research Objective:

- 1- Developing a concise study containing a collection of fundamentals, standards, principles and ethics regulating mutual economic relationships in the Islamic economy.
- 2- Explaining the importance of referring to the legal fundamentals and standards in the mutual relationships between people while avoiding forbidden transactions.
- 3- Highlighting Islamic Sharī'ah's care for with adhering to ethics in economic interactions.

#### Research Problem:

The research problem is identified as the visible gap manifested nowadays in the economic crises that keep emerging due to the persistence of the world to adhere to manmade economic systems without identifying a remedy for such problems. Therefore, the study is ascertaining the necessity of adhering to the Divine model while finding answers to these questions: What are the fundamentals, standards, and principles of mutual relationships between people in light of the Qur'an and Sunnah? Are transaction rulings in Islamic economics distinguished by their ability to regulate peoples' lives? Does the Islamic Sharī'ah contain general fundamentals and standards for transactions?

### Research Findings:

- 1- Mutual economic relationships in Islam are governed by established rules and ethical values that provides them with purity and divine guidance.
- 2- Ethical rules and values of mutual economic relationships in Islam constitute a tool for building the society and establishing mercy towards others. Such values and rules are derived from the Qur'an, the Sunnah, and the biographies of the Companions.
- 3- Absence of usury, uncertainty and harm are instrumental in regulating mutual relationships between people.

### Keywords:

Relationships, transactions, mutualism, regulation, economic.





## Bibliography

1. Abū Al-Hāj, ṣalāḥ Sālim. **Al-Mabādī' wa al-'usus lil-mu'āmalāt al-māliya al-fiqhiya**, Majalat al-fiqh al-'islāmī bil-Hind, 6, (2015 AD).
2. Abū Dāwūd, Sulaymān b. Al-'Ash'ath Al-Sijistānī. **Sunan Abī Dāwūd**, Taḥqīq: Shu'ayb Al-'Arna'ūt, 1st , Dār al-risāla al-'ālamīya, (2009).
3. Anṣārī, As'ad 'Azmī. **Akl amwāl al-nās bil-bāṭil**, Majalat al-jāmi'a al-salafiya, 6, (2010 AD).
4. Al-'Albānī, Muḥammad Naṣir al-Dīn. **ṣaḥīḥ al-jāmi' al-ṣaḡhīr wa-ziyādātuh**, 1st , al-maktab al-'islāmī.
5. Al-'Albānī, Muḥammad Naṣir al-Dīn. **ṣaḥīḥ sunan ibn majah**, 1st , Riyadh, maktabat al-ma'aref, 1997 AD.
6. Al-Āmadī, 'Alī b. Abī 'Alī. **Al-Iḥkām fī 'usūl al-aḥkām**, Taḥqīq: 'Abd Al-Rāziq 'Afīfī, 1st, Bayrūt, al-maktab al-'islāmī.
7. Al-Bukhārī ,Muḥammad b . 'Ismā'īl. **ṣaḥīḥ Al-Bukhārī**, Taḥqīq Muḥammad Zuhīr Al-Nāṣir, 1st , dār Tūk al-najat.
8. Al-Būsa'idī , 'īsa b. Yūsuf. **Maḥal al-'uqad fī al-fiqh al-islāmī**, Al-Aurdun, al-jāmi'a al-Arduniya, risālat mājistīr, (1995 AD).
9. Al-Dārimī, Muḥammad b. Ḥabbān. **ṣaḥīḥ Ibn Ḥabbān**, Taḥqīq: Shu'ayb Al-'Arna'ūt, 1st, Bayrūt, mū'assasa al-risāla, (1988 AD).
10. Al-'Asqalanī, Aḥmad ibn 'Alī ibn Ḥajar. **Faṭḥ al-Bārī Sharḥ ṣaḥīḥ al-Bukhārī**. taḥqīq: Muḥammad Fu'ād 'Abd al-Bāqī, Bayrūt - Dār al-Ma'rifa, 1379h.
11. Ghawsha, 'Abdu Allah. **Al-Nahy 'an akl al-amwāl bil-bāṭil**, Majalat wizāra al-awqāf wa al-shu'ūn wa al-muqadisāt al-'islāmīya, 5, (1965 AD).
12. Al-Halīl, ṣāliḥ b. 'Uthmān. **Tawthīq al-diyūn fī al-fiqh al-'islāmī**, 1st , Al-Riyāḍ, jāmi'at Al-Imām Muḥammad b. Su'ūd al-'islāmīya, (1420 AH).
13. Hilālī, Sa'd al-Dīn Mus'ad. **Ahamiyat al-tawthīq fī al-mu'āmalāt al-māliya wa-'ilāqatahu bil-'uqūd fī al-fiqh al-islāmī**, Majalat al-sharī'a wa al-dirāsāt al-islāmīya, 59, (2004 AD).

14. Al-Isnawī, 'Abd Al-Raḥīm b. Al-Ḥasan. **Al-Tamhīd fī takhrīj al-furū' 'la al-ūsūl**, Taḥqīq: Muḥammad Ḥasan Hītū, 1st , Bayrūt, mū'assasa al-risāla, (1400 AH).
15. 'Isa, Hanā' Fahmī Aḥmad. **Al-Jawānib al-khuluqīya fī fiqh al-mu'āmalāt al-māliya**, Majalat kuliyyat al-dirāsāt al-'islāmiya lil-banīn bil-Qāhira, 35, (2018 AD).
16. Ibn Al-Mundhir, Muḥammad b. 'Ibrāhīm. **Al-Ijmā'a**, Taḥqīq: Fū'ād 'Abdu Al-Mun'im Aḥmad, 1st , dār al-muslim lil-nashr wa al-tawzī', (2004).
17. Ibn Al-Qayim, Muḥammad b. Abī Bakr. **'Ilām al-mawqī'ayn 'an Rab al-'Ālamīn**, Taḥqīq: Muḥammad 'Abdu Al-Salām 'Ibrāhīm, 1st , Bayrūt, dār al-kutub al-'ilmiyya, (1991 AD).
18. Ibn Ḍawayān, 'Ibrāhīm b. Muḥammad b. Sālim. **Manār al-sabīl fī sharḥ al-dalīl**, Taḥqīq: Zuhayr Al-Shāwīsh, 7th , al-maktab al-'islāmī, (1409 AH).
19. Ibn Ḥanbal, Aḥmad b. Muḥammad b. Ḥanbal Al-Shaybānī. **Musnad Al-'Imām Aḥmad b. Ḥanbal**, Taḥqīq: 'Aḥmad Shākir, 1st , Al-Qāhira, dār al-ḥadīth, (1995 AD).
20. Ibn Kathīr, 'Ismā'īl b. 'Umar. **Tafsīr al-Qur'ān al-'Aẓīm**, Taḥqīq: Muḥmūd Ḥasan, dār al-fikr, (1994 AD).
21. Ibn Māja, Muḥammad b. Yazīd Al-Quzwynī. **Sunan Ibn Māja**, 1st , al-risāla.
22. Ibn Manzūr, Muḥammad ibn Makram. Lisān al-'Arab. Bayrūt - Dār Sa'īd, 3, 1414h.
23. Ibn Qudāma, 'Abdullāh b. 'Aḥmad (1968 AD). **Al Mughnī**, 1st , Al- Qāhira: Maktaba Al-Qāhira.
24. Ibn Rushd ,Muḥammad b .Aḥmad .**Bidāyat al-mujtahid wa nahāyat al-muqtaṣid**, Al-Qāhira: dār al-ḥadīth, (1425 AH).
25. Ibn Rushd, Muḥammad b. Aḥmad. **Al-Muqaddimāt al-mumahhidāt**, Taḥqīq: Muḥammad Ḥajjī, 1st , Bayrūt, dār al-gharb al-'islāmī, (1988 AD).
26. Ibn Taymiyyah, 'Aḥmad b. 'Abd Al-Ḥalīm. **Al-Qawā'id al-nūrāniya**, Taḥqīq: 'Aḥmad Al-Khalīl, 3rd , dār ibn al-Jūziy, (1433 AH).
27. Ibn Taymiyyah, 'Aḥmad b. 'Abd Al-Ḥalīm. **Al-Fatāwa al-Kubra**, 1st , dār al-kutub al-'ilmiyya, (1987 AD).

28. Al-Jaṣṣāṣ, Aḥmad b. 'Alī Abū Bakr Al-Rāzī. **Aḥkām Al-Qur'an**, Taḥqīq: Muḥammad ṣādiq Al-Qamḥāwī, 1st, Bayrūt, Dār 'İhyā' al-turāth al-'arabī, (1405 AH).
29. Al-Jirjānī, 'Alī b. Muḥammad. **Al-Ta'rifāt**, Taḥqīq: Jamā'a min al-'ulamā', 1st , Bayrūt: dār al-Kutub al-'İlmiyya, (1983 AD).
30. Al-Kāsānī, 'Alā' Al-Dīn Abū Bakr b. Mas'ūd. **Badā'i' al-ṣanā'i' fī tartīb al-Sharā'i'**, 2nd , Dār al-kutub al-'ilmiyya, (1406 AH).
- .31Al-Kia Al-Harasy ,Ali bin Muhammad bin Ali Al-Tabari Al-Shafi'i ,**Ahkaam Al-Qur'an**, investigated by: Musa Muhammad and Ali Abd Attia, 2nd, Dar Al-Kutub Alİlmiyya, (1405 AH).
32. Al-Marzūqī, Umar Fayyūḥān. al-Nizam al-iqtisādī fy al-Islām, 5, Maktabat al-Rashd 2010.
- .33Naşr ,Ṭāriq Al-sir .**Al-'Urf wa atharahu fī 'uqūd al-mu'āmalāt**, Al-Sūdān: jāmi'at Um Darmān al-'islāmiya, risālat mājistīr.
34. Al-Nawawī, Yaḥya b. Sharaf. **Al-Majmū' sharḥ al-muhadhab**, 1st , Dār al-fikr.
35. Al-Qurāfī, Aḥmad b. Idrīs. **Al-Furūq**, 1st , Bayrūt, Dār al-Kutub al-'İlmiyya, (1998 AD).
36. Al-Qurāfī, Aḥmad b. Idrīs. **Anwār al-burūq fī anwā' al-Furūq**, Taḥqīq: Khalīl Al-Manşūr, 1st , Bayrūt, Dār al-Kutub al-'İlmiyya, (1998 AD).
37. Al-Qurṭubī, Muḥammad b. Aḥmad. **Al-Jāmi' Li-Aḥkām al-Qur'an**, Taḥqīq: Aḥmad Al-Bardūnī & 'İbrāhīm 'Aṭfish, 2nd , Al-Qāhira, Dār al-Kutub al-Maşriya, (1964 AD).
38. Al-Qushīrī, Muslim b. Al-Ḥajjāj Al-Nysābūrī. **Şaḥīḥ Muslim**, Taḥqīq: Muḥammad Fu'ād 'Abdu Al-Bāqī, 1st , Bayrūt, Dār 'İhyā' al-turāth al-'arabī.
- .39Al-Rāzī ,Muḥammad b .'Umar. **Mafātiḥ al-ghayb**, 1st , Bayrūt, dār al-Kutub al-'İlmiyya, (1421 AH).
40. Al-Sa'dī, 'Abdu Al-Raḥmān b. Nāşir. **Taysīr al-karīm al- Raḥmān fī tafsīr kalām al-Mannān**, Taḥqīq: 'Abdu al- Raḥmān Al-Luwayḥīq, 1st , mū'assa al-risāla, (1420 AH).
41. Al-Samā'īl, 'Abdu Al-Karīm b. Muḥammad. **Al-'Umulāt al-maşrifīya**

- ḥaḳīqatha wa-aḥkāmiha al-fiqhiya**, 2nd , Al-Riyāḍ, Dār Kunūz Ishbīliy, (2011 AD).
42. Al-Sarkhasī, Muḥammad b. Aḥmad. **Al-Mabsūṭ**, 1st , Bayrūt, dār al-Ma'ri-fa, (1993 AD).
43. Al-Said ,Qasam .Bashir ,Khaled ,**Al-Alaḳat Al-Ensaneah fee asr Al-Ra-soul wa atharuha fee nashr Al-da'wah**, Jamea'h um durman Al-Es-lameah, 2013 AD.
- 44 .Al-Shāṭibī ,Ibrāhīm b. Mūsā. **Al-Mūwāfiqāt**, Taḥqīq: Mashhūr Salmān, 1st , Dār Ibn 'Effā, (1997 AD).
45. Al-Shawkānī, Muḥammad b. 'Alī. **Fatḥ al-qadīr al-jāmi'a bayna fannay al-ruwāya wa al-dirāya min 'ilm al-tafsīr**, 1st , Bayrūt, Dār al-fikr.
46. Al-Suyūṭī, 'Abdu al- Raḥmān b. Abī Bakr. **Al-ḥāwī lil-fatāwa**, 1st , Bayrūt, Dār al-fikr lil-ṭibā'a wa al-nashr, (2004 AD).
47. Al-Tirmidhī, Muḥammad b. 'Īsā b(1975 AD). **Sunan Al-Tirmidhī**, Taḥqīq: Aḥmad Shākīr, Muḥammad Fu'ād 'Abdu al-Bāqī, 2nd , Maṣr, Sharikat Makta-ba wa Maṭba'a Muṣṭafa al-Ḥalabī.
- 48 .Al-Zarqa ,Muṣṭafa Aḥmad .**Al-Madkhal al-fiqhī al-'ām**, 2nd , Dimashq, dār al-qalam, (1425 AH).
49. Al-Zaylu'ī, 'Uthmān b. 'Alī. **Tabyīn al-ḥaḳā'iq sharḥ kinz al-daḳā'iq wa ḥāshiya al-Shalabī**, 1st , Al- Qāhira: al-maṭba'a al-kubrā al-amīriya, (1313 AH).
50. Al-Zinjānī, Maḥmūd b. Aḥmad. **Takhrīj al-furū' 'ala al-uṣūl**, Taḥqīq: Muḥammad Adīb ṣāliḥ, 2nd , Bayrūt: mū'assa al-risāla, (1398 AH).
51. Al-Zuḥaylī, Muḥammad Muṣṭafa. **Al-Qawā'id al-fiqhiya wa taṭbīqātiha fī al-madhāhib al-arba'a**, 1st , Dimashq: dār al-fikr, (2006 AD).



No. (7)

## The Third Person Pronoun and its Antecedent in Arabic Speech

Dr. Muṭī'ah bint Muḥammad Shuwaīṭ al-Ḥarbī

### Research Abstract

#### Research Topic:

Studying positions of the third person pronoun in relation to its antecedent grammatically, through defining both of them lexically and contextually; studying the importance of this pronoun in terms of linking the speech; studying the viewpoints of traditional grammarians stated in their books; studying their cited prose and poetic evidence; and studying Qur'anic evidence cited by exegetes in this regard.

#### Research Objective:

1- Researching the positions of the third person pronoun compared to its antecedent in the Arabic speech, whether preceded or succeeded by it, and trying to find a common ground for traditional grammarians' viewpoints, by dividing these positions into three sections:

**First:** the antecedent must precede its pronoun, and this is the original position.

**Second:** the antecedent may succeed its pronoun.

**Third:** the antecedent must follow its pronoun, and this is the irregular rule.

2- Provide all grammatical evidence (prose and poetic) cited by grammarians, and inferring their rules in accordance with the grammarians' rule on the third person pronoun and its antecedent.

### Research Problem:

- 1- What is the original rule of the position of the pronoun to its antecedent, does it precede or succeed it?
- 2- What is the explanation of the positions where the pronoun is contrary to the grammatical rule?
- 3- Did the grammarians and exegetes agree on the explanation of the Qur'anic evidence for the pronoun's relation with its antecedent?

### Research Methodology:

The research relied on the descriptive inductive approach, by defining the third person pronoun according to linguists and grammarians, tracking what grammarians mentioned in their books, analyzing their cited evidence, and explaining them in accordance with the original rule.

### Research Findings:

Reaching several findings, including:

- 1- The importance of the pronoun as a linguistic link between the parts of a single sentence.
- 2- The viewpoints of grammarians converge in explaining the third person pronoun in cases where it succeeds its antecedent.
- 3- The role of the linguistic and current context in explaining the pronoun and its antecedent.

### Keywords:

Pronoun – Third person – Its antecedent – Arabic speech



## Bibliography

- 1- Ibn Al-Sarraj, Abu Bakr Muhammad bin Sahl Al-Nahwi, (Dead: 316 AH), **Al-usul Fi Al-Nahw** , Investigation: Dr. Abdul Hussein Al-Fatli, Beirut - Al-Re-sala Foundation, 4th edition, 1430 AH.
- 2- Muhammad Al-Mukhtar Al-Shanqitii, Muhammad Al-Amin, **Adwaa Al-Bayan Fi Idah Al-Qur'an Be Al-Qur'an**, Beirut - Dar al-Fikr, 1415 AH.
- 3-Ibn Al-Hajib, Othman bin Omar bin Abi Bakr, **Al-Amali Al-Nahwiyya**, Investigation: Hadi Hosni Hamoudi, Beirut - Dar Al-Nahda Al-Ilmiyyah Al-Arabi, 1st , 1405 AH.
- 4- Ibn Al-Anbari, Abd al-Rahman bin Muhammad bin Abi Sa`id Al-Anbari Al-Nahwi (Dead: 577), **Al-Insaf Fi Masayil Al-khilaf Bayn Al-basariyn Wa Al-kufiyn**, Beirut - Dar al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1st , 1412 AH.
- 5- Ibn al-Hajib, Othman bin Omar bin Abi Bakr, **Al-Idah fi Sharh al-Mufasssal**, Investigation: Musa Banai Al-Alayli, Baghdad - Al-Ani Press.
- 6- Abu Hayyan, Muhammad bin Yusuf bin Ali bin Yusuf bin Hayyan Atheer Al-Din Al-Andalusi (Dead: 745 AH), **Al-Bahr Al-Muhit** , Investigation: Sheikh Adel Ahmed Abd al-Mawjoud, Beirut - Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1st, 1413 AH.
- 7- Ibn Ashour, Muhammad Al-Taher, **Al-tahrir Wa Al-tanwir**, Tunisia - Tunisian House for Printing and Publishing, 1984 AD.
- 8- Ibnu Malik, Muhammad bin Abdullah Al-Tai Al-Jiani Abu Abdullah Jamal Al-Din, **Tashil Al-fawayid Wa Takmil Al-Maqasidi**, investigation: Muhammad Kamel Barakat, Dar Al-Kitab Al-Arabi for Printing and Publishing, 1382 AH, 1967 AD.
- 9- Ibn Kathir, Ismail bin Omar, **Tafsir Al-Quran Al-Azim**, Investigation: Muhammad Hussein Shams al-Din, Beirut - Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1st, 1419 AH.
- 10- Al-Damamini, Muhammad Badr Al-Din Bin Abi Bakr Bin Omar (Dead: 827 AH), 3rd , 1408 AH.
- 11-Al-Tantawi, Muhammad Sayyid, **Al-Tafsir Al-Wasit**, Cairo - Dar Al-Nahda, 1st .

- 12- Al-Saadi, Abdul Rahman Nasser, **Taysir al-Karim al-Rahman fi Tafsir Kalam al-Mannan**, Al-Risala Foundation, 1st , 1420 AH.
- 13- Al-Qurtubi, Muhammad bin Ahmed Al-Ansari. **Al-Jami'a Li Ahkam Al-Qur'an**, Investigator: Ahmed Al-Baradouni and Ibrahim Tfayesh, Cairo - Dar Al-Kutub Al-Misria, 2nd , 1384 AH.
- 14- Al-Tabari, Muhammad bin Jarir bin Yazid, **Jami'a Al-Bayan Ean Tawil Al-Quran** , Investigation: Dr. Abdullah bin Abdul Mohsen al-Turki, Dar Hijr for Printing and Publishing, 1st , 1422 AH.
- 15- Al-Zajjaji, Abu Al-Qasim Abd Al-Rahman Bin Ishaq, **Al-Jumal Fi Al-Nahw** , Investigation: Dr. Ali Tawfiq Al-Hamad, Beirut - Al-Resala Foundation, 2nd edition, 1405 AH.
- 16- Al-Khudari, Muhammad bin Mustafa, **Hashiat Al-khudari Alaa Sharh Ibn Aqil**, Investigation: Dr. Turki Farhan Al-Mustafa, Beirut - Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 2nd , 1419 AH.
- 17- Al-Dasouki, Mustafa Muhammad, **Hashiyat Al-Dasouki Ala Mughni Al-Labib**. Edited by: Abdul Salam Muhammad Amin, Beirut - Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1st , 1421 AH.
- 18- Ibn Jinni, Abi Al-Fath Othman, **Al-Khasa'is**, Investigation: Muhammad Ali Al-Najjar, Beirut - Dar Al-Kitab Al-Arabi, 1371 AH.
- 19- Al-Alusi, Shihab Al-Din Mahmoud Abdullah, **Ruh Al-Maeani Fi Tafsir Al-Quran Al-Azim Wa Al-Sabe Al-Mathani**, Beirut - Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1st , 1415 AH.
- 20- Ibn Aqeel, Abdullah Ibn Aqeel, **Sharah Ibn Aqeel Alaa Alfiat Ibn Malk**, review: Dr. Muhammad Asaad Al-Nadari, Beirut - Modern Library, 1st , 1417 AH.
- 21- Al-Ashmouni, Abi Al-Hasan Ali Nour Al-Din Ibn Muhammad, **Sharah Al-Ashmuni Alaa Alfiat Bin Malik**, Dar Al-Ittihad for Arabic Printing, 3rd .
- 22- Ibn Malik, Jamal al-Din Muhammad bin Abdullah al-Tai, **Sharh Al-Tashil**, Investigation: Dr. Abdul Rahman Al-Sayyid Wad. Muhammad Badawi Al-Makhtoon, Cairo - Hijr Printing, 1410 AH.
- 23- Al-Azhari, Khaled bin Abdullah, **Sharh Al-Tasrih Alaa Al-Tawdihi**, Cairo - Dar Ihya al-Kutub al-Arabi.



- 24- Al-Ashbili, Abi Al-Hasan Ali bin Muhammad Ibn Kharouf, **Sharh Jomal Al-Zajaji**, Investigation: Dr. Salwa Muhammad Omar Arab, Umm Al-Qura University Press, Saudi Arabia, 1st , 1419 AH.
- 25- Al-Istarabadi, Radhi Al-Din, **Diwan Al-Akhtal**, Investigation: Mahdi Muhammad Nasiruddeen, Beirut - Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1985 AD.
- 26- Al-Ansari, Abdullah bin Yusuf bin Hisham, **Sharah Shudhur Al-Dhahab Fi Maerifat Kalam Al-Arab**, Maymoon ibn Qays, Investigation: Muhammad Muhyiddin Abdul Hamid, Dar Al-Hijra, Salman Al-Farisi Press, 1410 AH.
- 27- Ibn Hisham Al-Ansari, Abdullah bin Youssef bin Ahmed bin Abdullah bin Youssef, **Sharh Qatar Al-Nada Wabl Al-Sada**, Investigation: Muhammad Muhyiddin Abd al-Hamid, Cairo, 11th .
- 28- Ibn Ya'ish Al-Asadi, Ya'ish ibn Ali ibn Ya'ish Ibn Abi al-Saraya Muhammad ibn Ali Abu al-Baqa' Muwaffaq al-Din al-Asadi al-Mawsili, Al-Maruf Bi Ibn Ya'ish and Ibn Al-Sa'nia (Dead: 643 AH), **Sharh Al-Mufassal**, Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah.
- 29- 28- Ibn Ya'ish Al-Asadi, Ya'ish ibn Ali ibn Ya'ish Ibn Abi Al-Saraya Muhammad ibn Ali Abu al-Baqa' Muwaffaq Al-Din al-Asadi al-Mawsili, Al-Maruf Bi Ibn Ya'ish and Ibn Al-Sa'nia (Dead: 643 AH), **Sharh Al-Maluki Fi Al-Tasrif**, Investigation: Dr. Fakhr al-Din Qabawa, Aleppo - Arab Library, 1st .
- 30- Salsili, Abu Abdullah Muhammad bin Issa, **Shifaa Al-Aleel Fi Idah Al-Tashil**, Investigation: Abdullah Al-Hussein Ali Al-Sharif Al-Barakati, Makkah Al-Mukarramah - Al-Faisaliah Library, 1986 AD.
- 31- Ibn Faris, Abu Al-Hasan Ahmad, **Alsaahibi Fi Fiqh Al-lughat Al-arabiat Wa Masaeluha Wa Sunan Al-arab Fi kalamih**, Investigation: Omar Farouk Al-Tabbaa, Beirut - Al-Ma'arif Library.
- 32- Al-Sabouni, Muhammad Eid, **Safwat al-Tafsir**, Mecca - Jeddah Library, 1976 AD.
- 33- Al-Fayrouzabadi, Majd Al-Din Abu Taher Muhammad bin Yaqoub Al-Fayrouzabadi (Dead: 817 AH), **Al-Qamoos Al-Muhit**, Investigation: Al-Taher Al-Zawi, Riyadh - Dar Alam Al-Kutub, 4th edition, 1417 AH.
- 34- Ibn Al-Hajib, Ibn Al-Hajib Jamal Al-Din Othman bin Omar bin Abi Bakr Al-Masri Al-Isnawi Al-Maliki (Dead: 646 AH), **Al-Kafiyah Fi Al-Nahw**, Beirut: Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1415 AH

- 35- Sibawayh, Abu Bishr Amr bin Qanbar, **Al-kitab**, Investigation: Abdul Salam Muhammad Haroun, Beirut - Dar Al-Jeel, 1991 AD.
- 36- Al-Zamakhshari, Mahmoud bin Omar bin Ahmed Al-Zamakhshari (Dead: 538 AH), **Al-Kashaf**, Arranged by: Mahmoud Abdel Salam Shaheen, Beirut - Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1st , 1415 AH.
- 37- Ibn Manzur, Muhammad bin Makram bin Ali Abu al-Fadl Jamal al-Din Ibn Manzur al-Ansari al-Ruwaifi'i al-Afriqiyya, **Lisan al-Arab**, who took care of its correction, Amin Muhammad Abd al-Wahhab and Muhammad al-Sadiq al-Ubaidi, Beirut, Dar Ihya al-Turath, 2nd , 1417 AH.
- 38- Abi Al-Makarem, Nasser bin Abi Al-Makarem Al-Matrazi, **Al-misbah Fi Eilm Al-nahw**, Investigation: Yassin Mahmoud Al-Khatib.
- 39- Al-Mubarakfuri, Safi Al-Rahman, **Al-Misbah Al-Munir fi Tahdheeb Tafsir Ibn Kathir**, Islamic Library Edition.
- 40- Al-Baghawi, Muhyi Al-Sunnah Abu Muhammad Al-Hussein bin Masoud, **Maealim Al-tanzil Fi Tafsir Al-quran**, Investigation: Abd al-Razzaq al-Mahdi, Beirut - Dar Ihya al-Turath al-Arabi, 1st , 1420 AH.
- 41-Al-Akhfash, Abu Al-Hassan Al-Mujashi'i, **Maeani Al-quran**, Investigation: Dr. Huda Mahmoud Qaraa, Cairo - Al-Khanji Library, 1st , 1411 AH.
- 42-Al-Zamakhshari, Abu Al-Qasim Mahmoud bin Amr bin Ahmed, Al-Zamakhshari Jarallah (Dead: 538 AH), **Al-Mufasssal**, Beirut - Dar Al-Jeel, 2nd.
- 43- Al-Razi, Abu Abdullah Muhammad bin Al-Hasan, **Mafatih Al-ghayb**, Beirut - Dar Ihya Al-Turath, 3rd , 1420 AH.
- 44- Ibn Faris, Ahmed bin Faris bin Zakaria Al-Qazwini Al-Razi Abu Al-Hussein (Dead: 395 AH), **Muajam Maqayis Al-lugha**, Investigation: Abdul Salam Haroun, Dar Al-Fikr Al-Arabi, 2nd , 1970 AD.
- 45- Al-Jurjani, Abdul Al-Qahir, **Al-Muqtasid Fi Sharh Al-Idah**, investigation: Kadhim Bahr al-Marjan, Iraq - Dar al-Rashid, 1982 AD.
- 46- Al-Mubarrad, Abu Abbas Muhammad bin Yazid, **Al-Muqtasib**, investigation: Hassan Hamad, Beirut - Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah, 1st , 1420 AH.
- 47- Al-Suyuti, Jalal Addin Abdul Rahman bin Abi Bakr bin Muhammad, **Hama'a Al-Hawam'a Fi Sharh Jum'a Al-Jawmi'a**, Investigation: Ahmed Shams al-Din, Beirut - Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, 1st , 1418 AH.

مَجَلَّةُ تَعْظِيمِ الْوَحْيَيْنِ

## Journal of Cherishing the Two Glorious Revelations

A scholarly, refereed periodical journal, specializing in research related  
to the Glorious Qur'an and the Elevated Prophetic Sunnah

### This issue's articles:

● **MEANINGS INFERRED THROUGH REFLECTING ON QUR'ANIC MODES OF READINGS (AL-QIRĀ'ĀT) SŪRAT AL-BAQARAH AS A MODEL**

Dr. Ṭalal bin Aḥmad bin 'Alī bin Muḥammad

● **Approach of Sheikh 'Alī bin Muḥammad al-Miṣrī Regarding Modes of Recitation (al-Qirā'āt) in his Title: al-Ajwibah al-Jaliyah 'An al-As'ilah al-Khafiyah**

Prof. 'Abdul-Rahman bin Sa'd bin 'Ā'īd al-Juhanī

● **The Methodology of Glorious Qur'an in Inferring Different Rules for Some Familial Issues in Light of the Difference between Qur'anic Modes of Reading (Qirā'āt)**

Dr. Bushra Ḥassan Hādī al-Yamanī

● **ALLAH'S HONORING OF PROPHETS AND MESSENGERS IN THE QUR'AN**

Dr. Ḥasan bin Thābit bin Ṣalāḥ al-Ḥāzimī

● **Qur'anic Ayahs Revealed in Relation to 'Umar bin al-Khaṭāb May ALLAH be pleased with him and his Concordant Judgements – Collected and Studied**

Dr. Asmā' Muḥammad 'Abdul Raḥman al-'Ajlān

● **Regulating Mutual Economic Relationships in Light of the Qur'an and Sunnah**

Dr. Fahd bin Muḥammad Bakr 'Ābid

● **THE THIRD PERSON PRONOUN AND ITS ANTECEDENT IN ARABIC SPEECH**

Dr. Muṭī'ah bint Muḥammad Shuwaiṭ al-Ḥarbī